

دِيَّانُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(١٣)

المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِ

لِلْإِمَامِ الْجَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ

المتوفى سنة ٤٠٥ هجرية

لأول مرة

مضبوطا ومحققا على أقدم الأصول الخطية

ومطبوعا بترتيبه الصحيح

ومشفوعا

بدراسة استقرائية لتعقب

أحكام الإمام الحاكم على أحاديثه

مع تعيين كافة رواة أسانيد الكتاب

المجلد الثاني

تحقيق ودراسة

مركز البحوث والتقنية المعلوماتية

دار الشاخصين

المُسْتَدْرِكُ عَلَى الصَّاحِحِينَ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو التسجيل الصوتي أو التسجيل الإلكتروني بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه أو من الخصائص على أي شكل من الأشكال.

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

ISBN 978-9953-466-39-2



9 789953 466392

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار التبليغ
مركز البحوث والتقنية المعلومات

الناشر

34 ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002
لبنان - بيروت - ساحة الجزيرة - شارع برلين - نهاية الزهور
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي يُرِيهِمْ
آيَاتِهِ وَيُخَوِّدُهُمْ
وَالَّذِي يُنَزِّلُ
الْمَطَرِ وَالَّذِي يُنْزِلُ
الْمَطَرِ وَالَّذِي يُنْزِلُ
الْمَطَرِ

٤- أَوَّلُ كِتَابِ الصَّلَاةِ

١- بَابُ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

٥ [٦٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّمَّاكِ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا» ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ ، قَالَ : «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِهَذَا اللَّفْظِ بِمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ ، وَبُنْدَارٍ مِنَ الْحُفَاطِ الْمُتَّقِينَ الْأَثْبَاتِ ^(١) .

٥ [٦٨٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، فِي آخَرِينَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا» .

٥ [٦٨٦] [الإتحاف : مي خزعه حب قط كم حم ١٢٦٠٩] [التحفة : خم ت س ٩٢٣٢] ، وسيأتي برقم (٦٨٧) ، (٦٨٨) .

(١) هذا الحديث أخرجه البخاري (٢٧٩٩) من وجه آخر عن مالك بن مغول . . . بنحوه . وأخرجه البخاري أيضا (٥٣٢) ، (٥٩٧٤) ، (٧٥٣٠) ، ومسلم (٢/٧٧) من وجه آخر عن الوليد بن عيزار ، وليس فيه عندهما لفظة : «في أول وقتها» ، قال الخطيب في «الكفاية» (٤٢٨) : «قوله : «في أول وقتها» ، زيادة لا نعلم رواها في حديث ابن مسعود إلا عثمان بن عمر ، عن مالك بن مغول ، وكل الرواة قالوا عن مالك : «الصلاة لوقتها» .

٥ [٦٨٧] [الإتحاف : مي خزعه حب قط كم حم ١٢٦٠٩] [التحفة : خم ت س ٩٢٣٢] ، وتقدم برقم (٦٨٦) وسيأتي برقم (٦٨٨) .

■ فَقَدْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِاتِّفَاقِ الثَّقَتَيْنِ بُنْدَارِ بْنِ بَشَّارٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ عَلَى رِوَايَتِهَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

وَلَهُ شَوَاهِدٌ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْهَا مَا :

○ [٦٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَلَمْ يُسَمِّهِ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟، قَالَ : «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ : «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ : «بِرُّ^(٢) الْوَالِدَيْنِ وَلَوْ اسْتَرْذَنَّهُ لَزَادَنِي».

■ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ غَيْرُ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ، وَحَجَّاجُ حَافِظٌ ثِقَةٌ وَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ الْمَدَائِنِيِّ^(١).

وَمِنْهَا مَا :

○ [٦٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الْمُكْتَبِ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا».

(١) انظر التعليق السابق.

○ [٦٨٨] [الإتحاف : مي خزعه حب قط كم حم ١٢٦٠٩] [التحفة : خ م ت س ٩٢٣٢]، وتقدم برقم (٦٨٦)، (٦٨٧).

(٢) بر : اسم جامع للخير كله . (انظر : جامع الأصول) (١/ ٣٣٤).

○ [٦٨٩] [الإتحاف : مي خزعه حب قط كم حم ١٢٦٠٩].

■ الرَّجُلُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ لِإِجْمَاعِ الرُّوَاةِ فِيهِ عَلَى أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ^(١).

وَمِنْهَا مَا :

٥ [٦٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ بِمَضَرَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا » .

■ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ هَذَا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَكَنَ بَغْدَادَ ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَّا أَنْ لَهُ شَاهِدًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٢).

٥ [٦٩١] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ النَّخَوِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَدَقَةَ الْعَامِرِيُّ ، فِي كِنْدَةَ فِي مَجْلِسِ الْأَشَجِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرَ الْحَمِصِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الصَّلَوَاتُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا » ^(٣).

وَمِنْهَا مَا :

(١) فيه أحمد بن يعقوب الثقفي شيخ الحاكم ؛ لم يذكر بجرح ولا تعديل ، والحسن بن علي المعمرى ينفرد بغرائب تكلم فيه بعضهم ، ولم يخرج البخاري لعبيد المكتب ، وليس في مسلم رواية لشعبة عن عبید المكتب ، ولا رواية لعبید عن أبي عمرو الشيباني . ولعل هذا الإسناد هو ما قصده ابن رجب في «الفتح» (٢٠٩ / ٤) حين قال : «ورويت عن شعبة من وجه آخر ، وفيه نظر» .

٥ [٦٩٠] [الإتحاف : قط كم ١٠٩١٢] ، وسيأتي برقم (٦٩١) .

(٢) فيه يعقوب بن الوليد ؛ كذبه أحمد وغيره .

٥ [٦٩١] [الإتحاف : قط كم ١٠٩١٢] ، وتقدم برقم (٦٩٠) .

﴿ ٩٤ / ١ ب ﴾

(٣) فيه إبراهيم بن محمد بن صدقة ؛ ضعفه الدارقطني .

○ [٦٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(١) بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ الدُّنْيَا ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ فَرْوَةَ وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَسُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ : «الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا» ^(٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَقَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ .
أَمَّا حَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ :

○ [٦٩٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنُ سُلَيْمَانَ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعَاوِرِيُّ بِمَضَرَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَّانُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ الدُّنْيَا ، عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ جَدَّتِهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ .

■ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، يَقُولُ : قَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ وَلَمْ يَزُوَ عَنْهُ أَخُوهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ^(٣) .

○ [٦٩٢] [الإتحاف : قط كم حم ٢٣٦٥٦] .

(١) في «الأصل» : «عبيد الله» والصواب ما أثبتناه كما في «إتحاف المهرة» ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/٦٣٧) من طريق الحاكم به .

(٢) فيه القاسم بن غنام ؛ صدوق مضطرب الحديث ، وجدته لا تعرف ، وعبد الله بن عمر العمري أخرج له مسلم في المتابعات ، ولم يخرج له البخاري شيئا ، وهو ضعيف عابد . وحديث أم فروة أعله الترمذي في «سننه» (١٧٢) بالاضطراب . وينظر : «علل الدارقطني» (١٥/٤٢٩) .

○ [٦٩٣] [الإتحاف : قط كم حم ٢٣٦٥٦] [التحفة : دت ١٨٣٤١] .

(٣) انظر التعليق السابق .

○ [٦٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا الْآخِرُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَعِنْدَ اللَّيْثِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ^(١) .

○ [٦٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا الْآخِرُ مَرَّتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ .

■ وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ الْوَاقِدِيِّ وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ^(٢) .

○ [٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهَ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ^(٣) الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ صَلَاةَ إِلَى الْوَقْتِ الْآخِرِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ^(٤) .

○ [٦٩٤] [الإتحاف : قط كم ٢٣١٣٣] ، وسيأتي برقم (٦٩٦) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية الليث عن أبي النضر ، ولا رواية لأبي النضر عن عمرة . وقد اختلف في هذا الحديث على الليث ، والمحفوظ عنه فيه : «عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن إسحاق بن عمر ، عن عائشة» . نص عليه الدارقطني في «العلل» (١٤٥ / ١٥) ، وإسحاق بن عمر تركه الدارقطني ، وروايته عن عائشة مرسلة .

○ [٦٩٥] [الإتحاف : قط كم ت حم ٢١٥١٩] [التحفة : ت ١٥٩٢٢] .

(٢) انظر التعليق السابق .

○ [٦٩٦] [الإتحاف : قط كم ٢٢٨٩١] ، وتقدم برقم (٦٩٤) .

(٣) في الأصل : «علي» والصواب ما أثبتناه كما في «الإتحاف» .

(٤) فيه محمد بن الفرّج الأزرق ؛ صدوق ربما وهم ، ومحمد بن عمر الواقدي متروك - مع سعة علمه ، وربيعة بن عثمان صدوق له أوهام .

٥ [٦٩٧] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ ۞: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِيَا وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ، فَقَالَ: شُغِلْنَا، فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا آسَى^(١) إِلَّا أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَكَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ أَوْ عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ.

٥ [٦٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ^(٣) مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ

٥ [٦٩٧] [الإتحاف: خز كم حم ٤٤١٠] [التحفة: د ٣٤٨٨].

٥ [١٩٥/١]

(١) آسى: أحزن. (انظر: الصحاح، مادة: أسو).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات، وهو إمام المغازي صدوق يدلّس، وقد خولف في هذا الحديث. ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢/٤٥١)، «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (٢/١٧) وما بعدها، «فتح الباري» لابن رجب (٤/٣٥٣ - ٣٥٤).

٥ [٦٩٨] [الإتحاف: مي خز كم ٦٨٥٠] [التحفة: ق ٥١٢٥].

(٣) في الأصل: «و»، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (١/٤٤٨) حيث رواه من طريق الحاكم به، وهو الموافق لصنيع ابن حجر في «الإتحاف».

النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ : « لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ » ^(١).

○ [٦٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيه، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَرَّرِ أَصْلُهُ بَغْدَادِيٌّ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : « الْفَجْرُ فَجْرَانِ : فَجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الطَّعَامُ وَتَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ، وَفَجْرٌ تَحْرُمُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَيَحِلُّ فِيهِ الطَّعَامُ ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي عَدَالَةِ الرُّوَاةِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأُظُنُّ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ مَوْقُوفًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢).
وَلَهُ شَاهِدٌ بِلَفْظِ مُفَسِّرٍ، وَإِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

○ [٧٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الدَّارِيمِيِّ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْفَجْرُ فَجْرَانِ : فَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يَكُونُ كَذَنْبِ السَّرْحَانِ فَلَا يُحِلُّ

(١) هذا الحديث معروف من رواية «عمر بن إبراهيم عن قتادة»، ولم يرد «عن معمر عن قتادة» إلا عند الحاكم، والظاهر أنه وهم، وعمر بن قتادة : صدوق، وفي حديثه عن قتادة ضعف، قال أحمد : «يروي عن قتادة أحاديث منكر يخالف».

○ [٦٩٩] [الإتحاف : خز قط كم هق ٨١٠٣]، وسيأتي برقم (١٥٦٩).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن علي بن محرز. وهذا الحديث لم يرفعه غير أبي أحمد الزبيري، قال الدارقطني في «سننه» (٣/ ١١٥) : «لم يرفعه غير أبي أحمد الزبيري عن الثوري، ووقفه الفريابي وغيره عن الثوري، ووقفه أصحاب ابن جريج عنه - أيضا»، وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٥٥٥) : «هكذا رواه أبو أحمد مسندا، ورواه غيره موقوفا، والموقوف أصح».

○ [٧٠٠] [الإتحاف : كم قط ٣١٢٠ - خز قط كم هق / ٨١٠٣].

الصَّلَاةَ وَلَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ ، وَأَمَّا الَّذِي يَذْهَبُ مُسْتَطِيلًا فِي الْأُفُقِ فَإِنَّهُ يُحِلُّ الصَّلَاةَ ، وَيُحَرِّمُ الطَّعَامَ»^(١) .

○ [٧٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ؟» ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ» ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فَيُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ ثُمَّ يَجْلِسُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخِرَى إِلَّا وَالْمَلَائِكَةُ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ ، يَقُولُ : تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ عَنْ الثَّوْرِيِّ^(٢) .

● [٧٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْةَ الْجَلَّابُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى الحارث بن عبد الرحمن ، قال البيهقي في «سننه» (١/٣٧٧) : «هكذا روي بهذا الإسناد موصولا ، وروي مرسلا ، وهو أصح» .

○ [٧٠١] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٥٢٦٧] [التحفة : ق ٤٠٤٦] . . [١/٩٥ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية لعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن سعيد بن المسيب ، وقد قال الإمام أحمد عن هذا الحديث فيما رواه عنه ابنه عبد الله : «هذا باطل ، ليس هذا من حديث عبد الله بن أبي بكر ، إنما هذا حديث ابن عقيل ، وأنكره أبي أشد الإنكار» . «ضعفاء العقيلي» (٢/٢٢٣) .

● [٧٠٢] [الإتحاف : قط كم ١٤٢٦٩] .

أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) النَّخَعِيِّ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَالْكُوفَةِ يَوْمَئِذٍ إِنْخِصَاصٌ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْعَصْرِ ، فَقَالَ : اجْلِسْ فَجَلَسَ ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : هَذَا الْكَلْبُ يُعَلِّمُنَا بِالسُّنَّةِ ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ جُلُوسًا ، فَجَثَوْنَا لِلرُّكْبِ لِنُزُولِ ^(٢) الشَّمْسِ لِلْمَغِيبِ نَتَرَاءَاهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بَعْدَ اخْتِجَاجِهِمَا بِرُوَاتِهِ ^(٣) .

○ [٧٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدِ الْبَيْرُوتِيُّ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ثُمَّ نَنَحِرُ الْجَزُورَ ، فَتُقَسِّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ، ثُمَّ نَطْبُخُ فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا ^(٤) قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ .

■ قَدْ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَنصَرِفُ وَأَحَدُنَا يُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ ^(٥) .

وَلَهُ شَاهِدَانِ صَحِيحَانِ فِي تَعْجِيلِ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

فَالشَّاهِدُ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا :

(١) فِي الْأَصْلِ : «عَبْدُ الرَّحْمَنِ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «إِتِّحَافِ الْمَهْرَةِ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «فَتَزُورُ» وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «نَصَبِ الرَّايَةِ» (١/ ٢٤٥) وَمَصَادِرُ التَّخْرِيجِ .

(٣) فِيهِ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ ؛ مَجْهُولٌ .

○ [٧٠٣] [الإِتِّحَافُ : عَهْ طَحْ حَبْ قَطْ كَمْ حَمَ ٤٥٢٩] [التَّحْفَةُ : خَمْ ٣٥٧٣] .

(٤) نَضِيجًا : مَطْبُوحًا . (انْظُرْ : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : نَضَجَ) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٩٨) ، وَمُسْلِمٌ (٦١٧) مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهِ .

○ [٧٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ وَاسِعِ الْعَنْزِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ مُرْتَفِعَةً ثُمَّ يَسِيرُ الرَّجُلُ حَتَّى يَنْصَرِفَ مِنْهَا إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَهِيَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ.

■ قَدْ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ بَشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ فِي آخِرِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ ^(١).

وَأَمَّا الشَّاهِدُ الثَّانِي :

○ [٧٠٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ

○ [٧٠٤] [الإتحاف: مي ط خزعه طح حب قط كم حم ش ١٣٩٧٩] [التحفة: خ م د س ق ٩٩٧٧].
(١) فيه عبد الله بن صالح؛ استشهد به البخاري، ولم يخرج له مسلم، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، وأخرج البخاري لأسامة بن زيد تعليقا، وأخرج له مسلم في المتابعات، وهو صدوق بهم. وقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٩٩/٨): «لم يرو هذا الحديث عن أسامة بن زيد إلا يزيد بن أبي حبيب، تفرد به الليث، ولم يجد أحد ممن روى هذا الحديث عن الزهري المواقيت إلا أسامة بن زيد». اهـ. وقال ابن خزيمة عقب إخرجه للحديث (٣٥٢): «هذه الزيادة لم يقلها أحد غير أسامة بن زيد». اهـ. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٤/١٦٦، ١٦٧): «وقال الدارقطني: خالفه يونس وابن أخي الزهري؛ فروياه عن الزهري، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ...، وذكر مواقيت الصلاة بغير إسناد فوق الزهري، وحديثهما أولان بالصواب. وقال أبو بكر الخطيب: وهم أسامة بن زيد إذ ساق الحديث كله بهذا الإسناد؛ لأن قصة المواقيت ليست من حديث أبي مسعود، وإنما كان الزهري يقول فيها: وبلغنا أن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر حين تزول الشمس... إلى آخره، بين ذلك يونس في روايته عن ابن شهاب، وفصل حديث أبي مسعود المسند من حديث المواقيت المرسل، وأورد كل واحد منهما منفردا». اهـ.

○ [٩٦/١]

○ [٧٠٥] [الإتحاف: قط كم ٤٥٣٢].

أَبِي النَّجَاشِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ ، أَنْ يُؤَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى كَانَتْ الشَّمْسُ كَفَرَتْ الْبَقَرَةُ صَلَاتَهَا» ^(١) .

■ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ» الْحَدِيثُ .

○ [٧٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ أَبَعَدَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَارًا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَأَهْلُهُ بِقُبَاءَ ، وَأَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ ، وَمَسْكَنُهُ فِي بَنِي حَارِثَةَ ، فَكَانَا يُصَلِّيَانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَأْتِيَانِ قَوْمَهُمَا وَمَا صَلَّوْا لِتَعْجِيلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [٧٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّانِ بِمَرْوَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّجِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْفَزَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) فيه عبد السلام بن عبد الحميد ؛ قال أبو عروبة : «كتب الناس عنه قبل الأربعين ، ثم ظهوروا منه على تخليط فتركوه» .

○ [٧٠٦] [الإتحاف : طح قط كم حم ١٢٣٩] ، وسيأتي برقم (٥٥٩٧) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج لأحمد بن خالد الوهبي ، ومحمد بن إسحاق أخرجه البخاري تعليقا ومسلم في المتابعات ، وهو إمام المغازي صدوق يدلّس ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية للوهبي عن ابن إسحاق ، ولا لابن إسحاق عن عاصم ، ولا لعاصم عن أنس . قال الطبراني في «الأوسط» (٥٣ / ٨) : «لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن عمر بن قتادة إلا محمد بن إسحاق» .

○ [٧٠٧] [الإتحاف : حب قط كم حم ٣٨٠٧] [التحفة : ت س ٣١٢٨] ، وسيأتي برقم (٧١٠) .

حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ ^(١) الظُّهْرَ ، فَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى كَانَ فِيءٌ ^(٢) الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، فَجَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْرَ ، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتْ سَوَاءَ الشَّمْسِ ^(٣) ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى ذَهَبَ الشَّفَقُ ^(٤) فَجَاءَهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ فَقَامَ فَصَلَّاهَا ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ بِالصُّبْحِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ ، فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ ، فَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ ، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَقَتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعِشَاءُ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ ۞ جَاءَهُ الصُّبْحُ حِينَ أَسْفَرَ ^(٥) جِدًّا ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الصُّبْحَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَيْنَ هَذَيْنِ كُلُّهُ وَقْتُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّيْخَانِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِقَلَّةِ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْغَرِ ^(٦) .

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) فيء : ظل . (انظر : النهاية ، مادة : فيأ) .

(٣) ضبب عليه في الأصل .

(٤) الشفق : الحمرة التي ترى في المغرب بعد مغيب الشمس ، وقيل : البياض الباقي في الأفق الغربي بعد الحمرة المذكورة ؛ فهو من الأضداد ، والمراد هنا : المعنى الأول . (انظر : النهاية ، مادة : شفق) .

۞ [١/٩٦ ب]

(٥) أسفر : الإسفار : انكشاف الصبح . (انظر : النهاية ، مادة : سفر) .

(٦) رواه رواة الصحيحين سوى الحسين بن علي بن الحسين ، وهو ثقة . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح»

(٤/١٧٣ ، ١٧٤) : «وقال عبد الله بن الإمام أحمد : سألت أبي عن هذا الحديث : ما ترى فيه ، وكيف

حال الحسين ؟ فقال أبي : أما الحسين فهو أخو أبي جعفر محمد بن علي ، وحديثه الذي روي في المواقيت

ليس بالمنكر ؛ لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره . وإنما قال الإمام أحمد : ليس بالمنكر ؛ لأنه قد وافقه

على بعضه غيره ؛ لأن قاعدته أن ما انفرد به ثقة ، فإنه يتوقف فيه حتى يتابع عليه ، فإن توبع عليه زالت

نكارتة ، خصوصاً إن كان الثقة ليس بمشتهر في الحفظ والإتقان ، وهذه قاعدة يحى القطان

وابن المديني ، وغيرهما . اهـ .

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ وَغَيْرُهُ .

٥ [٧٠٨] وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَقِيقِيُّ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنِي أَبِي وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا ، قَالُوا : كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَشْبَهَ وَلَدِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِهِ فِي التَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ .
■ قَالِمْ كَمْ : لِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدَانِ مِثْلُ أَلْفَاظِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

أَمَّا الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ :

٥ [٧٠٩] فَحَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَشِيرٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُهُ الصَّلَاةَ ، فَسَاقَ الْمَثْنَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ سَوَاءً ^(١) .

■ وَأَمَّا الشَّاهِدُ الثَّانِي :

٥ [٧١٠] فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمْنِي جَبْرِيلُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

■ عَبْدُ الْكَرِيمِ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ بِلَا شَكٍّ ، وَإِنَّمَا خَرَّجَتْهُ شَاهِدًا ^(٢) .

٥ [٧١١] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ،

٥ [٧٠٩] [الإتحاف : خز طح قط كم حم ٢٩٣٠] .

(١) فِيهِ عَمْرُو بْنُ بَشِيرٍ الْحَارِثِيُّ ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» .

٥ [٧١٠] [الإتحاف : خز طح قط كم حم ٢٩٣٠] [التحفة : دت ٦٥١٩] ، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (٧٠٧) .

(٢) فِيهِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ؛ ضَعِيفٌ .

٥ [٧١١] [الإتحاف : خز جاطح قط كم ش حم ٩٠٣٠] [التحفة : دت ٦٥١٩] .

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ وَقَتَيْنِ ، إِلَّا الْمَغْرِبَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بِطَوِيلِهِ ، وَاخْتَصَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ فَائِدَةَ الْحَدِيثِ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ ، فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ فَإِنَّهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِبْعَةَ الْمَخْزُومِيِّ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَالْمَقْبُولِينَ فِي الرِّوَايَةِ ، وَحَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ هُوَ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ وَكِلَاهُمَا مَدَنِيَّانِ ^(١) .

أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ :

○ [٧١٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ۞ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ وَمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رِبْعَةَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَمَّ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فَصَلَّى بِهِ الظُّهْرَ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدَرُ الشَّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِهِ ، وَصَلَّى بِهِ الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِ

(١) فيه عبد الرحمن بن الحارث ؛ صدوق له أوهام ، ومحمد بن عمرو بن علقمة ؛ صدوق له أوهام .

○ [٧١٢] [الإتحاف : خز جاطح قط كم ش حم ٩٠٣٠] [التحفة : دت ٦٥١٩] .

العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الْفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ ،
ثُمَّ صَلَّى بِهِ الظُّهْرَ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِهِ كَوَقْتُ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ ، ثُمَّ
صَلَّى بِهِ الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ،
ثُمَّ صَلَّى بِهِ الْعِشَاءَ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الْفَجْرَ حِينَ أَسْفَرَ ، ثُمَّ
قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ ، مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ :

○ [٧١٣] فَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا جَدِّي ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَارِثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
نَحْوُهُ ^(٢) .

○ [٧١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
عَلِيٍّ بْنِ بَخْرِ الْبُرِّيِّ ^(٣) ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ التَّوْزِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَمِرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ
مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَدَّمَ ثُمَّ أَخَّرَ ، وَقَالَ : «بَيْنَهُمَا وَقْتُ» .

(١) فيه عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ربيعة ؛ صدوق له أوهام . وطريق الأشجعي فيه إبراهيم بن أبي الليث ؛
كان ابن معين يحمل عليه ، أما طريق مؤمل بن إسماعيل ؛ فإنه صدوق سيع الحفظ .

○ [٧١٣] [الإتحاف : خز جاطح قط كم ش حم ٩٠٣٠] [التحفة : دت ٦٥١٩] .

(٢) فيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وعبد الرحمن بن الحارث صدوق له
أوهام .

○ [٧١٤] [الإتحاف : قط كم ١٦٤٩٠] .

(٣) في الأصل : «الحسن بن علي بن يحيى البرني» وهو تصحيف ، والتصويب من «إتحاف المهرة» ومصادر
ترجمته .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ ^(١) الْعُدْرِيُّ ^(٢) .

○ [٧١٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُؤَدِّنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَاهُ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ فِي وَقْتَيْنِ وَقَتَيْنِ ^(١) إِلَّا الْمَغْرِبَ ، قَالَ : «فَجَاءَنِي فَصَلَّى بِهِ سَاعَةً غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ جَاءَنِي مِنَ الْغَدِ فَصَلَّى بِي سَاعَةً غَابَتِ الشَّمْسُ لَمْ يُغَيِّرْهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادٍ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرَجَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ^(٣) .

وَقَدْ قَدَّمْتُ لَهُ شَاهِدَيْنِ ، وَوَجَدْتُ لَهُ شَاهِدًا آخَرَ صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

○ [٧١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذَا جِبْرِيلُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» فَذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ لَمَّا جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ^(٤) .

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لأبي يعلى محمد بن الصلت التوزي ، وهو صدوق يهيم ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية أخرج له البخاري مقرونا ، ولم يخرج له مسلم ، وفيه الوليد بن مسلم ؛ كثير التدليس والتسوية ، ولم يرد في البخاري رواية لعبيد الله عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية .

○ [٧١٥] [الإتحاف : قط كم البيهقي ١٩٩٤١] .

○ [١/٩٧ ب]

(٣) فيه عمر بن عبد الرحمن بن أسيد ؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكره بجرح أو تعديل .

○ [٧١٦] [الإتحاف : طح حب قط كم ٢٠٤٠٧] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن فيه محمد بن عمرو بن علقمة ؛ أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره ، وهو صدوق له أوهام .

٥ [٧١٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّغْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ.

■ تَابَعَهُ رَقَبَةُ بْنُ مَضْقَلَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ. هَكَذَا اتَّفَقَ رَقَبَةُ وَهُشَيْنٌ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَخَالَفَهُمَا شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ، فَقَالَا عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ^(١).
أَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

٥ [٧١٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ^(٢) بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ، أَوْ رَابِعَةِ شَكَّ شُعْبَةُ^(٣).

■ وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ:

٥ [٧١٧] [الإتحاف: مي حب قط كم حم ١٧٠٨٢] [التحفة: دت س ١١٦١٤]، وسيأتي برقم (٧١٨)، (٧١٩).

(١) روي هذا الحديث - كما سيأتي - عن شعبة، عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان، عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: «حديث بشير بن ثابت أصح». انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٤٤٨/٢).

٥ [٧١٨] [الإتحاف: مي حب قط كم حم ١٧٠٨٢] [التحفة: دت س ١١٦١٤]، وتقدم برقم (٧١٧) وسيأتي برقم (٧١٩).

(٢) في الأصل: «بشر»، والتصويب من «الإتحاف» ومصادر الترجمة.

(٣) تقدم قول أبي زرعة بأن زيادة بشير بن ثابت في الإسناد أصح.

٥ [٧١٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرٍ^(١) بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ^(٢).

٥ [٧٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذُ قَبْضَةً مِنَ الْخَصِيِّ لِيَبْرُدَ فِيَّ كَفِّي أَضْعُفًا لِحَبْثَتِي أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ ۞ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

٥ [٧٢١] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَزْوَةَ، وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ

٥ [٧١٩] [الإتحاف: مي حب قط كم حم ١٧٠٨٢] [التحفة: دت س ١١٦١٤]، وتقدم برقم (٧١٧)، (٧١٨).

(١) في الأصل: «بشر» والتصويب من «الإتحاف» ومصادر الترجمة.

(٢) انظر التعليق السابق.

٥ [٧٢٠] [الإتحاف: طح حب كم حم ٢٦٦٩] [التحفة: دس ٢٢٥٢].

٥ [١٩٨/١]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن محمد بن عمرو بن علقمة؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره، وهو صدوق له أوهام. ولم ترد رواية لعباد بن عباد عن محمد بن عمرو، ولا لمحمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث في «الصحيحين».

٥ [٧٢١] [الإتحاف: كم ١٢٤٦٢] [التحفة: دس ٩١٨٦].

قَدْ رُصِّلَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ ، وَفِي الشِّتَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ فَقَدْ اخْتَجَّ بِأَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، وَكَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٧٢٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَطَرٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَزْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي «حَافِظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ» ، فَقُلْتُ : إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ فَمُرْنِي بِأَمْرِ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي ، فَقَالَ : «حَافِظُ عَلَى الْعَصْرَيْنِ» وَمَا كَانَتْ مِنْ لُغَتِنَا ، فَقُلْتُ : وَمَا الْعَصْرَانِ ؟ ، قَالَ : «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ^(٢) وَقَدْ خُرِّجَ لَهُ فِي الصَّحِيحِ حَدِيثَانِ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ كثير بن مدرک أخرج له مسلم في المتابعات ، ولم يخرج مسلم لعبيدة بن حميد ، وهو صدوق نحوي ربما أخطأ ، ولم ترد رواية لأبي مالك الأشجعي عن كثير بن مدرک في «مسلم» .

○ [٧٢٢] [الإتحاف : كم ١٨٩٧٥] [التحفة : د ١١٠٤٢] ، وتقدم برقم (٥٠) ، (٥١) وسيأتي برقم (٦٨٠١) .

(٢) عبد الله بن فضالة هو الليثي الزهراني ، وليس «بن عبيد» كما صرح بذلك الحاكم ، وينظر : «التاريخ الكبير» (٥ / ١٧٠) ، «الجرح والتعديل» (٥ / ١٣٥) ، «الثقات» لابن حبان (٥ / ٤٠) ، «تهذيب الكمال» (١٥ / ٤٣١) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ لم يخرج مسلم لعبد الله بن فضالة ، ولا لأبيه .

٢- بَابُ فِي فَضْلِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

[٧٢٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ابْنُ أَخِي رِشْدِينَ وَأَبُو الطَّاهِرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتُوفِيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا ثُمَّ عُمِّرَ الْآخَرُ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تُوفِيَ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضِيلَةَ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَا يُذَرِّبُكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَوَاتُهُ، إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ بِبَابِ رَجُلٍ غَمْرٍ^(١) عَذِبٌ يَفْتَحِمُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَاذَا تَرَوْنَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟ لَا تَذَرُونَّ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا مَخْرَمَةَ بْنَ بُكَيْرٍ وَالْعِلَّةُ فِيهِ أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ مِصْرَ ذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ لِصِغَرِ سِنِّهِ، وَأُثْبِتَ بَعْضُهُمْ سَمَاعَهُ مِنْهُ^(٢).

[٧٢٤] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ أَبِي هِلَالٍ، حَدَّثَهُ

[٧٢٣] [الإتحاف: خزكم طحم ٥٠٢٤].

(١) غمر: كثير، أي: يغمر من دخله ويغطيه. (انظر: النهاية، مادة: غمر).

٥ [١/٩٨ ب]

(٢) فيه مخرمة بن بكير؛ «روايته عن أبيه وجادة من كتابه»، قاله أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن المديني: «سمع من أبيه قليلا». وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٦١): «ورواه ابن أخي الزهري، عن عمه، عن صالح بن عبد الله بن أبي فروة، عن عامر بن سعد، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، عن النبي ﷺ. قال أبو حاتم: هذا أدخل بينه وبين عثمان أبان؛ وهو عندي أشبه». اهـ.

[٧٢٤] [الإتحاف: كم حب خز ٥٣٥٨ - خز حب كم/ ١٨٩٤٧] [التحفة: س ٤٠٧٩]، وسيأتي برقم (٢٩٨٤).

أَنَّ صُهَيْبًا مَوْلَى الْعُتُورِيِّينَ ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرَانِ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ
سَكَتَ ، فَأَكْبَتْ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي حَزِينًا لِيَمِينَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : «مَا مِنْ
عَبْدٍ يَأْتِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ^(١) السَّبْعَ ، إِلَّا
فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى أَتَاهَا لَتَضَطْفِقُ» ثُمَّ تَلَا «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ
مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ» [النساء : ٣١] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا أَهْمَلَاهُ لِذِكْرِ صُهَيْبِ
مَوْلَى الْعُتُورِيِّينَ بَيْنَ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، فَإِنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا عَلَى صِحَّةِ
رِوَايَةِ نُعَيْمٍ عَنِ الصَّحَابَةِ^(٢) .

○ [٧٢٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا
نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ،
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْمَ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ ؟ ،
قَالَ : «خَمْسَ صَلَوَاتٍ» ، قَالَ : هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ ؟ ، قَالَ : «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى
عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا» ، قَالَ : هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ ؟ قَالَ : «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ
صَلَوَاتٍ خَمْسًا» ، فَخَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا يَنْقُصُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ حَدَّثَ مُسْلِمٌ فِي
الصَّحِيحِ بِثَلَاثَةِ أَصُولٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(٣) .

(١) الكبائر : جمع : كبيرة ، وهي : الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا ، العظيم أمرها ؛ كالقتل ،
والزنا ، والفرار من الزحف ، وغير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : كبر) .

(٢) فيه صهيب مولى العتوريين ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [٧٢٥] [الإتحاف : حب قط كم ١٤٧٤] [التحفة : س ١١٦٦] .

(٣) هذا الإسناد على شرط مسلم ، وهو موافق لمسلم برقم (٢١٥٢ / ٤) . وفيه نوح بن قيس ؛ صدوق رمي
بالتشيع ، وأخوه خالد بن قيس صدوق يغرب .

٥ [٧٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سَبْعَ سِنِينَ فَفَرِّقُوا بَيْنَ فُرْشِهِنَّ ، وَإِذَا بَلَغُوا عَشَرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُنَّ عَلَى الصَّلَاةِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ آبَائِهِ ، ثُمَّ لَمْ يُخْرِجْ وَاحِدًا مِنْهُمَا هَذَا الْحَدِيثُ ^(١) .

وَشَاهِدُهُ مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .

٥ [٧٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّقَاقُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ ، حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُرُوا الصَّبِيَّانَ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ ، وَاضْرِبُوهُنَّ عَلَيْهَا فِي عَشْرِ سِنِينَ ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ » .

■ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، يَقُولُ : عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ثِقَةٌ .

قَالَ بَعْضُكُمْ : وَإِنَّمَا قَالُوا فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ لِلْإِسْأَلِ ، فَإِنَّهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ، وَشُعَيْبٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو .

سَمِعْتُ الْأَسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ ، يَقُولُ : إِذَا كَانَ الرَّاوي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ثِقَةً فَهُوَ كَأَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٢) .

٥ [٧٢٦] [الإتحاف : مي جا خز قط كم حم ٤٩٥٢] [التحفة : دت ٣٨١٠] ، وسيأتي برقم (٩٦٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن عبد الملك بن الربيع بن سبرة أخرج له مسلم حديثاً واحداً في المتابعات ، وقد ضعفه ابن معين ، ووثقه العجلي .

٥ [٧٢٧] [الإتحاف : قط كم حم ١١٧٠٨] [التحفة : د ٨٧١٧] .

٥ [١٩٩/١]

(٢) فيه سوار بن داود أبو حمزة ؛ صدوق له أوهام .

هـ - وَمِنْ أَبْوَابِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

[٧٢٨] هـ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرْسُوسِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَيْرَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الدَّارِيَّ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّه، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوِيه، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ^(١)، عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْمُثَنَّى الْقَارِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّتَيْنِ، فَإِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ هَذَا عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبِ الْخَطْمِيِّ، وَقَدْ رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا

[٧٢٨] هـ [الإتحاف: مي خز جاطح حب قط كم حم ١٠٢٢٣] [التحفة: دس ٧٤٥٥].

(١) قوله: «أبي جعفر المديني»، ثم عقب رحمه الله فقال: «أبا جعفر هذا: عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي»؛ فقوله: «المديني» إما أنها مصحفة، وصوابها: «المؤذن»، أو أنها زائدة من الحاكم أو من دونه. فقد روى هذا الحديث جماعة كأبي داود (٥١٠)، والنسائي (٦٢٨، ٦٦٨)، والدارمي (١١٩٣)، وابن حبان (١٦٧٤)، وغيرهم كثير، فقال بعضهم: «أبو جعفر» ولم يسمه، وزاد بعضهم: «المؤذن»، وبعضهم قال: «مؤذن مسجد العريان»، وبعضهم قال: «مؤذن المسجد الجامع بالكوفة». قال الحافظ ابن حجر في «الإتحاف»: «قد وهم الحاكم في تسميته، فإنه لا يسمى، وهو كوفي، وعمير بن يزيد بصري، وشعبة قد روى عن عمير عدة أحاديث، وأما هذا فقال النسائي في روايته لهذا الحديث: قال شعبة: لم أسمع منه غير هذا الحديث، والمشهور أنه: محمد بن مهران بن مسلم بن المثني، ومسلم الذي روى عنه هذا الحديث، هو جده. وهكذا هو في «المسند». اهـ. وينظر لتمام الفائدة: «فتح الباري» لابن رجب الحنبلي (٢٠٧/٥، ٢٠٨).

أَبُو الْمُثَنَّى الْقَارِيُّ فَإِنَّهُ مِنْ أَسْتَاذِي نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ وَاسْمُهُ مُسْلِمُ بْنُ الْمُثَنَّى رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَسَلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ التَّابِعِينَ^(١).

○ [٧٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانُ ، وَيُوتَرَ الْإِقَامَةُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ أَسَنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ ۞ وَمَرْكُ الرُّوَاةِ بِلَا مُدَافَعَةٍ ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِمَا^(٢) :

○ [٧٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِرِ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ الْهَرَوِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانُ ، وَيُوتَرَ الْإِقَامَةُ .

■ الشَّيْخَانِ لَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا^(٣) .

○ [٧٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا

(١) فيه أبو جعفر المديني ؛ صدوق بخطي ، وفي أحد طرقه الربيع بن يحيى ؛ صدوق له أوهام . وقد تعقب الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٢٠٧/٥) الحاكم في تعيينه لأبي جعفر بأنه عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي ، فقال : «وهم في ذلك ، إنما هو أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن مسلم أبي المثنى ، وقد ينسب إلى جده مسلم أبي المثنى ، وثقه ابن معين وابن حبان . وقال ابن معين - مرة : لا بأس به . كذا ذكره ابن حبان وأبو أحمد الحاكم وابن عقدة والدارقطني وغيرهم» . اهـ .

○ [٧٢٩] [الإتحاف : مي خز جاعه طبع حب قط كم حم ١٢٤٩] [التحفة : ع ٩٤٣] ، وسيأتي برقم (٧٣٠) .
[٩٩/١ ب]

(٢) أخرجه مسلم من حديث عبد الوهاب الثقفي برقم (٣/٣٧١) ، وأخرجه البخاري من حديث سهاك بن عطية عن أيوب برقم (٦١٣) .

○ [٧٣٠] [الإتحاف : مي خز جاعه طبع حب قط كم حم ١٢٤٩] [التحفة : ع ٩٤٣] ، وتقدم برقم (٧٢٩) .
(٣) انظر التعليق السابق .

○ [٧٣١] [الإتحاف : مي خز جاعه طبع حب قط كم د ٦١٩٣] [التحفة : د ٤٧٦٩] ، وسيأتي برقم (٢٥٧٠) .

سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَمَا تُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَاسِ ^(١) حِينَ يُلْحِمُ ^(٢) بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ يَتَفَرَّدُ بِهِ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ ، وَقَدْ يُزَوَّى عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، وَمُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ ، مِمَّنْ يُوجَدُ عَنْهُ التَّفَرُّدُ ^(٣) .

وَلَهُ شُهُودٌ مِنْهَا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، وَحَدِيثُ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَنَسٍ .

○ [٧٣٢] وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ الْخَوْلَانِيِّ بِمِصْرَ ، حَدَّثَنِي إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « الدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ مَا بَيْنَ النَّدَاءِ ^(٤) » .

○ [٧٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ : « اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ ، وَإِذْبَارُ نَهَارِكَ ، وَأَصْوَاتُ دُعَايِكَ فَاغْفِرْ لِي » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، مِنْ أَشْرَافِ الْكُوفِيِّينَ وَثِقَاتِهِمْ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ ، وَلَمْ أَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْ شَيْخِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ ^(٥) .

(١) البأس : القتال . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : بأس) .

(٢) يلحم : يشتبك الحرب بينهم ، ويلزم بعضهم بعضًا . (انظر : النهاية ، مادة : لحم) .

(٣) فيه موسى بن يعقوب الزمعي ، وهو صدوق سيئ الحفظ ، وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤١٠) : «رفعه الزمعي ، ووقفه مالك بن أنس الإمام» .

(٤) فيه الفضل بن مختار ؛ مجهول وأحاديثه منكرة يحدث بالباطيل .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم .

○ [٧٣٣] [الإتحاف : طح ت كم ٢٣٥٤١] [التحفة : دت ١٨٢٤٦] .

(٥) فيه عبد الله بن الوليد العدني ؛ صدوق ربما أخطأ ، وأبو كثير مولى أم سلمة قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [٧٣٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، وَأَبُو رَيْبَعَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ الْجُرَيْرِيُّ ^١، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ : «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنَا لَا يَتَّخِذْ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا إِنَّمَا خَرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا . . .» الْحَدِيثُ ^(١) .

٥ [٧٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَزْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ ثُمَّ يُمِهُلُ، فَإِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا ذَكَرَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ زُهَيْرٍ، عَنْ سِمَاكِ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ ^(٢) .

٥ [٧٣٤] [الإتحاف : خز طح كم حم ١٣٦١٩] [التحفة : دس ق ٩٧٧٠] .

٥ [١٠٠ / أ]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن حماد بن سلمة أخرج له مسلم في المتابعات عن الجريري . ولم يرد في «مسلم» رواية لمطرف عن عثمان بن أبي العاص .

٥ [٧٣٥] [الإتحاف : خز كم م عه حم ٢٥٨١] [التحفة : دت ٢١٣٧] .

(٢) هذا الإسناد على شرط مسلم ، وقد أخرج مسلم نحوه من حديث سلمة بن شبيب .

٥ [٧٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِي، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشَقِيِّ وَدَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْعُودِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ، فَإِذَا رَأَاهُمْ قَلِيلًا جَلَسَ ثُمَّ صَلَّى، وَإِذَا رَأَاهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمَسْعُودٌ هَذَا أَبُو الْحَكَمِ الزُّرْقِيُّ^(١).

٥ [٧٣٧] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، إِمْلَاءً فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ وَيَتَّبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَأَضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَةٍ^(٢) حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ^(٣)، فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَنَزَةِ، فَرَكَّزَهَا بِالْبَطْحَاءِ^(٤)، فَصَلَّى

٥ [٧٣٦] [الإتحاف: كم ١٤٧٥٨] [التحفة: د ١٠٣٣٤].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإن البخاري لم يخرج لمسعود الزرقى، وفيه عننة الوليد بن مسلم وابن جريج، وهما مدلسان، ولم يرد في «الصحيحين» رواية للوليد بن مسلم عن ابن جريج، ولا رواية لموسى بن عقبة عن نافع بن جبير.

٥ [٧٣٧] [الإتحاف: مي خز حب كم ١٧٣٠٧ - مي خز عه كم/ ١٧٣٠٨] [التحفة: خ م س ١١٧٩٩].

(٢) قبة: بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب. (انظر: النهاية، مادة: قبة).

(٣) آدم: جلد مدبوغ. (انظر: النهاية، مادة: آدم).

(٤) البطحاء: البطحاء في اللغة: مسيل فيه دقاق الحصى، وبطحاء مكة كانت علما على جزء من وادي مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام، ولم يبق اليوم بطحاء؛ لأن الأرض كلها معبدة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٤٩).

إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ^(١) حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ^(٢).

○ [٧٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ مِغُولٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بِالْأَبْطَحِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ فِي ذِكْرِ نَزُولِهِ ﷺ الْأَبْطَحَ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا فِيهِ إِذْخَالَ الْأَضْبُعِ فِي الْأُذُنَيْنِ وَالِاسْتِدَارَةَ فِي الْأَذَانِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا وَهُمَا سُنَّتَانِ مَسْنُونَتَانِ^(٣).

○ [٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّكْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ

(١) حلة: إزار ورداء برد أو غيره، ويقال لكل واحد منهما على انفراد حلة، والجمع: حُللٌ وحِلَالٌ. وقيل: رداء وقميص وتماهما العمامة. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٣٦).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإنه وإن كان قد أخرج بعض ألفاظه البخاري ومسلم، إلا أنهما لم يذكرا لفظ الاستدارة، وقد ذكر البيهقي أنها لم ترد في شيء من الطرق الصحيحة، وأن سفيان الثوري إنما أخذها عن رجل عن عون بن أبي جحيفة، وهذا الرجل يتوهم أنه حجاج بن أرطاة. ينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١/٣٩٥)، «التلخيص الحبير» لابن حجر (١/٥٠٧).

○ [٧٣٨] [الإتحاف: مي خز حب كم ١٧٣٠٧].

○ [١/١٠٠ ب]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإنهما لم يخرجوا لإبراهيم بن بشار، وهو حافظ له أو هام، تكلم فيه أحمد وغيره. وبه أعل الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٥/٣٧٦) الحديث، فقال متعباً للحاكم في تصحيحه لهذا الحديث على شرط الشيخين: «وليس كما قال؛ وإبراهيم بن بشار لا يقبل ما تفرد به عن ابن عيينة، وقد ذمه الإمام أحمد ذماً شديداً، وضعفه النسائي وغيره». اهـ.

○ [٧٣٩] [الإتحاف: مي خز عه كم ١٧٣٠٨].

شَقِيقِي ، يَقُولُ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ إِذَا رَأَى الْمُؤَذِّنَ لَا يُدْخِلُ أُضْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ
يَصِيحُ بِهِ : أَنْفَسْتُ بِكَوْشٍ ، أَنْفَسْتُ بِكَوْشٍ ^(١) .

○ [٧٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْدِيُّ . وَحَدَّثَنَا
أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الْحَكِيمِ ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ
عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ قَالَ حِينَ
سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ، رَضِيَ اللَّهُ بِهِ رِبًّا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» .

■ صَحِيحٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَالْحَكِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ
مَخْرَمَةَ الْقُرَشِيِّ وَفِي التَّحْتِ فَوْقَ عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشِ الْحِمَصِيِّ ^(٣) .

○ [٧٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ،
حَدَّثَنَا عَفَّانُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ
عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ» .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ .

(١) هذا الإسناد موافق للبخاري برقم (٢٥٥٦) ومسلم برقم (١٠٩٩/٢) و(١٣٢٣/٧) وغيرها .

○ [٧٤٠] [الإتحاف : خزطح حب كم عه حم ٥٠٢٦] [التحفة : م د ت س ق ٣٨٧٧] .

(٢) في الأصل : «الحكم» ، والصواب ما أثبتناه ، كما في «إتحاف المهرة» .

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٠) من وجه آخر عن الليث بن سعد .

○ [٧٤١] [الإتحاف : قط كم حم ٢٠٤٧٩] [التحفة : د ١٥٠٢٠] ، وسيأتي برقم (٧٥٢) ، (١٥٧٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [٧٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، عَنْ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ^(٢) الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى الشَّهِيدَةِ فَتَزُورُهَا» وَأَمَرَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهَا وَيُقَامَ، وَتَوْمٌ أَهْلُ دَارِهَا فِي الْفَرَائِضِ.

■ قَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، وَهَذِهِ سُنَّةٌ غَرِيبَةٌ ۖ لَا أَعْرِفُ فِي الْبَابِ حَدِيثًا مُسْنَدًا غَيْرَ هَذَا^(٣).

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْذَنُ، وَتُقِيمُ، وَتَتَوَمُّ النِّسَاءَ.

● [٧٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْذَنُ، وَتُقِيمُ، وَتَتَوَمُّ النِّسَاءَ، وَتَقُومُ وَتُسَطِّهُنَّ^(٤).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ حماد بن سلمة أخرج له مسلم في المتابعات، وكذلك محمد بن عمرو، وهو صدوق له أوهام. ولم يرد في «مسلم» رواية حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو. وقد أعل الحديث أبو حاتم - كما في «العلل» لابنه (٢/٢٣٥).

○ [٧٤٢] [الإتحاف: ج ٢، خ ٢٣٦٨٧] [التحفة: د ١٨٣٦٤].

(٢) في الأصل: «خالد»، والتصويب من «إتحاف المهرة». وذكره في «السنن الكبرى» للبيهقي مرتين؛ مرة: «خالد» في (١/٤٠٦)، ومرة: «خلاد» في (٣/١٣٠) يرويها عن الحاكم. [١٠١/١]

(٣) فيه ليلي بنت مالك؛ لا تعرف، وعبد الرحمن بن خلاد الأنصاري مجهول الحال، والوليد بن جميع خرج له مسلم في المتابعات، ولم يخرج له البخاري شيئا، وهو صدوق يهمل.

● [٧٤٣] [الإتحاف: كم ٢٢٥٣٤].

(٤) فيه ليث بن أبي سليم؛ أخرج له مسلم في المتابعات، والبخاري تعليقا، وهو صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، وأحمد بن عبد الجبار ضعيف.

○ [٧٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ نَعِيمِ الرِّيَّاحِيِّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ فَائِدٍ الْأُسْوَارِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لِبِلَالٍ : « إِذَا أَذْنَتْ فَتَرَسَّلْ ^(١) فِي أَذَانِكَ ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاخْذُرْ ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الْأَكِلُ مِنْ أَكْلِهِ ، وَالشَّارِبُ مِنْ شَرْبِهِ وَالْمُعْتَصِرُ ^(٢) إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَطْعُونٌ فِيهِ غَيْرُ عَمْرُو بْنِ فَائِدٍ وَالْبَاقُونَ شُيُوخُ الْبَصْرَةِ وَهَذِهِ سُنَّةٌ غَرِيبَةٌ لَا أَعْرِفُ لَهَا إِسْنَادًا غَيْرَ هَذَا ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [٧٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّالِ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ كَمَا يَقُولُ حَتَّى يَسْكُتَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٤) .

○ [٧٤٤] [الإتحاف : كم ٢٦٢٢] [التحفة : ت ٢٢٢٢ - ت ٢٤٩٣] .

(١) ترسل : الرسل : التاني وعدم العجلة . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

(٢) المعتصر : الذي يحتاج إلى الغائط ليتأهب للصلاة قبل دخول وقتها . (انظر : النهاية ، مادة : عصر) .

(٣) فيه عبد المنعم بن نعيم الرياحي وعمرو بن فائد الأسواري ؛ متروكان .

○ [٧٤٥] [الإتحاف : خز طح كم حم ٢١٤٤١] [التحفة : سي ق ١٥٨٥٣ - سي ١٥٨٧٢] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه لعبد الله بن عتبة ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

وهو لم يذكر في الرواة عنه سوى أبي المليح بن أسامة ، ولم يؤثر توثيقه عن أحد ، وقال الذهبي في

«الميزان» : « لا يكاد يعرف » .

[٧٤٦] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ ، قَالَ : «وَأَنَا وَأَنَا»^(١) .

[٧٤٧] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَضْرِ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدِ الدُّوْلِيِّ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سَفْيَانَ الدُّوْلِيِّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي فَلَمَّا سَكَتَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٢) .

[٧٤٨] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ^(٣) لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» .

[٧٤٦] [الإتحاف : حب كم ٢٢٢٧٩] [التحفة : د ١٧١٢٢] .

(١) أعله أحمد والدارقطني وصوبوا رواية من رواه عن هشام عن أبيه مراسلاً . ينظر : «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٧٥٥) ، «العلل» للدارقطني (١٤/ ١٨٨) .

[٧٤٧] [الإتحاف : حب كم حم عم ٢٠٠٤١] [التحفة : س ١٤٦٤١] .

(٢) فيه النضر بن سفيان الدؤلي ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد روى عنه اثنان ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، ويقال : إن له إدراكاً .

[٧٤٨] [الإتحاف : قط كم ١٠٧٥٠] [التحفة : ق ٧٧٨٨] ، وسيأتي برقم (٧٤٩) .

[١/ ١٠١ ب]

(٣) وجبت : وجب الشيء : إذا ثبت ولزم . (انظر : النهاية ، مادة : وجب) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ^(١).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ .

○ [٧٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، وَأَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ أَذَانٍ سِتُّونَ حَسَنَةً وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً » ^(٢).

○ [٧٥٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الشُّغْرَانِيِّ ، حَدَّثَنَا جَدِّي ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُؤْذَنُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ ، وَلَا يُقِيمُ إِلَّا لِلصُّبْحِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يُؤْذَنُ وَيُقِيمُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ فَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَاخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ، وَالْمَشْهُورُ مِنْ فِعْلِ ابْنِ عُمَرَ ^(٣).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فإن البخاري أخرج لعبد الله بن صالح المصري تعليقا ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه ، وأخرج ليحيى بن أيوب حديثين مقرونا بغيره ، وهو صدوق ربما أخطأ . وفيه ابن جريج ، وهو مدلس وقد عنعنه . وذكره البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٠٦ / ٨) عن يحيى بن المتوكل ، عن ابن جريج ، عن حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وقال : « هو أشبه » . وقال أبو حاتم - كما في « العلل » لابنه (٢٧٣ / ٢) : « هذا منكر جدا » .

○ [٧٤٩] [الإتحاف : قط كم ١٠٧٧٨] [التحفة : ق ٧٧٨٨] ، وتقدم برقم (٧٤٨) .

(٢) فيه ابن لهيعة ؛ ضعيف .

○ [٧٥٠] [الإتحاف : كم ١٠٩٢٥] .

(٣) روى البخاري لنعيم بن حماد مقرونا بغيره ، وأخرج له مسلم في المقدمة ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، وعبد العزيز بن محمد أخرج له البخاري مقرونا بغيره ، وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : « حديثه عن عبيد الله العمري منكر » . وقال الحافظ ابن رجب في « الفتح » (٣٦٧ / ٥) : « وفي إسناده ضعف واضطراب . قال البيهقي : رفعه وهم فاحش ، ولا يصح رفعه » . اهـ .

• [٧٥١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكْرِيَّا الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُخْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يُؤْذَنُ فِي السَّفَرِ ، وَلَا يُقِيمُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَوَاتِهِ ^(١) .

• [٧٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ حَمَّادُ : وَحَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ ، وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

• [٧٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي ثَوْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .

• [٧٥١] [الإتحاف : كم ١٠٩٢٥] .

(١) انظر التعليق السابق .

• [٧٥٢] [الإتحاف : قط كم حم ٢٠٤٧٩] [التحفة : د ١٥٠٢٠] ، وتقدم برقم (٧٤١) وسيأتي برقم (١٥٧٢) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، قال ابن أبي حاتم في «علله» (٢/ ٢٣٥) : «وسألت أبي عن حديث

رواه روح بن عبادة ، عن حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي أنه قال : إذا

سمع أحدكم النداء والإناء على يده ، فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه ؟ قلت لأبي : وروى روح أيضا

عن حماد ، عن عمار بن أبي عمار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، مثله ، وزاد فيه : وكان المؤذن يؤذن إذا

بزغ الفجر ، قال أبي : هذان الحديثان ليسا بصحيحين ؛ أما حديث عمار : فعن أبي هريرة موقوف ، وعمار

ثقة . والحديث الآخر : ليس بصحيح » .

• [٧٥٣] [الإتحاف : قط كم ١٠٩١٧] ، وسيأتي برقم (٧٥٤) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فَإِنَّ شُعَيْبَ بْنَ أَيُّوبَ ثِقَةٌ ۝ وَقَدْ أَسْنَدَهُ ^(١) .

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ وَهُوَ ثِقَةٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مُسْنَدًا .

○ [٧٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ أَوْقَفَهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(٢) .

○ [٧٥٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ ، أَوْ : سَيْرٍ فَأَظْلَلْنَا غَيْمٌ ، فَتَحَيَّرْنَا فَاخْتَلَفْنَا فِي الْقِبْلَةِ فَصَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى حِدَةٍ ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَخُطُّ بَيْنَ يَدَيْهِ لِنَعْلَمَ أَمَكِنْتَنَا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالْإِعَادَةِ ، وَقَالَ : « قَدْ أَجْرَأَتْ صَلَاتُكُمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَجٌّ بِرُوَايَتِهِ ، كُلُّهُمْ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَزْحٍ ، وَقَدْ تَأَمَّلْتُ كِتَابِي الشَّيْخَيْنِ فَلَمْ يُخْرِجَا فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا ^(٣) .

○ [١١٠٢/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجوا لشعيب بن أيوب ، وهو صدوق يدلّس ، وقد أعل أبو زرعة والدارقطني الحديث مرفوعا ، وصوبا وقفه على ابن عمر ، ينظر : « العلل » لابن أبي حاتم (٢/٤٧٣) ، « العلل » للدارقطني (٢/٣١) ؛ ولذا قال الحافظ ابن رجب في « الفتح » (٣/٦٢) : « ورفعته غير صحيح عند الدارقطني وغيره من الحفاظ . وأما الحاكم فصححه ، وقال : على شرطهما . وليس كما قال . اهـ . »

○ [٧٥٤] [الإتحاف : قط كم ١١٣١٨] ، وتقدم برقم (٧٥٣) .

(٢) فيه محمد بن عبد الرحمن بن مجبر ؛ واهي الحديث . وقال الحافظ ابن رجب في « الفتح » (٣/٦٢) : « وابن المجبر مختلف في أمره . وقال أبو زرعة : هو وهم ، والحديث حديث ابن عمر موقوف » . اهـ .

○ [٧٥٥] [الإتحاف : قط كم ٢٩٧٤] .

(٣) فيه محمد بن سالم أبو سهل ؛ ضعيف .

٦- وَمِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٥ [٧٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ. وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٥ [٧٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِكَغْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ ثُمَّ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَلَا تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ»^(٢).

■ رَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ فَوَّهَمَ فِي إِسْنَادِهِ.

٥ [٧٥٦] [الإتحاف: مي خز حب كم ١٨٤٥٠]، وسيأتي برقم (٧٥٧)، (٧٥٨).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يرد في «الصحاحين» رواية لعبد الوارث عن إسماعيل. وقد جزم الدارقطني بأن الصواب فيه عن إسماعيل بن أمية رواية من رواه عنه، عن المقبري، عن شيخ، عن أبي هريرة - كما في «العلل» له (١٣٧/١١).

٥ [٧٥٧] [الإتحاف: مي خز حب كم ١٨٤٥٠]، وتقدم برقم (٧٥٦) وسيأتي برقم (٧٥٨).

(٢) فيه ابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات، والبخاري تعليقا، وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، ولم يرد في «مسلم» رواية لابن عجلان عن سعيد. وينظر: «العلل» للدارقطني (١٣٥/١١)، «سنن البيهقي» (٢٣٠/٣).

٥ [٧٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ٥ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تَجْعَلْ أَصَابِعَكَ هَكَذَا » يَغْنِي مُشَبَّكَهَا ^(١) .

٥ [٧٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْقَرَازُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَجْزِنِي ^(٢) مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [٧٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ زَيْدٍ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِدٍ عَنْ ^(٤) عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ

٥ [٧٥٨] [الإتحاف : خز كم ١٩٤٥٦] ، وتقدم برقم (٧٥٦) ، (٧٥٧) .

[١٠٢/١ ب]

(١) قال الترمذي في «سننه» عقب الحديث رقم (٣٨٦) : «رواية شريك غير محفوظة» .

٥ [٧٥٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٨٤٣٣] [التحفة : سي ق ١٢٩٦٢] .

(٢) أجزني : أنقذني وقني . (انظر : اللسان ، مادة : جور) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنه لم يخرج البخاري للضحاك بن عثمان ، وهو صدوق بهم . وفي

الإسناد محمد بن سنان القزاز ؛ ضعيف . ولم يرد في «صحيح مسلم» رواية للضحاك عن سعيد المقبري .

وقد ذكر النسائي في «السنن الكبرى» (٩٨٣٨ - ٩٨٤٠) الاختلاف الوارد في أسانيد الحديث ، وصبوب

رواية عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن كعب ، قوله .

٥ [٧٦٠] [الإتحاف : خز حب كم ٥٠٤٦] [التحفة : سي ٣٨٨٩] ، وسيأتي برقم (٢٤٣٧) .

(٤) قوله : «محمد بن مسلم بن عائذ عن» ليس في الأصل ، وأثبتناه من «الإتحاف» .

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا ، فَقَالَ حِينَ انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ : اللَّهُمَّ آتِنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ : «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ أَنْفَا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَنْ يُغْفَرُ جَوَادُكَ ، وَتُسْتَشْهَدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٧٦١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَنَفْخِهِ ، وَهَمْزِهِ ، وَنَفْسِهِ» ، قَالَ : فَهَمْزُهُ : الْمَوْتَةُ^(٢) ، وَنَفْثُهُ : الشَّعْرُ ، وَنَفْخُهُ : الْكِبْرِيَاءُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ^(٣) .

○ [٧٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحِ الْوَزَّانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن مسلماً لم يخرج لإبراهيم بن حمزة الزبيري ، ولا لمحمد بن مسلم بن عائذ ، وهو مقبول ، وفيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ؛ أخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره ؛ وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وسهيل بن أبي صالح صدوق تغير حفظه بأخرة .

○ [٧٦١] [الإتحاف : خز كم حم ١٢٧٥٣] [التحفة : ق ٩٣٣٢] .

(٢) الموتة : الجنون . (انظر : النهاية ، مادة : موت) .

(٣) فيه عطاء بن السائب : صدوق اختلط ، وأخرج له البخاري مقروناً . ومحمد بن فضيل صدوق عارف رمي بالتشيع . وقد اختلف في سماع أبي عبد الرحمن السلمي من ابن مسعود .

○ [٧٦٢] [الإتحاف : قط كم طح ٧٣٦٧] [التحفة : دت ٦٥٣٧] .

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِسَالِمٍ هَذَا وَهُوَ ابْنُ عَجَلَانَ الْأَفْطُسُ ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِشَرِيكَ ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٧٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ^(٢) ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مِثْنَى بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] عَلِمَ أَنَّهَا سُورَةٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

○ [٧٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْلَمُ خَتَمَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزِلَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

(١) فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَانَ الْوَاقِعِيُّ ؛ مَتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ ، وَشَرِيكَ صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا ، تَغْيِيرُ حِفْظِهِ مِنْذُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِالْكُوفَةِ . وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «الْفَتْحِ» (٤١٢/٦) : «وَهَذِهِ زَلَّةٌ عَظِيمَةٌ ؛ فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَسَانَ هَذَا هُوَ الْوَاقِعِيُّ ، نَسَبُهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ إِلَى الْوَضْعِ . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : «كَانَ يَكْذِبُ» . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : «كَانَ لَا يَصْدُقُ» .

وَخَرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَامِ ، عَنْ شَرِيكَ ، وَقَالَ فِيهِ : «يَجْهَرُ فِي الصَّلَاةِ» . وَأَبُو الصَّلْتِ هَذَا مَتْرُوكٌ . اهـ .

○ [٧٦٣] [الإتحاف : حب كم ٧٣٦٥] [التحفة : د ٥٥٨٤ - د ١٨٦٧٨] .

(٢) وَقَدْ حَدَّثَ خَلَطٌ فِي أَوْرَاقِ الْمَخْطُوطِ مِنْ هُنَا حَيْثُ أَقْحَمْتَ أَحَادِيثَ (٨٤٧) إِلَى (٩٤١) بَعْدَ قَوْلِهِ : «أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ» ، وَحَقُّهَا التَّأْخِيرُ فِي مَوْضِعِهَا الْمُنَاسِبِ بَعْدَ حَدِيثِ (٨٤٦) ، لِذَا قَمْنَا بِتَرْتِيبِ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْوَضْعِ السَّلِيمِ ، وَكَذَلِكَ فَعَلْنَا مَعَ أَوْرَاقِ الْمَخْطُوطِ ، وَقَدْ فَصَلْنَا الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي مَقْدَمَةِ الْكِتَابِ فَلْيَطْلُبْ هُنَاكَ .

[١٠٣/١] ○

(٣) فِيهِ مِثْنَى بْنُ الصَّبَّاحِ ؛ ضَعِيفٌ اخْتَلَطَ بِأَخْرَءٍ ، وَكَانَ عَابِدًا .

○ [٧٦٤] [الإتحاف : حب كم ٧٣٦٥] [التحفة : د ٥٥٨٤ - د ١٨٦٧٨] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(١) .

٥ [٧٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا دُحَيْمُ بْنُ الْيَتِيمِ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْغَزِّيُّ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ انْقِضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَإِذَا نَزَلَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَلِمُوا أَنَّ السُّورَةَ قَدْ انْقَضَتْ .

وَلَمْ يَذْكُرْ دُحَيْمٌ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٣) .

٥ [٧٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمٍّ ^(٤) الْكُوفِيُّ بِمَضَرَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : كَانَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فيه الحسن بن الصباح ؛ صدوق يهم ، إلا أنه متابع . وقد رواه أبو داود في «المراسيل» (٩٠) عن أحمد بن محمد المروزي ، عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن سعيد بن جبيرة مرسلًا ، ثم قال : «قد أسند هذا الحديث ، وهذا أصح» .

٥ [٧٦٥] [الإتحاف : حب كم ٧٣٦٥] [التحفة : د ٥٥٨٤ - د ١٨٦٧٨] .

(٢) في الأصل ، و«الإتحاف» : «الضرير» ، وضرب عليه في الأصل ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/٦٣) ، من طريق الحاكم ، به .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإن دحيما لم يخرج له مسلم ، ومحمد بن عمرو الضرير لم يخرج له الشيخان . ولم يرد في «الصحيحين» رواية الوليد بن مسلم عن ابن جريج . وقد رواه عنه عبد الرزاق (٢/٩١) مرسلًا .

٥ [٧٦٦] [الإتحاف : طح قط كم حم ٢٣٤٤٨] [التحفة : دت ١٨١٨٣] ، وسيأتي برقم (٢٩٤٩) ، (٢٩٥٠) .

(٤) في «الأصل» ، و«الإتحاف» : «جعفر» والصواب ما أثبتناه . انظر : «الأنساب» للسمعاني (٣/٢٨٢) .

النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ١ ، ٢] يَقْطَعُهَا حَرْفًا حَرْفًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

⑤ [٧٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ .
وَأَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ ، فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّفْسِيرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] فَعَدَّهَا آيَةً ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ٢] آيَتَيْنِ ، ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ٣] ثَلَاثَ آيَاتٍ ، ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة : ٤] أَرْبَعَ آيَاتٍ ، وَقَالَ : هَكَذَا ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : ٥] وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ .

■ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ أَصْلٌ فِي السُّنَّةِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا ^(٢) .

● [٧٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ .
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمِرِ ، قَالَ : كُنْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] ، ثُمَّ قَرَأَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ لم يرد في «الصحيحين» رواية ابن أبي مليكة عن أم سلمة . قال الترمذي في «سننه» (٢٩٢٧) : «وليس إسناده بمتصل ؛ لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة ، عن يعلى بن مملك ، عن أم سلمة . وحديث الليث أصح» .

⑤ [٧٦٧] [الإتحاف : خز قط كم ٢٣٤٤٧] [التحفة : دت ١٨١٨٣] .

(٢) فيه خالد بن خدّاش ؛ صدوق يخطئ ، وعمر بن هارون متروك ، وكان حافظاً .

● [٧٦٨] [الإتحاف : خز جاطع حب قط كم حم ٢٠٠٤٦] [التحفة : س ١٤٦٤٦] .

بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] ، قَالَ : آمِينَ ، وَقَالَ النَّاسُ : آمِينَ ، وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَشَاهِدُهُ ^(١) .

٥ [٧٦٩] مَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَاجُ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] ^(٢) .

(١) ظاهر هذا الإسناد أنه على شرط الشيخين ، وقد صحح الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي ، إلا أن ابن عبد الهادي أعله بتفرد نعيم المجرم بذكر البسملة - كما في «نصب الراية» (١/ ٣٣٥ - ٣٣٧) . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٦/ ٤٠٨) : «وسعيد وخالد - وإن كانا ثقتين ، لكن قال أبو عثمان البرذعي في «عله» عن أبي زرعة الرازي أنه قال فيهما : ربما وقع في قلبي من حسن حديثهما . قال : وقال أبو حاتم : أخاف أن يكون بعضها مراسيل ، عن ابن أبي فروة وابن سمعان ، يعني : مدلسة عنهما .

ثم هذا الحديث ليس بصريح في الجهر ، إنما فيه أنه قرأ البسملة ، وهذا يصدق بقراءتها سرا . وقد خرجه النسائي في باب : ترك الجهر بالبسملة .

وعلى تقدير أن يكون جهرها ؛ فيحتمل أن يكون جهرها ليعلم الناس استحباب قراءتها في الصلاة ، كما جهر عمر بالتعوذ . اهـ .

٥ [٧٦٩] [الإتحاف : قط كم البيهقي ١٩٩٤٦] .

(٢) فيه يونس بن بكير ؛ صدوق يخطئ ، أخرج له مسلم في المتابعات ، ومحمد بن قيس مختلف في صحبته ، وقال الذهبي : «ضعيف» . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٦/ ٤١٠ - ٤١١) : «وظن بعضهم أنه إسناد صحيح ، وليس كذلك ؛ فإن السراج وهم في قوله في إسناده : «حدثنا مسعر» ، إنما هو «أبو معشر» ، كذا قال الدارقطني والخطيب ، وقبلهما أبو بكر الإسماعيلي في «مسند مسعر» ، وحكاه عن أبي بكر بن عمير الحافظ . وقال البيهقي : «الصواب : أبو معشر» . وأبو معشر ، وهو : نجيع السندي ، ضعيف جداً . اهـ .

• [٧٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، قَالَ : صَلَّى مُعَاوِيَةُ بِالْمَدِينَةِ صَلَاةً فَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَرَأَ فِيهَا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] لِأَمِّ الْقُرْآنِ وَلَمْ يَقْرَأْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ الْقِرَاءَةَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ^(١) مِنْ كُلِّ مَكَانٍ : يَا مُعَاوِيَةُ أَسْرَقْتَ الصَّلَاةَ ، أَمْ نَسِيتَ ؟ فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ أَمِّ الْقُرْآنِ وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي ^(٢) سَاجِدًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَسَائِرِ الرُّوَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ وَهُوَ عِلَّةٌ لِحَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ يَجْهَرُوا بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] فَإِنَّ قَتَادَةَ عَلَى غُلُوِّ قَدْرِهِ يُدَلِّسُ ، وَيَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أُدْخِلَ فِي الصَّحِيحِ حَدِيثُ قَتَادَةَ فَإِنَّ فِي ضِدِّهِ شَوَاهِدَ ، أَحَدُهَا مَا ذَكَرْنَاهُ ^(٣) .
وَمِنْهَا :

• [٧٧١] مَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنُ يُونُسَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرٌ ، قَالَا :

• [٧٧٠] [الإتحاف : قط كم ١٦٨١٢] .

(١) كتب في الحاشية بخط مغاير : « قلت : لم يكن أنس مع معاوية » .

(٢) يهوي : يهبط . (انظر : النهاية ، مادة : هوا) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه عبد المجيد بن عبد العزيز ؛ صدوق يخطئ ، وكان مرجئاً ، روى له

مسلم مقروناً بغيره . ولم يرد في « الصحيحين » رواية لابن جريج عن ابن خثيم ، ولا رواية لابن خثيم عن

أبي بكر بن حفص ، ولا رواية أبي بكر بن حفص عن أنس ، وهو معلول . ينظر تفصيل ذلك في « نصب

الراية » (١/٣٥١ - ٣٥٥) .

• [٧٧١] [الإتحاف : حب قط كم خ حم ١٥١١] [التحفة : خ د تم س ق ١١٤٥ - خ ١٤٠٩] .

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] يَمُدُّ ﴿الرَّحْمَنُ﴾ [الفاتحة : ١]، وَيَمُدُّ ﴿الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] ^(١).

وَمِنْهَا مَا :

[٧٧٢] هـ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ هـ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١].
■ زُورَةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ ^(٢).

وَمِنْهَا :

[٧٧٣] هـ مَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهِمَذَانٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خُرَزَادَ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ مَا لَا أَحْصِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَالْمَغْرِبِ فَكَانَ يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] قَبْلَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبَعْدَهَا، وَسَمِعْتُ الْمُعْتَمِرَ، يَقُولُ :

(١) أخرجه البخاري (٥٠٣٥) عن عمرو بن عاصم عن همام وحده، به مثله. وأخرجه كذلك (٥٠٣٤) عن مسلم بن إبراهيم عن جرير بن حازم وحده، به بأوله فحسب.

[٧٧٢] [الإتحاف : كم ١١٩٦].

[١٠٤/١]

(٢) فيه حاتم بن إسماعيل ؛ صحيح الكتاب صدوق يهم ، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر صدوق يخطئ . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٤٠٣/٦) متعقبا للحاكم : «هذا لا يثبت ؛ فقد أخرجه الدارقطني من طريق آخر عن حاتم بن إسماعيل ، عن شريك بن عبد الله ، عن إسماعيل المكي ، عن قتادة ، عن أنس ... فذكره .

فتبين بهذه الرواية أنه سقط من رواية الحاكم من إسناده رجلان ؛ أحدهما : إسماعيل المكي ، وهو ابن مسلم ، متروك الحديث ، لا يجوز الاحتجاج به» . اهـ .

[٧٧٣] [الإتحاف : قط كم ١١٤١].

مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَبِي ، وَقَالَ أَبِي : مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

■ زُورَةُ هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ ^(١) .

وَمِنْهَا :

○ [٧٧٤] مَا حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ مَكِّيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبَزْدَعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو جَابِرٍ ^(٢) سَيْفُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ ، وَخَلَفَ عُمَرَ ، وَخَلَفَ عُثْمَانَ ، وَخَلَفَ عَلِيٍّ ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يَجْهَرُونَ بِقِرَاءَةِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الْفَاتِحَةُ : ١] ^(٣) .

■ إِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَ ، فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مُعَارَضَةً لِحَدِيثِ قَتَادَةَ الَّذِي يَزُورُهُ أَثْمَتْنَا عَنْهُ ^(٤) .

(١) فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِي ؛ صَدُوقٌ عَارِفٌ ، لَهُ أَوْهَامٌ كَثِيرَةٌ .

○ [٧٧٤] [الإتحاف : ٨٦٨] .

(٢) كَذَا كَنَاهُ الْحَاكِمُ وَصَوَابُ تَرْجُمَتِهِ كَمَا فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ : «أَبُو التَّهَامِ» ، وَسَمَاهُ الْحَافِظُ فِي «الإتحاف» : «سَفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو» .

(٣) فِي الْحَاشِيَةِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : «قَالَ الْحَافِظُ : هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى سَقَطٍ مِنْ إِسْنَادِهِ» .

(٤) فِيهِ الْعَبَّاسُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَاضِي ، وَسَيْفُ بْنُ عَمْرٍو ؛ لَا يَعْرِفَانِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ صَدُوقٌ عَارِفٌ ، لَهُ أَوْهَامٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ صَدُوقٌ أَخْطَأَ فِي أَحَادِيثٍ مِنْ حَفْظِهِ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : «أَمَّا اسْتِحْيَا الْمَوْلَفُ أَنْ يوردَ هَذَا الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ ؟ ! فَاشْهَدَ بِاللَّهِ ، وَلِلَّهِ ، بِأَنَّهُ كَذِبٌ» . وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «الْفَتْحِ» (٤٠٦/٦) : «وَتَخْرِيجُ هَذَا فِي «المُسْتَدْرَكِ» مِنَ الْمَصَائِبِ ، وَمَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ عَلَى مَالِكٍ ؟ ! وَأَنَّهُ لَمْ يَحْدِثْ بِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَطُّ ، إِنَّمَا رَوَى عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَانُوا لَا يَقْرَءُونَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . هَكَذَا خَرَجَهُ فِي «الموطأ» ، وَرَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ ، وَذَكَرُوا فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ - أَيْضًا - وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ .

فَمَنْ اتَّقَى وَأَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ حَدِيثَ أَنَسٍ الصَّحِيحَ الثَّابِتَ لَا يَدْفَعُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْمَنَاقِيرِ وَالْغَرَائِبِ وَالشَّوَاذِ الَّتِي لَمْ يَرْضَ بِتَخْرِيجِهَا أَصْحَابُ «الصَّحَاحِ» ، وَلَا أَهْلُ «السَّنَنِ» - مَعَ تَسَاهُلِ بَعْضِهِمْ فِيهَا يَخْرِجُهُ - وَلَا أَهْلُ «المُسَانِيدِ» المشهورة - مَعَ تَسَاهُلِهِمْ فِيهَا يَخْرِجُونَهُ . اهـ .

وَقَدْ بَقِيَ فِي الْبَابِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَالْحَكَمَ بْنَ عُمَيْرِ الثَّمَالِيِّ ، وَالتُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ، وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ ، وَعَائِشَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ ، كُلُّهَا مُخْرَجَةٌ عِنْدِي لِلْبَابِ تَرْكُتُهَا إِثَارًا لِلتَّخْفِيفِ ، وَاخْتَصَرْتُ مِنْهَا مَا يَلِيقُ بِهَذَا الْبَابِ ، وَكَذَلِكَ قَدْ ذَكَرْتُ فِي الْبَابِ مَنْ جَهَرَ بِ **﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾** [الفاتحة : ١] مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ، وَاتَّبَاعِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

٥ [٧٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ بِمِصْرَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ ، فَقَالَ : ثَلَاثُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ تَرْكُهُنَّ النَّاسُ : كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ هَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ بِيَدِهِ ، وَلَمْ يُفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَلَمْ يَضُمَّهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَشَاهِدُهُ الْمُفَسِّرُ ^(١) .

٥ [٧٧٦] مَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ ^٥ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ ^(٢) أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ نَشْرًا .

■ سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ تَابِعِيٌّ مَعْرُوفٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ^(٣) .

٥ [٧٧٥] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٨٥٨٢] [التحفة : ت ١٣٠٨٢] .

(١) فيه إبراهيم بن مرزوق البصري ؛ ثقة عمي قبل موته ، فكان يخطئ ولا يرجع .

٥ [٧٧٦] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٨٥٨٢] [التحفة : ت ١٣٠٨٢] .

٥ [١/١٠٤ ب]

(٢) ينشر : يفرق . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نشر) .

(٣) فيه يحيى بن اليمان ؛ صدوق عابد ، يخطئ كثيرا ، وقد تغير .

٥ [٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّالِ بَيْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْعَنْزِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ ، وَفِي حَدِيثٍ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»^(١) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [٧٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ .

٥ [٧٧٧] [الإتحاف : خز حب كم حم عم جا ٣٩٠٣] [التحفة : دق ٣١٩٩] .

(١) أصيلا : ما بين العصر إلى المغرب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : أصل) .

(٢) فيه عاصم العنزى ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [٧٧٨] [الإتحاف : قط كم ٢١٦٠٣] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ لم يخرج البخاري لبديل بن ميسرة ، ولم يخرج مسلم لطلق بن

غنام . وفي سماع أبي الجوزاء من عائشة اختلاف . ينظر : «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٢١٢) ، وقال أبو داود في

«سننه» (٧٧٦) : «وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنام ، وقد

روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئا من هذا» .

٥ [٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ ، أَخْبَرَنَا حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُمَرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ^(١) مَنْكِبَيْهِ^(٢) ثُمَّ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ^(٣) وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَرْضَى حَارِثَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، وَقَدْ رَضِيَهُ أَقْرَانُهُ مِنَ الْأَثَمَةِ ، وَلَا أَخْفَظُ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ» أَصَحُّ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ ، وَقَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ^(٤) .

● [٧٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(٥) .

■ وَقَدْ أُسْنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ وَلَا يَصِحُّ .

٥ [٧٨١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ الرِّقَّامُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنِي

٥ [٧٧٩] [الإتحاف : خز طح قط كم ٢٣١٣٦] [التحفة : د ١٦٠٤١ - ت ق ١٧٨٨٥] .

(١) حذو : من حاذيته محاذاة ، أي : وازيته . (انظر : المصباح المنير ، مادة : حذو) .

(٢) منكبيه : مشى منكب ، وهو ما بين الكتف والعنق ، الجمع : مناكب . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٣) جدك : جلالك وعظمتك . (انظر : النهاية ، مادة : جدد) .

(٤) فيه حارثة بن محمد ؛ ضعيف .

● [٧٨٠] [الإتحاف : طح قط كم ١٥١٧٠] .

٥ [١٠٥ / ١]

(٥) رواه رواة «الصحيحين» ، وقد أخرجه مسلم (٢ / ٣٩٤) عن عبدة ، عن عمر بن الخطاب ، بنحوه .

٥ [٧٨١] [الإتحاف : خز كم ١٩٧٠٨] [التحفة : خ م ١٣٨٢١ - م س ١٤٣٣٤] .

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَى رَجُلًا كَانَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ، فَقَالَ : «يَا فَلَانُ، أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ أَلَا تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنْمَا يَقُومُ يُنَاجِي» ^(١) رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ عَلَى هَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٢) .

○ [٧٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَخْرُبْنُ نَصْرِبْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ ^(٣)، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ هَذَا مَوْلَى بَنِي اللَّيْثِ تَابِعِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَثِقَهُ الزُّهْرِيُّ وَرَوَى عَنْهُ، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُنَازَعَةٌ فِي مَعْنَاهُ ^(٤) .

(١) يناجي : يحادثه سرًا . (انظر : النهاية ، مادة : نجا) .

(٢) أخرجه مسلم (٤١٧) عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به بنحوه . وأخرج البخاري (٤٢٢) (٧٥٠)، ومسلم (١ / ٤١٧) آخره فحسب عن الأعرج عن أبي هريرة .

○ [٧٨٢] [الإتحاف : مي خز حب كم ١٧٦٥٠] [التحفة : دس ١١٩٩٨] .

(٣) كذا في الأصل، وفي «الإتحاف» : «أبو محمد العتكي» والصواب : «أبو منصور محمد بن القاسم العتكي» . انظر : «الأنساب للسمعاني» (٣٥ / ٨) . وهو : أبو منصور محمد بن القاسم بن عبد الرحمن بن القاسم بن منصور العتكي الصبغي، من أهل نيسابور .

(٤) فيه أبو الأخوص ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وعبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه .

٥ [٧٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعِ الْحَلَبِيِّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ، حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ يَعْمَلُ بِهِنَّ وَيَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ فَوْعَظَ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا نَصَبْتُمْ وُجُوهَكُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ حِينَ يُصَلِّي لَهُ فَلَا يَصْرِفُ عَنْهُ وَجْهَهُ حَتَّى يَكُونَ الْعَبْدُ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ».

■ وَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ، وَلَمْ نَجِدْ لِلْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَاوِيًا غَيْرَ مَمْطُورٍ أَبِي سَلَامٍ فَتَرَكَاهُ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ۝ فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ، وَالْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ الْأَيْمَةِ صَحِيحٌ مَحْفُوظٌ^(١).

٥ [٧٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٥ [٧٨٣] [الإتحاف: خز ح ب كم حم ٤٠١٠] [التحفة: ت س ٣٢٧٤]، وسيأتي برقم (١٥٥٤).

٥ [١٠٥/١ ب]

(١) رواه رواة مسلم، على خلاف في أبي مالك الأشعري، ولم يخرج لأبي سلام عن الحارث الأشعري.

٥ [٧٨٤] [الإتحاف: خز ح ب كم حم ٨٢٧٢] [التحفة: د ت س ٦٠١٤]، وسيأتي برقم (٩٥٥).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فإن عبد الله بن سعيد بن أبي هند صدوق ربما وهم. ولم يرد في

«الصحاحين» رواية الفضل عن عبد الله بن سعيد، ولا رواية عبد الله بن سعيد عن ثور، ولا رواية ثور

عن عكرمة. وقد ذكره المزي في «تحفة الأشراف» (٦٠١٤) فقال: «(د) في الصلاة عن أحمد بن محمد بن

ثابت المروزي، عن الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عنه، به. وعن هناد، عن

وكيع، عن عبد الله بن سعيد، عن رجل، عن عكرمة، عن النبي ﷺ قال: ... وهذا أصح».

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «هُوَ اخْتِلَاسٌ»^(١) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ . وَهَذَا الْإِلْتِفَاتُ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتَ الْمُبَاحَ أَنْ يُلْحَظَ بِعَيْنِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٥ [٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهِمَاذَانِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ ، قَالَ : لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، قَالَ : «أَلَا رَجُلٌ يَكْلُونَا»^(٢) اللَّيْلَةَ؟ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «انْطَلِقْ» فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي ، فَقَالَ : «هَلْ حَسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟» ، قَالُوا : لَا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَيَلْتَفِتُ إِلَى الشُّعْبِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : «إِنَّ فَارِسَكُمْ قَدْ أَقْبَلَ» فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : «لَعَلَّكَ نَزَلْتَ؟» ، قَالَ : لَا إِلَّا مُصَلِّيًا ، أَوْ قَاضِيًا حَاجَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي أَطْلَعْتُ الشُّعْبَيْنِ ، فَإِذَا هَوَازُنُ بِطُعْنِهِمْ وَشَائِهِمْ ، وَنَعْمِهِمْ مُتَوَجِّهُونَ إِلَى حُنَيْنٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَنِيمَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٣) .

٥ [٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ الْبَغْدَادِيُّ بِأَصْبَهَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُورِّعِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَاهِمَا .

(١) اختلاس : نقصان . (انظر : مجمع البحار ، مادة : خلص) .

٥ [٧٨٥] [الإتحاف : عه كم خز ٦١٥٧] [التحفة : دس ٤٦٥٠ - ٤٦٥١ د] ، وسيأتي برقم (٢٤٦٨) .

(٢) يكلونا : الكلاءة : الحفظ والحراسة . (انظر : النهاية ، مادة : كلاً) .

(٣) ذكر الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٢٩) أنه تفرد به معاوية بن سلام .

٥ [٧٨٦] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٤٨١٣] [التحفة : س ٣٧٣٢ - خ دس ٣٧٣٨] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِزْسَالٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ مَرْوَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِطُولَى الطُّولَيْنِ . وَحَدِيثُ مُحَاضِرٍ هَذَا مُفَسَّرٌ مُلَخَّصٌ ، وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِخْتِجَاجِ ﴿ بِمُحَاضِرٍ ^(١) .

○ [٧٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوَةَ لَفْظًا غَيْرَ مَرَّةٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « أُمُّ الْقُرْآنِ عَوْضٌ مِنْ غَيْرِهَا وَلَيْسَ غَيْرُهَا مِنْهَا عَوْضٌ » .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِنْ أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ ، وَرَوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ أَكْثَرُهُمْ أَئِمَّةٌ ، وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ^(٢) . وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ بِالْفَاقِطِ مُخْتَلِفَةٌ لَمْ يُخَرِّجَاهُ وَأَسَانِيدُهَا مُسْتَقِيمَةٌ فَمِنْهَا :

○ [٧٨٨] مَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى النَّهْرِيَّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ ، حَدَّثَنَا فَيْضُ بْنُ إِسْحَاقَ الرَّقِّيَّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[١٠٦/١] ٥

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ محاضر بن المورع أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق له أوهام ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية محاضر عن هشام بن عروة ، ولا رواية عروة عن زيد بن ثابت . وعروة ذكره ابن المديني في «علله» (٤٤) فيمن لم يثبت له لقاء زيد بن ثابت . وأصل الحديث أخرجه البخاري (٧٧٢) عن أبي عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت ما لك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي ﷺ يقرأ بطول الطولين

. وزاد في سنن أبي داود (٨١٢) : قال : قلت : ما طول الطولين ؟ قال : الأعراف والأخرى الأنعام ، قال : وسألت أنا ابن أبي مليكة ، فقال لي : من قبل نفسه المائدة والأعراف .

○ [٧٨٧] [الإتحاف : قط كم ٦٧٥٨] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري ومسلم لمحمد بن خلاد الإسكندراني ، ولا يدرى من هو ؟ ولا لأشهب بن عبد العزيز .

عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً مَعَ الْإِمَامِ فَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي سَكَتَاتِهِ ، وَمَنْ انْتَهَى إِلَى أَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَاهُ»^(١) .

■ وَمِنْهَا :

○ [٧٨٩] مَا حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرْزُغِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ الْيَشْكُرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ يَسْكُنُ إِيْلِيَاءَ ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : «إِنِّي لَأَرَاكُمْ تَقْرءُونَ مِنْ وَرَاءِ إِمَامِكُمْ» ، قُلْنَا : أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ، قَالَ : «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأَهَا»^(٢) .

■ وَقَدْ أَدْخَلَ مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادَةَ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ .

○ [٧٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيِّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّوْخِيُّ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مَحْمُودٍ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ

(١) فيه فيض بن إسحاق الرقي ؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال : «كان ممن يخطئ» ، ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي قال البخاري : «منكر الحديث» .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (١٩٥١٩) أن يعزوه للحاكم .

○ [٧٨٩] [الإتحاف : ج ١ ط ١ ح ٦٧٥٦] [التحفة : ع ٥١١٠ - د ٥١١١ - د ٥١١٤] ، وسيأتي برقم (٧٩٠) ، (٧٩١) .

(٢) فيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق يدلّس ، أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا .

○ [٧٩٠] [الإتحاف : ج ١ ط ١ ح ٦٧٥٦] [التحفة : ع ٥١١٠ - د ٥١١١ - د ٥١١٤] ، وتقدم برقم (٧٨٩) وسيأتي برقم (٧٩١) .

عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « هَلْ تَقْرَءُونَ فِي الصَّلَاةِ مَعِيَ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ »^(١) .

■ وَمِنْهَا مَا :

٥ [٧٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ مِهْرَانَ الْخَزَّازُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَامَ إِلَى جَنْبِي ۖ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَقَرَأَ مَعَ الْإِمَامِ وَهُوَ يَقْرَأُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قُلْتُ : أبا الوليد ، تَقْرَأُ وَتَسْمَعُ وَهُوَ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّا قَرَأْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَلِطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَبَّحَ ، فَقَالَ لَنَا حِينَ انْصَرَفَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « قَدْ عَجِبْتُ ، قُلْتُ : مِنْ هَذَا الَّذِي يُنَازِعُنِي الْقُرْآنَ ، إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَلَا تَقْرَءُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا » .

■ هَذَا مُتَابِعٌ لِمَكْحُولٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ وَهُوَ عَزِيزٌ ، وَإِنْ كَانَ رَاوِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرْوَةَ فَإِنِّي ذَكَرْتُهُ شَاهِدًا^(٢) .

(١) ذكر أبي نعيم في هذا الإسناد وهم ، وأبو نعيم ليس هو وهب بن كيسان ، قال الذهبي : « أخطأ ، وهب صغير » ، وقال ابن صاعد : « قوله : « عن أبي نعيم » إنما كان أبو نعيم المؤذن ، وليس هو - كما قال الوليد : « عن أبي نعيم ، عن عبادة » . « سنن الدارقطني » (٢/ ١٠٠) ، وهو يعني ما أخرجه الدارقطني في « سننه » (٢/ ٩٩) : « حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ، ثنا الهيثم بن حميد ، قال : أخبرني زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصاري قال نافع : أبطأ عبادة عن صلاة الصبح ، فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة - وكان أبو نعيم أول من أذن في بيت المقدس - فصلى بالناس أبو نعيم . . . الحديث .

٥ [٧٩١] [الإتحاف : ج ١ طبع حب قط كم حم ٦٧٥٦] [التحفة : ع ٥١١٠ - د ٥١١١ - د ٥١١٤] ، وتقدم برقم (٧٨٩) ، (٧٩٠) .

٥ [١/ ١٠٦ ب]

(٢) فيه معاوية بن يحيى ؛ ضعيف ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك ، وعبد الله بن عمرو بن الحارث ذكره ابن حبان في « الثقات » .

٥ [٧٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ يُنَادِي فِي النَّاسِ : أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَمَا زَادَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مَيْمُونٍ الْعَبْدِيَّ مِنْ ثِقَاتِ الْبَصْرِيِّينَ^(١)، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ^(٢).

وَقَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُمَا كَانَا يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.

أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ :

٥ [٧٩٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ جَوَابِ التِّمِّيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ : اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قُلْتُ : وَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ؟ قَالَ : وَإِنْ كُنْتُ أَنَا، قُلْتُ : وَإِنْ جَهَزْتُ؟، قَالَ : وَإِنْ جَهَزْتُ^(٣).

٥ [٧٩٢] [الإتحاف : جاحب قط كم حم ١٩٠٨٣] [التحفة : د ١٣٦١٩] ، وتقدم برقم (٧٨٨).

(١) صحح عليه في الأصل.

(٢) فيه جعفر بن ميمون ؛ صدوق يخطئ.

٥ [٧٩٣] [الإتحاف : طح قط كم ١٥٨٣٦].

(٣) طريق إبراهيم بن محمد بن المنتشر رواه «الصحاحين» ، وقد روي الأثر - أيضا - عن جواب التيمي ، عن يزيد الرشك بإسقاط الحارث بن سويد ، أخرجه كذلك البخاري في «التاريخ» (٨ / ٣٤٠) ، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩٠) ، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١١ / ٣٥) : «وليس في هذا الباب شيء يثبت من جهة الإسناد عن عمر ، وعنه فيه اضطراب» .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ :

● [٧٩٤] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ أَنْ يُقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ^(١) .

● [٧٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَكِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْوَاقِعَةِ وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنَّمَا خَرَجَ مُسْلِمٌ بِإِسْنَادِهِ : كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْوَاقِعَةِ ^{(٢)(٣)} .

● [٧٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ الْقُرَشِيِّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

● [٧٩٤] [الإتحاف : طح قط كم ١٤٦١٤] .

(١) فيه سفیان بن حسین ؛ ضعفوا حديثه عن الزهري ، وقد تابعه معمر على متن الحديث ، إلا أنه لم يقل : «عن أبيه» . انظر : «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٢٣٩) .

● [٧٩٥] [الإتحاف : خز حب كم م حم ٢٥٤٧] [التحفة : م ٢١٩٨] .

● [١٠٧/١] .

(٢) كذا في الأصل ، وإنما أخرج مسلم أنه : «كان يقرأ في الفجر ﴿ق وَالْقُرْآنِ التَّجِيدِ﴾» .

(٣) هذا الإسناد موافق لمسلم برقم (١٦٤٢/١) ، وسماك صدوق ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن . وقد أخرج مسلم (٤٥٢/١) نحوه عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، غير أنه قال : «كان يقرأ في الفجر ﴿ق وَالْقُرْآنِ التَّجِيدِ﴾» ، ونحوها .

● [٧٩٦] [الإتحاف : حب كم ١٣٨٨٥] [التحفة : م ٩٩١٥ - دس ٩٩٤٦ - د ٩٩٥٢ - س ٩٩٧٢] ، وسيأتي برقم (٢١١٣) .

عَلِيَّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ أَمِنَ الْقُرْآنَ هُمَا ؟ فَأَمَّا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، وَأَبُو أُسَامَةَ ثِقَةٌ مُعْتَمَدٌ ^(١) .

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ .

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ :

○ [٧٩٧] فَأُخْبِرُنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَقُودُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ ^(٢) فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ : « يَا عُقْبَةُ ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا ؟ » ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : « ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ » فَلَمَّا نَزَلَ صَلَّى بِهِمَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ ، ثُمَّ قَالَ : « كَيْفَ تَرَى يَا عُقْبَةُ » ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لمعاوية بن صالح ، وهو صدوق له أوهام ، ولا لعبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي ، ولا لجبير بن نفير . ولم يرد في « صحيح مسلم » رواية لسفيان عن معاوية بن صالح .

○ [٧٩٧] [الإتحاف : خز ح كم حم ١٣٨٨٣] [التحفة : س ٩٩١٥ - دس ٩٩٤٦ - د ٩٩٥٢ - س ٩٩٧٢] .

(٢) راحلته : بعير قوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذكر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج الشيخان للقاسم مولى معاوية ، وهو صدوق يغرب كثيرا ، ولم يخرج البخاري لمعاوية بن صالح ، وهو صدوق له أوهام ، ولا للعلاء بن الحارث ، وهو صدوق فقيه ، لكن رمي بالقدر ، وقد اختلط .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوَ هَذَا الْإِسْنَادِ ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَا يُعَلَّلُ الْأَوَّلَ فَإِنَّ هَذَا إِسْنَادٌ لِمَتْنٍ آخَرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

○ [٧٩٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الصَّقْرِ السُّكْرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُؤْمَهُمْ بِقُبَاءٍ ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْتَحَ سُورَةَ يَقْرَأُ بِهَا قَرَأً : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ثُمَّ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : أَمَا تَدْعُ هَذِهِ السُّورَةَ أَوْ تَقْرَأُ بِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فَتَرْكُهَا ؟ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا أَنَا بِتَارِكِهَا ، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمَكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ وَإِلَّا فَلَا ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِهِمْ وَكَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا فَلَانُ ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ ؟ » ، فَقَالَ : أَحِبُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُبُّهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مُسْتَشْهِدًا بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ ^(١) .

○ [٧٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ

○ [٧٩٨] [الإتحاف : خز ح ب كم خت ت ٦٩٣] [التحفة : خت ت ٤٥٧] .

○ [١٠٧/١ ب]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ لم يخرج مسلم لإبراهيم بن حمزة الزبيري ، وفيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : « حديثه عن عبيد الله العمري منكر » ؛ ولذا فإنه لم يرد في « صحيح مسلم » رواية لعبد العزيز عن عبيد الله بن عمر ، وفيه - أيضا - علي بن الصقر ؛ قال الدارقطني : « ليس بالقوي » . وقد روى الحديث البخاري في « صحيحه » معلقا بصيغة الجزم (١/١٥٥) .

○ [٧٩٩] [الإتحاف : خز ط ح كم حم ١٧٦٩٢] [التحفة : س ق ١٢٠١٢] .

دَجَاجَةٌ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَيَّةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يُرَدِّدُهَا وَالْآيَةُ ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة : ١١٨].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [٨٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ فَإِنِّي لَا أَقْرَأُ، قَالَ : «قُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ^(٢) وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، قَالَ : فَضَمَّ عَلَيْهَا الرَّجُلُ بِيَدِهِ وَقَالَ : هَذَا لِرَبِّي فَمَاذَا لِي؟، قَالَ : «قُلْ : اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي»، قَالَ : فَضَمَّ عَلَيْهَا بِيَدِهِ الْأُخْرَى وَقَامَ.

زَادَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ مِسْعَرٌ : كُنْتُ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاسْتَثْبَتُهُ مِنْ غَيْرِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [٨٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) فيه قدامة بن عبد الله العامري ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وجسرة بنت دجاجة : قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [٨٠٠] [الإتحاف : جاز خز حب قط كم حم ٦٨٨٩] [التحفة : دس ٥١٥٠].

(٢) حول : الحول : الحركة . يقال حال الشخص يحول إذا تحرك ، المعنى : لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة الله تعالى . وقيل الحول : الحيلة ، والأول أشبه . (انظر : النهاية ، مادة : حول) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فيه إبراهيم السكسكي ؛ وهو صدوق ضعيف الحفظ . ولم يرد في «صحيح البخاري» رواية لجعفر بن عون عن مسعر ، ولا لمسعر عن إبراهيم السكسكي .

○ [٨٠١] [الإتحاف : مي جاز خز طح حب قط كم ش حم ٤٥٨٢] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤].

يَحْيَى بْنُ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، قَالَ: فَرَجَعَ فَصَلَّى فَجَعَلْنَا نَرْمُقُ صَلَاتَهُ لَا نَذْرِي مَا يَعْيبُ مِنْهَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، وَذَكَرَ ذَلِكَ إِمَامًا مَرَّتَيْنِ ﴿١﴾ وَإِمَامًا ثَلَاثَةً، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَذْرِي مَا عِibtَ عَلَيَّ مِنْ صَلَاتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ، يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُمَجِّدُهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَدْنَى اللَّهُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، فَيَرْكَعُ، وَيَضَعُ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَوِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ يُقِيمُ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ فَيُمْكِنُ جَنْبَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ، وَيَسْتَوِي ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمُ صُلْبَهُ» فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى إِسْنَادَهُ فَإِنَّهُ حَافِظٌ ثِقَةٌ، وَكُلُّ مَنْ أَفْسَدَ قَوْلَهُ فَالْقَوْلُ قَوْلُ هَمَامٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا فِيهِ عَلَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ وَحَكَمَ لَهُ بِحِفْظِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُقِمَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(١).

[١٠٨/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يخرج مسلم لعلي بن يحيى بن خلاد. ولم يرد في «الصحيحين» رواية إسحاق عن علي بن يحيى بن خلاد. وينظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/٣١٩)، «العلل» لابن أبي حاتم (٦٧/٢).

٥ [٨٠٢] حَدَّثَنَا بِصَحَّةٍ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

■ وَقَدْ أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

أَمَّا حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ :

٥ [٨٠٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَخْرُبْنُ نَضْرَ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ : قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ : أَخْبَرَكَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ . وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ وَكَانَ بَذْرِيًّا، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ :

٥ [٨٠٤] فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَحَدُ بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَعْدَ

٥ [٨٠٢] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط كم ش حم ٤٥٨٢] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤] .

٥ [٨٠٣] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط كم ش حم ٤٥٨٢] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤] .

٥ [٨٠٤] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط كم ش حم ٤٥٨٢] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤] .

أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَصَلَّى ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ أَزْجَعُ فَصَلْ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ :

٥ [٨٠٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التُّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا ، قَالَ رِفَاعَةُ : وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ^(٢) .

٥ [٨٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أُوسِ بْنِ ضَمْعَجٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَوْمُ الْقَوْمِ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقُرْآنِ وَاحِدًا فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ وَاحِدًا فَأَفْقَهُهُمْ فَهَهَا ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْفِقْهِ وَاحِدًا فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا» .

(١) فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ؛ وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ .

٥ [٨٠٥] [الإتحاف : مِي جَا خَز طَح حَب قَط كَم شَح م] [٤٥٨٢] [التحفة : د ت س ق ٣٦٠٤] .

(٢) فِيهِ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ ؛ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : مُقْبُولٌ . وَهُوَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَلَمْ يُوَثِّرْ تَوْثِيقَهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حَبَانَ ، وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» عَنْ ابْنِ الْقَطَّانِ قَوْلَهُ : لَا يَعْرِفُ إِلَّا بِهَذَا الْخَبَرِ ، رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَمَا عَلِمْتُ فِيهِ ضَعْفًا ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : لَكِنْ فِيهِ جِهَالَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» (٥ / ٣٠) : «وَمَوْضِعُ عِلَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ ، يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلَادٍ ، فَإِنَّهُ لَا تَعْرِفُ لَهُ حَالًا» . اهـ .

٥ [٨٠٦] [الإتحاف : جَا خَز حَب قَط كَم حَم عَم] [١٣٩٨٠] [التحفة : م د ت س ق ٩٩٧٦] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٠٧) .

■ قَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءَ هَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ «أَفْقَهُمْ فَقَهَا» وَهَذِهِ لَفْظَةٌ غَرِيبَةٌ عَزِيزَةٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ ^(١).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ.

○ [٨٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ دِينَارِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءَ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَفْقَهُمْ فِي الدِّينِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الدِّينِ سَوَاءً، فَأَقْرَأُهُمْ لِلْقُرْآنِ، وَلَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ^(٢) إِلَّا بِإِذْنِهِ» ^(٣).

○ [٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ^(٤)، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ

(١) فِيهِ يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ؛ صَدُوقٌ، وَلِيْنُهُ بَعْضُهُمْ؛ لَكُونُهُ حَدَّثَ مِنْ غَيْرِ أَصْلِهِ. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٧٠) عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، وَفِي (١/٦٧٠) عَنْ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ وَسَفْيَانَ جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ بَنَحْوِهِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَذَلِكَ (٢/٦٧٠) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءَ بِهِ بَنَحْوِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣/١١٩)، ثُمَّ قَالَ: «وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَلَى اللَّفْظِ الْأَوَّلِ» يَعْنِي: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً؛ فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً؛ فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً؛ فَأَكْبَرَهُمْ سَنًا».

○ [٨٠٧] [الإتحاف: ج ١ خ ١٣٩٨٠] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦]، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (٨٠٦).

(٢) تَكْرِمَتُهُ: الْمَوْضِعُ الْخَاصُّ لِجُلُوسِ الرَّجُلِ مِنْ فِرَاشٍ أَوْ سَرِيرٍ مِمَّا يُعَدُّ لِإِكْرَامِهِ وَهِيَ تَفْعِلَةٌ مِنَ الْكِرَامَةِ. (انظر: النِّهَايَةُ، مَادَّةُ: كَرَم).

(٣) فِيهِ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارِ الْأَنْصَارِيِّ؛ لَا يَعْرِفُ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ أَحَدُ الْفُقَهَاءِ، صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَأِ وَالتَّدْلِيلِ.

○ [٨٠٨] [الإتحاف: قط كم ١٦٩٥٣].

(٤) فِي الْأَصْلِ: «عَمْرٍ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ».

شُعْبَةً، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ حَتَّى يَوْمَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ وَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ^(١) .

٥ [٨٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ بِمَضَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ : «اسْتَوُوا وَتَعَادَلُوا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٢) .

٥ [٨١٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَخْرُبْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْهَمْدَانِيُّ بِهَا، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ مَخْجَنٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَوْذَنَ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ وَمِخْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ كَمَا هُوَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟» ، قَالَ : بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنِّي

٥ [١٠٩/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يخرجوا لعبد الله بن عمرو بن أبي أمية، وقد قال عنه الدارقطني : «ليس بالقوي»، وفيه فليح بن سليمان؛ وهو صدوق كثير الخطأ، ولم يرد في «الصحاحين» رواية فليح عن إسماعيل، ولا رواية إسماعيل عن عروة بن المغيرة .

٥ [٨٠٩] [الإتحاف : قط كم ٨٨٦]، وسيأتي برقم (٨٨٣) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ لم يخرجوا لمحمد بن سوار وهو صدوق يغرب، وفيه أبو خالد الأحمر؛ صدوق يخطئ .

٥ [٨١٠] [الإتحاف : طح حب قط كم حم ط ١٦٤٩٩] [التحفة : س ١١٢١٩] .

يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي ، قَالَ : « فَإِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ »^(١) .

○ [٨١١] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أخبرنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، ذكره بنحوه .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ ، وَقَدْ احتج به في الموطأ وهو من النوع الذي قدمته ذكره أن الصحابي إذا لم يكن له راويان لم يخرجاه^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِثْلُ هَذَا النَّوعِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

○ [٨١٢] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أسيد بن عاصم ، حدثنا الحسين بن حفص ، عن سفيان . وأخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد ، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا سفيان . وحدثنا علي بن حمشاد ، حدثنا يزيد بن الهيثم ، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث ، حدثنا الأشجعي ، عن سفيان ، عن يعلی بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنْى فَلَمَّا سَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلَيْنِ فِي آخِرِ النَّاسِ فَدَعَاهُمَا ، فَقَالَ : « مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَ النَّاسِ ؟ » ، فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا فِي الرَّحَالِ^(٣) ، قَالَ : « فَلَا تَفْعَلَا ، إِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيُصَلِّهَا مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، وَغَيْلَانُ بْنُ جَامِعٍ ، وَأَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ ،

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى بسر بن محجن وأبيه .

○ [٨١١] [الإتحاف : طح حب قط كم حم ط ١٦٤٩٩] .

(٢) فيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ .

○ [٨١٢] [الإتحاف : مي خز طح حب قط كم حم ١٧٣٣٠] [التحفة : دت س ١١٨٢٢] .

(٣) الرحال : جمع رحل ، وهو : المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ ؓ ، وَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِيَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ ^(١) .

○ [٨١٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ أُوقِفَهُ غُنْدَرٌ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ شُعْبَةَ ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُشَيْمٌ وَقُرَّادُ أَبُو نُوحٍ ثِقَتَانِ ، فَإِذَا وَصَلَاةُ فَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُهُمَا ^(٢) .

وَلَهُ فِي سَنَدِهِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ شَوَاهِدٌ ، فَمِنْهَا :

○ [٨١٤] مَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ

○ [١٠٩/ب]

(١) قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣/٢١٤) : «قال الشافعي - في القديم - في احتجاج من احتج بحديث يعلى بن عطاء في أن المكتوبة هي الأولى : «هذا إسناد مجهول» ؛ وإنما قال هذا لأن يزيد بن الأسود ليس له راو غير ابنه ، ولا لجابر بن يزيد راو غير يعلى بن عطاء ، ويعلى بن عطاء لم يحتج به بعض الحفاظ ، وكان يحيى بن معين وجماعة من الأئمة يوثقونه» .

○ [٨١٣] [الإتحاف : حب بقي قط كم ابن منذر ٧٤٤٧] [التحفة : دق ٥٥٦٠] ، وسيأتي برقم (٨١٤) ، (٨١٥) ، (٨١٦) ، (٨١٧) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يرد في «الصحيحين» رواية هشيم وعبد الرحمن بن غزوان أبي نوح عن شعبة ، وقد رواه جماعة من أصحاب شعبة عنه موقوفاً ، قال البيهقي في «سننه» (٣/٥٧) : «وكذلك رواه هشيم بن بشير عن شعبة ، ورواه الجماعة عن سعيد موقوفاً على ابن عباس ، ورواه مغراء العبدى عن عدي بن ثابت مرفوعاً ، وروي عن أبي موسى الأشعري مسنداً وموقوفاً ، والموقوف أصح» . وينظر : «المحرر» (١/٢٤٢) .

○ [٨١٤] [الإتحاف : حب بقي قط كم ابن منذر ٧٤٤٧] [التحفة : دق ٥٥٦٠] ، وتقدم برقم (٨١٣) وسيأتي برقم (٨١٥) ، (٨١٦) ، (٨١٧) .

يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارُ بِالبَصْرَةِ ، حَدَّثَنَا سَوَّازُ بْنُ سَهْلٍ البَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(١) .
■ وَمِنْهَا :

○ [٨١٥] مَا حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ الْخَلِيلِ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(٢) .
■ وَفِي السُّوَاهِدِ لِشُعْبَةَ فِيهِ مُتَابَعَاتٌ مُسْنَدَةٌ ، فَمِنْهَا مَا :

○ [٨١٦] حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَنَيْفٍ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ ، عَنْ مَغْرَاءِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ فَلَا صَلَاةَ لَهُ» ، قَالُوا : وَمَا الْعُذْرُ؟ ، قَالَ : «خَوْفٌ ، أَوْ مَرَضٌ»^(٣) .

(١) فيه سوار بن سهل ؛ قال ابن حبان : «يغرب» ، وقال المزي : «لا يعرف» . وقد توبع عليه عن شعبة ، به .

وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٤٤٩/٥) : «ولكن وقفه هو الصحيح عند الإمام أحمد وغيره» . اهـ .

○ [٨١٥] [الإتحاف : حب بقي قط كم ابن منذر ٧٤٤٧] [التحفة : دق ٥٥٦٠] ، وتقدم برقم (٨١٣) ، (٨١٤) وسيأتي برقم (٨١٦) ، (٨١٧) .

(٢) فيه أبو سليمان داود بن الحكم ؛ قال ابن عبد الهادي : «سألت المزي عنه ، فقال : لا يعرف» .

○ [٨١٦] [الإتحاف : حب بقي قط كم ابن منذر ٧٤٤٧] [التحفة : دق ٥٥٦٠] ، وتقدم برقم (٨١٣) ، (٨١٤) ، (٨١٥) وسيأتي برقم (٨١٧) .

(٣) فيه أبو جناب ؛ ضعفه ؛ لكثرة تدليسه ، ومغراء العبدى : قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وانظر «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٩٥/٣) (٧٩١) .

[٨١٧] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ الصَّلَاةَ يُنَادِي بِهَا صَاحِبَهَا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ ، فَلَمْ يَأْتِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً فِي غَيْرِهَا» ، قِيلَ : وَمَا الْعُدْرُ؟ قَالَ : «الْمَرَضُ وَالْخَوْفُ»^(١) .

■ وَمِنْهَا :

[٨١٨] ٥ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْيَمَامِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا صَلَاةَ لَجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ»^(٢) .

■ وَقَدْ صَحَّتِ الرُّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ : «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ . . .» الْحَدِيثَ .

[٨١٩] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ

[٨١٧] [الإتحاف : حب بقي قط كم ابن منذر ٧٤٤٧] [التحفة : دق ٥٥٦٠] ، وتقدم برقم (٨١٣) ، (٨١٤) ، (٨١٥) ، (٨١٦) .

(١) فيه سليمان بن قرم ؛ سعى الحفظ يتشيع ، وأبو جناب ضعفه لكثرة تدليسه .

[٨١٨] [الإتحاف : قط كم ٢٠٤٤٠] .

٥ [١١٠ / أ]

(٢) فيه محمد بن الفرّج الأزرق ؛ صدوق ربما وهم ، وسليمان بن داود اليمامي قال فيه أبو حاتم : «ضعيف الحديث ، منكر الحديث ما أعلم له حديثاً صحيحاً» .

[٨١٩] [الإتحاف : كم ١٢٣٠٧] .

أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارِغًا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ»^(١) .

٥ [٨٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّزْدَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ ثَلَاثَةِ فَي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ^(٢) عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

٥ [٨٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ عِيْسَى الْحَافِظُ الْمُزَكِّي بِالطَّابِرَانِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزُّرْقَاءِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهُوَامِ^(٤) وَالسَّبَاعِ ، قَالَ : «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَحَيَّ هَلَا» .

(١) فيه أبو بكر بن عياش ؛ ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٤٤٩/٥) : «وقد اختلف على أبي بكر بن عياش في رفعه ووقفه» . اهـ . وقال الحافظ ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٤٥٩/٢) متعباً للحاكم : «كذا رواه مرفوعاً ، والمعروف أنه موقوف على أبي موسى» . اهـ .

٥ [٨٢٠] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٦١٦٤] [التحفة : دس ١٠٩٦٧] ، وسيأتي برقم (٨٦٠) ، (٣٨٤٢) .

(٢) استحوذ : استولى عليهم وحواهم إليه . (انظر : النهاية ، مادة : حوذ) .

(٣) فيه السائب بن حبش ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد روى عنه اثنان ، ووثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال الدارقطني : صالح الحديث من أهل الشام . وسئل عنه الإمام أحمد كما في «العلل» (٤٤٤٥) : هو ثقة؟ قال : «لا أدري» . وقال الذهبي في «الكاشف» : «صدوق» .

٥ [٨٢١] [الإتحاف : خز قط كم ١٣٤٤٣] [التحفة : دس ١٠٧٨٧ - دق ١٠٧٨٨] ، وسيأتي برقم (٨٢٢) ، (٨٢٣) ، (٦٨٣٧) .

(٤) هوام : جمع هامة ، وهي كل ذات سم يقتل ، وقد تقع على ما يدب من الحيوان ، وإن لم يقتل كالحشرات . (انظر : النهاية ، مادة : همم) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَ مِنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٥ [٨٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(٢) بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ^(٣) ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَقَالَ : «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آتِيَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ» فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتُ مَا بِي وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ ، قَالَ : «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «اخْضُرْهُ» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا نَخْلًا ، وَشَجَرًا ، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ ، قَالَ : «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَاخْضُرْهَا» وَلَمْ يُرْخَضْ لَهُ ^(٤) .

■ وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ .

٥ [٨٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ

(١) فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، قَالَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي «تَحْفَةِ التَّحْصِيلِ» (١٩٩) : «رَوَى لَهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حَدِيثَ اسْتِثْنَائِهِ فِي الْجَمَاعَةِ ، وَقَالَ : «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ» ، فَتَوَقَّفَ فِي ذَلِكَ ، وَعَدِمَ سَمَاعَهُ مِنْهُ مَقْطُوعٌ بِهِ» ، وَقَدْ سَقَطَ - وَهْمَا - مِنْ رِوَايَةِ الْحَاكِمِ ذِكْرَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَفِي سَمَاعِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ نَظَرٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : «وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْهُ مَرْسَلًا» . يَنْظُرُ : «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٠٧٨٧) ، «التَّنْقِيحُ» (٤٥٥ / ٢) .

٥ [٨٢٢] [الْإِتْحَافُ : خَزَقَطُ كَمْ ١٣٤٤٣] [التَّحْفَةُ : دَس ١٠٧٨٧ - دَق ١٠٧٨٨] ، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (٨٢١) وَسَيَاتِي بِرَقْمِ (٨٢٣) ، (٦٨٣٧) .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «مُحَمَّدٌ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي «الْإِتْحَافِ» .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «كَثِيرٌ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا فِي «الْإِتْحَافِ» .

(٤) فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ؛ صَدُوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ .

٥ [٨٢٣] [الْإِتْحَافُ : خَزَقَطُ كَمْ ١٣٤٤٣] [التَّحْفَةُ : دَس ١٠٧٨٧ - دَق ١٠٧٨٨] ، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (٨٢١) ، (٨٢٢) وَسَيَاتِي بِرَقْمِ (٦٨٣٧) .

القاضي . وحدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ، حدثنا أبو خليفة ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبي رزين ، عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني رجل ضريب البصر ، شاسع الدار وليس قائد يلائمني ، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال : « هل تسمع النداء ؟ » ، قال : نعم ، قال : « لا أجد لك رخصة »^(١) .

٥ [٨٢٤] حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ، حدثنا يحيى بن أبي طالب ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء . وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفا ، وأبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي ، قال : حدثنا الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا سعيد بن عامر ، قال : حدثنا شعبة . وحدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أخبرنا علي بن الحسن بن بيان ، حدثنا عبد الله بن رجاء ، حدثنا شعبة . وأخبرنا إبراهيم بن إسماعيل القاري ، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بصير ، عن أبي بن كعب قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح ، فقال : « أشاهد فلان ؟ » لنفر من المنافقين لم يشهدوا الصلاة ، ثم قال : « إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلوات على المنافقين ، ولو تعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حنوا » يغني صلاة العشاء والصبح . ثم قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالصف المقدم فإنه مثل صف الملائكة ، ولو تعلمون ما فيه لا بتذرتموه » . وقال : « صلاتك مع الرجل أزكى^(٢) من صلاتك وحداك ، وصلاتك مع الرجلين أزكى من صلاتك مع الرجل ، وما أكثرت فهو أحب إلى الله ﷻ » .

٥ [١١٠/ب]

(١) فيه عاصم بن بهدلة ؛ صدوق له أو هام حجة في القراءة ، وفي « جامع التحصيل » (٢٧٨) : « قال ابن معين : أبو رزين عن عمرو بن أم مكتوم مرسل » . اهـ . وقال الحافظ ابن رجب في « الفتح » (٣/١٨٣) : « وفي إسناده اختلاف على عاصم » . اهـ .

٥ [٨٢٤] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] [التحفة : دس ق ٣٦] .

(٢) أزكى : أكثر ثوابا ، أو أظهر من رجس الشيطان وتسويله . (انظر : مجمع البحار ، مادة : زكى) .

■ هَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَقَةُ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ شُعْبَةَ : يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَأَقْرَانُهُمْ ، وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ^(١) .

○ [٨٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ التُّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ صَالِحُ بْنُ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بِشْرِ ، حَدَّثَنَا لَوْيْنٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا صَلَّى ، قَالَ : « أَشَاهِدُ فُلَانٌ » فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ .

■ وَهَكَذَا رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَرَقِبَةُ بْنُ مَصْقَلَةَ ، وَمُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ .

(١) فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَصِيرٍ ؛ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ : « يَجْهَلُ ، وَقَدْ وَثِقَ » ، وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ . وَفِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ اخْتِلَافٌ ، سَيَذْكُرُهُ الْحَاكِمُ . وَيَنْظُرُ : « الْعِلَلُ » لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢ / ١٤٨) .

٥ [٨٢٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، فَذَكَرَهُ .

■ وَهَكَذَا قَالَ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، وَأَبُو حَمْزَةَ الشُّكْرِيُّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، كُلُّهُمْ قَالُوا : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، وَخَالِدُ بْنُ مَيْمُونٍ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ كَعْبٍ ، وَقِيلَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ كَعْبٍ .

أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ :

٥ [٨٢٧] فَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُوسَى النَّيْسَابُورِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكَّارٍ الْمِصْبِصِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمِ الْغَدَاةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : « أَشَاهِدُ فُلَانٌ ؟ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْأَخْوَصِ :

٥ [٨٢٨] فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدِلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٥ [٨٢٦] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] .

٥ [٨٢٧] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] .

(١) فيه أبو بصير ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [٨٢٨] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] .

■ فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ ، وَالرَّوَايَةُ فِيهَا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَابْنِهِ عَبْدُ اللَّهِ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ رِوَايَةُ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ .
أَمَّا حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ :

○ [٨٢٩] فَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَغْبٍ ، يَقُولُ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ :

○ [٨٣٠] فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ قُرَيْشٍ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بْنَ كَغْبٍ ، قَالَ ﷺ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ :

○ [٨٣١] فَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْخَازِنُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الْهَسَنَجَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،

○ [٨٢٩] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] .

(١) فيه عبد الله بن أبي بصير ؛ وثقه العجلي ، وقال الذهبي : « يجهل ، وقد وثق » ، وأبو بصير : قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [٨٣٠] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] .

○ [١/١١١ ب]

○ [٨٣١] [الإتحاف : مي خز حب كم حم عم ٦٢] [التحفة : د س ق ٣٦] .

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

■ وَقَدْ حَكَمَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ .

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ هَذَا يَقُولُهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . وَشُعْبَةُ يَقُولُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ وَعَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ شُعْبَةَ ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ زُهَيْرٍ .

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَهْرَجَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَقَالَ : «أَشَاهِدُ فَلَانٌ؟» : رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَ هَذَا ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَصِيرٍ ، وَقَدْ قَالَ شُعْبَةُ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَمِنْهُ . وَقَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، وَمَا أَرَى الْحَدِيثَ إِلَّا صَحِيحًا .

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْحَاقَ الْحَزْرِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ، يَقُولُ : قَدْ سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ وَمِنْ أَبِيهِ أَبِي بَصِيرٍ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، وَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ . وَقَوْلُ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ . كُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ . فَقَدْ ظَهَرَ بِأَقَاوِيلِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ صِحَّةُ الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا الشَّيْخَانِ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ لِهَذَا الْخِلَافِ .

٥ [٨٣٢] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا جَدِّي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ ، يَقُولُ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَكُونُ فِي الصَّيْدِ وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ وَاحِدٌ ، أَوْ جُبَّةٌ^(١) وَاحِدَةٌ فَأَشُدُّهُ؟ ، أَوْ قَالَ : أَزُرُّهُ؟ ، قَالَ : «نَعَمْ ، وَلَوْ بِشَوْكَةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ مَدِينِيٌّ صَحِيحٌ ، فَإِنَّ مُوسَى هَذَا هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَخُو مُحَمَّدٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

٥ [٨٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ^(٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ فِي لِحَافٍ لَا يُتَوَشَّحُ بِهِ ، وَنَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي سَرَاوِيلٍ ۖ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَاحْتِجًا بِأَبِي ثَمِيلَةَ ، وَأَمَّا أَبُو الْمُنِيبِ الْمَرْوَزِيُّ فَإِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَتَكِيِّ مِنْ ثِقَاتِ الْمَرَاوِزَةِ ، وَمِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْخُرَاسَانِيِّينَ^(٤) .

٥ [٨٣٢] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٥٩٧٤] [التحفة : دس ٤٥٣٣] .

(١) جبة : ثوب سابغ مشقوق المقدم ، يلبس فوق الثياب . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جيب) .

(٢) فيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ . وموسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة : قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد روى عنه جمع ، وقال علي ابن المديني : وسط ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

٥ [٨٣٣] [الإتحاف : طح كم ٢٢٦٧] [التحفة : د ١٩٨٧] .

(٣) في الأصل : «المخرومي» والصواب ما أثبتناه كما في «الإتحاف» .

٥ [١١٢/١]

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه لأبي المنيب ، وهو صدوق يخطئ ، وفيه سعيد بن محمد الجرمي ؛ صدوق رمي بالتشيع .

○ [٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ^(١)، وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ^(٢)؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِغًا يَغْطِي ظَهْرَ قَدَمَيْهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [٨٣٥] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَخْلُولَ إِزَارِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

○ [٨٣٤] [الإتحاف: كم ط قط ٢٣٥٩٤] [التحفة: د ١٨٢٩١].

(١) درعها: قميص. (انظر: النهاية، مادة: درع).

(٢) إزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فإنه لم يخرج لمجاهد بن موسى، ولا لمحمد بن زيد بن قنفذ، ولا لأمه أم حرام، وهي لا تعرف، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار؛ صدوق يخطئ. قال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (١١٣/٢): «في هذا الحديث مقال، وهو أن عبد الرحمن بن عبد الله ضعفه يحيى، وقال أبو حاتم الرازي: «لا يحتج به». والظاهر أنه غلط في رفع الحديث؛ فإن أبا داود قال: «قد رواه مالك وابن أبي ذئب وبكر بن مضر وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر ومحمد بن إسحاق، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة من قولها، لم يذكر أحد منهم النبي ﷺ».

○ [٨٣٥] [الإتحاف: خز حب كم ٩٤٦١].

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج لصفوان بن صالح الدمشقي، وفيه زهير بن محمد التميمي؛ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: «كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر». وقال أبو حاتم: «حدث بالشام من حفظه فكثير غلطه». وليس في «الصحيحين» رواية للوليد بن مسلم الدمشقي عن زهير. قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٠/٢): «تفرد به زهير بن محمد، وبلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال: «سألت محمداً - يعني: البخاري - عن حديث زهير هذا، فقال: «أنا أتقي هذا الشيخ، كأن حديثه موضوع، وليس هذا عندي بزهير بن محمد، وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ ويقول: «هذا شيخ ينبغي أن يكونوا قلبوا اسمه»». وأشار البخاري إلى بعض هذا في «التاريخ». وروي ذلك عن ابن عمر من أوجه دون السند».

٥ [٨٣٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَأَظُنُّ أَنَّهُ لِيَخْلَافَ فِيهِ عَلَى قَتَادَةَ^(١).

٥ [٨٣٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ»^(٢).

٥ [٨٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(٣).

■ تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى.

٥ [٨٣٦] [الإتحاف: جاز خز حب كم حم ٢٣٠٧٩] [التحفة: دت ق ١٧٨٤٦].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ إذ لم يخرجوا لصفية بنت الحارث، وقد اختلف في صحبتها، وحماد بن سلمة يخطئ في حديث قتادة كثيرا، ذكر ذلك مسلم في كتاب «التمييز»، وإنما روى له مسلم عنه في المتابعات. وقد رجح الدارقطني فيه الإرسال. «العلل» (١٤ / ٤٣١).

٥ [٨٣٧] [الإتحاف: جاز خز حب كم حم ٢٣٠٧٩] [التحفة: دت ق ١٧٨٤٦].

(٢) حديث مرسل.

٥ [٨٣٨] [الإتحاف: مي خز حب كم ش حم ٥٧٨١] [التحفة: دت ق ٤٤٠٦]، وسيأتي برقم (٨٣٩).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإنه لم يرد في «الصحيحين» رواية عبد الواحد بن زياد عن عمرو بن يحيى، وقد أعله بالإرسال الترمذي في «عله» (٧٥)، والدارقطني (١١ / ٣٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥ / ٢٢٥).

○ [٨٣٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(١).

■ وَقَدْ تَابَعَ عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ. ○ [٨٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ». ■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ۞ وَمُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

○ [٨٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَّا إِلَى سُتْرَةٍ، وَلَا تَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبَى^(٣) فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ مَعَهُ الْقَرِينُ»^(٤). ■ هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥).

○ [٨٣٩] [الإتحاف: مي خز حب كم ش حم ٥٧٨١] [التحفة: دت ق ٤٤٠٦]، وتقدم برقم (٨٣٨).
(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية إبراهيم بن موسى عنه، وقد تقدم ذكر علته عن غير واحد من الأئمة.

○ [٨٤٠] [الإتحاف: مي خز حب كم ش حم ٥٧٨١].

○ [١١٢/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج البخاري لعماره بن غزية إلا تعليقا، ولم يخرج مسلم لمسدد، وقد أعله غير واحد من العلماء.

○ [٨٤١] [الإتحاف: خز طح حب كم م حم ٩٧٨٧] [التحفة: م ق ٧٠٩٥].

(٣) أبى: امتنع. (انظر: النهاية، مادة: أبى).

(٤) القرين: المصاحب من الشياطين، والقرين يكون في الخير والشر. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

(٥) أخرجه مسلم من حديث الضحاك برقم (٤٩٦) و(٤٩٦/١) دون قوله: «لا تصلوا إلا إلى ستر».

[٨٤٢] هـ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْجُرْجَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ ، وَلْيَذَنْ مِنْهَا ، لَا يَقْطَعْ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

[٨٤٣] هـ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَنْصُورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي شَعْرِنَا ^(٢) أَوْ لُحْفِنَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : شَكََّ أَبِي .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

[٨٤٤] هـ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ،

[٨٤٢] هـ [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٦١٤٦] [التحفة : دس ٤٦٤٨] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ ولم يرد في «الصحيحين» رواية صفوان عن نافع بن جبير ، ولا رواية نافع بن جبير عن سهل بن أبي حثمة . قال ابن عبد الهادي في «المحرر» (١/ ٢١٢) : «وهو حديث مختلف في إسناده ، وروي مرسلًا» .

[٨٤٣] هـ [الإتحاف : جاطح حب كم ٢١٨١١] [التحفة : دت س ١٦٢٢١ - د ١٧٥٨٩ - د ١٩٢٩٦] .

(٢) شعرنا : الشعر جمع الشعار ، وهو : الثوب الذي يلي الجسد لأنه يلي شعره . (انظر : النهاية ، مادة : شعر) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ حيث لم يخرجوا للأشعث ، ولم يخرج البخاري لعبد الله بن شقيق .

[٨٤٤] هـ [الإتحاف : خز كم ٢٠٢٥٨] .

عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ^(١) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُجْزَى مِنَ الشُّتْرَةِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ ، وَلَوْ بِدَقَّةِ شَعْرَةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ مُفَسِّرًا بِذِكْرِ دَقَّةِ الشَّعْرِ^(٢) .

○ [٨٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي^(٣) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَتْزُ أَحَدُكُمْ صَلَاتُهُ ، وَلَوْ بِسَهْمٍ»^(٤) .

○ [٨٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السِّيَّارِيُّ بِمَرْوَ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُخَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ اللَّيْثِ الْكَزْمِينِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الضَّوِّءِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرجوا لمحمد بن القاسم الأسدي ، وقد كذبوه ، ولا ليزيد بن جارية ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول . ولم يخرج البخاري ليزيد بن يزيد بن جابر ، ولا لمكحول ، ولم يخرج مسلم لثور بن يزيد ؛ ولذا تعقب الحافظ ابن رجب الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث على شرط الشيخين بقوله : «وليس كذلك ؛ فإن هذا تفرد برفعة محمد بن القاسم الأسدي ، عن ثور بن يزيد ، عن يزيد بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، عن يزيد بن جابر ، عن أبي هريرة . والأسدي ضعيف جدا . قال الدارقطني : غيره لا يرفعه ، يعني : أنه يقفه على أبي هريرة . وسئل ابن معين عن حديث أبي هريرة الموقوف . فقال : هو مستقيم الإسناد» . اهـ .

○ [٨٤٥] [الإتحاف : خزكم حم ٤٩٥٥] ، وسيأتي برقم (٨٤٦) .

(٣) قوله : «قال : حدثني عمي» ليس في الأصل ، و«الإتحاف» والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٨٣/٢) فقد أخرجه من طريق الحاكم وغيره . والله أعلم .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يخرج لحزملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد ، وعمه عبد الملك ضعفه ابن معين ، ووثقه العجلي ، أخرج له مسلم حديثا واحدا في المتعة متابعة .

○ [٨٤٦] [الإتحاف : خزكم حم ٤٩٥٥] ، وتقدم برقم (٨٤٥) .

الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتَتَرُوا فِي صَلَاتِكُمْ وَلَوْ بِسَهْمٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٨٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْأَبْعَدُ فَلَا أَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَكْثَرًا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْإِمَامُ فِي انْتِقَادِ الرِّجَالِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ إِذْ لَمْ يُزَوْ بِغَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ^(٢) .

○ [٨٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ تَغْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً ، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي الْفَلَاةِ^(٣) فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، فَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْحُجَّةِ بِرَوَايَاتِ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ ، وَيُقَالُ : ابْنُ عَلِيٍّ ، وَيُقَالُ : ابْنُ أُسَامَةَ ، وَكُلُّهُ وَاحِدٌ^(٤) .

○ [١١٣/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن عبد الملك أخو عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني ضعفه ابن معين ، ووثقه العجلي ، أخرج له مسلم حديثاً واحداً في المتابعات .

○ [٨٤٧] [الإتحاف : كم حم ١٩٠٥٢] [التحفة : دق ١٣٥٩٧] .

(٢) فيه عبد الرحمن بن مهران : مجهول .

○ [٨٤٨] [الإتحاف : حب كم ٥٤٥٨] [التحفة : خ ٤٠٩٦ - دق ٤١٥٧] .

(٣) الفلاة : الصحراء الواسعة . (انظر : اللسان ، مادة : فلا) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرجاه لاهلال بن ميمون وهو الجهني الرملي الكوفي . وقد أخرج البخاري الشطر الأول من الحديث (٦٤٦) عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري .

○ [٨٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارِي، حَدَّثَنَا أَبُو عِصْمَةَ سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، عَنْ مِخْصَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ ﷻ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا، وَحَضَرَهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [٨٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِالْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَقَدْ صَحَّ سَمَاعٌ حَبِيبٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يُخَرِّجَا فِيهِ الزِّيَادَةَ: «وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ»^(٢).

وَشَاهِدُهُ مَا:

○ [٨٤٩] [الإتحاف: كم حم ١٩٦٦٥] [التحفة: دس ١٤٢٨١].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن طحلاء، ولا لمحصن بن علي، وهو مستور، ولا لعوف بن الحارث، وهو مقبول، وفيه عبد العزيز بن محمد؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

○ [٨٥٠] [الإتحاف: خز كم حم ٩٤٠٣] [التحفة: م ٦٦٦٣ - د ٦٦٨١ - م ٧٠٠٨ - د ٧٥٨٢ - خ ٧٨٣٩ - م ٧٩٢٥ - م ٧٩٧٦].

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإن فيه حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس، ولم يرد في «الصحيحين» رواية للعوام عن حبيب، ولا رواية لحبيب عن ابن عمر. وقد روى مسلم بعض هذا الحديث من أوجه أخرى عن ابن عمر، وليس فيها قوله: «وبيوتهن خير لهن».

[٨٥١] هـ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ ، حَدَّثَهُ عَنِ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ » ^(١) .

[٨٥٢] هـ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنُ رُسْتَمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُورِقٍ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا » ^(٢) أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ ، وَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِالمُورِقِ بْنِ مُشْمَرِجٍ الْعِجْلِيِّ ^(٣) .

[٨٥٣] هـ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي وَخَدَهُ ، فَقَالَ : « أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ » .

[٨٥١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٢٣٤٠٥] .

(١) فيه دراج أبو السمع ؛ في حديثه ضعف . والسائب مولى أم سلمة ذكره ابن حبان في «الثقات» .

[٨٥٢] [الإتحاف : خز ح ب كم ١٣٠٦١] [التحفة : دت ٩٥٢٩] .

[١١٣/١ ب]

(٢) مخدع : المخدع ، وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير (انظر : النهاية ، مادة : خدع) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لأبي الأحوص ، وفي السند عمرو بن عاصم الكلابي ؛ صدوق في حفظه شيء . وليس في «الصحيحين» رواية لقتادة عن مورق ، ولا لمورق رواية عن أبي الأحوص .

[٨٥٣] [الإتحاف : مي جا خز ح ب كم حم ٥٥٨٤] [التحفة : دت ٤٢٥٦] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ، وَسَلِيمَانُ الْأَسْوَدُ هَذَا هُوَ
سَلِيمَانُ بْنُ سُوَيْمٍ قَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِهِ، وَبِأَبِي الْمُتَوَكِّلِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي
إِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ مَرَّتَيْنِ^(١).

○ [٨٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عُيَيْنُ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، وَاللَّفْظُ
لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ:
سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا
فَأَصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٢).

○ [٨٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ،
حَدَّثَنَا يَغْلَى بْنُ عُيَيْنٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّ حُذَيْفَةَ أُمَّ النَّاسِ
بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَذَبَهُ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ:
أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ أَوْ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ؟
قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي^(٣).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٤).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ إذ لم يخرج لسليمان الناجي الأسود. وقال الحافظ ابن رجب في
«الفتح» (٩/٦): «وقد قواه الإمام أحمد وأخذ به». اهـ.

○ [٨٥٤] [الإتحاف: خز حب كم طح حم ١٣٨٨٩] [التحفة: دق ٩٩١٢]، وسيأتي برقم (٨٦٨).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فإنه لم يخرج لعبد الرحمن بن حرملة، وهو صدوق ربما أخطأ أخرج
له مسلم في المتابعات، ولا لأبي علي الهمداني شامة بن شفي، وفيه يحيى بن أيوب؛ صدوق ربما أخطأ،
أخرج له البخاري مقرونا بغيره حديثين. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٦/١٨٢): «وفي إسناده
اختلاف، وقد روي مرسلًا». اهـ.

○ [٨٥٥] [الإتحاف: جا خز ش حب كم ٤١٥٩] [التحفة: د ٣٣٨٨٨].

(٣) مددتنني: جذبتني. (انظر: المرقاة) (٣/٨٥٩).

(٤) هذا الإسناد على شرط الشيخين، إلا أنه غير صريح في الرفع.

٥ [٨٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، قَالَ : صَلَّى حَذِيفَةُ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ فَتَقَدَّمَ فَوْقَ دُكَّانٍ ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِمَجَامِعِ ثِيَابِهِ فَمَدَّهُ فَرَجَعَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ فَوْقَ وَيَبْقَى النَّاسُ خَلْفَهُ ؟ ، قَالَ : فَلِمَ تَرَنِي أَجَبْتُكَ حِينَ مَدَدْتَنِي ^(١) ؟

٥ [٨٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشَمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ بْنِ عُرْوَةَ الْمُرَادِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ ، قَالَ : صَلَّيْنَا خَلْفَ أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْراءِ فَاضْطَرَّرْنَا النَّاسُ فَصَلَّيْنَا مَا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [٨٥٨] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَضْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُرَكِّي فِي

٥ [٨٥٦] [الإتحاف : جاز خز مش حب كم ٤١٥٩] [التحفة : د ٣٣٨٨ - د ١٠٠٠٨٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لذكرهما بن يحيى ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وفيه زياد البكائي ؛ صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعا كذبه ، وله في «البخاري» موضع واحد متابعة .

٥ [٨٥٧] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٣٠٢] [التحفة : د ت س ٩٨٠] .

٥ [١١٤/أ]

(٢) فيه محمد بن جعشم ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وأبو حذيفة موسى بن مسعود صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف . وهما متابعان .

٥ [٨٥٨] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٨٠٩٤] [التحفة : ت ٤٠١٤ - ت ١٢٤٤٤] .

آخَرِينَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٨] ، قَالَ : « تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ تَجْتَمِعُ فِيهَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

● [٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الْإِنْسَانَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَالصُّبْحِ أَسَانَا بِهِ الظَّنَّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

● [٨٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة موقوفاً ، به ، وفي حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وأبي سعيد اختلاف ، وقد رواه شعبة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة موقوفاً . وينظر : « القراءة خلف الإمام » للبخاري (٦٠) .

● [٨٥٩] [الإتحاف : خز ح ب كم ١١٤٦٧] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإن طريق وهيب فيه أنه ليست له رواية عن يحيى بن سعيد في الصحيحين ، وطريق ابن المبارك فيه نعيم بن حماد ؛ لم يخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري مقروناً ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، فقيه عارف بالفرائض ، وطريق عبد الوهاب الثقفي فيه بكر بن خلف ؛ لم يخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري تعليقا . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٦/٣٤) : «إسناده صحيح» . اهـ .

● [٨٦٠] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٦١٦٤] [التحفة : د س ١٠٩٦٧] ، وتقدم برقم (٨٢٠) وسيأتي برقم

الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : أَيْنَ مَسْكُوكُكَ ؟ قَالَ : قَرْيَةٌ دُونَ حِمَصَ ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ الْقَاصِيَةَ » ^(١) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَدُوقٌ رَوَاهُ ، شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ ، مُتَّفَقٌ عَلَى الْاِخْتِجَاجِ بِرُوَاتِهِ إِلَّا السَّائِبَ بْنَ حُبَيْشٍ ، وَقَدْ عُرِفَ مِنْ مَذْهَبِ زَائِدَةَ أَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ ^(٢) .

٥ [٨٦١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَشَانَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ؓ ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ مَرَّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَزْعَى الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ كَاتِبَاهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَالْقَاعِدُ يَزْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ ^(٣) ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

٥ [٨٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَّازُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ الْقَيْسِيُّ ،

(١) القاصية : الشاة المنفردة عن القطيع البعيدة منه . (انظر : النهاية ، مادة : قصو) .

(٢) فيه السائب بن حبيش الكلاعي ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد روى عنه اثنان ، ووثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال الدارقطني : صالح الحديث من أهل الشام . وسئل عنه الإمام أحمد كما في « العلل » (٤٤٤٥) : هو ثقة ؟ قال : لا أدري . وقال الذهبي في « الكاشف » : صدوق .

٥ [٨٦١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٣٨٦٧] .

٥ [١١٤ / ١ ب]

(٣) القانت : المصلي . (انظر : غريب أبي عبيد) (١٣٤ / ٣) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنهما لم يخرجاه لأبي عشانة حي بن يؤمن .

٥ [٨٦٢] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٦٦٧٠] .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ مَرَّ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِهِ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ؟ ، قَالَ : وَمَا لِي يُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُلْهِينِي عَنْ كَلَامِ سَمِيعَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : تُكَابِدُ دَهْرَكَ الْآنَ فِي بَيْتِكَ أَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَجْلِسِ فَتُحَدِّثُ ، وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَا يَغْتَابُ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يَغْذِرُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ» فَيُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُخْرِجَنِي مِنْ بَيْتِي إِلَى الْمَجْلِسِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ زُوَّاتُهُ مُضَرِّيُونَ ثِقَاتٌ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٨٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى^(٢) ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ الْبَصْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الشِّيرَازِيُّ وَكَانَ ثِقَةً ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ يُثْنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو غَسَّانَ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ الثَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

وَلَهُ شَاهِدٌ فِي رِوَايَةِ مَجْهُولَةٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ .

(١) فيه قيس بن رافع القيسي ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد روى عنه جمع ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

○ [٨٦٣] [الإتحاف : خز كم ٦٢٠٣] [التحفة : ق ٤٦٧٦] .

(٢) قوله : «أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى» وقع في الأصل ، و«إتحاف المهرة» : «إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن يحيى» والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (٦٣/٣) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج ليحيى بن الحارث الشيرازي ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

[٨٦٤] ٥ حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا داود بن سليمان بن مسلم، أخبرنا أبي، عن ثابت بن أسلم البنانى، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «بشر المشائين في ظلم الليل إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة»^(١).

[٨٦٥] ٥ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا بحر بن نصر، قال: قرئ على ابن وهب، أخبرك عمرو بن الحارث. وأخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أصبغ بن الفرّج، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج، حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا عليه بالإيمان، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨]».

■ هذه ترجمة للمضريين لم يختلفوا في صحتها وصدق روايتها غير أن شيخى الصحيح لم يخرجاه، وقد سبقت القول في صحته فيما تقدم^(٢).

[٨٦٦] ٥ حدثنا عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤطن أحد المساجد للصلاة إلا تبشّش الله من حيث يخرج من بيته كما يتبشّش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم».

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(٣).

[٨٦٤] [الإتحاف: كم ق ٦٢٣] [التحفة: ق ٤٠١].

(١) فيه سليمان بن داود الصائغ؛ مجهول.

[٨٦٥] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ٥٢٨٢] [التحفة: ت ق ٤٠٥٠]، وسيأتي برقم (٣٣٢٢).

[١١٥/١ أ]

(٢) فيه دراج أبو السمع؛ في حديثه ضعف.

[٨٦٦] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٨٧٦٥] [التحفة: ق ١٣٣٨٩].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج مسلم لآدم بن أبي إياس. وقد رجح الدارقطني في

«العلل» (١١/٨ - ٩) أن يكون الليث قد حفظه من المقبري.

وَقَدْ خَالَفَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ابْنَ أَبِي ذِئْبٍ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ.

○ [٨٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ^(١)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وُضوءَهُ وَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ بِهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ»^(٢).

○ [٨٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ وَاسِعٍ الْعَنْزِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، وَاخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، ثُمَّ لَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [٨٦٧] [الإتحاف: خز ح ب كم حم ١٨٧٦٥].

(١) في الأصل: «سعيد بن يسار» والصواب: «سعيد بن يسار» كما في «إتحاف المهرة».

(٢) فيه أبو عبيدة؛ جهله الدارقطني.

○ [٨٦٨] [الإتحاف: خز ح ب كم طح حم ١٣٨٨٩] [التحفة: دق ٩٩١٢]، وتقدم برقم (٨٥٤).

(٣) فيه عبد الرحمن بن حزملة؛ صدوق ربما أخطأ، أخرج له مسلم في المتابعات. ويحيى بن أيوب صدوق

ربما أخطأ، روى له البخاري مقرونا. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٦/ ١٨٢): «وفي إسناده

اختلاف، وقد روي مرسلًا». اهـ.

٥ [٨٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ يُؤَذِّنُ ثُمَّ يُمْهِلُ فَإِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَقْبَلَ أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَجَّاجِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ⑤ .

٥ [٨٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مَلَّةَ^(١) ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [٨٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

٥ [٨٦٩] [الإتحاف : خز كم م عه حم ٢٥٨١] [التحفة : دت ٢١٣٧] .

⑤ [١١٥/١ ب]

٥ [٨٧٠] [الإتحاف : خز كم ١٠٠٩٧] .

(١) كذا في الأصل ، ولم نجد من نسبه هكذا وهو : «أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن خالد الهسنجاني الرازي» .

(٢) في الأصل : «عمرو» ، والمثبت من «إتحاف المهرة» .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنهما لم يخرجوا لكثير بن مرة ، ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام . وقد اختلف في وصل هذا الحديث ، فوصله ابن وهب ، ورواه قتيبة مرسلا . ينظر : «سنن أبي داود» (٦٦٦) ، «بيان الوهم والإيهام» (٥٤٤ / ٢) .

٥ [٨٧١] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٢٠١٨] [التحفة : ق ١٦٧٦٤] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن أسامة بن زيد أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق بهم . ولم يرد في «مسلم» رواية لأسامة بن زيد ، عن عثمان بن عروة .

○ [٨٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ الْعِزَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ غَيْرِ الصَّحَابِيِّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ مِنْ إِفْرَادِ التَّابِعِينَ ^(١) .

● [٨٧٣] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ التَّاجِرُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَقُولُ لِلنَّاسِ : إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ رُكُوعٌ فَلْيَرْكَعْ حِينَ يَدْخُلُ ، ثُمَّ لِيَذُبْ رَاكِعًا حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَإِنَّ ذَلِكَ السُّنَّةُ ، قَالَ عَطَاءٌ : وَقَدْ رَأَيْتُهُ هُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [٨٧٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا بِالْمَدِينَةِ فِي الْمَسْجِدِ فِي

○ [٨٧٢] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٣٨١٤] [التحفة : س ق ٩٨٨٤] ، وسيأتي برقم (٨٨٤) .

(١) فيه أبو قلابة ؛ صدوق يخطئ ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، ورواية خالد بن معدان عن العرياض منقطعة .

● [٨٧٣] [الإتحاف : خز كم ٧٠٥٧] .

(٢) في «الإتحاف» : «عبد الله» .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فقد تفرد به ابن وهب عن ابن جريج ، وفي حديثه عنه شيء ، قال ابن معين في رواية الدورقي عنه : «ابن وهب ليس بذلك في ابن جريج ، كان يستصغر» . وبنحو ذلك قال غيره .

○ [٨٧٤] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١١٣] [التحفة : س ٧٢] .

الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ قَائِمٌ أَصْلِي فَجَبَدَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْدَةً فَتَحَّانِي وَقَامَ مَقَامِي ، قَالَ :
فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي ، فَلَمَّا انْصَرَفَ فَإِذَا هُوَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، فَقَالَ : لَا يَسُوءُكَ اللَّهُ ،
إِنَّ هَذَا عَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ : هَلْكَ أَهْلُ الْعُقَدِ ثَلَاثًا
وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى ، وَلَكِنِّي آسَى عَلَى مَا أَضَلُّوا ، قَالَ :
قُلْتُ : مَنْ تَعْنِي بِهَذَا ؟ ، قَالَ : الْأَمْرَاءُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، فَقَدْ اخْتَجَّ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيُّ
وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [٨٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ
الرَّقَاشِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٢) ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَالَ
الْإِمَامُ : اللَّهُ أَكْبَرُ فَقُولُوا : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِذَا قَالَ ۞ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا :
رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ وَفِيهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ ،
وَهُوَ أَنْ يَقِفَ الْمَأْمُومُ حَتَّى يُكَبِّرَ الْإِمَامُ ، وَلَا يُكَبِّرُ مَعَهُ^(٣) .

○ [٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ .
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ،

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، فلم يخرج البخاري لمحمد بن عمر المقدمي .

○ [٨٧٥] [الإتحاف : خز كم ٥٢٧٢] [التحفة : ق ٤٠٤٧] .

(٢) «عبد الله بن أبي بكر» هو : «ابن محمد بن عقيل» دلسه الثوري ، كما في «الإتحاف» (٥٢٦٧) .

○ [١١٦/١]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه لعبد الله بن محمد بن عقيل ، وفيه أبو قلابَةَ
الرقاشي ؛ صدوق يخطئ ، تغير حفظه لما سكن بغداد .

○ [٨٧٦] [الإتحاف : مي خز حب قط كم حم ٦٠٥٧] [التحفة : د ٥٧٦ - د ٥٨٩ - د ق ٤٦٠٩] .

أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ وَعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ، تَذَاكُرَا فَحَدَّثَتْ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَّتَيْنِ : «سَكَّتَةٌ إِذَا كَبَّرَ ، وَسَكَّتَةٌ إِذَا فَرَعَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عِنْدَ رُكُوعِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، وَحَدِيثُ سَمُرَةَ لَا يَتَوَهَّمُ مُتَوَهَّمٌ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَمُرَةَ ، فَإِنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

○ [٨٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : أَتَانَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، فَقَالَ : ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُنَّ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ مَدًّا حَتَّى جَاوَزْتَ أذُنَيْهِ ، وَيَسْكُتُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ هُنَيْئَةً ، يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ^(٢) .

○ [٨٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ فِي الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَمْ يَسْكُتْ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لمحمد بن عبد الله بن بزيع ، ولم يخرج مسلم لمسدد .

وقد اختلف في سماع الحسن من سمرة ، وأخرج البخاري في «صحيحه» إثبات سماع الحسن من سمرة لحديث العقبة .

○ [٨٧٧] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٨٥٨٢ - مي ت الطيالسي حب كم حم / ١٩٩٣١] [التحفة : د ت س ١٣٠٨١ - ت ١٣٠٨٢ - ق ١٣٦٥٥] .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» سوى سعيد بن سمعان ؛ وثقه النسائي والدارقطني ، وضعفه الأزدي .

○ [٨٧٨] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢٠٣٣٩] [التحفة : م ١٤٩١٨] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا ^(١).

[٨٧٩] هـ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ^(٢)، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عَتَّابٍ وَسَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا وَلَا تَعُدُّوَهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمِصْرِيِّينَ ^(٣).

[٨٨٠] هـ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ، قَالَ: وَصَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ سَاعَةً يُسَلِّمُ يَقُومُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ وَثَبَ مَكَانَهُ كَأَنَّهُ يَقُومُ عَنْ رَضْفٍ ^(٤).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ زَوَاتُهُ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخَ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لَا لِجَرْحٍ فِيهِ ^(٥).

(١) أخرجه مسلم برقم (١٤٢٩) و(٣٦) و(٥٥٢٩) عن عبد الواحد بن زياد، به.

[٨٧٩] هـ [الإتحاف: خز قط كم ١٨٣٨٩] [التحفة: د ١٢٩٠٨]، وسيأتي برقم (١٠٢٧)، (١٠٢٨).

(٢) في الأصل: «زيد»، والتصويب من «الإتحاف».

(٣) فيه يحيى بن أبي سليمان؛ لين الحديث. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (١٩/٥): «وأخرجه الحاكم وصححه، وفي إسناده من ضعف». اهـ.

[٨٨٠] هـ [الإتحاف: خز كم ١٤٠٩] [التحفة: د ٦٢١ - م ٣٢٢ - س ٥٥٨ - م ق ١٠١٦ - س ١٢٨٩ - م ت س ١٤٣٢].

[١١٦/١ ب]

(٤) الرضف: الحجارة المحيطة على النار. (انظر: النهاية، مادة: رضف).

(٥) فيه عبد الله بن فروخ؛ صدوق يغلط. وقد ذكر العقيلي في «الضعفاء» حديثه هذا ثم قال (٢٨٩/٢): «لا يتابع عليه، وقد روي في هذا من غير هذا الوجه أحاديث ثابتة». وأخرج مسلم الجزء المرفوع منه من حديث قتادة وغيره عن أنس.

وَهَذِهِ سُنَّةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ لَا أُخْفِظُ لَهَا غَيْرَ هَذَا الْإِسْنَادِ ، وَحَدِيثُ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : كُنَّ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ قُمْنَ ، قَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

○ [٨٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَزْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَرَاهُ يُقَدِّمُ فِتْيَانًا مِنْ فِتْيَانِ قَوْمِهِ فَيُصَلُّونَ بِهِ ، فَقُلْتُ : أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكَ مِنَ الْفَضْلِ وَالسَّابِقَةِ تُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ الصَّبِيَّانَ ، فَيُصَلُّونَ بِكَ أَفَلَا تَتَقَدَّمُ فَتُصَلِّيَ بِقَوْمِكَ ؟ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ^(١) ، فَإِنْ أَتَمَّ كَانَتْ لَهُ وَلَهُمْ ، وَإِنْ نَقَصَ كَانَ عَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ ، فَلَا أُرِيدُ أَنْ أَتَحَمَّلَ ذَلِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢) .

○ [٨٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَرَاصُّوا فِي الصَّفِّ لَا يَتَخَلَّلَكُمُ أَوْلَادُ الْحَدَفِ» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَوْلَادُ الْحَدَفِ ؟ قَالَ : «ضَانٌّ جُرْدٌ^(٣) سُودٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ» .

○ [٨٨١] [الإتحاف : كم ٦٢٣١] [التحفة : ق ٤٧٠٠] .

(١) ضامن : حافظ وراع ؛ لأنه يحفظ على القوم صلاتهم . (انظر : النهاية ، مادة : ضمن) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يخرج لسريج بن النعمان ، ولا لعبد الحميد بن سليمان ، وهو ضعيف .

○ [٨٨٢] [الإتحاف : كم حم ٢٠٨٥] [التحفة : دس ١٧٧٦] ، وسيأتي برقم (٢١٣١) ، (٢١٣٧) ، (٢١٤٤) ، (٢١٤٥) ، (٢١٤٦) ، (٢١٤٧) ، (٢١٦٠) .

(٣) جرد : جمع أجرد ، وهو من الدواب كلها : القصير الشعر ، وذلك من علامات العتق والكرم . (انظر : اللسان ، مادة : جرد) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١).

○ [٨٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَإِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى غَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ أَنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ ^(٢).

○ [٨٨٤] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْعِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا وَلِلثَّانِي مَرَّةً.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادٌ عَلَى الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِإِعْلَالِ الرَّوَايَةِ، عَنْ الْعِزْبَاضِ، وَهُوَ مِمَّا قَدَّمْتُ فِيهِ الْقَوْلَ.

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإنهما لم يخرجاه لعبد الرحمن بن عوسجة، ولم يخرج البخاري لأبي هشام الرفاعي، وهو ليس بالقوي، ولا للحسن بن عبيد الله النخعي، وفيه أبو خالد الأحمر؛ صدوق يخطئ.

○ [٨٨٣] [التحفة: دس ١١٣٢]، وتقدم برقم (٨٠٩).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية لإبراهيم بن موسى عن وكيع، وقد رواه غير وكيع عن شعبة مثل رواية الشيخين: «سوا صفوفكم؛ فإن تسوية الصف من تمام - أو: من إقامة - الصلاة»، ولفظ: «من حسن الصلاة» أخرجاه من حديث أبي هريرة، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/٢٠٩) فائدة تخص هذا الحديث: «وزاد الإسماعيلي من طريق أبي داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة يقول: «داهنت في هذا الحديث؛ لم أسأل قتادة: أسمعته من أنس أم لا؟» انتهى. ولم أره عن قتادة إلا معنعنا، ولعل هذا هو السر في إيراد البخاري لحديث أبي هريرة معه في الباب تقوية له».

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (١٥١٩) أن يعزوه للحاكم.

○ [٨٨٤] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٣٨١٤] [التحفة: س ق ٩٨٨٤]، وتقدم برقم (٨٧٢).

[٨٨٥] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً ، وَأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ فَقَدْ اخْتَجَّ بِحَدِيثِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «الْبِشْرُ جُبَارٌ» وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

[٨٨٦] ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَخْسَنَ وُضُوئَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَا يَنْزِعُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى تَمْحُو عَنْهُ سَيِّئَةً ، وَتَكْتُبُ لَهُ الْيُمْنَى حَسَنَةً ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ» .

■ كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ مَدَنِيَّانِ لَا نَعْرِفُهُمَا إِلَّا بِالصَّدَقِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

[٨٨٧] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُفِيدُ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُمْنَى ، وَإِذَا خَرَجْتَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُسْرَى .

[٨٨٥] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٢٠٤١١] [التحفة : س ١٤٩٤٧] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يرد في «صحيح مسلم» رواية لأبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن ابن أبي ذنب ، ولا لابن أبي ذنب عن الأسود بن العلاء .

[٨٨٦] [الإتحاف : كم ١١٥٩٢] .

(٢) فيه إسماعيل بن أبي أويس ؛ صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، وكثير بن زيد صدوق يخطئ .

[٨٨٧] [الإتحاف : كم ١٨٤١] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِشَدَّادِ بْنِ سَعِيدٍ أَبِي طَلْحَةَ الرَّاسِبِيِّ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

٥ [٨٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَضَّهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

٥ [٨٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَانِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَصَلِّي ، قَالَ : فَأَلْقَوْنَا بَيْنَ السَّوَارِي^(٣) ، قَالَ : فَتَأَخَّرَ أَنَسٌ ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا ، قَالَ : إِنَّا كُنَّا نَتَّقِي ﷺ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

٥ [٨٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن شدادا أبا طلحة صدوق يخطئ . ولم يرد في «مسلم» رواية لأبي الوليد عن شداد ، ولا لشداد عن معاوية بن قرة . وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٤٢) : «تفرد به شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي ، وليس بالقوي» .

٥ [٨٨٨] [الإتحاف : مي خز كم عه حم ١٨٠٨] [التحفة : د ١٥٨١] .

(٢) أخرجه مسلم (٤١٩) من حديث علي بن مسهر ، عن المختار بن فلفل ، عن أنس ، بآتم منه .

٥ [٨٨٩] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٣٠٢] [التحفة : د ت س ٩٨٠] .

(٣) السواري : جمع سارية ، وهي : الأسطوانة (العمود) . (انظر : النهاية ، مادة : سري) .

٥ [١١٧/ ب]

(٤) في أحد طرقه أبو حذيفة ، وهو صدوق سيئ الحفظ ، إلا أنه متابع .

٥ [٨٩٠] [الإتحاف : كم ١٨٣٨] .

مُكْرَمٌ ، حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا نُنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي ، وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْدًا .

■ كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ ، وَلَمْ يُخْرَجَا فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا ^(١) .

○ [٨٩١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ فِي الْأَخْذِ عَنْهُ ^(٢) .

○ [٨٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْلِيَّيْنِ ^(٣) مِنْكُمْ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِّي» يَغْنِي الصَّلَاةَ .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ «لَيْلِيَّيْنِ مِنْكُمْ أُولُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى» فَقَطْ وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِهِمَا ^(٤) .

(١) فيه هارون بن مسلم ؛ مستور . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٥٩ / ٤) : «وقال ابن المديني : إسناده ليس بالصافي . قال : وأبو مسلم هذا مجهول . وكذا قال أبو حاتم : هو مجهول . وليس هو بصاحب الحناء ؛ فإن ذاك معروف ، وقد فرق بينهما مسلم في كتاب «الكنى» وأبو حاتم الرازي» . اهـ .

○ [٨٩١] [الإتحاف : طح حب كم حم ٨٦٤] [التحفة : ق ٧٢٢] .

(٢) هذا الإسناد على شرط الشيخين ، ومسدد لم يخرج له مسلم .

○ [٨٩٢] [الإتحاف : طح كم ١٣٩٨٨] [التحفة : م د ت س ٩٤١٥] .

(٣) ليليني : يَدُنْ وَيَقْتَرِبُ . (انظر : عون المعبود ، مادة : ولي) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنه لم يرد في «الصحيحين» رواية لحبيب بن أبي ثابت عن عمارة ، وحبيب مدلس ، وقد عنعنه . وينظر : «إرواء الغليل» (٢٥٢ / ٣) .

٥ [٨٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دِزِيلٍ ^(١) ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ ، حَدَّثَهُ عَنْ بِلَالٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَأَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ مُحَضَّرٌ ، قَدْ أَدْرَكَ الطَّبَقَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَهَذَا بِخِلَافِ مَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي التَّأْمِينِ ، لِحَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ » ، وَفُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالُوا بِحَدِيثِ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا » .

٥ [٨٩٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّنُوخِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ عَامَ الْفَتْحِ سَجْدَةً ، فَسَجَدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مِنْهُمْ الرَّائِبُ حَتَّى إِنَّ الرَّائِبَ لَيَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ ﷺ .

٥ [٨٩٣] [الإتحاف : خز كم حم ٢٤٣٥] [التحفة : د ٢٠٤٤٤] .

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فقد نص أبو حاتم على أنه خطأ ، فقال - كما في «العلل» (٢/٢٠٦) : «هذا خطأ ؛ رواه الثقات عن عاصم ، عن أبي عثمان ، أن بلالا قال للنبي ﷺ مرسل» . وينظر : «معرفة السنن والآثار» (٢/٣٣١) . وفيه أمر آخر نبه عليه الحافظ في «النكت» (٢/٨٧٨) : «ومما وقع فيه قلب في المتن دون الإسناد ما رواه أبو داود في «السنن» من حديث أبي عثمان ، عن بلال ^(٣) ، أنه قال : «يا رسول الله ، لا تسبقني بأمين» .

فإن الحاكم رواه في «مستدركه» من هذا الوجه بلفظ : «إن رسول الله ﷺ قال : لا تسبقني بأمين» ، والمحفوظ الأول .

٥ [٨٩٤] [الإتحاف : خز كم حم ١١٣٤٢] [التحفة : د ٨٤٤٤٤] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا مُضْعَبَ بْنَ ثَابِتٍ وَلَمْ يَذْكُرَاهُ بِجَرْحٍ ^(١) .

○ [٨٩٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ : يَا حَسَنُ ، حَدَّثَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أَصْلِي خَلْفَ شَجَرَةٍ ، فَرَأَيْتُ كَأَنِّي قَرَأْتُ سَجْدَةً فَسَجَدْتُ فَرَأَيْتُ الشَّجَرَةَ كَأَنَّهُ تَسْجُدُ لِسُجُودِي فَسَمِعْتُهَا وَهِيَ سَاجِدَةٌ ، وَهِيَ تَقُولُ : «اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي عِنْدَكَ لَهَا أَجْرًا ، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا ، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا ، وَاقْبَلْهَا مِنِّي كَمَا قَبِلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ ثُمَّ سَجَدَ فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ الرَّجُلُ عَنْ كَلَامِ الشَّجَرَةِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ ، كَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ يُصَلِّي بِنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَكَانَ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ فَيَسْجُدُ فَيُطِيلُ السُّجُودَ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ : قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ بِهِذَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَكِّيُونَ لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِجَرْحٍ وَهُوَ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

(١) فيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، ومصعب بن ثابت لين الحديث ، وكان عابداً .

○ [٨٩٥] [الإتحاف : خز ح ب كم ٨٠٤٥] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط أي منهما ؛ لم يخرجوا لمحمد بن يزيد بن خنيس ، وهو مقبول ، وكان من العباد ، ولا لحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد ، وهو مقبول .

[٨٩٦] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْلِحِ الْفَقِيهِ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ : «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَشَقَّ سَمْعَهُ ، وَبَصَرَهُ ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ» ^(١) .

■ تَابَعَهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ خَالِدٍ بِزِيَادَةٍ فِيهِ .

أَمَّا حَدِيثُ وَهَيْبٍ :

[٨٩٧] ٥ فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ : «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ» ^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْوَهَّابِ :

[٨٩٨] ٥ فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ ^(٤) بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ،

[٨٩٦] ٥ [الإتحاف : خز قط كم ٢١٦٥٨] [التحفة : دت س ١٦٠٨٣] ، وسيأتي برقم (٨٩٧) ، (٨٩٨) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنه لم يخرج البخاري لوهب بن بقية . ولم يرد رواية لخالد عن أبي العالوية في «الصحاحين» ، وقد نص أحمد أنه لم يسمع منه ، ولم يرد فيها - أيضا - رواية لأبي العالوية عن عائشة . وصوب الدارقطني في «علله» (١٤ / ٣٩٥) رواية من رواه عن خالد الحذاء ، عن رجل لم يسمه ، عن أبي العالوية ، عن عائشة .

[٨٩٧] ٥ [الإتحاف : خز قط كم ٢١٦٥٨] [التحفة : دت س ١٦٠٨٣] ، وتقدم برقم (٨٩٦) وسيأتي برقم (٨٩٨) .

(٢) شق : خلق . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : شقق) .

(٣) انظر التعليق السابق .

[٨٩٨] ٥ [الإتحاف : خز قط كم ٢١٦٥٨] [التحفة : دت س ١٦٠٨٣] ، وتقدم برقم (٨٩٦) ، (٨٩٧) .

(٤) في الأصل و«إتحاف المهرة» : «محمد» ، والصواب ما أثبتناه وهو : «أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي» ، وترجمته في «السير» (١٥ / ٤٨٣) ، و«الأنساب» للسمعاني (٣ / ٥٢١) .

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ : «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ۞ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [٨٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ فِيهَا السَّجْدَةُ الْحَجُّ قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ إِلَّا رَجُلًا أَخَذَ التُّرَابَ فَسَجَدَ عَلَيْهِ فَرَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا ^(٢) .

■ تَابَعَهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَكَذَا .

○ [٩٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَوَّلُ سُورَةٍ قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ الْحَجُّ حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَجَدَ فَسَجَدَ النَّاسُ إِلَّا رَجُلًا أَخَذَ التُّرَابَ فَسَجَدَ عَلَيْهِ فَرَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَذَكَرَهُ بِتَحْوِهِ ، وَلَيْسَ يُعَلَّلُ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ الْآخَرَ ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ

○ [١١٨/ب]

(١) انظر التعليق السابق .

○ [٨٩٩] [الإتحاف : كم ١٢٤٦٨] ، وسيأتي برقم (٩٠٠) .

(٢) أخرج هذا الحديث البخاري برقم (٤٨٤٧) عن إسرائيل ، به ، غير أن لفظه : «أول سورة أنزلت فيها

سجدة ﴿وَالنَّجْمِ﴾» .

○ [٩٠٠] [الإتحاف : كم ١٢٤٦٨] ، وتقدم برقم (٨٩٩) .

شُعْبَةً عَلَى ذِكْرِ النَّجْمِ غَيْرَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، وَالَّذِي يُؤَدِّي إِلَيْهِ الْاجْتِهَادُ صِحَّةُ الْحَدِيثَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

وَقَدْ رَوَى بِإِسْنَادٍ رَاوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ أَنَّ فِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ .

[٩٠١] ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ مِشْرِحِ بْنِ هَاعَانَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ ، فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا» ^(٢) .

[٩٠٢] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ فَسَجَدَ فَظَنْنَا أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ ■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ أَنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ فِيمَا يُسَرُّ بِالْقِرَاءَةِ مِثْلَ سُجُودِهِ فِيمَا يُغْلِنُ ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لمنجاب بن الحارث ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لمنجاب بن الحارث عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة . وفيه زكريا بن أبي زائدة ؛ مدلس ، وقد تابع شعبة على ذكر ﴿النَّجْمِ﴾ سفيان الثوري وإسرائيل من رواية أبي أحمد ووكيع عنه .

[٩٠١] [الإتحاف : قط كم حم ١٣٨٦١] [التحفة : دت ٩٩٦٥] ، وسيأتي برقم (٣٥١٦) .

(٢) فيه ابن لهيعة : ضعيف . وفيه مشرَح بن هاعان ؛ قال أحمد بن حنبل : معروف . وقال يحيى بن معين : ثقة . وقال ابن حبان في «الثقات» : يخطئ ويخالف . وقال في المجروحين : يروى عن عقبة مناكير لا يتابع عليها ، فالصواب ترك ما انفرد به . وقال ابن عدي : وله غير ما ذكرت ، وأرجو أنه لا بأس به . وقال الحافظ ابن حجر : مقبول .

[٩٠٢] [الإتحاف : طح كم حم ١١٥٣١] [التحفة : د ٨٥٥٩] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإن سليمان التيمي صرح في رواية أحمد (٥٥٥٧) أنه لم يسمعه من أبي مجلز ، ورواه أبو داود في «سننه» (٨٠٧) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٢٢/٢) عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه سليمان التيمي ، عن أمية ، عن أبي مجلز ، وأمية لا يعرف ؛ فإن كان محفوظا ففي الإسناد راو مجهول ، وإن لم يكن بقي الإسناد منقطعا . ولمزيد بيان ينظر : «بيان الوهم والإيهام» (٣٢/٥) ، «تهذيب التهذيب» (٣٧٣/١) .

[٩٠٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَيْرَانَ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً عِنْدِي، قَالَتْ: فَفَقَدْتُهُ فَظَنَنْتُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، قَالَتْ: فَالْتَمَسْتُهُ فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ، يَقُولُ: «اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَزْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(١).

[٩٠٤] أخبرنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسَوَيْهِ الذُّهَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ «فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَرُبَّمَا مَرَّ بِسَجْدَةٍ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ، وَسُجُودُ الصَّحَابَةِ بِسُجُودِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَارِجَ الصَّلَاةِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ^(٢).

[٩٠٥] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، إِمْلَاءً فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٩٠٣] [الإتحاف: كم حم ٢٢٨٣٢] [التحفة: س ١٧٦٧٨].

[١١٩/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ لأن البخاري أخرج لهلال بن يساف تعليقا. ولم يخرج الشيخان لعبد الله بن خيران، ولم يخرج مسلم لعمر بن مَرْزُوقٍ، ولا لآدم بن أبي إِيَّاسٍ. ولم يرد في «الصحيحين» رواية لهلال بن يساف عن عائشة. وقد أخرج البخاري ومسلم جملة الدعاء من غير حديث عائشة.

[٩٠٤] [الإتحاف: خز حب كم ١٠٨١٣] [التحفة: د ٧٧٢٦ - د ٨٠٠٨ - خ ٨٠٦٨ - م ٨٠٩٦ - خ م د ٨١٤٤].

(٢) أخرجه مسلم برقم (٥٦٦) من حديث يحيى القطان ومحمد بن بشر عن عبيد الله... بنحوه.

[٩٠٥] [الإتحاف: كم ١٤٦٧٢] [التحفة: سي ١٠٢٧٢].

سَنَانِ الْقَزَازِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَوْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جِئْتُ مُسْرِعًا لِنَظَرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلَ فَجِئْتُ فَأَجِدُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ» لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَذْكُورٌ بِجَرَحٍ^(١).

٥ [٩٠٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَتَبِعْتُهُ أَمْشِي وَرَاءَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ حَتَّى دَخَلَ نَحْلًا فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ وَأَنَا وَرَاءَهُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّاهُ فَأَقْبَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جِئْتُهُ فَطَأَطَأْتُ رَأْسِي أَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» فَقُلْتُ: لَمَّا أَطَلَّتِ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ تُوفِّيَ نَفْسِكَ فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمَّا دَخَلْتُ النَّخْلَ لَقِيتُ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَبْشُرُكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَا أَعْلَمُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ

(١) فيه محمد بن سنان القزاز؛ ضعيف، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ليس بالقوي، وإسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع: قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وعبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب: قال الحافظ ابن حجر: مقبول.

أَصَحُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ^(١)، وَقَدْ خَرَّجْتُ حَدِيثَ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ^{هـ} بَعْدَ هَذَا.

○ [٩٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) بْنِ مُنَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ : ثَلَاثَةٌ فِي الْمَفْصَلِ ^(٣)، وَسُورَةُ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ زَوَاتُهُ مُضَرِّيُونَ قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِأَكْثَرِهِمْ، وَلَيْسَ فِي عَدَدِ سُجُودِ الْقُرْآنِ أَتَمُّ مِنْهُ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤).

○ [٩٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَّغَ مِنْ أَمِّ الْقُرْآنِ رَفَعَ صَوْتَهُ، فَقَالَ : «آمِينَ».

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه لعبد الرحمن بن الحويرث ، وهو صدوق سيئ الحفظ ، رمي بالإرجاء .

○ [١١٩/ب]

○ [٩٠٧] [الإتحاف : قط كم ١٥٩٦١] [التحفة : دق ١٠٧٣٥] .

(٢) في الأصل : «عبيد الله» ، والتصويب من «الإتحاف» ، ومصادر ترجمته .

(٣) المفصل : من أول سورة الفتح إلى آخر القرآن ، وإنما سمي المفصل لكثرة الفواصل بالبسملة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فصل) .

(٤) فيه الحارث بن سعيد ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وعبد الله بن منين : وثقه يعقوب بن سفيان وذكره الذهبي في «الضعفاء» ، وقال : «لم يرو عنه غير الحارث بن سعيد» .

○ [٩٠٨] [الإتحاف : خز حب قط كم ٢٠٤٢٥] [التحفة : س ١٣٣٠٩] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ وَاتَّفَقَا عَلَى تَأْمِينِ الْإِمَامِ ، وَعَلَى تَأْمِينِ الْمَأْمُومِ ، وَإِنْ أَخْفَاهُ الْإِمَامُ ، وَقَدْ اخْتَارَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ بَأْنَ التَّأْمِينِ لِلْمَأْمُومِينَ لِقَوْلِهِ ﷺ : «فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] ، فَقُولُوا : آمِينَ» ^(١) .

٥ [٩٠٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْ غَابَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَحِينَ رَكَعَ ، وَحِينَ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ، وَحِينَ سَجَدَ ، وَحِينَ رَفَعَ ، وَحِينَ قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي صَلَاتِكَ ، فَخَرَجَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَبَالِي ^(٢) اخْتَلَفْتُ صَلَاتُكُمْ ، أَوْ لَمْ تَخْتَلِفْ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مُخْتَصِرًا ، وَقَدْ تَفَرَّدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثِ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : صَلَّيْتُ الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً ، الْحَدِيثُ عَلَى الْإِخْتِصَارِ ^(٣) .

٥ [٩١٠] حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَفْوَانَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه لإسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي ، وهو صدوق يهيم كثيرا ، وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب ، ولا لعمر بن الحارث ، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن سالم .

٥ [٩٠٩] [الإتحاف : حم خز كم خ ٥٢٥٧] [التحفة : خ ٤٠٣٨] .

(٢) أبالي : أهتم . (انظر : المصباح المنير ، مادة : بلا) .

(٣) أخرجه البخاري برقم (٨٣٤) من طريق فليح ، به مختصرا .

٥ [٩١٠] [الإتحاف : خز حب قط كم ١٧٢٨٢] .

عَبْدُ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُليبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [٩١١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُليبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ : فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فَرَكَعَ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا ، فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِذَا ، يَعْنِي الْإِمْسَاكَ بِالرُّكْبِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا نَطْبُقُ ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ^(٢) .

○ [٩١٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ ، قَالَ : أَتَيْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو أَبَا مَسْعُودٍ ، فَقُلْنَا : حَدَّثَنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فِي الْمَسْجِدِ فَكَبَّرَ فَلَمَّا رَكَعَ كَبَّرَ ، وَوَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ جَافَى مِزْفَقِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي^(٣) .

○ [١٢٠ / ١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يرد في «صحيح مسلم» رواية لهشيم عن عاصم ، ولا رواية لعاصم عن علقمة .

○ [٩١١] [الإتحاف : جاز حب قط كم حم ١٢٩٢٨] [التحفة : دس ٩٤٦٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يرد في «صحيح مسلم» رواية لعاصم عن عبد الرحمن بن الأسود ، ولا رواية لعبد الرحمن بن الأسود عن علقمة .

○ [٩١٢] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٣٩٨٩] [التحفة : دس ٩٩٨٥] .

(٣) مكانه في الأصل بياض بمقدار كلمة ، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٢٧ / ٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَفِيهِ أَلْفَاظٌ عَزِيزَةٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِانْحِرَافِهِمَا^(١) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ، يَقُولُ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، فَقَالَ : ثِقَةٌ^(٢).

○ [٩١٣] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمِّي إِيَّاسَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة : ٧٤]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلُوهَا فِي زُكُوعِكُمْ »^(٣).

○ [٩١٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة : ٧٤]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلُوهَا فِي زُكُوعِكُمْ »، فَلَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ ».

■ هَذَا حَدِيثٌ حِجَازِيٌّ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْاِخْتِجَاجِ بِرُوَايَةِ غَيْرِ إِيَّاسِ بْنِ

(١) في حاشية الأصل : « لإعراضهما »، ونسبه لنسخة.

(٢) فيه عطاء بن السائب : صدوق اختلط، وأخرج له البخاري مقرونا.

○ [٩١٣] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ١٣٨٦٦] [التحفة : دق ٩٩٠٩]، وسيأتي برقم (٩١٤)، (٣٨٢٩).

(٣) فيه موسى بن أيوب ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وإياس بن عامر قال الذهبي : « غير معروف » . وقال الحافظ ابن رجب في « الفتح » (١٧٦ / ٧) : « موسى وثقة ابن معين وأبو داود وغيرهما ، لكن ضعف ابن معين رواياته عن عمه - المرفوعة خاصة » . اهـ .

○ [٩١٤] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ١٣٨٦٦] [التحفة : دق ٩٩٠٩]، وتقدم برقم (٩١٣) وسيأتي برقم (٣٨٢٩).

عَامِرٍ، وَهُوَ عَمُّ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ، وَمُسْتَقِيمُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى ۞ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْدِ بْنِ الْأَخْنَفِ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ^(١).

○ [٩١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَزْزِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، قَالَ رَجُلٌ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ أَنْفَا؟»، قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعًا وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا» ^(٢) أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣).

○ [٩١٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ

○ [١/٢٠ ب]

(١) انظر التعليق السابق.

○ [٩١٥] [الإتحاف: ط كم ٢٠٨٠٣] [التحفة: خ دس ٣٦٠٥].

(٢) ابتدرناه: ابتدر القوم أمرا، وتبادروه، أي: بادر بعضهم بعضا إليه، أيهم يسبق إليه. (انظر: التاج، مادة: بدر).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٨٠٨).

○ [٩١٦] [الإتحاف: خز جا كم ٨٢٧٤] [التحفة: د ٦٢٣٤].

الْفَضْلُ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَنْتَ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ ، وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَالْعِشَاءِ ، وَالصُّبْحِ ، فِي دُبُرِ ^(٢) كُلِّ صَلَاةٍ ، إِذَا قَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» صَلَّى الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى رِغْلٍ ، وَذَكْوَانَ ، وَعُصْيَةَ ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ ، وَكَانَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَتَلُوهُمْ ، قَالَ عِكْرِمَةُ : هَذَا مِفْتَاحُ الْقُنُوتِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٣) .

○ [٩١٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا ، حَدَّثَنَا مُحَرِّزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ، وَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) ، وَلَهُ مُعَارِضٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ .

أَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ :

○ [٩١٨] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ

(١) قَنْتَ : القنوت : الدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .

(٢) دبر : الدبر : من كل شيء : عقبه ومؤخره . (انظر : القاموس ، مادة : دبر) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فإن البخاري لم يخرج لهلال بن خباب ، وهو صدوق تغير بأخرة .

○ [٩١٧] [الإتحاف : خزطح كم قط حب ١٠٩١٨] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن مسلماً لم يخرج لمحرز بن سلمة ، وفيه عبد العزيز بن محمد ؛

صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : «حديثه عن عبيد الله العمري منكر» ، ولم يخرج

مسلم لعبد العزيز عن عبيد الله بن عمر شيئا . وقد صوب الدارقطني في «العلل» (٢٤ / ١٣) وقفه عن

ابن عمر ، وهو - كذلك - في «صحيح البخاري» .

○ [٩١٨] [الإتحاف : قط كم ١٢٢٥] .

أنس^٥، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فَحَادَى بِإِبْهَامِيهِ أذُنَيْهِ ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ ، وَانْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى سَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَا أُعْرِفُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ :

٥ [٩١٩] فَأُخْبِرُنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ تَقَعُّ رُكْبَتَاهُ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ .

■ قَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِشَرِيكِ وَعَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، وَلَعَلَّ مُتَوَهِّمًا يَتَوَهَّمُ أَنْ لَا مُعَارِضَ لِحَدِيثِ صَحِيحِ الْإِسْنَادِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ ، وَهَذَا الْمُتَوَهِّمُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَأَمَّلَ كِتَابَ الصَّحِيحِ لِمُسْلِمٍ حَتَّى يَرَى مِنْ هَذَا النَّوعِ مَا يَمَلُّ مِنْهُ ، فَأَمَّا الْقَلْبُ فِي هَذَا فَإِنَّهُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أُمَيْلُ لِرَوَايَاتٍ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٍ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ^(٢) .

٥ [١٢١/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنهما لم يخرجاه للعلاء بن إسماعيل العطار ، وهو مجهول ، وقد تفرد بهذا الحديث ؛ ولذا لما سئل عنه أبو حاتم ، قال : « هذا حديث منكر » . « علل ابن أبي حاتم » (١ / ١٨٨) . وقال الدارقطني : « تفرد به العلاء بن إسماعيل عن حفص ، بهذا الإسناد » . وكذا قال البيهقي ، زاد ابن حجر : « وهو مجهول » « التلخيص الحبير » (١ / ٢٥٤) . وقال الحافظ ابن حجر في « اللسان » (٤ / ١٨٣) : « وخالفه عمر بن حفص بن غياث ، وهو من أثبت الناس في أبيه ، فرواه عن أبيه ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة وغيره ، عن عمر موقوفا عليه ، وهذا هو المحفوظ . والله أعلم » . اهـ .

٥ [٩١٩] [الإتحاف : مي خز طح قط كم حب ١٧٢٩١] [التحفة : د ١١٧٦٢ - د س ق ١١٧٨٠] .

(٢) فيه شريك ؛ أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وعاصم بن كليب أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق رمي بالإرجاء . وقد أعل هذا الحديث بعلتين : الأولى : ضعف شريك لسوء حفظه ، وقد تفرد بهذا الحديث ؛ ولذا فإن قول الحاكم عقب هذا الحديث : « قد احتج مسلم بشريك » غير مسلم ؛ لأن مسلما لم يخرج له إلا متابعة . قال الدارقطني في « السنن » (٢ / ١٥٠) : « تفرد به يزيد بن هارون عن شريك ، ولم يحدث به عن عاصم بن -

٥ [٩٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ^(١)» الْحَدِيثُ^(٢).

٥ [٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ

- كليب غير شريك، وشريك ليس بالقوي - فيما يتفرد به . والله أعلم . الثانية : اختلف على عاصم بن كليب فيه . وقد أشار الترمذي إلى هاتين العلتين بقوله في «العلل» (١/٦٩) : «وروى همام بن يحيى، عن شقيق، عن عاصم بن كليب شيئا من هذا مرسلا، لم يذكر فيه : عن وائل بن حجر، وشريك بن عبد الله كثير الغلط والوهم» . اهـ . وقال النسائي : «لم يقل هذا عن شريك غير يزيد بن هارون» . وقال الدارقطني : «تفرد به يزيد عن شريك، ولم يحدث به عاصم بن كليب غير شريك، وشريك ليس بالقوي - فيما يتفرد به» . وقال البيهقي : «هذا حديث يعد في أفراد شريك القاضي» . وقد حكم بتفرد شريك به - أيضا البخاري، وابن أبي داود - كما في «التلخيص الحبير» (١/٢٥٤) . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٧/٢١٦) : «وهو مما تفرد به شريك، وليس بالقوي» . اهـ .

٥ [٩٢٠] [الإتحاف : جاز حب كم حم ١٠٣٤٥] [التحفة : دس ٧٥٤٧] .

(١) آراب : أعضاء، واحدها إزب . (انظر : النهاية، مادة : أرب) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم للمؤمل بن هشام، وقد اختلف على أيوب في هذا الحديث، فرفعه إسماعيل بن عليه، ووقفه حماد بن زيد، وحماد بن زيد أثبت أصحاب أيوب، قال عباس الدوري : «سمعت يحيى بن معين يقول : «إذا اختلف إسماعيل بن عليه وحماد بن زيد في أيوب كان القول قول حماد» ؛ ولذا قال البيهقي في «معرفة السنن» (٢/٤) : «والمحفوظ : عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ؛ فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه، وإذا رفعه فليرفعهما» .

٥ [٩٢١] [الإتحاف : حم خز حب كم ٢١٢٢] [التحفة : ت ١٨٢٨] .

عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ، يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَلْيَتِي ^(١) الْكَفَّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [٩٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةٍ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي ^(٣) إِنِّطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا أَصْلَتْهُ فِي تَفَرُّدِ الْإِبْنِ بِالرَّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ ^(٤) .

○ [٩٢٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَازِنُ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٥) .

(١) أَلْيَتِي : أَرَادَ أَلِيَةَ الْإِبْهَامِ وَضِرَّةَ الْخَنْصَرِ (أَيَ أَصْلَهُمَا) ، فَغَلَبَ كَالْعَمْرَيْنِ وَالْقَمْرَيْنِ . (انظر : النهاية ، مادة : ألي) .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ وَاقِدٍ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا . وَلَمْ يَرِدْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» رَوَايَةُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، وَلَا لِلْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَسَفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ فَأَوْقَفَاهُ - كَمَا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١/ ٢٦١) .

○ [٩٢٢] [الإتحاف : طح كم حم ش ٦٨٨٢] [التحفة : ت س ق ٥١٤٢] .

(٣) عُفْرَةٌ : الْعُفْرَةُ : بَيَاضٌ لَيْسَ بِالنَّاصِعِ ، وَلَكِنْ كُلُّونَ عُفْرِ الْأَرْضِ ، وَهُوَ وَجْهُهَا . (انظر : النهاية ، مادة : عفر) .

(٤) فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَقْرَمَ بْنُ زَيْدٍ الْخَزَاعِيُّ حِجَازِيٌّ ؛ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ ، تَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ ابْنُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ .

○ [٩٢٣] [الإتحاف : خز حب قط كم ١٧٢٨٢] .

○ [١/ ١٢١ ب]

(٥) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَلَمْ يُخْرِجْهُ لِلْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَازِنِ ، وَفِيهِ عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ؛ صَدُوقٌ رَمِيَ بِالْإِرْجَاءِ . وَقَالَ أَحْمَدُ «لَمْ يَسْمَعْ هُشَيْمٌ مِنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ» . «المراسيل» لابن أبي حاتم (٢٣١) .

٥ [٩٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْسُطُ ذِرَاعَيْكَ وَادْعِمِ عَلَى رَاحَتَيْكَ، وَتَجَافِ عَنْ ضَبْعَيْكَ»^(١)، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ سَجَدَ كُلُّ عَضْوٍ مَعَكَ مِنْكَ.

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِآدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٥ [٩٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ الْحَرَشِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ السُّورِينِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى جَحَّ. سَمِعْتُ أَبَا زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيَّ، يَقُولُ: جَحَّ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ إِذَا مَدَّ ضَبْعَيْهِ، وَتَجَافَى فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَحَدُ مَا يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ^(٣).

٥ [٩٢٤] [الإتحاف: خز ح ب كم ٩٣٤٢].

(١) ضبعيك: مثني: ضبع، وهو: ما بين الإبط إلى نصف العضد (ما بين الكتف حتى المرفق) من أعلاها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضبع).

(٢) فيه محمد بن إسحاق صدوق، إلا أنه خولف في رفعه، قال الدارقطني في «العلل» (١٣/١٤٩): «فقال: يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه؛ فرفعه محمد بن إسحاق عن مسعر، عن آدم بن علي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وغيره يرويه عن مسعر، موقوفاً على ابن عمر. وكذلك رواه شعبة والثوري وأبو حنيفة وحسين بن عمران، عن آدم بن علي، موقوفاً، وهو الصواب».

٥ [٩٢٥] [الإتحاف: خز ح ب كم ٢١٢٧] [التحفة: س ١٩٠٢].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج البخاري ومسلم لإبراهيم بن نصر ويحيى بن المغيرة -

وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أُرَيْدَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ
الْبَرَاءِ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

○ [٩٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا
النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ التَّمِيمِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ بِالتَّفْسِيرِ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ وَهُوَ مُجَحَّجٌ^(٢) قَدْ فَرَجَ
يَدَيْهِ^(٣).

○ [٩٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ
الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ رُئِيَ وَضَحُ^(٤) إِبْطَيْهِ.
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، فَخَالَفَ عَبْدَ الْوَاحِدِ فِيهِ.

- الواردين في الطريقين الأولين، ولم يخرج البخاري ليونس بن أبي إسحاق، وهو صدوق يهمل قليلا،
ولا لأحمد بن منصور، وفيه أبو إسحاق؛ ثقة مكثر عابد اختلط بأخرة ربما دلس. وليس في «الصحيح»
رواية ليونس عن أبيه، وقد قال ابن نمير: «سمعت يونس بن أبي إسحاق وزكريا وزهير من أبي إسحاق
بعد الاختلاط». «تاريخ دمشق» (٢٣٣/٤٦).

(١) قوله: «عن البراء» كذا في الأصل وكأنه ضبب عليها، وكذلك هو في «البدر المنير» (٦٦٣/٣)، والصواب
حذفه كما في الحديث الآتي.

○ [٩٢٦] [الإتحاف: طح كم حم ٧٢١٨] [التحفة: د ٥٣٥٧].

(٢) مجحج: فاتح عضديه عن جنبه، وجافيهما عنهما. (انظر: النهاية، مادة: جحج).

(٣) رواه رواة «الصحيحين» سوى أريدة التميمي، وقد أخرج البخاري وحده للنفيلى. وقد روي هذا

الحديث عن أبي إسحاق، عن أريدة التميمي، عن البراء. وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٤١٥/٢).

○ [٩٢٧] [الإتحاف: كم ٢٣٩٠].

(٤) وضح: بياض. (انظر: النهاية، مادة: وضح).

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج البخاري لعبيد الله بن عبد الله بن الأصم، قال الحافظ

ابن حجر: مقبول. ولا ليزيد بن الأصم، ولم يخرج مسلم لمسدد. ولم يرد في «مسلم» رواية لعبد الواحد

عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم.

٥ [٩٢٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِيْمَةٌ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ ^(١) .

٥ [٩٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرْسُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَعِيَ عَلَى فِرَاشِي فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا رَاصًا عَقْبِيهِ ^(٢) ، مُسْتَقْبِلًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ فَسَمِعْتُهُ ^(٣) يَقُولُ : «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَبِكَ مِنْكَ أَثْنِي ^(٤) عَلَيْنِكَ لَا أَبْلُغُ كُلَّ مَا فِيكَ» فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : «يَا عَائِشَةُ ، أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ؟» ، فَقُلْتُ : أَمَا لَكَ شَيْطَانٌ؟ ، قَالَ : «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ» ، فَقُلْتُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ : «وَأَنَا لَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ ضَمَّ الْعَقْبَيْنِ فِي السُّجُودِ غَيْرَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ^(٥) .

٥ [٩٢٨] [الإتحاف : مي خز طح كم حم ٢٣٣٦٧] [التحفة : م د س ق ١٨٠٨٣] .

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦) من وجه آخر عن سفیان ، بمثله .

٥ [٩٢٩] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٩٧٣] [التحفة : س ١٦١٨٤] .

(٢) عقبه : مثني عقب ، وهو : مؤخر القدم إلى موضع الشراك . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عقب) .

٥ [١٢٢/١] أ

(٣) أثني : الثناء : المدح . (انظر : اللسان ، مادة : ثني) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإن عماره بن غزیه أخرج له البخاري تعليقا ، وفيه يحيى بن أيوب ؛ صدوق ربما أخطأ . ولم يرد في «الصحيحين» رواية عماره بن غزیه عن أبي النضر ، ولا رواية أبي النضر عن عروة .

○ [٩٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَخْمُودٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبَلٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ ، وَافْتِرَاشِ^(١) السَّبْعِ ، وَأَنْ يُوطَّنَ^(٢) الرَّجُلُ الْمَكَانَ كَمَا يُوطَّنُهُ الْبَعِيرُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنَ التَّفَرُّدِ عَنِ الصَّحَابَةِ بِالرَّوَايَةِ^(٣) .

○ [٩٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : شَكَأ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا ، فَقَالَ : «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ» ، قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ : وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السُّجُودَ وَدَعَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٤) .

○ [٩٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ

○ [٩٣٠] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٣٤٩٧] [التحفة : د س ق ٩٧٠١] .

(١) افتراش : مد الذراعين على الأرض مثل الإسقاط . (انظر : اللسان ، مادة : فرش) .

(٢) يوطن : يألف مكاناً معلوماً مخصوصاً به . (انظر : النهاية ، مادة : وطن) .

(٣) فيه عبد الحميد بن جعفر ؛ صدوق رمي بالقدر ، وربما وهم ، وتميم بن محمود فيه لين .

○ [٩٣١] [الإتحاف : خز ط ح ب كم حم ١٨١٠٧] [التحفة : د ت ١٢٥٨٠] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لابن عجلان إلا في المتابعات ، والبخاري تعليقا ،

وقد أعلاه غير واحد من الأئمة ، وصوبوا رواية من رواه عن سمي ، عن النعمان بن أبي عياش مرسلا .

ينظر : «التاريخ الكبير» للبخاري (٢٠٣/٤) ، «العلل» لابن أبي حاتم (٤٩٩/٢) ، «سنن الترمذي»

(٢٨٦) .

○ [٩٣٢] [الإتحاف : مي خز كم حم ٤٠٤٥] .

الأوزاعي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةُ صَلَاتِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ فِيهِ بَيْنَ كَاتِبِ الْأَوْزَاعِيِّ وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(١).

○ [٩٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ، قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا».

■ كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [٩٣٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى.

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ.

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإن أبا صالح الحكم بن موسى القنطري أخرج له البخاري تعليقا، وفيه الوليد بن مسلم؛ يدلّس تدليس التسوية. وقد اختلف فيه على الأوزاعي. ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٤٢٢/٢)، «العلل» للدارقطني (١٤١/٦).

○ [٩٣٣] [الإتحاف: حب كم ٢٠٤٣٠].

(٢) فيه هشام بن عمار؛ صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن؛ فحديثه القديم أصح، وعبد الحميد بن أبي العشرين صدوق ربما أخطأ. وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٤٢٢/٢).

○ [٩٣٤] [الإتحاف: خز كم حم ١٠٢٩٦] [التحفة: د ٧٥٠٤].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(١).

○ [٩٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ يُخْفَى التَّشَهُّدُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ ۞ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ.

● [٩٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي التَّشَهُّدِ ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]^(٣).

○ [٩٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، عَنْ أَبِي هَانِيءٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ وَلَمْ

(١) هذا الإسناد على شرط مسلم؛ فلم يخرج البخاري لمعمر عن إسماعيل بن أمية.

○ [٩٣٥] [الإتحاف: خز ح ب كم ١٢٤٨٢] [التحفة: د ت ٩١٧٢].

○ [١٢٢/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يخرج البخاري للحسن بن عبيد الله، ولم يخرج مسلم للعلاء بن عبد الجبار العطار.

● [٩٣٦] [الإتحاف: خز كم عه ٢٢٢٦١] [التحفة: خ م ١٦٨٠٦ - م ١٦٨٦٥ - خ ١٦٨٩٢ - س ١٧٠٩٤ - خ ١٧١٧٨ - م ١٧٢١٦ - م ١٧٢٧٨ - م ١٧٢٩٧].

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٠٤)، (٦٣٣٥)، (٧٥٢٢) ومسلم (٤٤٠) من حديث هشام بن عروة به، ولفظه: «أنزل هذا في الدعاء».

○ [٩٣٧] [الإتحاف: خز ح ب كم حم ١٦٢٥٣] [التحفة: د ت س ١١٠٣١ - ت ١١٠٣٦]، وسيأتي برقم (١٠٠٤).

يُمَجِّدُهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْ هَذَا» فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [٩٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التَّنِيسِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ يَمِيلُ إِلَى الشَّقِّ^(٢) الْأَيْمَنِ قَلِيلًا شَيْئًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ إذ لم يخرج مسلم لأبي علي الجنبی.

٥ [٩٣٨] [الإتحاف: خز طح حب قط كم ٢٢٢٦٥] [التحفة: ت ق ١٦٨٩٥].

(٢) الشق: الجانب (انظر: النهاية، مادة: شقق).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فيه أحمد بن عيسى التنيسي؛ ليس بالقوي، وعمرو بن أبي سلمة أخرج له البخاري في المتابعات، وقال عنه أحمد: «روى عن زهير بن محمد أحاديث بواطيل»، وهو صدوق له أوهام، وزهير بن محمد المكي رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: «كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر». وقال أبو حاتم: «حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه». ولم يرد في «الصحيحين» رواية لعمر بن أبي سلمة عن زهير، ولا رواية لزهير عن هشام بن عروة. والصواب فيه الوقف - كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٣٤٠)، و«الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٢٧٢)، ورجح الوقف أيضاً البزار - كما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٢٧٠)؛ ولذا تعقب النووي صحيح الحاكم، فقال: «ضعفه الجمهور، ولا يقبل صحيح الحاكم له». «خلاصة الأحكام» (١/ ٤٤٥). وتعقب الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٧/ ٣٦٧ - ٣٦٨) الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث على شرط الشيخين بقوله: «وأخطأ فيما قال؛ فإن روايات الشاميين عن زهير مناكير عند أحمد ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢/ ٢٨٩): «وزهير بن محمد من رجال «الصحيحين»، لكن له مناكير، وهذا منها».

قال أحمد - في رواية الأثرم - : «أحاديث التنيسي عن زهير بواطيل». قال: وأظنه قال: «موضوعة». قال: فذكرت له هذا الحديث في التسليمة الواحدة. فقال مثل هذا.

وذكر ابن عبد البر أن يحيى بن معين سئل عن هذا الحديث، فضعفه.

وَقَدْ رَوَاهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِعُمَرُو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

○ [٩٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَاتِمِ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَذَفُ السَّلَامِ»^(١) سُنَّةٌ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِقُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَدْ أَوْقَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٢).

○ [٩٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حَذَفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ^(٣).

○ [٩٣٩] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٠٤٢١] [التحفة: دت ١٥٢٣٣].

(١) حذف: هو التخفيف وترك الإطالة. (انظر: النهاية، مادة: حذف).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فيه قرّة بن عبد الرحمن بن حنبل؛ صدوق له مناكير روى له مسلم مقرونا بغيره. ولم يرد عند مسلم رواية الأوزاعي عن قرّة ولا رواية قرّة عن الزهري. وقد رواه ابن المبارك موقوفاً، وقال أبو حاتم في «العلل» (٢/٢٦٦): «هذا الحديث منكر»، وفي «سنن أبي داود» (١٠٠٤) أن أحمد كان ينهى عن رفع هذا الحديث.

○ [٩٤٠] [الإتحاف: خز حب كم حم ٢٠٤٢١] [التحفة: دت ١٥٢٣٣].

(٣) أخرجه الترمذي موقوفاً - أيضاً - وقال: «حسن صحيح»، وصحح وقفه الدارقطني في «العلل» (٢٤٦/٩).

• [٩٤١] سألت أبا زكريّا العنبري، وَحَدَّثَنَا بِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ۞ الْبُوشَنجِي عَنْ حَذْفِ السَّلَامِ؟ قَالَ: أَنْ لَا يَمُدَّ السَّلَامَ وَيَحْذِفُهُ.

• [٩٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصَمُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبْرِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ^(١) بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً: «سَتَكُونُ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ»، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

• [٩٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي نَوْمِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ كَذَا وَكَذَا؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَافْعَلُوا».

■ حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ»، وَلَيْسَ فِيهَا الرُّؤْيَا وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ^(٣).

• [١٢٣/أ]

• [٩٤٢] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٧١٤١] [التحفة: س ١١٧٠٦]، وتقدم برقم (٩٩).

(١) أعوذ: عدت به: لجأت إليه. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يرد في «مسلم» رواية لأبي عاصم الضحاك عن عثمان الشحام. وأبو قلابة صدوق يخطئ، تغير حفظه.

• [٩٤٣] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ٤٨٣٣] [التحفة: س ٣٧٣٦].

(٣) رواه رواة «الصحيحين»، سوى كثير بن أفلح، وهو ثقة.

○ [٩٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ حُنَيْنٍ ^(١) بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اَقْرءُوا الْمُعَوَّذَاتِ ^(٢) فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ » .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

○ [٩٤٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَغْقُوبَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيَشُدَّهُ عَلَى حَقْوِهِ ^(٤) ، وَلَا تَشْتَمِلُوا كَاشْتِمَالِ الْيَهُودِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَا كَيْفِيَّةَ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ^(٥) .

○ [٩٤٤] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٣٨٨٤] [التحفة : دت س ٩٩٤٠] .

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) المعوذات : سورة الفلق وتاليتها لأن مبدأ كل واحدة منهما قل أعوذ . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يخرج لعاصم بن علي ، وهو صدوق ربما وهم ، ولا الحنين بن أبي حكيم .

○ [٩٤٥] [الإتحاف : خز طح ح ب كم ١٠٣٢٧] .

(٤) حقويه : الحقو : الإزار . والأصل في الحقو معقد الإزار ، وجمعه أحق وأحقاء ، ثم سمي به الإزار للمجاورة . (انظر : النهاية ، مادة : حقا) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لعبد الوهاب بن عطاء ، وهو صدوق ربما أخطأ ، وليس في «الصحيحين» رواية لابن أبي عروبة عن أيوب . وفي إسناده اختلاف ذكره الدارقطني (١٣/١٧) ، ثم قال : «المحفوظ قول أيوب : إن نافعا قال : سمعت ابن عمر يرفعه إلى النبي ﷺ ، أو إلى عمر» . اهـ . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٢/٣٥٩) : «قال الأثرم في هذا الحديث : ليس كل أحد يرفعه ، وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه خلافه يشير إلى الالتحاف والانتشاح بالثوب - كما تقدم» . اهـ .

٥ [٩٤٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْزُوقِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السِّدْلِ^(١)، وَأَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَا فِيهِ تَغْطِيَةَ الرَّجُلِ فَاهُ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

٥ [٩٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ ٥ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ^(٣)، فَذَهَبْتُ أَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا لَا تَسْقُطُ ثُمَّ جِثْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَذَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعًا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُمُّقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَتَزَرَّ بِهَا، فَلَمَّا

٥ [٩٤٦] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٩٥١٢] [التحفة: د ١٤١٧٨].

(١) السدل: أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل، فيركع ويسجد وهو كذلك. وقيل: هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلها على كتفيه. (انظر: النهاية، مادة: سدل).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يخرج مسلم للحسن بن ذكوان، وهو صدوق يخطئ ورمي بالقدر، وكان يدلّس. ولم يرد في «الصحيحين» رواية لابن المبارك عن الحسن بن ذكوان، ولا لابن ذكوان عن سليمان الأحول، ولا لسليمان الأحول عن عطاء.

٥ [٩٤٧] [الإتحاف: جاعه طح حب كم م ٢٨٤٣] [التحفة: خ ٢٢٥٣ - د ٢٣٦٠ - م ٣٠٩٠].

٥ [١٢٣/١ ب]

(٣) بردة: قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل، والجمع: بُرد وبُرْد. (انظر: معجم الملابس) (ص ٥٢).

فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا جَابِرُ»، قُلْتُ: لَبَيْكَ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [٩٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ فَرَعَ مِنْ طَوَافِهِ إِلَى حَاشِيَةٍ^(٣) الْمَطَافِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافَيْنِ أَحَدٌ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ^(٤) رِوَايَةَ الْمُطَّلِبِ^(٥).

○ [٩٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَّيْتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَاعَاَهَا إِلَى الْقِبْلَةِ حَتَّى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْقِبْلَةِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٦).

(١) لَبَيْكَ: التلبية: إجابة المنادي، وألب على كذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية أي: إجابة بعد إجابة. (انظر: النهاية، مادة: لبب).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٢٥) من وجه آخر عن حاتم بن إسماعيل، به مطولا. وهذا الإسناد فيه هشام بن عمار؛ لم يخرج له مسلم، وهو صدوق مقرئ، كبر فصار يتلقن.

○ [٩٤٨] [الإتحاف: خز طح حب كم ١٦٥٧٨] [التحفة: دس ق ١١٢٨٥].

(٣) الحاشية: حاشية كل شيء: جانبه وطره. (انظر: النهاية، مادة: حشا).

(٤) ينظر «التاريخ الكبير» له (٧/٨).

(٥) فيه كثير بن المطلب؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول.

○ [٩٤٩] [الإتحاف: خز حب كم ٨٢٧٩].

(٦) إسناده على شرط البخاري.

٥ [٩٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) الْغِفَارِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْمَهْرَةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ لِأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ لِاسْتِشْهَادِهِ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

٥ [٩٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ حُمَزَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ ۞ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ : «اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا» ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْحِسَابُ الْيَسِيرُ؟ ، قَالَ : «يَنْظُرُ فِي كِتَابِهِ وَيَتَجَاوَزُ لَهُ عَنْهُ ، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَئِذٍ يَا عَائِشَةُ هَلَكَ ، فَكُلُّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ تَشُوْكُهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٣) .

٥ [٩٥٠] [الإتحاف : خز كم ٢٠٤٣٤] [التحفة : ق ١٤٩٦٤] .

(١) في الأصل و«إتحاف المهرة» : «أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد» ، والمثبت من «الأنساب» للسمعاني (٣٠٥/٤) وهو الصواب .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنه لم يخرج لعبد الرحمن بن أبي الزناد إلا في المقدمة ، وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد .

٥ [٩٥١] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢١٧٦٧] [التحفة : ت ١٤٢٣ - م ت ١٥٩٥٣ - م س ١٥٩٩٤ - خ م ت س

١٦٢٣١ - ١٦٢٣٩ م - ١٦٢٤٠ د - خ ت ١٦٢٥٠ - خ م ت س ١٦٢٥٤ - خ م ١٦٤٧٧ - م ١٦٦٠٧ - خ م

١٧٤٦٣ - ١٧٩٥٣ م] ، وتقدم برقم (١٩١) وسيأتي برقم (٧٨٤٥) ، (٨٩٥٣) ، (٨٩٥٤) .

[١٢٤/١] ٥

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه محمد بن إسحاق ؛ روى له مسلم في المتابعات . وقد أخرج الحديث البخاري ومسلم من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة بغير هذا السياق .

[٩٥٢] ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، فَقَالَ : «سَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَاحْمَدِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَكَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِّي اللَّهَ مَا شِئْتَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

● [٩٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يُصَلِّي وَعِنَانُ دَابَّتِهِ فِي يَدِهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ انْفَلَتَ الْعِنَانُ مِنْ يَدِهِ ، فَانْطَلَقَتِ الدَّابَّةُ فَانْكَصَ أَبُو بَرْزَةَ عَلَى عَقِبِهِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى لَحِقَ الدَّابَّةَ وَأَخَذَهَا ، ثُمَّ مَشَى كَمَا هُوَ ثُمَّ أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ فَقَضَى صَلَاتَهُ ، فَأَتَمَّهَا ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي قَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوٍ كَثِيرٍ حَتَّى عَدَّ غَزَوَاتٍ فَرَأَيْتُ مِنْ رُخْصَتِهِ وَتَيْسِيرِهِ فَأَخَذْتُ بِذَلِكَ ، فَلَوْ أَنِّي تَرَكْتُ دَابَّتِي حَتَّى تَلْحَقَ بِالصَّخْرَاءِ ثُمَّ انْطَلَقْتُ شَيْخًا كَبِيرًا أَتَخَبَّطُ الظُّلْمَةَ كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

٥ [٩٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَعْمَرٍ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ

[٩٥٢] [الإتحاف : كم خز حب حم ٣١٩] [التحفة : ت س ١٨٥] ، وسيأتي برقم (١٢٠٨) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن مقاتل المروزي ، وعكرمة بن عمار صدوق يغلط ، ولم يكن له كتاب ، روى له مسلم متابعة .

● [٩٥٣] [الإتحاف : كم خز حب حم ١٧٠٥٧] .

(٢) أخرجه البخاري (١٢١٩) ، (٦١٣١) من وجه آخر عن الأزرق بن قيس ، بنحوه .

٥ [٩٥٤] [الإتحاف : مي جا خز حب حم ١٨٩٤٩] [التحفة : د ت س ق ١٣٥١٣] .

الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ : الْحَيَّةِ ، وَالْعَقْرَبِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، سَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَرَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ^(١) .

○ [٩٥٥] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِزْدِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّجِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

○ [٩٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَضْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ . وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ ، وَلَكِنْ ابْصُقْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ » ، وَقَالَ بِرَجْلِهِ كَأَنَّهُ يَحْكُمُهُ بِقَدَمِهِ .

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى ضمضم بن جوس وهو ثقة ، وقد أخرج البخاري للحميدي ، وأخرج له مسلم في المقدمة .

○ [٩٥٥] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٨٢٧٢] [التحفة : د ت س ٦٠١٤] ، وتقدم برقم (٧٨٤) .

○ [١٢٤/١ ب]

○ [٩٥٦] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٦٦١٣] [التحفة : د ت س ق ٤٩٨٧] .

■ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ ، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا أَصْلَتْهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [٩٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَحَّعَ فَذَلَكُمَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى أَبِي الْعَلَاءِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ الصَّحَابِيِّ ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا^(٢) .

○ [٩٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَّاجِينَ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا فَرَأَى نُخَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَحَتَّهِنَّ حَتَّى أَلْقَاهُنَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا ، فَقَالَ : «أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ ، وَالْمَلِكُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَا يَبْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ^(٣) فَلْيَقُلْ هَكَذَا فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ» وَرَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ .

(١) رواه ثقات رواة الشيخين . قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٤/ ٢٤٢) : «طارق بن عبد الله المحاربي له صحبة ورواية . . . وله حديثان إسنادهما صحيح» .

○ [٩٥٧] [الإتحاف : خزعه حب كم حم ٧٢٠٢] [التحفة : م د ٥٣٤٨] .

(٢) أخرجه مسلم (٥٤٥) ، (١/ ٥٤٥) من وجه آخر عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، بمثله .

○ [٩٥٨] [الإتحاف : خز حب كم حم ٥٦٢٣] [التحفة : د ٤٢٧٥] .

(٣) بادرة : بصقة أو نخامة . (انظر : المشارق) (١/ ٨٠) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

٥ [٩٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ ، أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ فَجَاءَ وَقَدْ أُقِيمَتِ ۞ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : لِيَصِلْ أَحَدُكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، وَحَضَرَ الْغَائِطُ فَأَبْدَأُوا بِالْغَائِطِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ جُمْلَةِ مَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

٥ [٩٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّنِيسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ زُوَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ أَنَّهُ رَكِبَ فِي طَلَبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : قَدْ سَارَ إِلَى مَكَّةَ ، فَاتَّبَعَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ سَارَ إِلَى الطَّائِفِ ، فَاتَّبَعَهُ فَوَجَدَهُ فِي زَرْعِهِ الَّذِي يُسَمَّى الْوَهْطَ ، قَالَ ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ يَمْشِي مُخَاصِرًا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَالْقُرَشِيُّ يُزَنُّ بِالْخَمْرِ ، فَلَمَّا لَقِيْتُهُ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ عَلَيَّ ، فَقَالَ : مَا غَدَا بِكَ ، وَمِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ وَأَخْبَرْتُهُ ثُمَّ سَأَلْتُهُ :

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ ابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، ولم يخرج مسلم لعلي بن المديني .

٥ [٩٥٩] [الإتحاف : ط ش مي خز حب كم حم ٦٨٧٩] [التحفة : د ت س ق ٥١٤١] ، وتقدم برقم (٦٠٧) وسيأتي برقم (٥٥٤١) .

٥ [١٢٥/١ أ]

(٢) عبد الله بن الأرقم بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري له صحبة ، أسلم عام الفتح ، وكتب للنبي ﷺ ، ثم لأبي بكر وعمر ، وكان على بيت المال لعمر بن الخطاب ، ثم لعثمان بن عفان ، وباقي رواياته ثقات رواة الشيخين سوى الحميدي فمن رواة البخاري وحده وأخرج له مسلم في المقدمة .

٥ [٩٦٠] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١١٩٠٤] [التحفة : س ق ٨٨٤٣ - س ٨٩٢١] ، وتقدم برقم (٨٣) وسيأتي برقم (٧٤٣٧) .

هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ شَرَابَكَ الْخَمْرَ بِشَيْءٍ؟ قَالَ : نَعَمْ ،
فَانْتَزَعَ الْقُرْشِيَّ يَدَهُ ثُمَّ ذَهَبَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ
رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَتُقْبَلَ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

● [٩٦١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ،
حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
أُمِّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِ ، وَصَلَاةَ
الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا ابْنَ أَخِي ،
إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا ، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا يَفْعَلُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ ثِقَاتٌ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٢) .

● [٩٦٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ ^(٣) بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري ومسلم لعروة بن رويم ، وهو صدوق يرسل
كثيرا ، ولا لعبد الله بن فيروز بن الديلمي ، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن يوسف التنيسي ومحمد بن
مهاجر .

● [٩٦١] [الإتحاف : خز ح ب ط كم حم ٩٣٥٠] [التحفة : س ق ٦٦٥١] .

(٢) فيه عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ قال البخاري وغيره : « ولا يصح حديثه » .

● [٩٦٢] [الإتحاف : خز ح ب قط كم ٢١٨٠٧] [التحفة : س ١٦٢٠٦] ، وسيأتي برقم (١٠٣٦) .

(٣) في الأصل « عمر » والتصويب من « الإتحاف » .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لعبد الله بن شقيق ، ولم يخرج مسلم لمحمد بن

سعيد بن الأصبهاني . وذكر التربع خطأ من حفص . ينظر : « المجتبى » للنسائي (١٦٦١) ، « قيام الليل »

لمحمد بن نصر المروزي (٢٠١) .

[٩٦٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

[٩٦٤] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ ﷺ : مَرَّ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَجْثُونَةٍ بَنِي فَلَانٍ ، وَقَدْ زَنَتْ وَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِرَجْمِهَا ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَرْجُمُ هَذِهِ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَوْ مَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ ، عَنِ الْمَجْثُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَخْتَلِمَ؟» قَالَ : صَدَقْتَ ، فَخَلَّى عَنْهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

[٩٦٥] ٥ حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

[٩٦٣] [الإتحاف : مي جا خز قط كم حم ٤٩٥٢] [التحفة : دت ٣٨١٠] ، وتقدم برقم (٧٢٦) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ حيث لم يخرج مسلم لحزملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة ، وعبد الملك بن الربيع وثقه العجلي ، وضعفه ابن معين ، أخرج له مسلم حديثا واحدا متابعة .

[٩٦٤] [الإتحاف : خز حب قط كم ١٤٥٢١] [التحفة : ت س ١٠٠٦٧ - د س ١٠٠٧٨ - د (ت) س ١٠١٩٦ - ق ١٠٢٥٥ - ١٠٢٧٧] ، وسيأتي برقم (٢٣٨٦) .

[١٢٥/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فقد قال النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٧) : «ما فيه شيء صحيح ، والموقوف أصح» ، وقال : (٧٣٠٥) «وما حدث جرير بن حازم بمصر فليس بذلك» . وينظر : «العلل» للدارقطني : (٧٢/٣) .

[٩٦٥] [الإتحاف : خز حب كم ١٦٩٤٧] [التحفة : د ١١٥٠٩] .

الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَذْبُوعَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(١) وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ الْفَرْوَةِ ، إِنَّمَا خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ ^(٢) .

○ [٩٦٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ ، ثُمَّ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِزَمْعَةَ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [٩٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ ، أَوْ لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَلَا يُؤْذِي بِهِمَا غَيْرَهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

(١) مكانه بياض في الأصل ، والمثبت من « التلخيص » للذهبي (١/٢٥٩) ، و« فيض القدير » للمناوي (٥/٢٢٤) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإنهما لم يخرجوا ليونس بن الحارث ، وهو ضعيف ، ولا لعبيد الله بن سعيد الثقفي ، وهو مجهول .

○ [٩٦٦] [الإتحاف : خزكم حم ٨٢٥٢] [التحفة : ق ٦٣١٠] .

(٣) فيه زمعة بن صالح ؛ ضعيف ، وإنما أخرج له مسلم مقرونا بمحمد بن أبي حفصة ، قال الذهبي : « يروي عنه زمعة مناكير ، ضعفه أبو داود ، ووثقه ابن معين وأبوزرعة » .

○ [٩٦٧] [الإتحاف : خز حب كم ١٨٤٢٨] [التحفة : ق ١٢٩٦٩ - ١٤٣٣١ د - ١٤٨٥٥ د] ، وسيأتي برقم (٩٦٩) ، (٩٧٢) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن عياض بن عبد الله القرشي فيه لين ، ولم يرد في « مسلم » رواية عياض عن سعيد المقبري .

٥ [٩٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْج، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَصَلَّى الصُّبْحَ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْرَجَتْهُ شَاهِدًا وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

٥ [٩٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ^(٢)، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلِيَضَعَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

٥ [٩٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْو، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبْنًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ

٥ [٩٦٨] [الإتحاف: خز حب كم حم ٧١٦٢] [التحفة: د س ق ٥٣١٤].

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى أبي سلمة بن سفیان، فأخرج له مسلم وحده. وابن جريج مدلس مشهور بالتدليس وقد عنعن.

٥ [٩٦٩] [الإتحاف: خز حب كم ٢٠٢٧٨] [التحفة: ق ١٢٩٦٩ - د ١٤٣٣١ - د ١٤٨٥٥]، وتقدم برقم (٩٦٧) وسيأتي برقم (٩٧٢).

(٢) قوله: «عن عبد الرحمن بن قيس» ليس في الأصل، وأثبتناه من «إتحاف المهرة».

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين: إذ لم يخرج لعبد الرحمن بن قيس وهو: قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وفيه أبو عامر صالح بن رستم الخزاز أخرج له البخاري تعليقا، وهو: صدوق كثير الخطأ.

٥ [٩٧٠] [التحفة: د ٤٣٦٢].

الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ فَلْيَنْظُرْ فِيهِمَا خَبَثٌ^(١)، فَإِنْ وَجَدَ خَبَثًا فَلْيَمْسَخْهُمَا بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لْيُصَلِّ فِيهِمَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [٩٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي خِفَافِهِمْ، وَلَا نِعَالِهِمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [٩٧٢] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الشُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوِطِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ وَبَقِيَّةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَخْلَعْ نَعْلَيْهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَوْ لْيُصَلِّ فِيهِمَا»^(٤).

(١) خبث: نجس. (انظر: النهاية، مادة: خبث).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن مسلماً أخرج لحماذ بن سلمة في المتابعات. ولم يرد في «مسلم» رواية حماد عن أبي نعامة، ولا رواية أبي نعامة عن أبي نضرة. وانظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢٥)، «علل الدارقطني» (١١/ ٣٢٨)؛ فإنهما ذكرا الاختلاف فيه وصلاً وإرسالاً، ثم رجحا المتصل.

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٥٦٧٩) أن يعزوه للحاكم. ○ [٩٧١] [الإتحاف: كم حب ٦٣٠٤] [التحفة: د ٤٨٣٠].

(٣) رواه رواية «الصحيحين»، سوى هلال بن ميمون الرملي ويعلى بن شداد بن أوس.

○ [٩٧٢] [الإتحاف: كم حب ١٩٧٢٢] [التحفة: ق ١٢٩٦٩ - د ١٤٣٣١ - د ١٤٨٥٥]، وتقدم برقم (٩٦٧)، (٩٦٩).

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإنهما لم يخرجاه لعبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وبقيّة أخرج له مسلم في المتابعات والبخاري تعليقا، وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

[٩٧٣] أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى، حدثنا عبد الله بن علي العدل، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا الفضل بن موسى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَخَذْتَ^(١) أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ»^(٢).

■ تَابَعَهُ عُمَرُ^(٣) بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ هِشَامٍ.

[٩٧٤] حدثنا علي بن عيسى الحيري، حدثنا محمد بن عمرو الحرشي، حدثنا القعنبى، حدثنا عمر بن علي المقدمي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَخَذْتَ أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ بِيَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ وَلِيَنْصَرِفْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِأَنَّهُ بَغُضِّ أَصْحَابِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَوْ قَفَّ عَنْهُ^(٤).

[٩٧٥] أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عثمان البرازي ببغداد، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر بن

[٩٧٣] [الإتحاف: خز جاحب قط كم ٢٢٢٥٨] [التحفة: د ١٧٠٤٣ - ق ١٧١٢٩ - ق ١٧١٣٠]، وتقدم برقم (٦٦٨)، (٦٦٩) وسيأتي برقم (٩٧٤).

(١) يحدث: الحدث: ما يخرج من الشخص ينقض طهارته ويستوجب الوضوء أو الغسل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حدث).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يرد فيهما رواية علي بن الحسن عن الفضل بن موسى. وقد أعله الترمذي في «العلل الكبير» (٩٩) بالإرسال. وينظر: «العلل» للدارقطني (١٤/١٦٠) و«سنن البيهقي» (٢/٢٥٤).

(٣) في الأصل: «محمد»، والمثبت من «إتحاف المهرة»، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٣/٢٢٣)، ويؤكد ما جاء في السند المذكور بعده مباشرة.

[٩٧٤] [الإتحاف: خز جاحب قط كم ٢٢٢٥٨] [التحفة: د ١٧٠٤٣ - ق ١٧١٢٩ - ق ١٧١٣٠]، وتقدم برقم (٦٦٨)، (٦٦٩)، (٩٧٣).

(٤) انظر التعليق السابق.

[٩٧٥] [الإتحاف: خز كم ابن عبد البر ط ٩٥٣٥]، وسيأتي برقم (١٢٢٠).

أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَذْرِي كَمَ صَلَّى ثَلَاثًا ، أَوْ أَرْبَعًا ، فَلْيَزَكَّ رُكْعَةً يُحْسِنُ رُكُوعَهَا ، وَسُجُودَهَا ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ ذِكْرِ الرُّكْعَةِ ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ لَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ : « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي النُّقْصَانِ فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشْكَّ فِي الزِّيَادَةِ » .

○ [٩٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِمَاكِ بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَسَهَا ، فَسَلَّمْتُ فِي رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي رُكْعَتَيْنِ ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ الرُّكْعَةَ ، فَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ سَهَوْتَ ، فَقِيلَ لِي : تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ ، فَقُلْتُ : هُوَ هَذَا ، فَقَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لأيوب بن سليمان بن بلال ، ولم يرد في الصحيحين رواية لسليمان بن بلال عن عمر بن محمد بن زيد . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٩/٤٦٦ - ٤٦٧) : «والبخاري يخرج من هذه النسخة كثيرا ، ولكن هذا رواه مالك في «الموطأ» عن عمر بن محمد ، عن سالم ، عن أبيه موقوفا . قال الدارقطني : رفعه غير ثابت . وقال ابن عبد البر : لا يصح رفعه» . اهـ .

○ [٩٧٦] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٦٧٧٨] [التحفة : دس ١١٣٧٦] ، وسيأتي برقم (٩٧٧) ، (١٢٢٣) .

■ اخْتَصَرَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ^(١).

○ [٩٧٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا فَسَلَّمَ وَانْصَرَفَ، وَقَدْ بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي يَطْلُبَانِ لِلصَّحَابِيِّ مُتَابِعًا فِي الرِّوَايَةِ عَلَى أَنَّهُمَا جَمِيعًا قَدْ خَرَجَا مِثْلَ هَذَا^(٢).

○ [٩٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الدَّارِزْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّه، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتِي السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَمُخْتَجٌّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ، وَأَبُو مُجَاهِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمَرَاوِزَةِ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [٩٧٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ إذ لم يخرج لسويد بن قيس، وفيه يحيى بن أيوب؛ أخرج له البخاري استشهاداً ومتابعة، وهو صدوق ربما أخطأ. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٥/٢٦٣): «ومعاوية بن حديج، أثبت البخاري وغيره له صحبة، وأنكرها الإمام أحمد في رواية الأثرم؛ فيكون حديثه هذا مرسلًا عنده». اهـ.

○ [٩٧٧] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ١٦٧٧٨] [التحفة: دس ١١٣٧٦]، وتقدم برقم (٩٧٦) وسيأتي برقم (١٢٢٣).

(٢) انظر التعليق السابق.

○ [٩٧٨] [الإتحاف: خز حب كم ٨٢٨٢] [التحفة: د ٦١٤٤]، وسيأتي برقم (١٢٢٦).

(٣) فيه عبد الله بن كيسان؛ صدوق يخطئ كثيراً.

○ [٩٧٩] [الإتحاف: خز حب كم ١٧٧٠٣] [التحفة: ق ١٢٠٢٩ - دت ١٢٠٣٠].

بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَدْ غَرَزَ ضَفْرَهُ فِي قَفَاهُ فَحَلَّهَا أَبُو رَافِعٍ فَأَلْتَفَتَ الْحَسَنُ إِلَيْهِ مُغْضَبًا ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضَبْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ » يَغْنِي مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ يَاقِي مَغْرَزَ ضَفْرِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَقَدْ اخْتَجَا بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ غَيْرِ عِمْرَانَ ، وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ الْقُرَشِيِّ أَخُو أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى رَوَى عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُلَيَّةَ عَلَى كُلِّ (١) .

○ [٩٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَعَافِنِي ، وَارْزُقْنِي » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَكَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ التَّمِيمِيُّ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ (٢) .

○ [٩٨١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ ، أَنَّهُ خَافَ مِنْ زِيَادٍ فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَاسْتَنْسَبَنِي ، فَانْتَسَبْتُ لَهُ ، فَقَالَ : يَا فَتَى ، أَلَا أَحَدُكَ حَدِيثًا ؟ ، قَالَ : قُلْتُ : بَلَى رَحِمَكَ اللَّهُ ، قَالَ يُونُسُ : أَحْسَبُهُ ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ » ، قَالَ : « يَقُولُ رَبُّنَا ﷻ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ :

(١) فيه عمران بن موسى ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [٩٨٠] [الإتحاف : كم ٧٤٣٨] [التحفة : دت ق ٥٤٧٥] ، وسيأتي برقم (١٠١٩) .

[١٢٧/أ٥]

(٢) فيه زيد بن الحباب ؛ صدوق يخطئ في حديث الثوري ، وكامل بن العلاء صدوق يخطئ .

○ [٩٨١] [الإتحاف : خزعه كم ١٨٨٤٥] [التحفة : دق ١٢٢٠٠] .

انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها ، فإن كانت تامة كتبت له تامة ، وإن كان انتقص منها شيئا ، قال : انظروا هل لعبدي من تطوع ، فإن كان له تطوع ، قال : أتموا لعبدي فريضته من تطوعه ، ثم تؤخذ الأعمال على ذلك .
■ هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه^(١) .

وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم .

[٩٨٢] أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحزبي ومحمد بن غالب ، قالا : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ، عن زرارة بن أوفى ، عن تميم الداري ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ، فإن كان أكملها كتبت له كاملة ، وإن لم يكملها ، قال الله تبارك وتعالى لملائكته : هل تجدون لعبدي تطوعا تكمّلوا به ما ضيع من فريضته ؟ ثم الزكاة مثل ذلك ، ثم سائر الأعمال على حسب ذلك »^(٢) .

■ قصر به بعض أصحاب حماد بن سلمة وموسى بن إسماعيل الحكم في حديثه .

[٩٨٣] حدثنا علي بن حمّاذ العدل ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن سلمة . وأخبرني أبو بكر الشافعي ، حدثنا حمدون بن أحمد السمسار ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا حماد بن سلمة .

(١) فيه أنس بن حكيم الضبي ؛ مستور . وقد اختلف في إسناده عن الحسن ، وصحح أبو حاتم - كما في «العلل» لابنه (٣٥١ / ٢) هذا الوجه .

[٩٨٢] [الإتحاف : مي كم ن حم ٢٤٥٥] [التحفة : دق ٢٠٥٤ - دق ١٥٥٠٣] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن مسلما أخرج لحماّد بن سلمة في المتابعات . ولم يرد في «مسلم» رواية موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة ، ولا رواية داود بن أبي هند عن زرارة ، ولا رواية زرارة بن أوفى عن تميم ، وفي سماع زرارة من تميم خلاف . وقال البيهقي في «سننه» (٣٨٧ / ٢) : «رفعه حماد بن سلمة ، ووقفه غيره» .

[٩٨٣] [الإتحاف : مي كم ن حم ٢٤٥٥] .

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

○ [٩٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

■ قَدْ ذَكَرْتُ هَذَا الْخِلَافَ فِيهِ عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ لِيَعْلَمَ الْمُتَأَمِّلُ أَنَّ الَّذِي صَحَّحْنَاهُ حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ عَلَى حَمَّادٍ ، وَسَائِرُ الرُّوَايَاتِ فِيهِ أَسَانِيدُ لِحَمَّادٍ ، عَنْ غَيْرِ دَاوُدَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ ^(١) .

○ [٩٨٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ ، جُلَّهُ وَدِقَّةُ ^(٢) ، أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ ، عَلَانِيَتُهُ وَسِرُّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنَّمَا أَخْرَجَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ» ^(٣) .

○ [١٢٧/١ ب]

○ [٩٨٤] [الإتحاف : مي كم ن حم ٢٤٥٥] .

(١) هذا الإسناد فيه راو مبهم رجل من بني سليط ، وقد ذكر المزي حديثه هذا في «تهذيب الكمال» (٣/ ٣٤٥) ، وقال : «وهو حديث مضطرب ؛ منهم من رفعه ، ومنهم من شك في رفعه ، ومنهم من وقفه ، ومنهم من قال : «عن الحسن ، عن رجل من بني سليط ، عن أبي هريرة» ، ومنهم من قال : «عن الحسن ، عن أبي هريرة» ، وهو أحد المجهولين الذين ذكر علي بن المديني أن الحسن روى عنهم» .

○ [٩٨٥] [الإتحاف : خز طح حب كم م ١٨١٠٩] [التحفة : م د ١٢٥٦٦] .

(٢) دقه : دقيقه وصغيره . (انظر : المشارق) (١/ ٢٦١) .

(٣) أخرجه مسلم (٤٧٣) من حديث أبي الطاهر ، بمثله . وفي هذا الإسناد عمارة بن غزيرة ؛ استشهد به البخاري .

٥ [٩٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَغْلَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [٩٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ^(٢) كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ^(٣) مِنَ الْبُكَاءِ^(٤).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

٥ [٩٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِي، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

٥ [٩٨٦] [الإتحاف: كم حم ٧٤٥١] [التحفة: د ٥٦١٩].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يرد في «الصحاحين» رواية أبي إسحاق عن مسلم البطين، وأبو إسحاق السبيعي مدلس مشهور بالتدليس وقد عنعن، وهو أيضا قد اختلط ورواية إسرائيل عنه بعد الاختلاط. وقد خولف وكيع في رفعه. ينظر: «سنن أبي داود» (٨٨٣).

٥ [٩٨٧] [التحفة: د تم س ٥٣٤٧].

(٢) أزيق: صوت. (انظر: اللسان، مادة: أزيق).

(٣) المرجل: الإناء الذي يغلى فيه الماء. (انظر: النهاية، مادة: مرجل).

(٤) هذا الحديث عزاه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» للحاكم بإسناد: «ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا همام، ثنا قتادة، به»، وإنما هو إسناد الحديث الذي بعده في «الإتحاف» برقم (٧٢٠١) بلفظ: «يقول ابن آدم مالي مالي...» الحديث.

(٥) إسناده على شرط مسلم؛ رواه رواية الشيخين سوى حماد بن سلمة فمن رواية مسلم وحده وأخرج له البخاري تعليقا. وينظر: «فتح الباري» لابن رجب (٢٦٢/٦).

٥ [٩٨٨] [الإتحاف: كم حم ١٨٨٦٠] [التحفة: د ١٣٤٠١]، وسيأتي برقم (٩٨٩).

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « لَا غَرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ » ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : فِيمَا أَرَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا يُسَلَّمَ وَيُسَلَّمَ عَلَيْكَ ، وَتَغْرِيزُ الرَّجُلِ بِصَلَاتِهِ أَنْ يُسَلَّمَ وَهُوَ فِيهَا شَاكٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ وَشَكَّ فِي رَفْعِهِ ^(١) .

○ [٩٨٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَرَاهُ رَفَعَهُ ، قَالَ : « لَا غَرَارَ فِي تَسْلِيمٍ ، وَلَا صَلَاةٍ » ^(٢) .

○ [٩٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ .

قَالَ ۞ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْدِيُّ : وَهُوَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يرد في «مسلم» رواية سفيان الثوري عن أبي مالك الأشجعي ، وفي هذا الحديث اختلاف على سفيان ، رفعه ابن مهدي ، وشك معاوية بن هشام ، ووقفه محمد بن فضيل ، قال أبو داود في «السنن» (٩٢٩) : «ورواه ابن فضيل على لفظ ابن مهدي ، ولم يرفعه» .

○ [٩٨٩] [الإتحاف : كم حم ١٨٨٦٠] [التحفة : د ١٣٤٠١] ، وتقدم برقم (٩٨٨) .

(٢) انظر التعليق السابق .

○ [٩٩٠] [الإتحاف : مي جا خز حب كم حم ١٩٨٢٨] [التحفة : خ ١٤٤١٨ - خت ١٤٥٠٣ - س ١٤٥١٦ - م س ١٤٥٣٢ - د ١٤٥٤٦ - خ ١٤٥٥١ - م ت ١٤٥٦٠ - خت ١٤٥٧٦] .

○ [١٢٨/١ أ]

(٣) أخرجه البخاري (١٢٢٧) ، (١٢٢٨) ، ومسلم (٥٣٥) من أوجه عن هشام بن حسان ، بنحوه . وفي هذا الإسناد يعقوب بن كعب ؛ لم يخرج له الشيخان ، ومحمد بن سلمة أخرج له مسلم دون البخاري .

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا .

٥ [٩٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الرَّقَّةَ ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي : هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ ، قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ غَنِيمَةُ ، فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ ، قُلْتُ لِصَاحِبِي : نَبْدَأُ فَنَنْظُرُ إِلَى ذَلِكَ ، فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ لَاطِئَةٌ ذَاتُ أُذُنَيْنِ ، وَبُرْنُسٌ خَزٌّ أَغْبَرٌ ، وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ ، فَقُلْنَا لَهُ بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مُحْصَنٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ ، وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا لِوَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ لِفَسَادِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ ^(١) .

٥ [٩٩٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ فِي رَكْعَةٍ ؟ قَالَتْ : مِنْ الْمُفْصَلِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : أَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا ؟ ، قَالَتْ : حِينَ حَطَمَهُ ^(٢) السَّنُّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ

٥ [٩٩١] [الإتحاف : كم ٢٣٦٦١] [التحفة : د ١٨٣٤٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لهلال بن يساف إلا تعليقا ، وفي سماعه من وابصة نظر . قال أبو حاتم : «منهم من يدخل بين هلال ووابصة عمرو بن راشد» .

٥ [٩٩٢] [الإتحاف : خز كم عه ٢١٨١٣] [التحفة : م س ١٦٢١٤ - د ١٦٢٢٠] .

(٢) حطمه : إذا كبر فيهم ؛ كأنهم بما حملوه من أثقالهم صَيَّرُوهُ شَيْخًا مَحْطُومًا . (انظر : النهاية ، مادة : حطم) .

مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ^(١) .

○ [٩٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكَ ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنَّا لَا نَذَرِي مَا نَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَلِمَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ ، قَالَ : فَذَكَرَ التَّشَهُّدَ وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ ، كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ : «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا ، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا ، وَأَبْصَارِنَا ، وَقُلُوبِنَا ، وَأَزْوَاجِنَا ، وَذُرِّيَّاتِنَا ، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ ، مُشْنِينَ بِهَا عَلَيْكَ ، قَابِلِيهَا وَأَتِمِّمَهَا عَلَيْنَا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ جَامِعٍ .

○ [٩٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْقُرْقُسَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ،

(١) أخرجه مسلم (٧٣٣) من وجه آخر عن عبد الله بن شقيق بالشرط الأخير . وفي هذا الإسناد عبد الله بن شقيق ؛ لم يخرج له البخاري ، ولم يرد فيهما رواية لعثمان بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون .

○ [٩٩٣] [الإتحاف : حب كم ١٢٦٣٥] [التحفة : د ٩٢٣٩] .

○ [١٢٨/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج لتمام بن المنتصر ، وشريك أخرجه البخاري تعليقا ، ومسلم في المتابعات ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه ، ولم يرد في مسلم رواية لإسحاق بن يوسف عن شريك ، ولا لشريك عن جامع .

○ [٩٩٤] [الإتحاف : حب كم ١٢٦٣٥] .

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا . . . فَذَكَرَهُ مِثْلَهُ ^(١) .

• [٩٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَاصِرٍ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ ، حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَيَقُولُ : قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ ، الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ^(٢) .

• [٩٩٦] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ : إِذَا تَشَهُّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ ، التَّحِيَّاتُ الزَّكَايَاتُ ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ عُمَرُ : ابْدَءُوا بِأَنْفُسِكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَلِّمُوا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .

(١) فيه عثمان القرقيساني ؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد أخرج له

مسلم في المتابعات ، وهو صدوق يخطئ ، وكان مرجحاً .

• [٩٩٥] [الإتحاف : ط طح كم ش ١٥٦٤٧] .

(٢) إسناده على شرط الشيخين .

• [٩٩٦] [الإتحاف : ط طح كم ش ١٥٦٤٧] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لِأَنَّهُ لَهُ شَوَاهِدٌ عَلَى مَا شَرَطْنَا فِي الشَّوَاهِدِ الَّتِي تَشْهَدُ عَلَى سَنَدِهَا ^(١) .

○ [٩٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، حَدَّثَنِي عَوْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخَذَ بِيَدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَعَدَّ فِيهَا التَّشَهُدَ ، فَقَالَ : أَخَذْتُ بِيَدِكَ كَمَا أَخَذَ بِيَدِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَقَالَ عُمَرُ : أَخَذْتُ بِيَدِكَ كَمَا أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَدَّ فِيهَا التَّشَهُدَ : «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ» . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

■ فَأَمَّا الزِّيَادَةُ فِي أَوَّلِ التَّشَهُدِ «بِاسْمِ اللَّهِ ، وَبِاللَّهِ» فَإِنَّهُ صَحِيحٌ مِنْ شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ^(٢) .

○ [٩٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ» ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن عروة بن الزبير لم يدرك عمر بن الخطاب . وفيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ .

[٩٩٧] [الإتحاف : قط كم ١٥٤٧٢] .

(٢) فيه الوليد بن مسلم : كثير التدليس والتسوية ، وابن لهيعة : ضعيف .

[٩٩٨] [الإتحاف : طح كم ٣١٩٣] .

[١٢٩/١] ٥

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ لم يخرج الشيخان لبكر بن بكار ، وهو ضعيف ، وأبو الزبير المكي

صدوق ، إلا أنه يدلّس ، روى له البخاري مقرونا ، وفيه أيمن بن نابل ؛ صدوق يهمل ، وزيادة التسمية في -

٥ [٩٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي آخَرِينَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، نَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ» .

■ قال الحاكم : أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ ثِقَةٌ قَدْ اخْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ .

وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ سَلَمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ ، يَقُولُ : وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَيُّمَنَ بْنَ نَابِلٍ ، فَقَالَ : ثِقَةٌ^(١) .

فَأَمَّا صِحَّتُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ :

٥ [١٠٠٠] فَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ الصُّلَحِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

- التشهد خطأ منه ، قاله البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم . ينظر : «العلل الكبير» للترمذي (٧٢) ، «شرح علل الترمذي» (٢/٦٤٢) ، «سنن النسائي» (١٢٨١) . وقد خالفه من هو أوثق منه ، وأكثر اختصاصا بأبي الزبير : الليث بن سعد ؛ فرواه عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس مرفوعا ، ولم يذكر فيه هذه الزيادة : «بسم الله وبالله» . وتابع الليث على ذلك جماعة ؛ ولذلك تعقب النووي رحمه الله تصحيح الحاكم لهذا الحديث ، فقال : «وذكر الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک» أن حديث جابر صحيح ، ولا يقبل ذلك منه ؛ فإن الذين ضعفوه أجل من الحاكم وأتقن» «المجموع» (٣/٤٠١) .

٥ [٩٩٩] [الإتحاف : طح كم ٣١٩٣] [التحفة : س ق ٢٦٦٥] .

(١) انظر التعليق السابق .

٥ [١٠٠٠] [الإتحاف : طح كم ٣١٩٣] .

■ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يُوثِقُ ابْنَ قَحْطَبَةَ إِلَّا أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ ، فَإِنَّهُ عِنْدَ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ كَمَا تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ ^(١) .

○ [١٠٠١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَّ مِخْجَنَ بْنَ الْأَدْرِعِ حَدَّثَهُ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ صَلَّى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ الْأَحَدَ الصَّمَدَ الَّذِي لَمْ يَلِدْ ، وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا ^(٢) أَحَدٌ ، أَنْ تَغْفِرَ ذُنُوبِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، فَقَالَ : « قَدْ غُفِرَ لَهُ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

● [١٠٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشَقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشَهُدَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

(١) هذه الرواية خطأ من ابن قحطبة كما ذكر الحاكم .

○ [١٠٠١] [الإتحاف : خز كم حم ١٦٤٩٦] [التحفة : دس ١١٢١٨] .

(٢) كفوا : مثلاً . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٥٤٢) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإن حنظلة بن علي أخرج له مسلم وحده ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لعبد الله بن بريدة عن حنظلة بن علي ، ولا حنظلة بن علي عن محجن بن الأدرع .

● [١٠٠٢] [الإتحاف : خز حب كم ١٢٤٨٢] [التحفة : دت ٩١٧٢] .

○ [١٢٩/١ ب]

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ ففيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق يدلّس ، أخرج له البخاري تعليقا ، ومسلم في المتابعات ، ولم يرد في مسلم رواية يونس بن بكير ، ولا أحمد بن خالد الوهبي عن ابن إسحاق ، ولا رواية لابن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود .

[١٠٠٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : إِذَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا عَلَيْكَ فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ؟ ، قَالَ : فَصَمَتَ حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ^(١) » .

■ هَذَا صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ فَذَكَرَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَوَاتِ ^(٢) .

[١٠٠٤] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ، عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَمْرٍو بْنِ

[١٠٠٣] [الإتحاف : مي خز حب قط كم حم ط ١٣٩٨٤] [التحفة : س ٩٩٩٨ - م د ت س ١٠٠٠٧] .

(١) مجيد : رفيع القدر ، وقيل : الكريم ، وقيل غير ذلك . (انظر : اللسان ، مادة : مجد) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا .

قال ابن القيم متعبا تصحيح الحاكم لهذا الحديث على شرط مسلم في «جلاء الأفهام» (١/٣١) : «وفي

هذا نوع مساهلة منه ؛ فإن مسلما لم يحتج بابن إسحاق في الأصول ، وإنما أخرج له في المتابعات

والشواهد ، وقد أعلت هذه الزيادة بتفرد ابن إسحاق بها ، ومخالفة سائر الرواة في تركهم ذكرها» . اهـ .

وأصل الحديث أخرجه مسلم (٤٠٠) عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجرم أن محمد بن عبد الله بن زيد

الأنصاري بإسناده نحوه في سياق آخر ، ولم يقل : «النبي الأمي» .

[١٠٠٤] [الإتحاف : خز حب قط كم حم ١٦٢٥٣] [التحفة : ت ١١٠٣٦ - د ت س ١١٠٣١] ، وتقدم برقم

مَالِكٍ ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، وَلَمْ يُمَجِّدْهُ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْصَرَفَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَجَلْ هَذَا» ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَا تُعْرَفُ لَهُ عِلَّةٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ^(١) .

● [١٠٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ أَبُو الْأَحْوَصِ ^(٢) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَأَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَا : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَتَشَهَّدُ الرَّجُلُ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو لِنَفْسِهِ .

■ قَدْ أُسْنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٣) .

○ [١٠٠٦] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ السَّبَّاقِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج الشيخان لأبي علي عمرو بن مالك ، ولم يخرج البخاري لأبي هانئ .

● [١٠٠٥] [الإتحاف : خز جاطح حب كم ١٣٠٥٨] .

(٢) قوله : «حدثنا عون بن سلام ، حدثنا سلام بن سليم أبو الأحوص» وقع في الأصل : «حدثنا عون بن سلام بن سليم أبو الأحوص» ، والتصويب من «الإتحاف» ، «سنن البيهقي الكبرى» (١٩/٢) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة «الصحاحين» سوى أبي الأحوص عوف بن مالك الأشجعي ، وعون بن سلام ، فأخرج لهما مسلم وحده ، ولم يرد في «الصحاحين» رواية لأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، وهي رواية منقطعة عند جمهور المحدثين .

○ [١٠٠٦] [الإتحاف : كم ١٣٤٠٠] .

أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا ، وَآلَ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ ، وَبَارَكْتَ ، وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١) .

■ وَأَكْثَرُ الشَّوَاهِدِ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِفَرُوضِ الصَّلَاةِ .

٥ [١٠٠٧] مَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرِ الْبَرِّيِّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُهِيمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ جَدِّي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ فِي صَلَاتِهِ» .

■ لَمْ يُخْرِجْ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِمَا ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا عَبْدَ الْمُهِيمِنِ^(٢) .

٥ [١٠٠٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ بِهَمَذَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ ، قَالَ : قُلْنَا حَتَّى يَقُومَ ، قَالَ : حَتَّى يَقُومَ^(٣) .

(١) فيه يحيى بن السباق ، والرجل من بني الحارث ، وهما مجهولان ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولذا فقد تعقب ابن القيم تصحيح الحاكم لهذا الحديث في «جلاء الأفهام» (ص ٢٠) بقوله : «وفي تصحيح الحاكم لهذا نظر ظاهر ؛ فإن يحيى بن السباق وشيخه غير معروفين بعدالة ولا جرح» . اهـ . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٣٥٣/٧) : «وفي إسناده رجل غير مسمى» . اهـ .

٥ [١٠٠٧] [الإتحاف : قط كم ٦٢٦٥] [التحفة : ق ٤٨٠٢] .

(٢) لم يخرج لعلي بن بحر بن بري ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، ولا لعبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي ، وهو ضعيف .

٥ [١٠٠٨] [الإتحاف : كم حم ١٣٣٣٥] [التحفة : د ت س ٩٦٠٩] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يرد في «الصحيحين» رواية سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ؛ ولا رواية لأبي عبيدة عن أبيه ، وهي منقطعة على قول جمهور المحدثين .

■ تَابَعَهُ مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ :

○ [١٠٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبِيعِيُّ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ^(١).

○ [١٠١٠] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الْفَقِيهِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْخِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ، وَأَنْ نَتَحَابَّ، وَأَنْ يُسَلَّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ. وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ إِمَامٌ أَهْلُ الشَّامِ فِي عَصْرِهِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ بِمَا وَصَفَهُ أَبُو مُشَيْرٍ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَمِثْلُهُ لَا يَنْزِلُ بِهَذَا الْقَدْرِ^(٢).

○ [١٠١١] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ

○ [١٠٠٩] [الإتحاف : كم حم ١٣٣٣٥].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ عثمان بن سعيد المدني لم يخرج له الشيخان، ولم يرد في «الصحيحين» رواية أبي عبيدة عن ابن مسعود، وهي منقطعة على قول جمهور المحدثين.

○ [١٠١٠] [الإتحاف : خز حب قط كم ٦٠٦٤] [التحفة : دق ٤٥٩٧].

(٢) فيه سعيد بن بشير، وهو ضعيف.

○ [١٠١١] [الإتحاف : طح كم دابن منده ١٧٧٣٢] [التحفة : د ١٢٠٤١].

الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا يُكْنَى أَبَا رِمَّةَ ٥ ، قَالَ : صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ٥ يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، عَنْ يَمِينِهِ ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ فَصَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَلَّمَ ، عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدِّهِ ، ثُمَّ انْفَتَلَ ^(١) كَانِفَتَالِ أَبِي رِمَّةَ يَغْنِي نَفْسَهُ فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ فَوَثَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهٗ ، ثُمَّ قَالَ : اجْلِسْ فَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَضْلٌ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ ، فَقَالَ : « أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٠١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الضَّرِيرُ ، حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَمَسَّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ ^(٣) .

٥ [١٣٠ / ب]

(١) انفتل : انصرف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فتل) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ لم يخرج الشيخان لعبد الوهاب بن نجدة ، ولا لأشعث بن شعبة قال الحافظ ابن حجر : مقبول . ولا للمنهال بن خليفة وهو ضعيف ، ولم يخرج مسلم للأزرق بن قيس ، وقال الذهبي : « الحديث منكرو » .

٥ [١٠١٢] [الإتحاف : حب قط كم ٨٢٥٠] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ إذ لم يخرج الشيخان للجراح بن مخلد ، ولم يرد عند البخاري رواية لأبي قتيبة سلم بن قتيبة ، عن سفیان الثوري . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٢٥٧ / ٧) : «وصحح الحاكم وصله ، وصحح الأكثرون إرساله ؛ منهم أبو داود في «مراسيله» ، والترمذي في «علله» ، والدارقطني وغيرهم ، وإلى ذلك يميل الإمام أحمد ، وهو مرسل حسن» . اهـ .

• [١٠١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَمَسَّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ ^(١) .

• [١٠١٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ ، وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَقَدْ صَحَّ عَلَى شَرْطِهِ بِلَفْظٍ أَشْفَى مِنْ هَذَا ^(٢) .

• [١٠١٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْكَفَيْنِ ، وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ ^(٣) فِي الصَّلَاةِ ^(٤) .

• [١٠١٣] [الإتحاف : حب قط كم ٨٢٥٠] .

(١) انظر التعليق السابق .

• [١٠١٤] [الإتحاف : كم ٥٠٥٠] [التحفة : ت ٣٨٨٧] ، وسيأتي برقم (١٠١٥) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ إن محمد بن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، ولم يرد في صحيح مسلم رواية لوهيب ، عن محمد بن عجلان ، ولا رواية لمحمد بن عجلان ، عن محمد بن إبراهيم التيمي .

• [١٠١٥] [الإتحاف : كم ٥٠٥٠] [التحفة : ت ٣٨٨٧] ، وتقدم برقم (١٠١٤) .

(٣) نصب القدمين : المراد : أن يجعل قدميه قائمتين على بطون أصابعهما ، ويستقبل بأطرافهما القبلة . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٣٣ / ٢) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ إن عبد الرحمن بن المبارك لم يخرج له مسلم ، ومحمد بن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، ولم يخرج مسلم لوهيب ، عن محمد بن عجلان ، ولا لمحمد بن عجلان ، عن محمد بن إبراهيم التيمي . وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢١١ / ٢) -

٥ [١٠١٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا ذُو قَرَابَةِ لَهَا شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ^(١)، فَقَامَ يُصَلِّي، فَتَفَخَّ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، لَا تَتَفَخَّ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَبْدٍ لَنَا أَسْوَدَ: «أَيُّ رِبَاحٍ، تَرْتَبُ وَجْهَكَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٥ [١٠١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَوْفِرَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

٥ [١٠١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

- (٣١٨): «قال أبي: لا أعلم أحدا وصله سوى وهيب؛ رواه الثوري، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، وغير واحد، عن ابن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن النبي ﷺ مرسلًا؛ وهو الصحيح». اهـ.

٥ [١٠١٦] [الإتحاف: حب كم حم ٢٣٥٣٦] [التحفة: ت ١٨٢٤٤].

(١) جمته: ما سقط على المنكبين. (انظر: النهاية، مادة: جم).

(٢) رواه رواة «الصحيحين» غير أبي حمزة القصاب، وهو ضعيف.

٥ [١٠١٧] [الإتحاف: كم ٦٠٥٥].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ رواه رواة «الصحيحين»، ورواية محمد بن عبد الله الأنصاري، عن سعيد بن أبي عروبة؛ وإن وجدت عند البخاري إلا أنه خرج للأنصاري، عن ابن أبي عروبة انتقاء؛ لأن ابن أبي عروبة مختلط، وسماع الأنصاري منه بعد اختلاطه؛ كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في «المقدمة».

٥ [١٠١٨] [الإتحاف: مي كم ٤١٦٠] [التحفة: د تم س ٣٣٩٥].

عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ ٥، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١٠١٩] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْفَعْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَأَبُو الْعَلَاءِ كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْكُوفِيِّينَ^(٢).

٥ [١٠٢٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَغْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ رِوَايَةٌ فِي إِبَاحَةِ الْإِقْعَاءِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣).

٥ [١٣١/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة «الصحيحين» سوى طلحة بن يزيد، فأخرج له البخاري وحده، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لنصر بن علي، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ولا رواية ليحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن العلاء بن المسيب، ولا رواية للعلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، ولا رواية لطلحة بن يزيد، عن حذيفة بن اليمان.

٥ [١٠١٩] [الإتحاف: كم ٧٤٣٨] [التحفة: دت ق ٥٤٧٥]، وتقدم برقم (٩٨٠).

(٢) فيه عبد السلام بن عاصم؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وكامل أبو العلاء؛ صدوق يخطئ.

٥ [١٠٢٠] [الإتحاف: كم ٦٠٥٤].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فلم يخرج البخاري لعبد الوهاب بن عطاء، وهو صدوق ربما أخطأ.

• [١٠٢١] حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري وعلي بن عيسى، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى، حدثنا يعقوب بن كعب الحلبي، حدثنا مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه سمع طاووسا، يقول: قلت لابن عباس في الإقعاء، قال: هي سنة، قلت: إنا نراه جفاء^(١)، فقال ابن عباس: إنها السنة^(٢).

• [١٠٢٢] حدثنا أبو بكر بن إسحاق وعبد الله بن محمد بن موسى، قالا: حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام، عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى رجلا وهو جالس معتمد على يده اليسرى في الصلاة، فقال: «إنها صلاة اليهود».

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه^(٣).

• [١٠٢٣] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج، حدثنا بقیة بن الوليد، حدثنا بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: «خطوتان أحدهما أحب إلى الله، والأخرى أبغض الخطا إلى الله، فأما الخطوة التي يحبها فرجل نظر إلى خلل في الصف فسده، وأما

• [١٠٢١] [الإتحاف: خز ح كم عه حم ٧٧٦٤] [التحفة: م د ت ٥٧٥٣].

(١) الجفاء: غلظ الطبع. (انظر: النهاية، مادة: جفا).

(٢) لم يخرج الشيخان ليعقوب بن كعب الحلبي، ولم يخرج مسلم لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى، والحديث أخرجه مسلم (٥٢٦) من طريق محمد بن بكر البرساني، وعبد الرزاق بن همام، عن ابن جريج بمثله.

• [١٠٢٢] [الإتحاف: خز ح كم حم ١٠٢٩٦] [التحفة: د ٧٥٠٤].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج مسلم لهشام بن يوسف، ولم يخرج البخاري لمعمر، عن إسماعيل بن أمية.

• [١٠٢٣] [الإتحاف: كم ١٦٦٣٥].

الَّتِي يُبْغِضُ^(١) اللَّهُ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، وَأَثَبَتَ الْيُسْرَى ، ثُمَّ قَامَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِبَقِيَّةٍ فِي الشَّوَاهِدِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

فَأَمَّا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ فَإِنَّهُ إِذَا رَوَى عَنِ الْمَشْهُورِينَ فَإِنَّهُ مَأْمُونٌ مَقْبُولٌ^(٢) .

○ [١٠٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ ۞ الْقَاضِي بِهِمَذَانُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَأَبُو عَمْرٍو مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ وَزَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ .

■ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى مِمَّنْ صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ رَوَايَتِهِ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ وَالصَّحَابَةِ .

وَهَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٠٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسْرَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ

(١) بغضاء : البغض : الكراهية . (انظر : اللسان ، مادة : بغض) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ لم يخرج الشيخان لبحير بن سعد ، ولم يخرج البخاري لبقيّة بن الوليد إلا تعليقا ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق كثير التدليس ، والتسوية ، وخالد بن معدان لم يسمع معاذًا .

○ [١٠٢٤] [الإتحاف : طح كم ١٣٤٦٠] .

○ [١٣١/١ ب]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لآدم بن أبي إياس ، وعلي بن الجعد ، وتابعهما أبو عمرو مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وعفان بن مسلم الباهلي ، وهما من رواة الشيخين ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولكن لم يخرج الشيخان لسلمة بن كهيل ، وزيد ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى .

○ [١٠٢٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٦٦٧٨] [التحفة : دس ١١٣٣٣] .

شُرَيْح ، قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ التَّجِيبِيَّ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحُبْلِيُّ ، عَنْ الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي
يَوْمًا ثُمَّ قَالَ : « يَا مُعَاذُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ » ، فَقَالَ مُعَاذُ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ ، وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ ، فَقَالَ : « أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ
تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ ، وَشُكْرِكَ ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » .

قَالَ : وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذَ الصُّنَابِحِيِّ ، وَأَوْصَى الصُّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحُبْلِيَّ ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

٥ [١٠٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ
مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاتِهِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ
النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج الشيخان لعقبة بن مسلم التجيبي ، ولم يخرج البخاري
لأبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن يزيد .

٥ [١٠٢٦] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٢٠٤٢٩] [التحفة : س ١٣٩١٤ - ت ١٢٥٣٩ - م س ١٣٥٣٠ - خ م
١٥٤٢٧ - س ١٥٤٣٥] ، وسيأتي برقم (١٩٧٩) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لحماذ بن سلمة إلا تعليقا ، ولم يرد في مسلم
رواية لحجاج بن منهال ، عن حماد بن سلمة ، ولا رواية لحماذ ، عن هشام الدستوائي ، وعن علي بن
المبارك . والحديث أخرجه البخاري (١٣٨٦) عن مسلم بن إبراهيم ، عن هشام به ، وأخرجه مسلم
(٥٧٩) من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، به ، وأخرجه مسلم (٥٧٩) ، (٥٨١) ، (١/٥٨١)
من طريق الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن أبي هريرة ، وأخرجه مسلم في
(٣/٥٨١) عن محمد بن عباد قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس قال : سمعت أبا هريرة ، بنحوه .

٥ [١٠٢٧] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عَتَّابٍ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَعُدُّوَهَا شَيْئًا ، وَمَنْ أَدْرَكَ الرُّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرَوَاتِهِ عَنْ آخِرِهِمْ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَكَنَ مِصْرَ ٥ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ بِجَزْحٍ ^(١) .

٥ [١٠٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ التَّاجِرُ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَتِيقٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْعَوْقِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى رُكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ كَانَ مُحْفُوظًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَتِيقٍ الْمَرْوَزِيَّ هَذَا ثِقَةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ ^(٢) .

٥ [١٠٢٧] [الإتحاف : خز ق ط كم ١٨٣٨٩] [التحفة : د ١٢٩٠٨] ، وتقدم برقم (٨٧٩) وسيأتي برقم (١٠٢٨) .

٥ [١٣٢/١]

(١) لم يخرجوا في «الصحيحين» لزيد أبي عتاب ، ويحيى بن أبي سليمان ، وهولين الحديث ، ولم يخرج البخاري لنافع بن يزيد إلا تعليقاً .

٥ [١٠٢٨] [الإتحاف : خز حب ق ط كم حم ١٧٨٩٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٢٢٠٦ - س ١٤١٦٨ - س ١٤٦٦٥] ، وتقدم برقم (٨٧٩) ، (١٠٢٧) .

(٢) رواه رواية «الصحيحين» سوى محمد بن سنان العوقي ، فهو من رجال البخاري وحده . وأصل الحديث أخرجه البخاري (٥٨٥) ، ومسلم (٦٠٠) عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، وعن بسر بن سعيد ، وعن الأعرج يحدثونه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : «من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس ، فقد أدرك الصبح» .

وأخرج البخاري (٥٦١) ، ومسلم (٦٠١) كذلك عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح ، قبل أن تطلع الشمس ، فليتم صلاته» .

[١٠٢٩] ٥ حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى ، حدثنا عمرو بن علي الجوهري ، حدثنا أبو النضر أحمد بن عتيق العتيقي ، حدثنا محمد بن سنان العوفي ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن خلاس ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ » .

■ كَلَّا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ ، فَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِخِلَاسِ بْنِ عَمْرِو شَاهِدًا ^(١) .

[١٠٣٠] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهُمَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

[١٠٣١] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَامُوا عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ ، فَارْتَفَعُوا قَلِيلًا حَتَّى اسْتَعْلَتْ ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَذَّنَ ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَقَامَ الْمُؤَذِّنُ فَصَلَّى الْفَجَرَ .

[١٠٢٩] ٥ [الإتحاف : خز طح قط كم حم ٢٠٠٥٣] [التحفة : خم ت س ق ١٣٦٤٦ - س ١٤١٦٨ - خم ت س ق ١٤٢١٦ - س ١٤٦٦٥] .

(١) لم يخرج مسلم لمحمد بن سنان العوفي ، ولم يخرج البخاري لقتادة ، عن خلاس ، ولا لخلاس ، عن أبي رافع . وينظر : «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ٨١) (٢٢٨) .

[١٠٣٠] ٥ [الإتحاف : خز حب قط كم ١٧٩٠١] [التحفة : ت ١٢٢١٧ - ق ١٣٤٦١] ، وسيأتي برقم (١١٦٨) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة «الصحيحين» سوى أبي بدر عباد بن الوليد الغبري ، وعمرو بن عاصم صدوق في حفظه شيء ، وقد أشار الترمذي في «سننه» (٤٢٣) إلى إعلاله .

[١٠٣١] ٥ [الإتحاف : خز حب طح قط كم حم ١٤٩٩٥] [التحفة : د ١٠٨١٥] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِنْ صِحَّةِ سَمَاعِ الْحَسَنِ ، مِنْ عِمْرَانَ ، وَإِعَادَتِهِ الرَّكَعَتَيْنِ لَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(١) .

○ [١٠٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ فَصَلَّى مَعَهُ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ ؟ » فَقَالَ : لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ ، فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا .

■ قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ الْأَنْصَارِيُّ صَحَابِيُّ ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ^(٢) .

وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ :

○ [١٠٣٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ ، قَالَ ۖ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ ؟ » ، فَقَالَ

(١) رواه رواة «الصحيحين» غير إسحاق بن شاهين ، فهو من رجال البخاري وحده ، وهو منقطع ؛ فإن الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين ، قاله علي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وأبو حاتم الرازي وغيرهم .

○ [١٠٣٢] [الإتحاف : خز حب قط كم ش ١٦٣٦٣] [التحفة : دت ق ١١١٠٢] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لأسد بن موسى ، إنما أخرج له البخاري تعليقًا ، وهو صدوق يغرب ، ولم يخرج الشيخان لسعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري ، وتعقب الحافظ ابن رجب الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث بقوله في «الفتح» (٥ / ٩٥) : «وزعم أنه صحيح ، وليس كذلك ؛ فإن ابن أبي خيثمة ذكر عن أبيه أنه قال : «يقال : إن سعيدًا لم يسمع من أبيه قيس شيئًا» فهو أيضًا مرسل ، وقد ضعف أحمد هذا الحديث ، وقال : «ليس بصحيح» . اهـ .

○ [١٠٣٣] [الإتحاف : خز حب قط كم ش ١٦٣٦٣] [التحفة : دت ق ١١١٠٢] .

الرَّجُلُ : لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١) .

٥ [١٠٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَصَلِّي فِي السَّفِينَةِ؟ قَالَ : «صَلِّ فِيهَا قَائِمًا إِلَّا أَنْ تَخَافَ الْغَرَقَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَهُوَ شَاذٌ بِمَرَّةٍ^(٢) .

٥ [١٠٣٥] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ يُونُسَ الْخُزَاعِيُّ^(٣) بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ»^(٤) .

(١) لم يخرج البخاري لسعد بن سعيد إلا تعليقا ، وهو صدوق سيئ الحفظ ، وهذا إسناد معلول بالانقطاع ؛ محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس ، وقد اختلف فيه على سعد بن سعيد ، فرواه بعضهم عنه عن محمد بن إبراهيم مرسلا ، ولذا فقد أعلاه الترمذي عقب إخراجه للحديث (٤٢٢) ، وابن القطان في «بيان الوهم» (٣/ ٣٨٨) ، وابن رجب في «الفتح» (٥/ ٩٥) .

٥ [١٠٣٤] [الإتحاف : قط كم ١٠٢٤٧] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة مسلم ، ولم يخرج مسلم للفضل بن دكين عن جعفر بن برقان ، ولا لجعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، ولا لميمون بن مهران عن ابن عمر ، ~~عن ابن عمر~~ ، وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٣/ ١١) : «وهذا منكر ، وفي صحته عن أبي نعيم نظر» ، ثم قال : «وزعم الحاكم أنه على شرط الشيخين ، وما أبعد من ذلك ، ولو كان مقاربا لشرط البخاري - فضلا عن أن يكون على شرطه ؛ لذكره تعليقا ، ولم يقتصر على ما روى عن الصحابة خاصة» اهـ .

٥ [١٠٣٥] [الإتحاف : قط كم ٨٢٦٨] [التحفة : ت ٦٠٢٥] .

(٣) «هوزيد بن علي بن أحمد بن محمد بن عمران بن أبي بلال أبو القاسم المقرئ الكوفي» . انظر : «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٥٩) ، ولم ينص أحد عليه بأنه ابن يونس ، فلعل هذا من أوهام الحاكم .

(٤) الكبائر : جمع : كبيرة ، وهي : الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا ، العظیم أمرها ؛ كالقتل ، والزنا ، والفرار من الزحف ، وغير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : كبر) .

■ حَنْشُ بْنُ قَيْسِ الرَّحْبِيِّ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ سَكَنَ الْكُوفَةَ ثِقَةً، وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرَمَةٍ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَاعِدَةٌ فِي الزَّجْرِ عَنِ الْجَمْعِ بِلاَ عُذْرٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

○ [١٠٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا... الْحَدِيثُ^(٢).

وَحُمَيْدٌ هَذَا هُوَ ابْنُ تَيْرَوَيْهِ الطَّوِيلِ بِلاَ شَكٍّ فِيهِ فَقَدْ:

○ [١٠٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

(١) فِيهِ حَنْشٌ هُوَ: الْحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ مَتْرُوكٌ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا أَنَّهُ عَمِي، فَصَارِيَتْلَقَنَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، أَفْحَشَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ الْقَوْلَ، قَالَ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» (٢٤٧/١) عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: «لَا أَصْلَ لَهُ»، وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ. اهـ. وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ - مُتَعَقِبًا لِلْحَاكِمِ فِي تَصْحِيحِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي «الْفَتْحِ» (٢٦٦/٤): «وَلَمْ يُوَافِقْ عَلَى تَصْحِيحِهِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، وَشَكَّ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، كَذَلِكَ خَرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَلَعَلَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ». اهـ.

○ [١٠٣٦] [الإتحاف: خز حب قط كم ٢١٨٠٧] [التحفة: م ١٦٢٠٦]، وتقدم برقم (٩٦٢).

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَلَمْ يُخْرِجِ الْبُخَارِيُّ لِهَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي دَاوُدَ الْحَفَرِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، وَلَمْ يَرِدْ فِي مُسْلِمٍ رَوَايَةُ لِهَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْحَفَرِيِّ، وَلَا رَوَايَةُ لِأَبِي دَاوُدَ الْحَفَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَلَا رَوَايَةُ لِحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ حَمِيدٍ.

○ [١٠٣٧] [الإتحاف: خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة: م دس ١٦٢٠١ - م دس ١٦٢٠٣ - م ق ١٦٢٠٥]، وسيأتي برقم (١٢٠١).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا ^(١) .

• [١٠٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمٍ ، أَخِي الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازِ بَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الصَّوَّافُ ^(٢) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كُنَّا نَفْتَحُ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

■ يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيعٍ التُّسْتَرِيَّانِ ثِقَتَانِ .

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

• [١٠٣٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الطِّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا جَارِيَةُ بْنُ هَرِمٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُلْقُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّلَاةِ ^(٤) .

• [١٠٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ بْنُ الرَّقَاشِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا

(١) أخرجه مسلم (٧٣١/٤) من طريق محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي بنحوه .

• [١٠٣٨] [الإتحاف : قط كم ٩٠٣] .

(٢) قوله : «الصوواف» ، في الأصل «الصيرفي» ، والتصويب من «الإتحاف» .

• [١٣٣/١] .

(٣) فيه يحيى بن غيلان التستري : قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»

(٩/٢٦٧) وقال : «مستقيم الحديث» ، وعبد الله بن بزيع : ضعيف .

• [١٠٣٩] [الإتحاف : قط ابن السني كم ٩٠٧] .

(٤) فيه جارية بن هرم : متروك الحديث ، كما قال الدارقطني .

• [١٠٤٠] [الإتحاف : قط كم حم ١٧١٣٩] [التحفة : دت ق ١١٦٩٨] .

بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسْرُهُ، أَوْ يُسْرِ بِهِ، خَرَّ^(١) سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ ﷻ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَإِنَّ بَكَارَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ صَدُوقٌ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِشَرْطِهِمَا فِي الرُّوَايَةِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ رَأْوٍ غَيْرُ ابْنِهِ بَكَارٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَاسَرَجِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ بَكَارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ : صَالِحُ الْحَدِيثِ^(٢) .

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا مِنْهَا : أَنَّهُ ﷺ رَأَى الْقِرْدَ فَخَرَّ سَاجِدًا، وَمِنْهَا : أَنَّهُ ﷺ رَأَى رَجُلًا بِهِ زَمَانَةٌ فَخَرَّ سَاجِدًا، وَمِنْهَا : أَنَّهُ ﷺ أَتَاهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ فَخَرَّ سَاجِدًا، وَمِنْهَا : أَنَّهُ ﷺ رَأَى نُغَاشًا^(٣)، فَخَرَّ سَاجِدًا .

(١) خر : سقط . (انظر : النهاية ، مادة : خار) .

(٢) فيه بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة ؛ صدوق يهم ، وخالد بن خدّاش ؛ صدوق يخطئ .

(٣) نغاشا : القصير (القزم) الضعيف الحركة الناقص الخلق . (انظر : النهاية ، مادة : نغش) .

٧- كتاب الجمعة

[١٠٤١] هـ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الأيام يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا يوم الجمعة».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد استشهد بعبد الرحمن بن أبي الزناد، ولم يخرجوا سيّد الأيام^(١).

[١٠٤٢] هـ أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، حدثنا الهيثم بن حميد، حدثني أبو معبد حفص بن غيلان، عن طاوس، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هينتها، ويبعث الجمعة زهراء منيرة، أهلها يحفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها تضيء لهم، يمشون في ضوئها، ألوانهم كالثلج بياضا، ويريحهم يسطع كالمسك، يخوضون في جبال

[١٠٤١] [الإتحاف: خز كم ١٩٩٧] [التحفة: م ت ١٣٨٨٢ - م س ١٣٩٥٩]، وسيأتي برقم (١٠٤٥)، (٤٠٤٧).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن ابن أبي الزناد أخرج له مسلم في المقدمة، والبخاري تعليقا، وهو صدوق؛ تغير حفظه لما قدم بغداد، ولم يخرج الشيخان لموسى بن أبي عثمان وأبيه، إنما أخرج لهما البخاري تعليقا، وكلاهما مقبول.

وأصل الحديث أخرجه مسلم (٨٥٥)، (١/٨٥٥) عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

[١٠٤٢] [الإتحاف: خز كم ١٢٢٣٠].

[١٣٣/١ ب] هـ

الكَافُورِ^(١)، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ لَا يُطْرِقُونَ تَعَجُّبًا حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ شَاذٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مِنْ ثِقَاتِ الشَّامِيِّينَ الَّذِي يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ أَغْيَانِ أَهْلِ الشَّامِ غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا عَنْهُمَا .

○ [١٠٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ قَزْعِ الضَّبِّيِّ، وَكَانَ قَزْعٌ مِنَ الْقُرَاءِ الْأَوَّلِينَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا سَلْمَانُ، مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟» ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ : «يَا سَلْمَانُ، يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ جُمُعَ أَبُوكَ أَوْ أَبُوكُمْ، وَأَنَا أُحَدِّثُكَ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أُمِرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَيَقْعُدُ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً^(٢) لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَاجْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ غَيْرَ قَزْعٍ .

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْقَارِيَّ، يَقُولُ : أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ مَسَانِيدَ قَزْعِ الضَّبِّيِّ فَإِنَّهُ مِنْ زُهَادِ التَّابِعِينَ، فَلَمْ يُسْنِدْ تَمَامَ الْعَشْرَةِ .

○ [١٠٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ

(١) الكافور : شجرة تتخذ منه مادة رائحتها عطرية وطعمها مر، وهو أصناف كثيرة . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : كفر) .

○ [١٠٤٣] [الإتحاف : خز طح كم ٥٩٢٥] [التحفة : س ٤٥٠٨] .

(٢) كفارة : الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي : تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة . (انظر : النهاية، مادة : كفر) .

○ [١٠٤٤] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٢٠٢٣] [التحفة : دس ق ١٧٣٦] ، وسيأتي برقم (٨٩٠٧) .

الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ^(١) ، وَفِيهِ الصَّغْقَةُ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَغْرُوضَةٌ عَلَيَّ» ، قَالُوا : وَكَيْفَ تُغْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ^(٢) ؟ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٠٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْبِزْطِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ

(١) النفخة : المراد الثانية التي توصل الأبرار إلى النعم الباقية ، وقيل : النفخة الأولى ؛ فإنها بداية قيام الساعة ، ولا منع من الجمع . (انظر : عون المعبود) (٣/ ٢٦٠) .

(٢) أرميت : بليت وصارت رميما . (انظر : النهاية ، مادة : أرم) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج البخاري لأبي الأشعث الصنعاني ، ولم يخرج الشيخان لأوس بن أوس الثقفي رحمته الله ، وقد أعل هذا الحديث كما سيأتي .

○ [١٠٤٥] [الإتحاف : خزعه حب كم حم ٢٠٤٢٨] [التحفة : س ١٣٣٠٧ - سي ١٣٥٧٧ - خ م س ١٣٨٠٨ - م ت ١٣٨٨٢ - م س ١٣٩٥٩ - سي ١٤٣٢٨ - م ١٤٣٧٢ - خ م س ١٤٤٠٦ - ق ١٤٤٤١ - خ م ١٤٤٦٧] ، وتقدم برقم (١٠٤١) وسيأتي برقم (٤٠٤٧) .

مُصْبِحَةً^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ يُضْبَحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنْ السَّاعَةِ إِلَّا
الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا
أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، قَالَ كَغَبْتُ : ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ ؟ ، فَقُلْتُ : بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، قَالَ :
فَقَرَأَ كَغَبْتُ التَّوْرَةَ ، فَقَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
سَلَامٍ ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَغَبٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةٍ هِيَ ،
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ لَهُ : فَأَخْبِرْنِي بِهَا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي
يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي » وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلِّي فِيهَا ؟ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَلَامٍ : أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ
حَتَّى يُصَلِّي » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى أَحْرَفٍ مِنْ
أَوَّلِهِ ، فِي حَدِيثِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ
الْجُمُعَةِ »^(٢) .

وَقَدْ تَابَعَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ عَلَى رِوَايَتِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
التَّيْمِيِّ بِالزِّيَادَاتِ فِيهِ .

٥ [١٠٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ

(١) مصبحة : مستمعة منصتة . (انظر : النهاية ، مادة : صبح) .

(٢) هذا الحديث على شرط البخاري .

وأصل الحديث - المرفوع منه - أخرجه مسلم (٨٥٥) ، (١ / ٨٥٥) عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي
ﷺ قال « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم
الساعة إلا في يوم الجمعة » . وأخرج البخاري (٩٤٥) ، ومسلم (٨٥٣) كذلك عن الأعرج عن أبي هريرة
أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال « فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى
شيئا إلا أعطاه إياه » . وأشار بيده يقللها .

٥ [١٠٤٦] [الإتحاف : خزعه حب كم حم ٢٠٤٢٨] [التحفة : سي ١٣٠٩٣ - س ١٣٣٠٧ - سي ١٣٥٧٧ - سي

١٣٧٨٣ - خ م س ١٣٨٠٨ - م ١٤٣٧٢ - خ م س ١٤٤٠٦ - ق ١٤٤٤١ - خ م ١٤٤٦٧] .

الْغِفَارِيُّ ، حَدَّثَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جِئْتُ الطُّورَ فَلَقِيتُ هُنَاكَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَحَدَّثْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ عَنِ التَّوْرَةِ ، فَمَا اخْتَلَفَا حَتَّى مَرَزْتُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، قَالَ : قُلْتُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ » ، فَقَالَ كَعْبٌ : تِلْكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ ؟ ، فَقُلْتُ : مَا كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَجَعَ فَتَلَا ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ .

■ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ ^(١) .

○ [١٠٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ الْجُلَّاحَ أَبَا كَثِيرٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ يُرِيدُ سَاعَةً ، وَلَا يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ ، فَالْتَمِسُوهَا ^(٢) آخِرَ السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِالْجُلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

○ [١٠٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ

(١) فيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق يدلّس ، أخرج له البخاري تعليقا ، ومسلم في المتابعات .

○ [١٠٤٧] [الإتحاف : كم ٣٨٤٢] [التحفة : دس ٣١٥٧] .

○ [١٣٤/١ ب]

(٢) التمسوها : اطلبوها وتحروها . (انظر : اللسان ، مادة : لمس) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لأحمد بن صالح ، ولم يخرج البخاري للجلاح أبي كثير .

○ [١٠٤٨] [الإتحاف : خز كم ٥٨١٤] .

الْمُنَادِي ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قُلْتُ وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنْ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ ؟ ، فَقَالَ : سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا ، فَقَالَ : «إِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُهَا ، ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا ، كَمَا أَنْسَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

■ وَهَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ لِحَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٠٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنَّا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٠٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج مسلم ليونس بن محمد المؤدب عن فليح ، ولا لفليح عن سعيد بن الحارث ، ولم يخرج الشيخان لسعيد بن الحارث عن أبي سلمة .

○ [١٠٤٩] [الإتحاف : مي جا خز حب كم حم س ١٧٤٣٣] [التحفة : دت س ق ١١٨٨٣] ، وسيأتي برقم (٦٧٨٥) .

(٢) طبع الله على قلبه : ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه ، والطبع بالسكون : الختم . (انظر : النهاية ، مادة : طبع) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن عمرو بن علقمة أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج البخاري له مقرونا ، وهو صدوق له أوهام ، ولم يخرج مسلم لمسدد .

○ [١٠٥٠] [الإتحاف : خز حب كم حم ٦٠٧٦] [التحفة : س ق ٤٥٩٩ - د س ٤٦٣١] .

وَبَرَّةَ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرَّجْ لِخِلَافٍ فِيهِ لِسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَيُّوبَ بْنِ الْعَلَاءِ ، فَإِنَّهُمَا قَالَا : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا ^(١) .

○ [١٠٥١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ ، أَوْ صَاعٍ ^(٢) حِنْطَةٍ ^(٣) ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ » .

■ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْعَنْبَرِيِّ ، وَلَمْ يَزِدْنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ فِيهِ عَلَى الْإِسْنَادِ .

أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، وَخِلَافِ أَبِي الْعَلَاءِ ، إِيَّاهُ فِيهِ ، فَقَالَ : هَمَّامٌ عِنْدَنَا أَحْفَظُ مِنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ .

○ [١٠٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ

(١) لم يخرج الشيخان لقدامة بن وبرة وهو مجهول ، قال البخاري : « لم يصح سماعه من سمرة » ، وقد خولف همام بن يحيى كما ذكر الحاكم .

○ [١٠٥١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٦٠٧٦] [التحفة : د س ٤٦٣١] .

○ [١٣٥/١]

(٢) صاع : مكيال يزن حالياً : ٢٠٣٦ جراماً . (انظر : المقادير الشرعية والأحكام الفقهية) (ص ١٩٧) .

(٣) حنطة : قمح . (انظر : النهاية ، مادة : حنط) .

○ [١٠٥٢] [الإتحاف : خز ط ح كم حم ٨٢٩٥] .

عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَتَيَاهُ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ لَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَطْهَرُ ، وَسَأَخْبِرُكُمَا لِمَاذَا بَدَأَ الْغُسْلُ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُخْتَاجِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ ، وَيَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، وَمِنْبَرُهُ قَصِيرٌ ، إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ فَخَطَبَ النَّاسَ فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ ، فَثَارَتْ أَبْدَانُهُمْ رِيحَ الْعَرِقِ وَالصُّوفِ حَتَّى كَادَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا ، وَلِيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ مَا يَجِدُ مِنْ طَيِّبٍ أَوْ دُهْنِهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

• [١٠٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ ذَهَبَ بَصْرُهُ ، إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ صَلَّى عَلَى أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَمَكَثْتُ كَثِيرًا لَا يَسْمَعُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا أُمَامَةَ أَرَأَيْتَ اسْتَغْفَرَكَ لِأَبِي أُمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ مَا هُوَ؟ قَالَ : أَنِّي بُنِي ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ بِنَا بِالْمَدِينَةِ فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ يُقَالُ لَهَا نَقِيعُ الْخَضَمَاتِ ، قَالَ : قُلْتُ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ ، قَالَ : أَرْبَعِينَ رَجُلًا .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ رواه رواة «الصحيحين»، ولكن لم يخرج الشيخان لعمر بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، ولم يخرج البخاري لابن وهب، عن سليمان بن بلال، ولم يخرج مسلم لسليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ شَاهِدُ الْحَدِيثِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
أَوَّلُ جُمُعَةٍ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ جُمُعَةُ بِجَوَاثَا عَبْدِ الْقَيْسِ^(١) .

○ [١٠٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ^{هـ} الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ ، وَغَدَا^(٢) وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا^(٣) ، وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا»^(٤) .

■ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الذَّمَارِيُّ وَحَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ .

أَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ :

○ [١٠٥٥] فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن أبي أمامة بن سهل . ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا .

○ [١٠٥٤] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٢٣/٢٠] [التحفة : دت س ق ١٧٣٥] ، وسيأتي برقم (١٠٥٥) ، (١٠٥٦) ، (١٠٥٧) .

○ [١٣٥/١ ب]

(٢) غدا : خرج إلى الجمعة أول النهار . (انظر : السندي على النسائي) (٣/٩٥) .

(٣) دنا : اقترب من الإمام . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : دنو) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لأبي الأشعث الصنعاني ، ولم يخرج الشيخان لحسين بن علي الجعفي ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ولم يخرج مسلم لعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني .

○ [١٠٥٥] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢٢/٢٠] [التحفة : دت س ق ١٧٣٥] ، وتقدم برقم (١٠٥٤) وسيأتي برقم (١٠٥٦) ، (١٠٥٧) .

يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَرَ ، فَجَلَسَ مِنَ الْإِمَامِ قَرِيبًا فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةِ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا »^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ :

٥ [١٠٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ بَكَرَ^(٢) وَابْتَكَرَ ، فَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ^(٣) كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَمَلُ سَنَةِ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا » .

■ قَدْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

وَأَظْنُهُ لِحَدِيثٍ وَاهٍ لَا يُعَلَّلُ مِثْلُ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ بِمِثْلِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ :

٥ [١٠٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ^(٥) ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْأَشْعَثِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج الشيخان ليحيى بن الحارث ، ولا لإبراهيم بن أبي الليث ؛ وهو متروك ، ولم يخرج البخاري لأبي الأشعث الصنعاني . وقال الذهبي في « التلخيص » : « تفرد به عن الأشجعي إبراهيم بن أبي الليث وهو واه ، ولفظه منكر لكن تابعه عليه غيره » .

٥ [١٠٥٦] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢٠٢٢] [التحفة : دت س ق ١٧٣٥] ، وتقدم برقم (١٠٥٤) ، (١٠٥٥) وسيأتي برقم (١٠٥٧) .

(٢) بكر : أتى الصلاة في أول وقتها . (انظر : النهاية ، مادة : بكر) .

(٣) يلغ : يتكلم . (انظر : النهاية ، مادة : لغا) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرج البخاري لأبي الأشعث الصنعاني ، ولم يخرج مسلم لحسان بن عطية عن أبي الأشعث الصنعاني .

٥ [١٠٥٧] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ٢٠٢٢] [التحفة : دت س ق ١٧٣٥] ، وتقدم برقم (١٠٥٤) ، (١٠٥٥) ، (١٠٥٦) .

(٥) في الأصل « عثمان الشيباني » والتصويب من « التاريخ الكبير » (٢١٩/٦) و« الإتحاف » .

الصَّنْعَانِي، يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْتَسَلَ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاقْتَرَبَ، وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ صِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا».

■ هَذَا لَا يُعَلَّلُ الْأَحَادِيثَ الثَّابِتَةَ الصَّحِيحَةَ مِنْ أَوْجُهٍ:

أَوَّلُهَا: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ عَطِيَّةٍ قَدْ ذَكَرَ سَمَاعَ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وثَانِيهَا: أَنَّ ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ دُونَ أَوْلَيْكَ فِي الْإِخْتِجَاجِ بِهِ.

وثَالِثُهَا: أَنَّ عُثْمَانَ الشَّامِيَّ مَجْهُولٌ^(١).

○ [١٠٥٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ أَبِي وَأَنَا اغْتَسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: غُسِّلْ مِنْ جَنَابَةِ أَوْ ﷺ لِلْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ جَنَابَةِ، قَالَ: أَعِدْ غُسْلًا آخَرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَهَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ شَيْخٌ قَدِيمٌ لِلْبَصْرِيِّينَ، يُقَالُ لَهُ: الْحِثَّائِيُّ، ثِقَةٌ، قَدْ رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ^(٢).

(١) فِيهِ عُثْمَانُ الشَّامِيُّ؛ مَجْهُولٌ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْسَّانِ الْمِيزَانِ» (٤/١٥٩): «يُرِيدُ - يَعْنِي الْحَاكِمُ - أَنْ زِيَادَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُمْ مِنْ عُثْمَانَ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، وَالْوَهْمُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ مِنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ هَذَا، وَالصَّحِيحُ رَوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ أَوْسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». اهـ.

○ [١٠٥٨] [الإتحاف: خز ح ب كم ٤٠٥٢].

○ [١٣٦/١]

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ إِذْ لَمْ يُخَرِّجِ الشَّيْخَانُ هَارُونَ بْنَ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيَّ.

٥ [١٠٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ، وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ إِنْ وَجَدَهُ، ثُمَّ جَاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ سَكَتَ فَذَلِكَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، مِثْلَ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَقِيْدَهُ بِأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ مَقْرُونًا بِأَبِي سَلَمَةَ.

٥ [١٠٦٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنَّْ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ، إِنْ كَانَ عِنْدَهُ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَزُكَّعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا»، يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةٌ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

■ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ مِنَ الثَّقَاتِ الَّذِي أَجْمَعًا عَلَى إِخْرَاجِهِ^(٢).

٥ [١٠٥٩] [الإتحاف: طبع حب كم خز ٥١٢١] [التحفة: د ٤٤٣٠]، وسيأتي برقم (١٠٦٠).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري تعليقا؛ وهو صدوق يدلّس وقد صرح بالسماع كما في الحديث بعده، ولم يخرج مسلم لحجاج بن منهل، عن حماد بن سلمة، ولا لحماذ عن ابن إسحاق، ولا لابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم.

٥ [١٠٦٠] [الإتحاف: طبع حب كم خز ٥١٢١] [التحفة: د ٤٤٣٠]، وتقدم برقم (١٠٥٩).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، رواه رواة «الصحيحين» سوى محمد بن إسحاق؛ أخرج له البخاري تعليقا ومسلم في المتابعات.

٥ [١٠٦١] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً فِي شَهْرِ ربيعِ الأولِ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَزَارِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ بِلَالٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، فَإِنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَزَارِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٠٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لِلنَّاسِ : «اجْلِسُوا» ، فَسَمِعَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «تَعَالَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ» .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

● [١٠٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ

٥ [١٠٦١] [الإتحاف : كم ١١٤٤٥] .

(١) فيه مصعب بن سلام صدوق له أوهام .

٥ [١٠٦٢] [الإتحاف : خز كم ٨٠٩٩] .

٥ [١٣٦/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه «الصحاحين» سوى هشام بن عمار ؛ فلم يخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري متابعة ، وهو صدوق ، ولم يخرج البخاري لهشام بن عمار ، عن الوليد بن مسلم .

● [١٠٦٣] [الإتحاف : خز كم خ م ٧٩١٩] .

مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، قَالَ : فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ ، فَقَالَ : قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي : إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ^(١) ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ^(٢) .

○ [١٠٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ ، عَنْ ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ، قَالَتْ : وَكَانَ تَتَوَرَّنَا وَتَتَوَرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤) .

وَابْنَةُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَدْ سَمَّاهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي رِوَايَتِهِ :

○ [١٠٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ : قَرَأْتُ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ . ■ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ^(٥) .

(١) عزيمة : حق وواجب . (انظر : النهاية ، مادة : عزم) .

(٢) لم يخرج مسلم لمسدد ، وهذا الإسناد ورد بهذا السياق عند البخاري برقم (٩١١) بداية من مسدد إلى ابن عباس .

[١٠٦٤] [الإتحاف : خزعه كم حم عم ش ٢٣٦٨٦] [التحفة : م د س ق ١٨٣٦٣] ، وسيأتي برقم (١٠٦٥) .
(٣) في : فم . (انظر : القاموس ، مادة : في) .

(٤) أخرجه مسلم (٨٧٧) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر به ، وفي (٨٧٧ / ١) من طريق يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان ، به .

[١٠٦٥] [الإتحاف : خزعه كم حم عم ش ٢٣٦٨٦] [التحفة : م د س ق ١٨٣٦٣] ، وتقدم برقم (١٠٦٤) .

(٥) أخرجه مسلم (٨٧٧ / ١) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق به .

٥ [١٠٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَرَأَ ﴿ص﴾ فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا ، وَقَرَأَهَا مَرَّةً أُخْرَى ، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ تَبَشَّرَنَا لِلشُّجُودِ ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ : «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةٌ نَبِيٍّ ، وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَدْ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلشُّجُودِ» ، فَتَزَلَّ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ .

فَأَمَّا ﴿السُّجُودُ فِي﴾ ﴿ص﴾ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ فِي إِخْرَاجِهِ هَكَذَا فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَرَأَ السَّجْدَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَمِنَ السَّنَةِ أَنْ يَنْزِلَ فَيَسْجُدَ^(١) .

٥ [١٠٦٧] حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ حَيَّانَ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْخْتُ رَاحِلَتِي ، وَحَلَلْتُ عَيْنَتِي ، فَلَبِشْتُ حُلَّتِي ، فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ ، فَقُلْتُ لِحَلِيسِي : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ قَالَ : «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، أَوْ مِنْ هَذَا

٥ [١٠٦٦] [الإتحاف : مي خز طح حب قط كم ٥٦١٩] [التحفة : د ٤٢٧٦] .

٥ [١٣٧/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة «الصحاحين» سوى عبد الله بن عبد الحكم ، وتابعه شعيب بن الليث بن سعد ، ولم يخرج له البخاري ، ولم يخرج الشيخان لابن أبي هلال ، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح .

٥ [١٠٦٧] [الإتحاف : مي خز حب كم ٣٩٤٢] [التحفة : س ٣٢٣١] .

الْفَجَّ^(١) مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ^(٢) مُلْكٍ فَحَمِذْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَتْلَانِي^(٣) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَهُوَ أَضَلُّ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ فِيمَا يَبْدُو لَهُ فِي الْوَقْتِ^(٤) .

○ [١٠٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ يَخْطُبُ ، فَقَامَ يُصَلِّي فَجَاءَ الْأَخْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَى حَتَّى صَلَّى ، فَلَمَّا انْصَرَفَ مَرْوَانُ أَتَيْنَاهُ ، فَقُلْنَا لَهُ : يَزْحَمُكَ اللَّهُ إِنْ كَادُوا لَيَفْعَلُونَ بِكَ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَتْرُكُهَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ذَكَرَ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَتَّصِدَّقُوا فَأَلْقَى الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ زَجَرَهُ وَقَالَ : « خُذْ ثَوْبَكَ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ هَذَا دَخَلَ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ^(٥) فَأَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَتَّصِدَّقُوا » ، فَأَلْقَى هَذَا أَحَدَ ثَوْبَيْهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَهُوَ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ^(٦) .

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ :

(١) الفج : الطريق الواسع . (انظر : النهاية ، مادة : فجج) .

(٢) مسحة : أثر ظاهر . (انظر : النهاية ، مادة : مسح) .

(٣) أتلاني : الإبلاء : الإنعام والإحسان . (انظر : النهاية ، مادة : بلا) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان للمغيرة بن شبيب ، ولم يخرج البخاري ليونس بن أبي إسحاق ، وهو صدوق يهيم قليلا .

○ [١٠٦٨] [الإتحاف : مي خز طح حب كم ش ٥٦٢٠] [التحفة : ت س ق ٤٢٧٢ - د س ٤٢٧٤] .

(٥) بذة : سيئة ، تدل على الفقر . (انظر : مجمع البحار ، مادة : بذذ) .

(٦) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه «الصحيحين» سوى الحميدي ؛ أخرج له مسلم في المقدمة ، كما أخرج له البخاري ، وابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا .

٥ [١٠٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ ۞ الْعَدَوِيِّ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَذَرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ ، وَأَتَمَّ آخِرَهَا ^(١) .

٥ [١٠٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ : «اجْلِسُوا» فَسَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٠٧١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ مَحْمُودٍ ^(٣)

٥ [١٠٦٩] [الإتحاف : خزعه كم حم ١٧٧٢٦] [التحفة : م س ١٢٠٣٥] .

٥ [١٣٧/١ ب]

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى أبي رفاعه فأخرج له مسلم ، وقد ورد هذا الإسناد مجتمعاً في حديث عند مسلم بداية من سليمان بن المغيرة إلى أبي رفاعه العدوي .

٥ [١٠٧٠] [الإتحاف : كم ٢٩٢١] [التحفة : د ٢٤٦٤] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ إذ لم يخرجوا يعقوب بن كعب الحلبي ، ولم يخرج مسلم لمحمد بن إبراهيم العبدي . ومخلد بن يزيد صدوق له أوهام . وقال أبو داود في «سننه» (١٠٩٣) «هذا يعرف مرسلاً ، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ ، ومخلد هو شيخ» ، وبنحوه قال الدارقطني في «علله» (٣٨٢/١٣) .

٥ [١٠٧١] [الإتحاف : مي خزعه حب كم حم عم ٢٥٤٣] [التحفة : س ٢١٤١ - م ٢١٥٤ - م ٢١٥٦ - م ٢١٥٩ - د س ق ٢١٦٣ - س ٢١٧٧ - س ق ٢١٨٤] .

(٣) في الأصل و«الإتحاف» : «محمد» والصواب ما أثبتناه . قال الخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق»

(١/٧٣٩) : «حامد بن محمود بن حرب أبو علي المقرئ النيسابوري ، حدث عن إسحاق بن سليمان -

الْمُقَرِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الدَّشْتَكِيِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَائِيِّ، قَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ جَالِسًا فَكَذَّبَهُ، فَأَنَا شَهِدْتُهِ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَى، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ؟، قَالَ: كَلَامٌ يَعِظُ بِهِ النَّاسَ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ يَنْزِلُ، وَكَانَتْ قَصْدًا^(١) يَغْنِي خُطْبَتَهُ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا يَنْخُو الشَّمْسُ وَضَحَاهَا، وَالسَّمَاءُ وَالطَّارِقُ، إِلَّا صَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَصَلَاةَ الظُّهْرِ كَانَ يُؤْذَنُ بِلَالٍ حَيْثُ تَذَحُّضُ الشَّمْسِ، فَإِنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ وَإِلَّا سَكَتَ حَتَّى يَخْرُجَ، وَالْعَصْرُ نَحْوًا مِمَّا تُصَلُّونَ، وَالْمَغْرِبُ نَحْوًا مِمَّا تُصَلُّونَ، وَالْعِشَاءُ الْآخِرَةُ يُؤْخَرُهَا عَنْ صَلَاتِكُمْ قَلِيلًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ إِنَّمَا خَرَّجَ لَفْظَتَيْنِ مُخْتَصَرَتَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ: كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا^(٢).

○ [١٠٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا

- الرازي، روى عنه: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب المعروف بابن الأخرم الشيباني، وكان ثقة.

(١) قصدا: القصد: الوسط بين الطرفين، والمراد: التوسط بين الطول والقصر. (انظر: النهاية، مادة: قصد).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي، ولا لعمر بن أبي قيس، إنما أخرج له البخاري تعليقا، وهو صدوق له أوهام.

وأصل الحديث أخرجه مسلم (٨٧٠)، (١/٨٧٠) مختصرا عن أبي الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كنت أصلي مع رسول الله ﷺ فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا.

وأخرج مسلم منه كذلك (١/٨٦٥) عن أبي خيثمة عن سماك قال أنبأني جابر أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما فمن نباك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة.

وأخرج مسلم منه أيضا (٨٩٥) عن أبي خيثمة زهير قال حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن إذا دحضت فلا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه.

○ [١٠٧٢] [الإتحاف: مي حب كم حم ١٧١٠٧].

أَبُو دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ : «أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ» حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا حَتَّى وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ^(١) كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ^(٢) عِنْدَ رِجْلِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

٥ [١٠٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ . وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَغْثُرَانِ وَيَقُومَانِ ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(٤) إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ [التغابن : ١٥] رَأَيْتُ وَلَدَيْ هَذَيْنِ ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى نَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ ،

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي قَطْعِ الْخُطْبَةِ ، وَالتُّزُولِ مِنَ الْمِنْبَرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ^(٤) .

(١) خَمِيصَةٌ : كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مَرِيعٌ لَهُ عَلَمَانِ ، وَفِيهِ خُطُوطٌ ، وَالْجَمْعُ : خَمَائِصُ . (انظر : معجم الملائس) (ص ١٦٠) .

(٢) عَاتِقُهُ : الْعَاتِقُ : مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ إِلَى أَصْلِ الْعُنُقِ . (انظر : النهاية ، مادة : عتق) .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ وَقَدْ وَرَدَ إِسْنَادُهُ مُجْتَمِعًا عِنْدَ مُسْلِمٍ بِدَايَةِ مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَفِيعُ الْبَرَقِ (٢/٣٠٩٣) ، (٢/٣٠٩٣) .

٥ [١٠٧٣] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٢٢٩٥] [التحفة : د ت س ق ١٩٥٨] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٧٦٠٠) .

٥ [١١٣٨/١]

(٤) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ رَوَاهُ رَوَاةُ «الصَّحِيحَيْنِ» سِوَى الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ فَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَحْدَهُ وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا ، وَلَمْ يَخْرِجِ الشَّيْخَانُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ .

[١٠٧٤] أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، حدثنا الفضل بن محمد الشَّغْرَانِيُّ، حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حدثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ ﴿بَرَاءةً﴾، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟، الْحَدِيثُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(١).

[١٠٧٥] أخبرنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم العَدْلُ الصَّيْدَلَانِيُّ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حدثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى خَرَجَ الْإِمَامُ فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، فَقَالَ لِي: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ^(٢) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْتَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٣).

[١٠٧٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، حدثنا عُيَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ،

[١٠٧٤] [الإتحاف: خز كم ١٧٥٨٥]، وسيأتي برقم (٢٩٤٢).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين رواه «الصحاحين»، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر صدوق يخطئ، ولم يخرج الشيخان لعطاء عن أبي ذر رضي الله عنه. وقال الذهبي: «ما أحسبه أدرك أبا ذر».

[١٠٧٥] [الإتحاف: جا خز طح حب كم حم ٦٩٣٦] [التحفة: دس ٥١٨٨].

(٢) قوله: «فقال لي: جاء رجل يتخطى رقاب الناس»، هذه الزيادة غير موجودة في الأصل، ولعل سبب ذلك انتقال نظر من الناسخ، وأثبتناها من «صحيح ابن خزيمة» (٣/١٥٦)، وهي زيادة يتم بها المعنى.

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه «الصحاحين» سوى معاوية بن صالح وهو صدوق له أوهام، وأبي الزاهرية؛ أخرجهما مسلم وحده، ولم يخرج مسلم لأبي الزاهرية، عن عبد الله بن بسر.

[١٠٧٦] [الإتحاف: كم د قط طب ١٢٢٢٧] [التحفة: د ٤٩٨١].

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّشِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِهَرْنِيمِ بْنِ سُفْيَانَ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّشِرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا مُوسَى فِي إِسْنَادِهِ.

وَطَارِقُ بْنُ شَهَابٍ مِمَّنْ يُعَدُّ فِي الصَّحَابَةِ^(١).

○ [١٠٧٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: هَلْ شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢).

○ [١٠٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، ولا لإبراهيم عن قيس بن مسلم. وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٤٦): «ورواه عبيد بن محمد العجل، عن العباس بن عبد العظيم فوصله بذكر أبي موسى الأشعري فيه، وليس بمحفوظ، فقد رواه غير العباس أيضا عن إسحاق دون ذكر أبي موسى فيه».

○ [١٠٧٧] [الإتحاف: مي خزكم حم ٤٦٧٠] [التحفة: دس ق ٣٦٥٧].

○ [١٣٨/ب] (٢) فيه إياس بن أبي رملة الشامي؛ مجهول.

○ [١٠٧٨] [الإتحاف: جاكم ١٨١٠٥] [التحفة: دق ١٢٨٢٧].

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ مِقْسَمٍ الضَّبِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأُهُ مِنَ الْجُمُعَةِ ، وَإِنَّا مُجْمَعُونَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي صِدْقِهِ إِذَا رَوَى عَنْ الْمَشْهُورِينَ .

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَالْمُغِيرَةِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَكُلُّهُمْ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ^(١) .

○ [١٠٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى^(٢) ، فَقَالَ : « قُمْ أَوْ اذْهَبْ فَبِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ » .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة «الصحيحين» سوى محمد بن المصنف ، وهو صدوق له أوهام وكان يدلّس ، ولم يخرج البخاري لبقية إلا تعليقا ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق كثير التدليس والتسوية . قال الإمام أحمد : «بلغني أن بقية روى عنه شعبة ، عن مغيرة ، عن عبد العزيز بن ربيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة في العيدين يجتمعان في يوم ، من أين جاء بقية بهذا؟ كأنه يعجب منه ، ثم قال أبو عبد الله : قد كتبت عن يزيد بن عبد ربه ، عن بقية ، عن شعبة حديثين ليس هذا فيهما ، وإنما رواه الناس عن عبد العزيز عن أبي صالح مرسلا» «تاريخ بغداد» (٢١٦/٤) ، وبنحوه قال الدارقطني ، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٧٢/٢) : «قال أبي : رواه أبو عوانة ، عن عبد العزيز بن ربيع ؛ قال : شهدت الحجاج بن يوسف ، واجتمع عيدان في يوم ، فجمعوا ، فسألت أهل المدينة ؛ قلت : كان فيكم رسول الله ﷺ عشر سنين ، فهل اجتمع عيدان؟ قالوا : نعم . قال أبي : هذا أشبه» .

○ [١٠٧٩] [الإتحاف : عه حب كم م حم ش ١٣٧٨٩] [التحفة : م د س ٩٨٥٠] .

(٢) غوى : ضلّ . (انظر : النهاية ، مادة : غوا) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٠٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطْبِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

○ [١٠٨١] حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيزَابِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَزْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمُوعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ ^(٣) .

○ [١٠٨٢] أَخْبَرَنَا بَكْرٌ ^(٤) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اخْضُرُّوا الذُّكْرَ ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ ، إِنْ دَخَلَهَا » .

(١) أخرجه مسلم (٨٧٤) من طريق وكيع بن الجراح ، عن سفيان ، به .

○ [١٠٨٠] [الإتحاف : كم حم ١٤٩٢٨] [التحفة : د ١٠٣٧٤] .

(٢) فيه العلاء بن صالح ؛ صدوق له أوهام ، وأبو راشد : قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [١٠٨١] [الإتحاف : كم ٢٥٤١] [التحفة : د ٢١٩٢] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لمحمود بن خالد الدمشقي ، ولم يخرج البخاري لسماك بن حرب إلا تعليقاً ، وهو صدوق قد تغير بأخرة ؛ فكان ربما تلقن .

○ [١٠٨٢] [الإتحاف : كم حم ٦٠٦٢] [التحفة : د ٤٦٣٨] .

(٤) في الأصل : «أبوبكر» ، والتصويب من «الإتحاف» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٠٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخُبُورَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١٠٨٤] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٠٨٥] أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرَجِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه «الصحيحين» سوى علي بن المديني ؛ فأخرج له البخاري وحده ، ولم يخرج الشيخان ليحيى بن مالك ، عن سمرة رضي الله عنه .

○ [١٠٨٣] [الإتحاف : خز كم حم ١٦٥٨٥] [التحفة : دت ١١٢٩٩] .

○ [١٣٩/١]

(٢) رواه ثقات سوى أبي مرحوم وسهل بن معاذ ، وهما صدوقان .

○ [١٠٨٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٣٩٩] [التحفة : دت س ق ٢٦٠] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين رواه «الصحيحين» ، ولم يخرج مسلم لمسلم بن إبراهيم ، عن جرير بن حازم ، ولم يخرج الشيخان لجرير بن حازم ، عن ثابت .

○ [١٠٨٥] [الإتحاف : كم حم ٢٣١٣٥] [التحفة : خ د ١٧٩٣٧] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٠٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِزْدِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ، فَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَلِمُسْلِمٍ وَحْدَهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا ^(٢) .

وَقَدْ تَابَعَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَطَاءٍ هَكَذَا .

٥ [١٠٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَيَتَقَدَّمُ عَنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ قَلِيلًا غَيْرَ كَثِيرٍ فَيَزَكُّ رَكْعَتَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ يَمْشِي أَنْفَسَ مِنْ ذَلِكَ فَيَزَكُّ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَمْ رَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ ، قَالَ : مَرَارًا ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، ولكن على شرط مسلم وحده ، ورواته رواية «الصحيحين» ، ولم يخرج البخاري لزهير بن حرب ، عن هشيم ، ولا لهشيم ، عن يحيى بن سعيد .

٥ [١٠٨٦] [الإتحاف : طح كم ١٣٠١٠] [التحفة : دت ٧٣٢٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواته رواية «الصحيحين» سوى عبد الحميد بن جعفر ، فأخرج له البخاري تعليقا ، وأخرج له مسلم ، وهو صدوق ربما وهم ، ولم يخرج مسلم للفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن جعفر ، ولم يخرج الشيخان لعطاء ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

٥ [١٠٨٧] [الإتحاف : طح كم ١٣٠١٠] .

(٣) رواته رواية «الصحيحين» سوى هارون بن عبد الله ؛ فأخرج له مسلم وحده ، وهذا الإسناد موافق لمسلم بداية من هارون بن عبد الله إلى عطاء ، ولم يخرج الشيخان لعطاء ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

٥ [١٠٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْغُسْلَ وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ ، وَلَبَسَ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِهِ ، وَمَسَّ^(١) مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طِيبٍ أَوْ دُهْنٍ أَهْلِهِ ، وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٠٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٠٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ

٥ [١٠٨٨] [الإتحاف : خز كم خ حم ١٧٥٦٢] [التحفة : ق ١١٩٥٩] .

(١) تصحف في الأصل إلى : «ومن» ، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر التخریج .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه «الصحيحين» سوى ابن عجلان ، فقد أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق ، ولم يخرج مسلم لمسدّد وعبد الله بن وديعة .

٥ [١٠٨٩] [الإتحاف : خز حب كم حم ١١٢٦٠] [التحفة : دت ٨٤٠٦] .

٥ [١٣٩/١ ب]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، رواه «الصحيحين» سوى محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلّس . أخرج له البخاري تعليقا ومسلم في المتابعات .

٥ [١٠٩٠] [الإتحاف : مي خز كم حم ٤٦١٨] .

الْعَوَامِ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكُنَّا نَبْتَدِرُ الْفَيْءَ ، فَمَا يَكُونُ إِلَّا قَدْرُ قَدَمٍ أَوْ قَدَمَيْنِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . إِنَّمَا خَرَجَ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ ، عَنْ أَنَسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ ^(١) .

○ [١٠٩١] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَذْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ » ^(٢) .

○ [١٠٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّغْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى » ، قَالَ أُسَامَةُ : وَسَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَجْلِسِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ ذَلِكَ ^(٣) .

(١) رواه ثقات ، لكنه منقطع هنا وقد أخرجه أحمد في «مسنده» (٤٦/٣) موصولا عن يحيى بن آدم ، حدثنا ابن أبي ذئب ، حدثنا مسلم بن جندب ، حدثني من سمع الزبير بن العوام ... فذكره .

○ [١٠٩١] [الإتحاف : خزقط كم ٢٠٤٤٧] [التحفة : ق ١٣٢٥٤] ، وسيأتي برقم (١٠٩٢) ، (١٠٩٣) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواية «الصحيحين» سوى محمد بن ميمون الإسكندراني ، وقد وهم في هذا الحديث ، قال الدارقطني في «علله» (٢١٥/٩) : «واختلف عن الأوزاعي ، فرواه الحفاظ عنه ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : من أدرك من الصلاة ركعة . وقال محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني عن الوليد ، عنه : من أدرك ركعة من الجمعة . وهم في هذا القول» .

○ [١٠٩٢] [الإتحاف : خزقط كم ٢٠٤٤٧] [التحفة : ق ١٣٢٥٤] ، وتقدم برقم (١٠٩١) وسيأتي برقم (١٠٩٣) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين أسامة بن زيد الليثي أخرج له البخاري تعليقا ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق يهم ، ويحيى بن أيوب أخرج له البخاري استشهادا ومتابعة وهو صدوق ربما أخطأ . ولم يخرج مسلم ليحيى بن أيوب ، عن أسامة بن زيد الليثي ، ولا لأسامة بن زيد الليثي ، عن ابن شهاب الزهري .

○ [١٠٩٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى».

■ كُلُّ هَؤُلَاءِ الْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ صَحَاحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، وَمَنْ أَذْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ رَكْعَةً»، وَلِمُسْلِمٍ فِيهِ الزِّيَادَةُ: «فَقَدْ أَذْرَكَهَا كُلَّهَا» فَقَطْ^(١).

○ [١٠٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرِقَ عَلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ».

■ وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ زُهَيْرٍ.

وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا خَرَّجَاهُ بِذِكْرِ الْعَتَمَةِ، وَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ^(٢).

○ [١٠٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

○ [١٠٩٣] [الإتحاف: خز ق ط كم ٢٠٤٤٧] [التحفة: ق ١٣٢٥٤]، وتقدم برقم (١٠٩١)، (١٠٩٢).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة «الصحيحين» سوى عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي؛ فلم يخرج له مسلم، ولم يخرج الشيخان لصالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف يعتبر به، ولم يخرج الشيخان لحماذ بن زيد، عن مالك بن أنس.

○ [١٠٩٤] [الإتحاف: خز ع ط ح كم حم ١٣٠٥٧] [التحفة: م ٩٥١٢].

○ [١/١٤٠]

(٢) أخرجه مسلم (٦٤٦) عن أحمد بن عبد الله بن يونس عن زهير، به.

○ [١٠٩٥] [الإتحاف: خز كم حم ٢٨٥١].

عَبْدُ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدِ الْبَرَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ » ^(١) .

٥ [١٠٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ خَرَّجْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ ، وَصَحَّحْتُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(٢) .

وَهَذَا الشَّاهِدُ الْعَالِي وَجَدْتُهُ بَعْدَ ، وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

٥ [١٠٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِنْسًا ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَاءُ ^(٣) عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ فَيَرْتَفِعَ حَتَّى تَجِيءَ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا حَتَّى يُطَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ » ^(٤) .

(١) لم يخرجوا في «الصحيحين» لأسيد بن أبي أسيد البراد . وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٥٥٠ / ٢) (٥٨٢) .

٥ [١٠٩٦] [الإتحاف : خزكم حم ٢٨٥١] [التحفة : س ق ٢٣٦٣] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لأسيد بن أبي أسيد ، وإسماعيل بن أبي أويس أخرج له البخاري انتقاء ، وهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه .

٥ [١٠٩٧] [الإتحاف : خزكم ١٩٤٥٣] [التحفة : ق ١٤١٤٨] .

(٣) الكلاء : النبات والعشب ، رطبه ويابس . (انظر : النهاية ، مادة : كلاء) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج الشيخان لمعدي بن سليمان ، وهو ضعيف . وابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وعجلان المدني لم يخرج له البخاري إلا تعليقا .

٥ [١٠٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُودَكِيُّ ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : مَرَزْتُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى نَهْرِ يَسِيلُ الْمَاءِ مَعَ غِلْمَانِهِ وَمَوَالِيهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، الْجُمُعَةُ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ »^(١) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَنَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ هَذَا بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ ، إِنَّمَا الْمَطْعُونُ فِيهِ نَاصِحٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَلَّمِيُّ الْكُوفِيُّ ، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ الْمَنَّاكِرِ^(٢) .

٥ [١٠٩٩] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لَمْ يَبْلُ أَسْفَلَ نِعَالِهِمْ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرُوَايَتِهِ ، وَهُوَ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي طَلَبُوا الْمُتَابِعَ ۞ فِيهِ لِلتَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١١٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ

٥ [١٠٩٨] [الإتحاف : خز كم حم عم ١٣٤٩٠] .

(١) رِحَالِكُمْ : الرحال : جمع رحل ، وهو : المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٢) فِيهِ نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ لِيْنِ الْحَدِيثِ ، وَعَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ صَدُوقٌ رِبَا أَوْ خَطَا .

٥ [١٠٩٩] [الإتحاف : خز حب كم حم عم ٢١٦] [التحفة : دس ق ١٣٣] .

٥ [١/١٤٠ ب]

(٣) رَوَاتِهِ رَوَاةُ «الصَّحِيحَيْنِ» سُؤْيُ سَفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ ، وَهُوَ ثِقَةٌ .

٥ [١١٠٠] [الإتحاف : خز ح طح كم حم ١٦٨١٩] .

أَبِي الْخُوَارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَقُمْتُ لِأُصَلِّيَ فِي مَكَانِي، فَقَالَ: لَا تُصَلِّ حَتَّى تَمْضِيَ أَمَامَ ذَلِكَ أَوْ تَكَلِّمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [١١٠١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَقُمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ»، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ: «فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِزِيَادَةِ ذِكْرِ الْجُمُعَةِ^(٢).

آخِرُ كِتَابِ الْجُمُعَةِ.

(١) أخرجه مسلم (١/٨٨٧) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، وفي (٨٨٧) من طريق غندر كلاهما عن ابن جريج، بنحوه.

○ [١١٠١] [الإتحاف: خزعه كم حم ١٠٧٤٨] [التحفة: د ٦٧٢٥ - م ت ٦٩٤٤ - م ت ٧٥٤١ - م ٧٧١٣ - خ م ٧٧٧٧ - م ٧٨٦٦ - خ ٧٨٩٨ - م ٧٩٦٠ - خ ٨٣٨٦].

(٢) أخرجه مسلم بهذه الزيادة برقم (٢/٢٢٣٥) من حديث عبد الرزاق به.

٨- مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

٥ [١١٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ .
وَأَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي ، قَالُوا : حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ
أَبِي أَسَامَةَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ثَوَابُ بْنُ عُثْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ
النَّخْرِ حَتَّى يَزْجَعَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَثَوَابُ بْنُ عُثْبَةَ اللَّهِ الْمَهْرِيُّ قَلِيلُ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يُجْرَحْ بِنَوْعٍ سَقَطَ بِهِ حَدِيثُهُ .
وَهَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ مِنْ طَرِيقِ الرَّوَايَةِ مُسْتَفِيضَةٌ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ ^(١) .

٥ [١١٠٣] أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَزَّازُ عَلَى الصَّفَا ، حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،

٥ [١١٠٢] [الإتحاف : مي خز حب كم حم قط ٢٢٨٢] [التحفة : ت ق ١٩٥٤] .

(١) فيه ثواب بن عتبة المهري البصري : قال عباس الدوري ، وإسحاق بن منصور عن يحيى بن معين : ثقة .
زاد عباس : شيخ صدوق . وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : «سمعت أبي وأبا زرعة ورأيا في كتاب رواه
عباس الدوري عن يحيى بن معين أنه قال : ثواب بن عتبة : ثقة فأنكرا جميعا ذلك» . وذكر له أبو أحمد بن
عدي حديثه هذا ، قال : «و ثواب يعرف بهذا الحديث . وحديث آخر . وهذا الحديث قد رواه غيره عن
ابن بريدة ، منهم : عتبة بن عبد الله الأصم ، ولا يلحقه بهذين ضعف» . اهـ . وروى له الترمذي ،
وابن ماجه هذا الحديث الواحد ، وقال فيه الترمذي : غريب . وقال : قال محمد : لا أعرف لثواب غير هذا
الحديث . اهـ ، وقال الآجري ، عن أبي داود : «هو خير من أيوب بن عتبة ، وثواب ليس به بأس» . وذكره
ابن حبان في «الثقات» . وقال العجلي : «يكتب حديثه ، وليس بالقوي» . وقال أبو علي الطوسي : «أرجو
أن يكون صالح الحديث» . وقال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [١١٠٣] [الإتحاف : مي خز حب كم ٨٤٧] [التحفة : د ت ٢٦٥ - ت ٥٤٨ - خ ق ١٠٨٢ - ت ق ١٩٥٤] ،
وسياتي برقم (١٥٩٦) .

عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمَرَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو^(١) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ .

○ [١١٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَوْنٍ الْخَزَّازُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، يَقُولُ : مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا ، أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَثَرًا^(٣) .

○ [١١٠٥] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، فَقَالَ : «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» ، قَالُوا : يَوْمَانِ كُنَّا نَلْعَبُ بِهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا ، مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ» .

(١) يغدو : الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

(٢) رواه رواة الشيخين سوى محمد بن إسحاق ، وهو صدوق يدلّس أخرج له البخاري تعليقاً ، ومسلم في المتابعات ، ولم يخرج مسلم لعمر بن عون ، عن هشيم ، ولا لهشيم ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله بن أنس ، والحديث أخرجه البخاري (٩٦٣) من طريق عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس رضي الله عنه ، بنحوه .

○ [١١٠٤] [الإتحاف : خز ح ب كم حم قط ١٣٨١] [التحفة : دت ٢٦٥ - ت ٥٤٨ - س ١٠٢٦ - خ ق ١٠٨٢] .

○ [١١٤١/١]

(٣) لم يخرج الشيخان لعتبة بن حميد الضبي ، وهو صدوق له أوهام ، والحديث أخرجه البخاري (٩٦٣) من طريق هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس رضي الله عنه ، بنحوه .

○ [١١٠٥] [الإتحاف : كم حم ٨٨٢] [التحفة : س ٥٩٣ - د ٦١٩] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١١٠٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحْبِيُّ ، قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ ، أَوْ أَضْحَى ، فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ ، وَقَالَ : إِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ فَرَّغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ ، وَذَلِكَ خَيْرُ التَّشْبِيحِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١١٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلِيمٍ ^(٣) الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ : « إِنَّا نَخْطُبُ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْهُ فِي الْأَعْيَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لموسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة .

٥ [١١٠٦] [الإتحاف : كم حم دق ٦٩٣٨] [التحفة : دق ٥٢٠٦] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ رواه الشيخين سوى صفوان بن عمرو ، ويزيد بن عمير الرحبي ؛ فأخرج لهما مسلم وحده ، ولم يخرج الشيخان لأحمد بن حنبل ، عن أبي المغيرة ، ولم يخرج مسلم لأبي المغيرة ، عن صفوان بن عمرو ، ولا لصفوان بن عمرو ، عن يزيد بن عمير الرحبي .

٥ [١١٠٧] [الإتحاف : جاز كم ٧١٦٠] [التحفة : دس ق ٥٣١٥] .

(٣) في الأصل «حكيم» والتصويب من «الإتحاف» .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ والصحيح فيه الإرسال على ما ذكره ابن معين في «تاريخه»

(٣/ ١٥) رواية الدوري . وفي «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٤٦٠) : «قال أبو زرعة : الصحيح ما حدثنا به

إبراهيم بن موسى ، عن هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، عن عطاء : أن النبي ﷺ . . . مرسل» .

○ [١١٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي قَرْوَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَحْيَى عَبْدَ اللَّهِ التِّيمِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدِ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَأَبُو يَحْيَى التِّيمِيَّ صَدُوقٌ ، إِنَّمَا الْمَجْرُوحُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُهُ^(١) .

○ [١١٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي يَوْمِ عِيدٍ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ لَكِنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا ، وَلَا بَعْدَهَا^(٢) .

○ [١١١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَضْبَهَانِيُّ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي يَوْمِ عِيدٍ .

○ [١١٠٨] [الإتحاف : كم ١٩٤١٩] [التحفة : دق ١٤١٢٠] .

(١) فيه عيسى بن عبد الأعلى ؛ مجهول ، وأبو يحيى عبيد الله بن عبد الله التيمي ؛ قال ابن حجر : مقبول .

○ [١١٠٩] [الإتحاف : كم حم ١١٥٦٢] [التحفة : ت ٨٥٧٦] .

(٢) فيه أبان بن عبد الله البجلي ؛ صدوق في حفظه لين .

○ [١١١٠] [الإتحاف : مي خزعه طح حب ش حم كم ٨٠٩١] [التحفة : ع ٥٥٥٨ - خ م دق ٥٦٩٨] .

■ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ تَقْصِيرٌ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ هَكَذَا^(١).

● [١١١١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَهُوَ أَمِيرٌ فَوَافَقَ يَوْمَ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَخَرَجَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَ فَأَطَالَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ، فَعَاتَبَهُ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الشُّنَّةَ، فَبَلَغَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

● [١١١٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَخَذَ يَوْمَ عِيدٍ فِي طَرِيقٍ، ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ^(٣).

● [١١١٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٦١) وَمُسْلِمٌ (١/٨٨٨) وَ(٢/٨٨٨)

● [١١١١] [الإتحاف: خز كم ٩٠٥٦].

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ رَوَاهُ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ سِوَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ؛ فَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَحْدَهُ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا، وَهُوَ صَدُوقٌ رِيًّا وَهَمٌ، وَلَمْ يُخْرِجْ مُسْلِمٌ لِعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَلَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانُ لَوْهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -.

● [١١١٢] [الإتحاف: كم ١٠٦٣٤] [التحفة: دق ٧٧٢٢].

(٣) فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ صَدُوقٌ، وَلَهُ أَفْرَادٌ.

● [١١١٣] [الإتحاف: مي خز حب كم خ حم ١٨٤٢٠] [التحفة: خت ت ١٢٩٣٧].

الْمُنَادِي ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(١) .

○ [١١١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التُّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَالِمٍ ، مِنْ بَنِي تَوْفَلِ بْنِ عَدِيٍّ ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُبَشَّرٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ فَتَسْلُكُ بَطْنَ بَطْحَانَ ^(٢) حَتَّى نَأْتِيَ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَتُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ نَرْجِعَ إِلَى بُيُوتِنَا ^(٣) .

○ [١١١٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ السَّكَنِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرُّكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه «الصحيحين» سوى محمد بن عبيد الله بن أبي داود ، فأخرج له البخاري وحده ، وفليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ ، ولم يخرج البخاري لمحمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي ، عن يونس بن محمد المؤدب ، ولم يخرج مسلم ليونس بن محمد المؤدب ، عن فليح ، ولا لفليح ، عن سعيد بن الحارث ، ولم يخرج الشيخان لسعيد بن الحارث ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

○ [١١١٤] [الإتحاف : كم ٢٤١٣] [التحفة : ٢٠٢٦د] .

(٢) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجمَّاءات . (انظر : المعالم الأثرية في السنة والسيرة) (ص ٤٩) .

(٣) فيه إسحاق بن سالم ؛ مجهول الحال .

○ [١١١٥] [الإتحاف : خزعه حب كم ٥٦٢٤] .

يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ ، فَيَقُولُ : «تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» قَالَ : أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ^(١) وَالْخَاتَمِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ^(٢) .

[١١١٦] هـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالْقِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(٣) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

■ هَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ^(٤) .

[١١١٧] هـ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَصْبَحَ النَّاسُ صِيَامًا لِتَمَامِ ثَلَاثِينَ ، فَجَاءَ رَجُلَانِ فَشَهِدَا أَنَّهُمَا رَأَيَا الْهَلَالَ بِالْأُمْسِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ ، فَأَفْطَرُوا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ^(٥) .

(١) القرط : نوع من حلي الأذن . (انظر : النهاية ، مادة : قرط) .

(٢) لم يخرج البخاري لداود بن قيس إلا تعليقا ، وقد ورد هذا الإسناد مجتمعا عند مسلم ، والحديث أخرجه مسلم (٨٩٥) من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن داود بن قيس به ، وأخرجه البخاري (٣٠٨) ، (١٤٧٣) من طريق زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد ، بنحوه .

[١١١٦] [الإتحاف : كم ٥٤٧٨] [التحفة : ق ٤١٨٧] .

(٣) في الأصل : «عمر» ، والمثبت من «الإتحاف» .

(٤) فيه جندل بن والقي ؛ صدوق يغلط ، وعبد الله بن محمد بن عقال صدوق في حديثه لين ، ويقال : تغير بأخرة . وتعقب الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٩٤ / ٩) الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث بقوله : «وابن عقال مختلف فيه» اهـ .

[١١١٧] [الإتحاف : كم ١٣٩٩٤] .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين سوى إسحاق بن إسماعيل الطالقاني .

[١١١٨] • حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَبْصَرْتُ الْهَلَالَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «قُمْ يَا بِلَالُ، فَأَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا».

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِسِمَاكِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، مُتَدَاوِلٌ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

[١١١٩] • أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُبَيْشٍ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى.

■ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ الْإِسْنَادِ، وَالْمَثْنِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْتَجَا بِالْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوقَرِّيِّ، وَلَا بِمُوسَى بْنِ عَطَاءٍ الْبَلْقَاوِيِّ^(٢).

وَهَذِهِ سُنَّةٌ تَدَاوَلَهَا أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَصَحَّحَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

• [١١٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ،

[١١١٨] • [الإتحاف: مي خز جاحب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة: دت س ق ٦١٠٤ - دس ١٩١١٣]، وسيأتي برقم (١٥٦٣)، (١٥٦٤)، (١٥٦٥).

(١) رواه رواة الشيخين سوى سمالك بن حرب؛ فأخرج له البخاري تعليقا، وأخرج له مسلم، وهو صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن.

[١١١٩] • [الإتحاف: كم ٩٦٣٠].

(٢) فيه موسى بن محمد بن عطاء وهو البلقاوي؛ متروك، وكذبه أبو زرعة وأبو حاتم، والوليد بن محمد هو الموقري؛ متروك.

• [١١٢٠] [الإتحاف: كم ١١٣٢٦].

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ : يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى ^(١) .

• [١١٢١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي الْأَضْحَى ^(٢) .

• [١١٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سِوَى تَكْبِيرَةِ الْإِفْتِتَاحِ ، وَيَقْرَأُ ب : ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ وَ ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾ .

■ هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَعَةَ ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ فِي مَوْضِعَيْنِ ^(٣) .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِمْ فَاسِدَةٌ .

وَقَدْ قِيلَ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ :

• [١١٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى ابن عجلان ، وقد أخرج له البخاري تعليقا ، وأخرج له مسلم في المتابعات .

• [١٤٢/١ ب]

• [١١٢١] [الإتحاف : كم ٢١٠١٠] .

(٢) فيه قبيصة بن عقبة صدوق ربا خالف ، وعطاء بن السائب صدوق اختلط إلا أن سماع الثوري منه قبل الاختلاط .

• [١١٢٢] [الإتحاف : طح كم حم قط ٢٢٠٨٤] [التحفة : دق ١٦٤٢٥] ، وسيأتي برقم (١١٢٣) .

(٣) فيه ابن لهيعة ضعيف .

• [١١٢٣] [الإتحاف : طح كم حم قط ٢٢٠٨٤] [التحفة : دق ١٦٤٢٥] ، وتقدم برقم (١١٢٢) .

أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ^(١) .

○ [١١٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامِ التُّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ هَذَا اللَّفْظُ ، إِنَّمَا خَرَجَا حَدِيثَ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ^(٢) .

○ [١١٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَرَّازُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ الْمُؤَذِّنُ ، حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوباتِ بِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] ، وَكَانَ يَقْنُتُ^(٣) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ^(٤) ، وَيَقْطَعُهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٥) .

(١) فِيهِ ابْنُ لُحْيَةَ ضَعِيفٌ .

○ [١١٢٤] [الإتحاف : خزعه حب كم ١٠٩١٣] [التحفة : خم ت ق ٧٨٢٣ - م س ٨٠٤٥] .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩٧٣) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، بِهِ ، بَنَحُوهُ .

○ [١١٢٥] [الإتحاف : قط كم ١٤٤٢٦ - قط كم / ١٤٤٢٧] .

(٣) يَقْنُتُ : الْقَنُوتُ : الدُّعَاءُ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : قَنْتَ) .

(٤) الْغَدَاةُ : الصُّبْحُ . (انظر : التَّاجُ ، مَادَّةُ : غَدُو) .

(٥) أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ تَلِي يَوْمَ النُّحْرِ ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنْ تَشْرِيقِ اللَّحْمِ ، أَيِ : بَسْطِهِ فِي الشَّمْسِ لِيَجْفَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّ الْهَدْيَ وَالضَّحَايَا لَا تَنْحَرُ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : شَرَقَ) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، لَا أَعْلَمُ فِي رُؤَايِهِ مَنْشُوبًا إِلَى الْجَرْحِ ^(١) .

وَقَدْ رُوِيَ فِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ .

فَأَمَّا مَنْ فَعَلَ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَصَحِيحٌ عَنْهُمْ التَّكْبِيرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

فَأَمَّا الرُّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ :

● [١١٢٦] فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ۞ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً ، يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ :

● [١١٢٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ غَدَاةَ عَرَفَةَ ، ثُمَّ لَا يَقْطَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ ^(٣) .

(١) فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ الْخِرَازِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ الْمُؤَذِّنِ ؛ ضَعِيفَانِ ، وَفَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ؛ وَهُوَ صَدُوقٌ رَمَى بِالتَّشْيِيعِ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّلْخِصِ» (١/٥٧٦) : «بَلْ خَبَرُوا أَنَّهُ مَوْضُوعٌ» اهـ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «المَعْرِفَةِ» (٥/١٠٧) - وَخَرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَاكِمِ : «وَهَذَا الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِعَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ، وَكِلَا الْإِسْنَادَيْنِ ، ضَعِيفٌ ، وَهَذَا أَمْثَلُهُمَا» اهـ . وَوَافَقَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «الْفَتْحِ» (٩/٢٦) ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «التَّنْقِيحِ» (٢/١٩٧) : «مَنْكُرٌ» .

● [١١٢٦] [الإتحاف : كم ١٥٦٧٩] .

٥ [١٤٣/أ]

(٢) رَوَاهُ رِوَاةُ «الصَّحِيحِينَ» سُوَيْلُ الْحَجَّاجِ بْنُ أَرْطَاةٍ ؛ فَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ ، وَهُوَ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَا وَالتَّدْلِيسِ .

● [١١٢٧] [الإتحاف : كم ١٤٣٣٦] .

(٣) رَوَاهُ رِوَاةُ «الصَّحِيحِينَ» سُوَيْلُ هَنَادٍ ؛ فَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَحْدَهُ ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ رَوَى لَهُ الشَّيْخَانُ مَقْرُونًا ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، حُجَّةٌ فِي الْقِرَاءَةِ .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ :

● [١١٢٨] فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ :

● [١١٢٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ فَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ^(٢) .

● [١١٣٠] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ ، وَسُئِلَ عَنِ التَّكْبِيرِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ كَمَا كَبَّرَ عَلَيَّ وَعَبْدُ اللَّهِ .

● [١١٣١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ السَّكَنِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرُّكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ ، فَيَقُولُ : «تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» .

● [١١٢٨] [الإتحاف : كم ٨٢٩٨] .

(١) رواه رواة الصحيحين سوى الحكم بن فروخ ، وهو ثقة .

● [١١٢٩] [الإتحاف : كم ١٣٠٥٠] .

(٢) رواه رواة الصحيحين سوى أبي جناب الكلبي ، وقد ضعفوه لكثرة تدليس .

● [١١٣٠] [الإتحاف : كم ١٣٠٥٠] .

● [١١٣١] [الإتحاف : خزعه حب كم ٥٦٢٤] [التحفة : خ م س ق ٤٢٧١] .

قَالَ : وَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

آخِرُ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ .

* * *

(١) رواه رواة الشيخين سوى داود بن قيس ، فمن رجال مسلم وحده ، وأخرج له البخاري تعليقا ، والحديث أخرجه مسلم (٨٩٥) من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن داود بن قيس ، به ، وأخرجه البخاري (٣٠٨) ، (١٤٧٣) من طريق زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد رضي الله عنه ، بنحوه .

٩- مِنْ كِتَابِ الْوُثْرِ

٥ [١١٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ النَّجَّارِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَنِ الْوُثْرِ، فَقَالَ: أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ، عَمِلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَوَاهِدٌ، فَمِنْهَا مَا:

٥ [١١٣٣] أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَالْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنْفِيُّ وَمُحَمَّدٌ^٥ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ: إِنَّ الْوُثْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ^(٣) كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةَ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْثَرَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْثَرُوا فَإِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ، يُحِبُّ الْوُثْرَ»^(٤).

٥ [١١٣٢] [الإتحاف: خز كم ٦٧٧٠].

(١) في الأصل: «حمدان»، والمثبت من «الإتحاف»، وهو الصواب.

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج البخاري لجعفر بن عبد الله، وأخرج البخاري تعليقا لعبد الله بن حمران، وهو صدوق يخطئ قليلا، وعبد الحميد بن جعفر، وهو صدوق ربما وهم، وأخرج لهم مسلم. ومحمد بن سنان القزاز ضعيف.

٥ [١١٣٣] [الإتحاف: مي خز كم حم عم ١٤٣٦٢] [التحفة: دت س ق ١٠١٣٥].

٥ [١٤٣/١ ب]

(٣) حتم: لازم أو واجب. (انظر: النهاية، مادة: حتم).

(٤) فيه أبو بكر بن عياش ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، وأبو إسحاق السبيعي مدلس.

■ وَمِنْ الشَّوَاهِدِ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَا :

○ [١١٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ : النَّخْرُ، وَالْوِثْرُ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ»^(١).

■ قَالَ الْحَاكِمُ : الْأَضْلُ فِي هَذَا حَدِيثُ الْإِيْمَانِ وَسُؤَالُ الْأَعْرَابِيِّ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ : «لَا إِلَّا أَنْ تَطَوُّعَ»، وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي الْوِثْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِهَا فِي الصَّحِيحِ.

○ [١١٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «مَتَى تُوتِرُ؟»، قَالَ : أُوتِرُ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ، وَقَالَ لِعُمَرَ : «مَتَى تُوتِرُ؟»، قَالَ : أَنْامُ ثُمَّ أُوتِرُ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «أَخَذْتَ بِالْحَزْمِ أَوْ بِالْوَثِيقَةِ»، وَقَالَ لِعُمَرَ : «أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ :

○ [١١٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

(١) فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ ضَعُفُوهُ لِكَثْرَةِ تَدْلِيْسِهِ، وَأَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ صَدُوقٌ وَرِعٌ لَهُ أَوْهَامٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّلْخِيصِ» : «مَا تَكَلَّمَ الْحَاكِمُ عَلَيْهِ وَهُوَ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ».

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا فَاتَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ فِي «الْإِتْحَافِ» (٨٢٩٢) أَنْ يَعْزُوهُ لِلْحَاكِمِ.

○ [١١٣٥] [الْإِتْحَافُ : خَزَّ حَبْ كَمْ ٤٠٣٠] [التَّحْفَةُ : د ١٢٠٩٢].

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَلَمْ يُخْرِجْ مُسْلِمٌ لِيَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيِّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ.

○ [١١٣٦] [الْإِتْحَافُ : خَزَّ حَبْ كَمْ ١٠٧٩٥] [التَّحْفَةُ : ق ٨٢٢٤].

زِيَادٍ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «مَتَى تُوتِرُ؟» ، قَالَ : أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ ، قَالَ : «بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ» ، وَسَأَلَ عُمَرَ ، قَالَ : «مَتَى تُوتِرُ؟» ، قَالَ : أَنَامُ ، ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ ، قَالَ : «فِعَلَ الْقَوِيُّ فَعَلَتْ» ^(١) .

○ [١١٣٧] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُثْرِ ، فَقَالَ : «أُوتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ» ^(٢) .

■ تَابَعَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ :

○ [١١٣٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أُوتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

(١) رواه رواة «الصحيحين» لكن لم يخرج الشيخان لمحمد بن عباد المكي ، عن يحيى بن سليم ، ولا ليحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر . ويحيى بن سليم المكي صدوق سمي الحفظ ، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر كما قال النسائي ، وهو وإن كان من رجال الشيخين إلا إن الشيخين لم يخرجاه له من روايته عن عبيد الله بن عمر شيئا .

○ [١١٣٧] [الإتحاف : مي خزعه كم حم ٥٦٨٠] [التحفة : م ت س ق ٤٣٨٤] ، وسيأتي برقم (١١٣٨) .

(٢) أخرجه مسلم (٧٥٥) من طريق معمر بن راشد ، وفي (١/٧٥٥) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي ؛ كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، بمثله .

○ [١١٣٨] [الإتحاف : مي خزعه كم حم ٥٦٨٠] [التحفة : م ت س ق ٤٣٨٤] ، وتقدم برقم (١١٣٧) .

○ [١/١٤٤]

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى ، به ، وفي (١/٧٥٥) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن أبي كثير ، به .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ :

○ [١١٣٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِثْرِ»^(١) .

○ [١١٤٠] أَخْبَرَنِي عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّقَاقُ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَذْرَكَ الصُّبْحَ ، وَلَمْ يُوتِرْ فَلَا وَثْرَ لَهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ :

○ [١١٤١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، كَانَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى اللَّيْلَ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَثْرًا ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ ، فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، وَالْوِثْرُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أُوتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»^(٣) .

○ [١١٣٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٠٧٨٧] [التحفة : م ٧٢٦٨ - دت ٨١٣٢] .

(١) رواه رواة الشيخين ، والحديث أخرجه مسلم (٧٥١) من طريق عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر ، رحمهما الله ، بمثله .

○ [١١٤٠] [الإتحاف : خز حب كم ٥٦٨١] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الشيخين سوى أبي نضرة العبدى ؛ فمن رجال مسلم ، وأخرج له البخاري تعليقا ، ولم يخرج الشيخان لأبي سلمة موسى بن إسماعيل ، عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، وهذا الإسناد موافق لمسلم بداية من هشام بن أبي عبد الله إلى أبي سعيد رحمتهما الله .

○ [١١٤١] [الإتحاف : خز جا كم حم ١٠٥٤٨] [التحفة : خ ٧٥٥٤ - ت ٧٦٧٣ - دت ٨١٣٢] .

(٣) رواه رواة الشيخين سوى سليمان بن موسى الدمشقي ؛ فأخرج له مسلم وحده في «المقدمة» ، والحديث أخرجه البخاري (٤٧٦) ، (١٠٠٨) ، ومسلم (١/٧٥٢) من طريق عبيد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، بنحوه .

٥ [١١٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ وَثَرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١١٤٣] أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ عَلَى رَفْعِهِ.

أَمَّا حَدِيثُ الزُّبَيْدِيِّ:

٥ [١١٤٢] [الإتحاف: قط كم حم ٥٤٧٠] [التحفة: دت ق ٤١٦٨].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة الشيخين سوى عثمان بن سعيد بن دينار، وهذا الإسناد موافق للشيخين بداية من أبي غسان محمد بن مطرف إلى أبي سعيد رحمته الله.

٥ [١١٤٣] [الإتحاف: مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] [التحفة: دس ق ٣٤٨٠]، وسيأتي برقم (١١٤٤)، (١١٤٥)، (١١٤٧)، (١١٤٩).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة الشيخين سوى محمد بن يحيى الذهلي؛ فأخرج له البخاري وحده، ولم يخرج الشيخان لمحمد بن يحيى الذهلي، عن محمد بن يوسف الفريابي، وهذا الإسناد موافق للبخاري ومسلم بداية من محمد بن يوسف إلى عطاء بن يزيد. وقد أخرجنا كذلك للزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب. وقال أبو حاتم في «العلل» (٢/٤٢٩): «هو من كلام أبي أيوب». وينظر: «علل الدارقطني» (٦/٩٨).

٥ [١١٤٤] فَأُخْبِرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادِ النَّخَوِيِّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ يَوْسُفَ الْحَمِيرِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُتْرُ خَمْسٌ ٥، أَوْ ثَلَاثٌ، أَوْ وَاحِدَةٌ»^(١).

■ وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ:

٥ [١١٤٥] فَخَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُسْتَمْلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ»^(٢).

■ وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

٥ [١١٤٦] فَأُخْبِرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتِرْ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِثَلَاثٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِوَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمٌ^(٣) إِيْمَاءً»^(٤).

٥ [١١٤٤] [الإتحاف: مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] [التحفة: دس ق ٣٤٨٠]، وتقدم برقم (١١٤٣) وسيأتي برقم (١١٤٥)، (١١٤٧)، (١١٤٩).

٥ [١٤٤/١ ب]

(١) فيه يزيد بن يوسف الحميري: ضعيف.

٥ [١١٤٥] [الإتحاف: مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] [التحفة: دس ق ٣٤٨٠]، وتقدم برقم (١١٤٣)، (١١٤٤) وسيأتي برقم (١١٤٧)، (١١٤٩).

(٢) رواه رواة الشيخين سوى محمد بن حسان الأزرق، وقد خالفه الحميدي، وقتيبة، وسعيد بن منصور؛ فرووه عن ابن عينة موقوفاً، ينظر: «العلل» للدارقطني (٩٩/٦).

٥ [١١٤٦] [الإتحاف: مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] [التحفة: دس ق ٣٤٨٠].

(٣) أوم: الإيماء: الإشارة بالأعضاء، كالرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوماً).

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى سفيان بن حسين؛ أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم في المتابعات، والمقدمة، وهو ضعيف في الزهري.

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مَعْمَرٍ :

○ [١١٤٧] فحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَرْدِ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْوَثْرُ حَقٌّ» ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ :

● [١١٤٨] فحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : الْوَثْرُ حَقٌّ .

■ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ^(٢) .

وَأَمَّا حَدِيثُ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ :

○ [١١٤٩] فحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَثْرُ حَقٌّ» ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ

○ [١١٤٧] [التحفة : دس ق ٣٤٨٠] ، وتقدم برقم (١١٤٣) ، (١١٤٤) ، (١١٤٥) وسيأتي برقم (١١٤٩) .

(١) فيه عدي بن الفضل ؛ متروك ، وقد خالفه حماد بن زيد ، وابن علية ، وعبد الأعلى ، وعبد الرزاق ؛ فوقفوه عن معمر ، وفي «العلل» للدارقطني (٩٩ / ٦) : «والذين أوقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه» .

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٤٣٩٦) أن يعزوه للحاكم .

● [١١٤٨] [الإتحاف : مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] .

(٢) فيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق مدلس ، أخرج له مسلم في المتابعات ، وهو موقوف .

○ [١١٤٩] [الإتحاف : مي طح حب قط كم حم ٤٣٩٦] [التحفة : دس ق ٣٤٨٠] ، وتقدم برقم (١١٤٣) ، (١١٤٤) ، (١١٤٥) ، (١١٤٧) .

■ قال الحاكم : لَسْتُ أَشْكُ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ تَرَكََا هَذَا الْحَدِيثَ لِتَوْقِيفِ بَعْضِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ إِيَّاهُ ، هَذَا مِمَّا لَا يُعَلَّلُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

○ [١١٥٠] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أُمِّ الدَّزْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّزْدَاءِ ، قَالَ : رُبَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ ، وَقَدْ قَامَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١١٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ وَلَمْ يُوتِرْ » فليوتر .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١١٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) لم يخرج البخاري لبكر بن وائل ، ولم يخرج مسلم لعبد الرحمن بن المبارك ، وقرش بن حيان .

○ [١١٥٠] [الإتحاف : كم ١٦١٩٥] .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» سوى حاتم بن سالم البصري ، وقد ترك أبو زرعة الرواية عنه .

○ [١١٥١] [الإتحاف : كم ١٩٠٥٨] .

○ [١٤٥/١]

(٣) هذا الإسناد على شرط البخاري وحده ؛ فلم يخرج مسلم لإبراهيم بن المنذر الحزامي ، ومحمد بن فليح

صدوق يهم ، وفليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ ، وقد أخرج البخاري بهذا الإسناد عدة أحاديث .

○ [١١٥٢] [الإتحاف : طح كم ١٩٤٩٩] ، وسيأتي برقم (١١٥٣) .

«لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ تَشْبَهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، وَلَكِنْ أُوتِرُوا بِخَمْسٍ ، أَوْ بِسَبْعٍ ، أَوْ بِتِسْعٍ ، أَوْ بِإِخْدَى عَشْرَةٍ رَكْعَةٍ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(١) .

٥ [١١٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ ، وَلَا تَشْبَهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، أُوتِرُوا بِخَمْسٍ ، أَوْ بِسَبْعٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١١٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُسَلِّمُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْوُثْرِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ ، فَمِنْهَا^(٣) .

(١) رواه رواة «الصحيحين» ، وهذا الإسناد موافق للبخاري ومسلم بداية من الليث إلى أبي هريرة ، وقد أخرج البخاري أيضا لعمر بن الربيع عن الليث ، ولكن قال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (١١٤ / ٩) : «وفي رفعه نكارة» . اهـ .

٥ [١١٥٣] [الإتحاف : طح حب قط كم ١٩١٢٥] ، وتقدم برقم (١١٥٢) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواية الشيخين سوى أحمد بن صالح ، فأخرج له البخاري وحده ، ولم يخرج الشيخان لصالح بن كيسان ، عن عبد الله بن الفضل ، ولم يخرج البخاري لعبد الله بن وهب ، عن سليمان بن بلال ، ولا لعبد الله بن الفضل ، عن أبي سلمة ، ولم يخرج مسلم لسليمان بن بلال ، عن صالح بن كيسان .

٥ [١١٥٤] [الإتحاف : طح قط كم ٢١٦٧١] [التحفة : س ١٦١١٦] .

(٣) ظاهر هذا الإسناد على شرط الشيخين ، أو شرط مسلم ، وقد ضعف الإمام أحمد إسناد هذا الحديث ، وهو في الأصل مختصر من حديث سعد بن هشام الطويل في قدومه على عائشة ، وسؤاله إياها عن صلاة رسول الله ﷺ في الليل . ينظر : «التنقيح» لابن عبد الهادي (٤٢١ / ٢) .

○ [١١٥٥] مَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِمْ .

■ وَهَذَا وَثَرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، وَعَنْهُ أَخَذَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ^(١) .

● [١١٥٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَالِحٍ ^(٢) السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَضْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمُ ، قَالَ : قِيلَ لِلْحَسَنِ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ ، فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ أَفْقَهُ مِنْهُ ، كَانَ يَنْهَضُ فِي الثَّالِثَةِ بِالتَّكْبِيرِ ^(٣) .

● [١١٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسَلْيَمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ ، وَلَا يَتَشَهَّدُ ۝ إِلَّا فِي آخِرِهِمْ ^(٤) .

○ [١١٥٥] [الإتحاف : طح قط كم ٢١٦٧١] [التحفة : د ١٦٢٨٢] .

(١) رواه رواة «الصحيحين» ، سوى شيبان بن أبي شيبة ؛ فأخرج له مسلم وحده ، وهو صدوق يهم ، وقد نقل عن أحمد أنه قال : «هذه الرواية خطأ ؛ يشير إلى أنها مختصرة من رواية قتادة المبسطة» ينظر : «فتح الباري» لابن رجب (١٠٤ / ٩) .

● [١١٥٦] [الإتحاف : كم ١٥٢٤٨] .

(٢) كذا في الأصل و«الإتحاف» والصواب : «أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حازم أبو يحيى السمرقندي الكرابيسي» . انظر : «ميزان الاعتدال» (١ / ٢٧٣) .

(٣) رواه رواة «الصحيحين» .

● [١١٥٧] [الإتحاف : كم ٢٤٧٦١] .

○ [١٤٥ / ١ ب] .

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى قيس بن سعد ؛ وهو ثقة ، أخرج له مسلم وحده ، وأخرج له البخاري تعليقا .

٥ [١١٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الَّتِي يُوتِرُ بَعْدَهُمَا بِ : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَتَايَاهَا الْكُفْرُونَ﴾ وَيَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(١) .

■ تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ :

٥ [١١٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِ : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَتَايَاهَا الْكُفْرُونَ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ .

٥ [١١٥٨] [الإتحاف : طح حب قط كم ٢٣١٤٠] [التحفة : دت ق ١٦٣٠٦] ، وسيأتي برقم (١١٥٩) ، (٣٩٦٨) ، (٣٩٦٩) ، (٣٩٧٠) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فإن يحيى بن أيوب أخرج له البخاري استشهاداً ، وهو صدوق ربما أخطأ ، ونقل ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢/ ٤٢٤) أن أحمد ويحيى أنكرا زيادة المعوذتين ، ثم قال : «وقال الخلال في «العلل» : حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا ابن أبي مريم قال : أخبرني عثمان بن الحكم - وكان من أفضل من بمصر - قال : سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث ، فقال : لا أعرفه . يعني حديث الوتر ، وقال الأثرم : سمعت أبا عبد الله يعني الإمام أحمد يسأل عن يحيى بن أيوب المصري ، فقال : كان يحدث من حفظه ، وكان لا بأس به ، وكان كثير الوهم في حفظه ، فذكرت له من حديثه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الوتر ، الحديث ، فقال : ها ، من يحتمل هذا؟! وقال مرة : كم قد روي هذا عن عائشة من الناس ، ليس فيه هذا ، وأنكر حديث يحيى خاصة . وذكره أبو حاتم وأبو زرعة كما في «العلل» (٢/ ٣٣٠) (٤٠٩) فقالا : «رواه عثمان بن الحكم ، عن يحيى ابن سعيد ؛ أنه بلغه عن عائشة . قالا : وهذا أشبه ، وأفسد على يحيى بن أيوب» .

٥ [١١٥٩] [الإتحاف : طح حب قط كم ٢٣١٤٠] [التحفة : ق ١٦٢١٦ - د ١٦٢٨٢ - دت ق ١٦٣٠٦] ، وتقدم برقم (١١٥٨) وسيأتي برقم (٣٩٦٨) ، (٣٩٦٩) ، (٣٩٧٠) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

وَسَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ إِمَامٌ أَهْلٍ مِصْرَ بِلَا مُدَافَعَةٍ ، وَقَدْ أَتَى بِالْحَدِيثِ مُفَسِّرًا مُصَلِّحًا دَالًّا عَلَى أَنَّ الرُّكْعَةَ الَّتِي هِيَ الْوُتْرُ ثَانِيَةٌ غَيْرَ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا .

○ [١١٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ ، وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٢) .

○ [١١٦١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوُتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا» ^(٣) .

○ [١١٦٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَأَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيُّ مَرْوَزِيُّ ثِقَةٌ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٤) .

(١) انظر التعليق السابق .

○ [١١٦٠] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ش ط عه ٢٢٢٧٧] [التحفة : س ١٦٩٢١ - م ت ١٦٩٨١] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين سوى أبي عمر الحوضي ؛ فأخرج له البخاري وحده ، ولم يخرج الشيخان له ، عن هشام بن عروة .

○ [١١٦١] [الإتحاف : كم حم ٢٢٧٧] [التحفة : د ١٩٨٦] .

(٣) فيه أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله ؛ صدوق يخطئ ، وقال البخاري : «عنده مناكير» .

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى عبيد الله بن عبد الله العتكي ؛ وهو صدوق يخطئ .

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٢٧٧) .

٥ [١١٦٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدَلُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ .
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَنَيْفٍ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ
الزُّوْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةٍ الزُّوْفِيِّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ
عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ،
وَهِيَ الْوُتْرُ ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ وَمِصْرِيُّونَ ، وَلَمْ يَتْرُكَاهُ إِلَّا
لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ ^(١) .

٥ [١١٦٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ ، فَلَمَّا كَبِرَ
وَضَعُفَ أُوتِرَ بِسَبْعٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَقَدْ صَحَّ وَتَرُ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ ، وَإِخْدَى عَشْرَةٍ ، وَتِسْعٍ ، وَسَبْعٍ ، وَخَمْسٍ ،
وَثَلَاثٍ ، وَوَاحِدَةٍ ، وَأَصَحُّهَا وَتَرُهُ ﷺ بِرُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ ^(٢) .

٥ [١١٦٣] [الإتحاف : مي طح قط كم حم ٤٣٥٣] [التحفة : دت ق ٣٤٥٠] .

٥ [١٤٦/١]

(١) لم يخرج في «الصحاحين» لعبد الله بن راشد الزوفي ، وهو مستور . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح»
(١٤٦/٩) : «وقال الأثرم : ليس بقوي» ، قال البخاري في «تاريخه» (١٩٢/٥) : «عبد الله بن أبي مرة ،
عن خارجة بن حذافة ، روى عنه عبد الله بن راشد ، ولا يعرف إلا بحديث الوتر ، ولا يعرف سماع
بعضهم من بعض» . اهـ بتصرف .

٥ [١١٦٤] [الإتحاف : كم حم ٢٣٥١١] [التحفة : ت س ١٨٢٢٥] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواته رواة الشيخين سوى يحيى بن الجزار ؛ فأخرج له مسلم
وحده ، ولم يخرج البخاري لأبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي معاوية ، ولم يخرج مسلم لعمر بن مرة ، عن
يحيى بن الجزار ، ولا ليحيى بن الجزار ، عن أم سلمة .

٥ [١١٦٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ ، قَالَ الدَّارِمِيُّ وَهُوَ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَثَرِهِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي^(١) ثَنَاءً^(٢) عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

آخِرُ كِتَابِ الْوَثَرِ .

٥ [١١٦٥] [الإتحاف : كم حم عم ١٤٥٧٢] [التحفة : دت س ق ١٠٢٠٧] .

(١) أَحْصَى : أَعَدَّ . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : حصي) .

(٢) ثَنَاءٌ : حَمْدًا وَمَدْحًا . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : ثني) .

(٣) فِيهِ هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ ؛ قَالَ أَبُو طَالِبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ مِنَ الثَّقَاتِ .

وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : ثِقَةٌ ، لَيْسَ يَرَوِي عَنْهُ غَيْرُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ :

شَيْخٌ ، ثِقَةٌ ، قَدِيمٌ . وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ» . وَرَوَى لَهُ الْأَرْبُوعَةُ . وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ :

مَقْبُولٌ . وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ عَنْ غَيْرِ ثَابِتٍ ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا ، وَقَالَ

ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (٢/ ٢٢٤) «قَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ» اهـ . وَقَالَ

أَبُو دَاوُدَ : «هِشَامُ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَادٍ ، وَبَلَّغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ» .

اهـ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : «حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ» .

١٠- مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الطَّوَعِ

[١١٦٦] ٥ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ: «خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

[١١٦٧] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة: ١٣٦] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَتَاَهَلْ أَلِكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ ۝: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

[١١٦٦] ٥ [الإتحاف: خز طح حب كم حم ٢١٦٧٣] [التحفة: م ت س ١٦١٠٦].

(١) طريق يحيى بن سعيد القطان رواه كلهم رواة الشيخين، والحديث أخرجه مسلم (٧٢٦) من طريق أبي عوانة، وفي (١/٧٢٦) من طريق سليمان التيمي؛ كلاهما عن قتادة بنحوه.

[١١٦٧] ٥ [الإتحاف: خز طح عه كم م حم ٧٧٠٦] [التحفة: م د س ٥٦٦٩].

٥ [١٤٦/١ ب]

(٢) أخرجه مسلم (١/٧٢٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، بمثله.

٥ [١١٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ نَسِيَ رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهُمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١١٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْتُ أَصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ فَجَذَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١١٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّبِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ :

٥ [١١٦٨] [الإتحاف : خز حب قط كم ١٧٩٠١] [التحفة : ت ١٢٢١٧ - ق ١٣٤٦١] ، وتقدم برقم (١٠٣٠) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، وأبو قلابَةَ الرقاشي صدوق يخطئ ، تغير حفظه ، وعمرو بن عاصم صدوق في حفظه شيء ، وأبو بكر أحمد بن كامل القاضي لينة الدارقطني .

٥ [١١٦٩] [الإتحاف : خز حم كم حب ٧٩٤٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الشيخين سوى صالح بن رستم ، فأخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق كثير الخطأ ، ولم يخرج الشيخان لسعيد بن منصور ، عن وكيع ، ولم يخرج مسلم لو كيع ، عن صالح بن رستم ، ولا للنضر بن شميل ، عن صالح بن رستم ، ولا لصالح بن رستم ، عن أبي مليكة .

٥ [١١٧٠] [الإتحاف : مي عه حب كم م حم ١٨٠٠٦] [التحفة : م د ت س ق ١٢٢٩٢ - سي ١٨٦٠١] .

أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ ، فَقَالَ :
«أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ
رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١١٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رِبِيعَةَ^(٢) بْنِ
يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ،
وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَّيِّئَاتِ ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١١٧٢] أَخْبَرَنِي أَبُو ثَرَابٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُذَكَّرُ بِالنُّوْقَانِ ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا ، فَلَمَّا
أَصْبَحَ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبَيِّنٌ ، قَالَ : «إِنِّي إِنَّمَا أَثَرُ عَلَى
مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ اللَّهِ ، قَدْ قَرَأْتُ السَّبْعَ الطُّوَالَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم (١/١١٨٦) عن زهير بن حرب ، عن جرير ، بمثله .

○ [١١٧١] [الإتحاف : خز كم ابن جرير ٦٤١٢] .

(٢) في الأصل : «ثور» ، والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الله بن صالح ؛ إنما أخرج له البخاري
تعليقا ، وهو صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، ولم يخرج البخاري لمعاوية بن صالح ، وأخرج له مسلم ،
وهو صدوق له أوهام .

○ [١١٧٢] [الإتحاف : خز حب كم ٦٢٥] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن أسلم الزاهد ، ولا لمؤمل بن إسماعيل ،
وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق سبي الحفظ .

[١١٧٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ خُمَيْرٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ ، يَقُولُ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَذُرُهُ ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا ^(١) .

[١١٧٤] ٥ وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ الْإِسْنَادَ وَالْمَثْنَ جَمِيعًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

[١١٧٥] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّنِّيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ لَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

[١١٧٣] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٨٨٦] [التحفة : د ١٦٢٨١] .

[١٤٧/١] ٥

(١) انظر : «العلل» لابن أبي حاتم (١٠١/٢) (٢٤٢) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم ليزيد بن خير ، عن عبد الله بن أبي قيس . وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٨٨٦) .

[١١٧٥] [الإتحاف : خز المروزي حب كم ١٨١٤١] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، فلم يخرج مسلم لأبي حمزة السكري ، عن الأعمش ، ولم نقف عليه من رواية عن الأعمش إلا من رواية أبي حمزة ، وقد خالفه أبو سنان ضرار بن مرة كما في «التفسير من سنن سعيد بن منصور» (٤٢٧/٢) ، و«إتحاف الخيرة» (٤١٥/١) فرواه عن أبي صالح عن أبي سعيد أو أبي هريرة ، قوله ، وقال الدارقطني في «علله» (١٤٩/١٠) : «فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو حمزة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . وخالفه فضيل بن عياض ، رواه عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن كعب قوله ، وهذا أصح . ورواه العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قوله» .

[١١٧٦] أخبرنا بكر بن محمد الصيرفي، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عتبة، عن عبيد الله بن سلمان، عن أبيه أبي عبد الله سلمان الأغر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتَيْنِ آيَةٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

[١١٧٧] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، حدثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، حدثني سليمان بن عامر وضمرة بن حبيب ونعيم بن زياد، عن أبي أمامة الباهلي، قال: حدثني عمرو بن عبسة، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو نازل بعكاظ، فقلت: يا رسول الله هل من دعوة أقرب من أخرى، أو ساعة تبقى، أو ينبغي ذكرها؟، قال: «نعم إن أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر»^(٢)، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

[١١٧٨] حدثني محمد بن صالح بن هاني، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثني أبي، حدثنا عبد القدوس بن الحجاج، حدثنا أبو بكر بن أبي مزيم، عن عبد الله بن

[١١٧٦] [الإتحاف: خز كم ١٨٧٩٢].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لسعد بن عبد الحميد بن جعفر، وهو صدوق له أغاليط، وعبد الرحمن بن أبي الزناد أخرج له مسلم في المتابعات، والمقدمة، والبخاري تعليقا، وهو صدوق تغير حفظه، ولم يخرج مسلم لعبيد الله بن سلمان.

[١١٧٧] [الإتحاف: خز كم الطبراني ١٦٠٠٤] [التحفة: دت ١٠٧٥٨ - س ١٠٧٦١]، وتقدم برقم (٥٩٤).

(٢) جوف الليل الآخر: ثلثه الآخر، وهو الجزء الخامس من أسداس الليل. (انظر: النهاية، مادة: جوف).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لضمرة بن حبيب، ولا لنعيم بن زياد، ولم يخرج مسلم لمعاوية بن صالح، عن سليمان بن عامر، ولا لسليمان بن عامر، عن أبي أمامة. ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام.

[١١٧٨] [الإتحاف: خز كم ٢٣٧٠٥].

أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّهُنَّ حَدَّثْنَهُ ، أَنَّ اللَّهَ دَلَّ نَبِيَّهُ عَلَى دَلِيلٍ ، فَقَالَ لَهُنَّ : اذْلُنْنِي عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ نَبِيُّهُ ﷺ ، فَقُلْنَ : إِنَّ اللَّهَ دَلَّهُ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١١٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى» وَأَيَقُظَ امْرَأَتُهُ ، فَإِنْ أَبَتْ^(٢) نَضَحَ^(٣) فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيَقُظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

○ [١١٨٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ؟ كَانَ يُصَلِّي ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى ، ثُمَّ يُصَلِّي بِقَدْرِ مَا نَامَ ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُضْبَحَ ، وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ ، فَإِذَا هِيَ تَنَعْتُ قِرَاءَةَ مُفَسَّرَةٍ حَرْفًا حَرْفًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن يحيى الذهلي ، ولم يخرج الشيخان لأبي بكر بن أبي مريم ، وهو ضعيف واختلط .

○ [١١٧٩] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٨١٢٢] [التحفة : د س ق ١٢٨٦٠] .

○ [١٤٧/١ ب] (٢) أبَتْ : امتنعت . (انظر : النهاية ، مادة : أبو) .

(٣) نَضَحَ : الرش بالماء ، وقد يرد بمعنى الغسل والإزالة . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن ابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا وهو صدوق ، ولم يخرج مسلم لمسدد .

○ [١١٨٠] [الإتحاف : خز ط ح ب كم حم ٢٣٥١٣] [التحفة : د ت س ١٨٢٢٦] .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الصحيحين ، سوى يعلى بن مملك ، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الله بن أبي مليكة ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان . وقال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [١١٨١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ طَوْرًا، وَخَفَضَهُ طَوْرًا، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١١٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ أَكَانَ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟، قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ، وَرُبَّمَا أَسَرَ، قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، شَاهِدٌ لِحَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢).

٥ [١١٨٣] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ؟»

٥ [١١٨١] [الإتحاف: خز طح حب كم ٢٠٠٩٢] [التحفة: د ١٤٨٨٢].

(١) فيه زائدة بن نسيط؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات». وأبو خالد الوالبي؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وقد روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث». وذكره ابن حبان في «الثقات».

٥ [١١٨٢] [الإتحاف: خز كم حم ٢١٨٨٠] [التحفة: م د ت ١٦٢٧٩ - س ١٦٢٨٦].

(٢) هذا الإسناد على شرط مسلم؛ وهذا الإسناد ورد بهذا السياق عند مسلم برقم (١/٢٩٦) بداية من عبد الله بن وهب إلى عائشة، ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام.

٥ [١١٨٣] [الإتحاف: خز حب كم حم ١٢٩٤٦] [التحفة: د ت ١٢٠٨٨ - د ١٥٠٠٤ - د ١٨٤٦٥].

قَالَ : قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ ، فَقَالَ : «مَرَزْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ؟»
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْتَسِبُ بِهِ أَوْقِظُ الْوَسْنَانَ^(١) ، قَالَ : فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «ارْفَعْ مِنْ
صَوْتِكَ شَيْئًا» ، وَقَالَ لِعُمَرَ : «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١١٨٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالََا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :
اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ^(٣) لَهُ
فَكَشَفَ السُّتُورَ وَقَالَ : «أَلَا كُلُّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ،
وَلَا يَزْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

○ [١١٨٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ بْنِ
السَّنْدِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ ، قَالََا : حَدَّثَنَا

(١) الوسنان : النائم الذي ليس بمستغرق في نومه ، والوسن : أول النوم . (انظر : النهاية ، مادة : وسن) .
(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ والراجح فيه الإرسال على ما ذكر الترمذي ، فقد اختلف فيه على
حماد بن سلمة ؛ فرواه عنه جماعة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح مرسلًا ، وقال ابن أبي حاتم في
«العلل» (٢/٢٢٣) (٣٢٧) : «قال أبي : الصحيح عن عبد الله بن رباح أن النبي ﷺ مرسل ؛ أخطأ فيه
الساحلي» اهـ .

○ [١١٨٤] [الإتحاف : خزكم حم ٥٨١١] [التحفة : دس ٤٤٢٥] .

(٣) قبة : بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب . (انظر : النهاية ، مادة : قبة) .
○ [١٤٨/١]

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين غير محمد بن يحيى الذهلي ؛ فمن رجال
البخاري وحده ، ولم يخرج البخاري لمحمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، ولا لمعمر ، عن إسماعيل بن أمية ،
ولم يخرج الشيخان لإسماعيل بن أمية ، عن أبي سلمة .

○ [١١٨٥] [الإتحاف : خزكم ١٦١١٤] [التحفة : س ق ١٠٩٣٧] .

الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، يَنْبُلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ بِاللَّيْلِ ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُضْبِحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِتَوْقِيفِ رُوِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ^(١)

● [١١٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ .

■ وَهَذَا مِمَّا لَا يُوهَّنُ ، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ أَقْدَمُ وَأَخْفَظُ وَأَعْرَفُ بِحَدِيثِ زَائِدَةَ مِنْ غَيْرِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢) .

○ [١١٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ ، وَلَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١١٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، سوى موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، ولم يخرج البخاري لسليمان الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، ولم يخرج الشيخان لحبيب بن أبي ثابت ، عن عبدة بن أبي لبابة ، ولا لعبدة بن أبي لبابة ، عن سويد ، ولا لسويد ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه .

● [١١٨٦] [الإتحاف : خز كم ١٦١١٤] . (٢) رواه رواة الصحيحين .

○ [١١٨٧] [الإتحاف : خز حب كم ١٩٨٥٠] [التحفة : م س ١٤٥٢٧] .

(٣) أخرجه مسلم (١/١١٦٣) عن أبي كريب ، عن حسين بن علي ، بمثله .

○ [١١٨٨] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٥٧ - س ١٥٨٥٩ - م د س ١٥٨٦٠] ،

وسياقي برقم (١١٩٠) .

شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»^(١).

○ [١١٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ»، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

■ كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

(١) لم يخرج البخاري لشعيب بن الليث، وعنيسة بن أبي سفيان، ولم يخرج البخاري لمحمد بن عجلان إلا تعليقاً. ولم يخرج مسلم لمحمد بن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني، ولم يخرج الشيخان لأبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن أوس الثقفي، وأصل الحديث أخرجه مسلم (٧٢٩) من طريق النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس به، ولم يذكر عدد الركعات لكل صلاة.

○ [١١٨٩] [الإتحاف: مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩].

○ [١٤٨/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه «الصحيحين» سوى عنيسة؛ فأخرج له مسلم وحده، وهذا الإسناد غير موجود بهذا السياق عند مسلم، وفليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ، وسهيل بن أبي صالح صدوق تغير حفظه بأخرة، ولم يخرج مسلم ليونس بن محمد المؤدب، عن فليح بن سليمان، ولا للمسيب بن رافع، عن عنيسة، ولم يخرج الشيخان لفليح بن سليمان، عن سهيل بن أبي صالح، ولا لسهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق، ولا لأبي إسحاق، عن المسيب بن رافع.

وَشَوَاهِدُهَا كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، فَمِنْهَا مُتَابَعَةُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ وَمَكْحُولِ الْفَقِيهِ
وَالْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ .

أَمَّا حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ :

٥ [١١٩٠] فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرِمٍ، حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا
دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ^(١)، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ
بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا
بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مَكْحُولٍ :

٥ [١١٩١] فَخَرَّجَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ التَّنِيْسِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا
النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا

٥ [١١٩٠] [الإتحاف : مي خز كم حب حم ٢١٤٣٩] [التحفة : س ١٥٨٤٩ - س ١٥٨٥٧ - س ١٥٨٥٩ - م د س
١٥٨٦٠ - ت س ق ١٥٨٦٢ - س ١٥٨٦٥] ، وتقدم برقم (١١٨٨) .

(١) كذا الإسناد هنا في الأصل و«الإتحاف» : «النعمان بن سالم عن عنبسة بن أبي سفيان» ، والحديث عند
مسلم (٧٢٩) من حديث بشر بن المفضل به وفي إسناده : «عمرو بن أوس» بين النعمان وعنيسة ، فلعل
الحاكم وهم فأسقطه .

(٢) أخرجه مسلم (٧٢٩ / ١) عن أبي غسان المسمعي عن بشر بن المفضل عن داود بن أبي هند عن النعمان بن
سالم عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان به . وسقط من إسناده المصنف «عمرو بن أوس» كما في
الإتحاف .

وقد أخرجه مسلم كذلك (٧٢٩) عن أبي خالد سليمان بن حيان عن داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم عن
عمرو بن أوس به .

٥ [١١٩١] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٤٤٠] [التحفة : س ١٥٨٥٦ - ت س ق ١٥٨٥٨ - ت س ١٥٨٦١ - د س
١٥٨٦٣] .

أَخْبَرْتُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَزْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ وَأَزْبَعِ بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(١).

○ [١١٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : قَالَ بُرَيْدَةُ : خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَمْشِي فِي حَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَكْفُ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَاتَيْتُهُ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّيُ يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَرَى هَذَا يُرَائِي؟» فَقُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ : فَأَرْسَلَ يَدَهُ وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ وَيَزْفَعُ يَدَيْهِ وَيُصَوِّبُهُمَا، وَيَقُولُ : «عَلَيْكُمْ هَذِيَا»^(٢) قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدًا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادُّ^(٣) هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

○ [١١٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ

(١) قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٤٢٥) (٤٨٨) : «قال أبي : لهذا الحديث علة ؛ رواه ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنيسة بن أبي سفيان، عن عنبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ. قال أبي : هذا دليل أن مكحول لم يلق عنبة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة. قلت لأبي : لم حكمت برواية ابن لهيعة، وقد عرفت ابن لهيعة وكثرة أوهامه؟ قال أبي : في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل، كان أسهل على ابن لهيعة حفظه».

○ [١١٩٢] [الإتحاف : خز كم ٢٣٨٦].

(٢) هدي : هيئة وطريقة . (انظر : النهاية، مادة : هدي).

(٣) يشاد : يقاويه ويقاومه ويكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته . (انظر : النهاية، مادة : شدد).

○ [١١٩٣] [الإتحاف : خز كم حم ٤١٦٧] [التحفة : ت م ٣٣٢٣].

حَبِيبٍ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زُرٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١١٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْرِمُوا بَيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلَوَاتِكُمْ » .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « صَلُّوا فِي بَيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخٍ فَإِنَّ لَفْظَهُ عَجَبٌ وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ صَدُوقٌ سَكَنَ مِصْرَ وَبِهَا مَاتَ^(٢) .

○ [١١٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالَ فَقَالَ : « يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي » ، فَقَالَ بِلَالٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَذْنُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بِهَذَا » .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لميسرة بن حبيب ، ولم يخرج البخاري لزيد بن الحباب ، ولم يخرج مسلم للمنهال بن عمرو ، وهو صدوق ربما وهم .

○ [١١٩٤] [الإتحاف : خزكم ١٤٠٦] .

○ [١٤٩/١]

(٢) فيه عبد الله بن فروخ : صدوق يغلط .

○ [١١٩٥] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٢٧٣] [التحفة : ت ١٩٦٦] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

○ [١١٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي ، فَقَالَ : «إِنْ شِئْتَ أَخْرَجْتُ ذَلِكَ وَهُوَ خَيْرٌ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ» ، قَالَ : فَادْعُهُ ، قَالَ : فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُو بِهِذَا الدُّعَاءَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِ لِي ، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ وَشَفِّعْنِي فِيهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٢) .

○ [١١٩٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ ^(٣) ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدٍ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اكْتُمُ الْخِطْبَةَ ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ ، ثُمَّ احْمَدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ ، ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فُلَانَةً تُسَمِّيَهَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري للحسين بن واقد إلا تعليقا ، ولم يخرج مسلم لعلي بن الحسن بن شقيق ، عن الحسين بن واقد .

○ [١١٩٦] [الإتحاف : خز كم حم ١٣٦٠٨] [التحفة : ت سي ق ٩٧٦٠] ، وسيأتي برقم (١٩٣٣) ، (١٩٥٣) ، (١٩٥٤) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لأبي جعفر المديني ، وعماره بن خزيمة .

○ [١١٩٧] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٣٦٧] ، وسيأتي برقم (٢٧٣٥) .

(٣) في الأصل : «أيوب» ، والتصويب من «الإتحاف» .

بِاسْمِهَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي ، فَأَقْدُرُهَا لِي ، فَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي ، فَأَقْضِ لِي بِهَا ، أَوْ قَالَ : «فَأَقْدُرُهَا لِي» .

■ هَذِهِ سُنَّةُ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ ۞ عَزِيزَةٌ تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مِصْرَ ، وَرَوَّاهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١١٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ» ، قَالَ : «وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢) .

○ [١١٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ^(٣) الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : «إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ ، فَسَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُهُ أَلَّا يَقْتُلَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ فَفَعَلَ ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فَفَعَلَ ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا^(٤) فَأَبَى عَلَيَّ» .

○ [١٤٩/١ ب]

(١) فِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ ؛ لَيْنُ الْحَدِيثِ ، وَأَيُّوبُ بْنُ خَالِدٍ : فِيهِ لَيْنٌ ، وَخَالِدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ : ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا .

○ [١١٩٨] [الإتحاف : خز كم ٢٠٤٠٣] .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَلَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانُ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِيِّ . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بَنَ عُلُقَمَةَ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ ، وَابْنُ خَارِيٍّ مَقْرُونًا بغيره ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ .

○ [١١٩٩] [الإتحاف : خز كم حم ١٢١٦] [التحفة : س ٩٢٠] .

(٣) سُبْحَةٌ : نَافِلَةٌ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : سَبَّحَ) .

(٤) شَيْعًا : فِرْقًا مُخْتَلِفَةً . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : شَيْعَ) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ هَذَا اللَّفْظُ إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ
أُمِّ هَانِيٍّ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتِ الضُّحَى فَقَطْ ^(١) .

○ [١٢٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ
صَلَاتِهِ جَالِسًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ ^(٢) .

○ [١٢٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ
يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا ، فَإِذَا
افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ هَذَا اللَّفْظُ .

وَقَدْ خَرَّجَتْهُ قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، وَهَذَا مَوْضِعُهُ .

وَحَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ ، هَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِمَا تَقَدَّمَ ^(٣) .

(١) فِيهِ الضَّحَاكُ الْقُرَشِيُّ : ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» ، وَابْنُ خَالِدٍ فِي «التَّارِيخِ» ، وَزَادَ : «إِنْ لَمْ يَكُنْ
ابْنُ خَالِدٍ بْنُ حَزَامٍ الْقُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ وَإِلَّا فَلَا أَعْرِفُهُ» ، وَتَبِعَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ .
○ [١٢٠٠] [الإتحاف : خزكم حم عه ٢٢٩١٢] [التحفة : م تم س ١٧٧٣٤] .

(٢) لَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ إِلَّا تَعْلِيْقًا ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٣٤) مِنْ طَرِيقِ حُجَّاجِ بْنِ
مُحَمَّدٍ الْمَصِصِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِمِثْلِهِ .

○ [١٢٠١] [الإتحاف : خز طح حب كم ٢١٨١٥] [التحفة : م دس ١٦٢٠١ - م دس ١٦٢٠٣ - م ق ١٦٢٠٥] ،
وَتَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٠٣٧) .

(٣) لَمْ يَخْرُجِ مُسْلِمٌ لِلرَّبِيعِ بْنِ يَحْيَى ، وَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ
(٧٣١/٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، بِنَحْوِهِ .

[١٢٠٢] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ٥، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ بِي النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجَالِسًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ هَذَا اللَّفْظُ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ مُخْتَصَرًا^(١).

[١٢٠٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَلَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الرُّكْعَتَيْنِ حِينَ تَزِيغُ^(٢) الشَّمْسُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِ^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ:

[١٢٠٤] ٥ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ،

[١٢٠٢] [الإتحاف: جاز حب قط كم حم ١٥٠٣٧] [التحفة: دت ق ١٠٨٣٢].

٥ [١٥٠/١]

(١) أخرجه البخاري برقم (١١٢٤) من طريق عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم بن طهمان، بمثله.

[١٢٠٣] [الإتحاف: خز كم حم ٢٢٠٧] [التحفة: دت ١٩٢٤]، وسيأتي برقم (١٢٠٤).

(٢) زاغت: تميل وتزول عن أعلى درجات ارتفاعها. (انظر: مجمع البحار، مادة: زيغ).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرجوا لعبد الله بن عبد الحكم، ولم يخرج البخاري لشعيب بن

الليث. ولم يخرج الشيخان لأبي بسرة الغفاري، قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وقال الذهبي في

«الميزان»: «لا يعرف». وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال

الترمذي: «سألت محمدا عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث ولم يعرف اسمه، ورآه حسنا». اهـ.

[١٢٠٤] [الإتحاف: خز كم حم ٢٢٠٧] [التحفة: دت ١٩٢٤]، وتقدم برقم (١٢٠٣).

حَدَّثَنَا الْمُعَاوِي بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعَةَ عَشَرَ سَفَرًا لَمْ أَرَهُ تَرَكَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ^(١).

○ [١٢٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الْكَاتِبِ، وَكَانَتْ لَهُ مُرُوءَةٌ وَعَقْلٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بَرَكْعَتَيْنِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الْكَاتِبِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ^(٢).

○ [١٢٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ^(٣)، عَنْ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَمِيعًا كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

(١) فيه أبو بكرة الغفاري؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وفليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ.

○ [١٢٠٥] [الإتحاف: مي خز كم ١٤٠٠]، وسيأتي برقم (١٦٥٥)، (٢٥٢٧).

(٢) فيه عثمان بن سعد الكاتب ضعيف، وعبد السلام بن هاشم قال عنه أبو حاتم: «ليس بقوي عندي، وكذبه عمرو بن علي الصيرفي».

○ [١٢٠٦] [الإتحاف: حب كم ٥١٢٧] [التحفة: دس ق ٣٩٦٥ - دس ق ١٢١٩٥]، وسيأتي برقم (٣٦٠٧).

(٣) في الأصل: «الأرقم»، والتصويب من «الإتحاف».

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواية الشيخين سوى الأغرابي مسلم؛ فأخرج له مسلم وحده، ولم يخرج البخاري لشييان، عن الأعمش، ولم يخرج الشيخان للأعمش، عن علي بن الأقرم، ولم يخرج مسلم لعلي بن الأقرم، عن الأغرابي مسلم.

٥ [١٢٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيَّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَا الْحَسَنِ، أَفَلَا أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ؟»، قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَّمَنِي، قَالَ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالِدُعَاءِ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَهِيَ قَوْلُ أَخِي يَغْفُوبُ لِبَنِيهِ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسْطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ﴿يَس﴾ وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ﴿الْم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ﴿حَم﴾ الدُّخَانَ، وَفِي الرُّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ﴿تَبَارَكَ﴾ الْمُفْصَلُ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الشَّهَادَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَأَحْسِنِ، وَاسْتَغْفِرْ لِإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ اسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ قُلْ آخِرَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ ازْحَمْنِي بِشَرِّكَ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَازْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَغْنِينِي، وَازْرُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ، وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ

قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي ، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ ، أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصِيرِي ، وَأَنْ تُطَلِّقَ بِهِ لِسَانِي ، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي ، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي ، وَأَنْ تَشْغَلَ بِهِ بَدَنِي ، فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ ، وَلَا يُؤْتِينِيهِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، أَبَا الْحَسَنِ تَفَعَّلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا ، تُجَابُ بِإِذْنِ اللَّهِ فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ عَلَيَّ إِلَّا خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ فِيمَا خَلَا لَا أَتَعَلَّمُ أَزْبَعَ آيَاتٍ أَوْ نَحْوَهُنَّ ، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ يَتَفَلَّتَنَ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَاتَعَلَّمُ الْأَزْبَعِينَ آيَةً وَنَحْوَهَا ، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي ، فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ نُضِبَ عَيْنِي ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَإِذَا أَرَدْتُهُ تَفَلَّتَ ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ فَإِذَا حَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أُخْرِمَ^(١) مِنْهَا حَرْفًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : «مُؤْمِنٌ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ أَبَا الْحَسَنِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

(١) أَخْرَمَ : أَتْرَكَ وَأَدَعَ . (انظر : النهاية ، مادة : خرم) .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَلَمْ يُخْرِجْ مُسْلِمٌ لِأَبِي أَيُّوبَ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيِّ ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا ، وَهُوَ صَدُوقٌ يَخْطِئُ ، وَفِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ؛ كَثِيرُ التَّدْلِيلِ وَالتَّسْوِيَةِ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ مَدْلَسٌ أَيْضًا ، وَلَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانُ لِلْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَلَا لِابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، قَالَ الْذَهَبِيُّ : «هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَرٌ شَاذٌ ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا ، وَقَدْ حِيرَنِي وَاللَّهُ جُودَةُ سَنَدِهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَقَدْ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» اهـ . وَقَالَ الْمَعْلَمِيُّ فِي حَاشِيَةِ «الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ» (٤٣) : «وَأَعْلَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَنَّ الْوَلِيدَ يَدْلُسُ التَّسْوِيَةَ ، يَعْنِي فَلَعَلَّ ابْنَ جُرَيْجٍ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَطَاءٍ وَعِكْرَمَةَ ، فَاسْقَطَ الْوَلِيدُ الرَّجُلَ ، وَجَعَلَهُ عَنْ عَطَاءٍ وَعِكْرَمَةَ ، فَتَكُونُ الْبَلِيَّةُ مِنْ ذَاكَ الرَّجُلِ» ، وَذَكَرَ الْذَهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ سَلِيمَانَ فِي «الْمِيزَانِ» قَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ : «صَدُوقٌ مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثِ ، وَلَكِنَّهُ أَرَوَى النَّاسَ عَنِ الضَّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ ، وَكَانَ عِنْدِي فِي حَدِّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ لَهُ حَدِيثًا لَمْ يَفْهَمْ ، وَكَانَ لَا يُمِيزُهُ» ، فَدَافَعَ عَنْهُ الْذَهَبِيُّ أَوَّلًا ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ : «هُوَ مَعَ نِظَافَةِ سَنَدِهِ حَدِيثٌ مِنْكَرٌ جَدًّا ، -

[١٢٠٨] أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم بمزور، حدثنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عكرمة بن عمار، أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن أم سليم، غدت على النبي ﷺ، فقالت: علمني كلمات أقولهن في صلاتي، فقال: «كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا، وأحمديه عشرا، ثم سلي ما شئت، يقول: نعم، نعم».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشاهد حديث اليمانيين في صلاة التشبيح^(١).

[١٢٠٩] أخبرنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله، حدثنا بشر بن الحكم العبدي، حدثنا موسى بن عبد العزيز القنباري بعدن. وأخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا إبراهيم بن

في نفسي منه شيء، والله أعلم، فلعل سليمان شبه له وأدخل عليه كما قال أبو حاتم: «لو أن رجلا وضع له حديثا لم يفهم». وفي «التهذيب»: «قال يعقوب بن سفيان: كان صحيح الكتاب، إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل يعني أن أصول كتبه كانت صحيحة، ولكنه كان ينتقي منها أحاديث يكتبها في أجزاء، ثم يحدث عن تلك الأجزاء، فقد يقع له خطأ عند التحويل، فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأ فيحدث به، وأحسب بلية هذا الخبر من ذلك، كأنه كان في أصل سليمان خبر آخر فيه حدثنا الوليد حدثنا ابن جريج، وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج، فانتقل نظره عند النقل من سند الخبر الأول إلى سند الثاني، فتركب هذا الخبر على ذلك السند، وكأن هذا إنما اتفق له أخيرا، فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم منه ذلك الجزء، ولو سمعه أحدهم لنبه؛ ليراجع الأصل».

[١٢٠٨] [الإتحاف: كم خز حب حم ٣١٩] [التحفة: ت س ١٨٥]، وتقدم برقم (٩٥٢).

[١٥١/١]

(١) فيه عكرمة بن عمار؛ صدوق يغلط، وقد أخرج له مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا، وهذا الإسناد معلول؛ فإن عكرمة بن عمار قد خولف في إسناده. قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظرف» (١/٨٥): «قال ابن أبي حاتم عن أبيه: رواه الأوزاعي، عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أم سليم وهو مرسل، وهو أشبه من حديث عكرمة بن عمار» اهـ.

[١٢٠٩] [الإتحاف: خز كم دن ٨٢٨١] [التحفة: د ٢٣٩٤ - دق ٦٠٣٨].

إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبِ الْهَلَالِيِّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ بَعْدَنَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : الْقُنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : « يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمَّاهُ أَلَا أُغْطِيكَ ، أَلَا أُجِيزُكَ ، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ : أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ تَفْعَلُ فِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَافْعَلْ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي عُمْرِكَ مَرَّةً » .

■ هَذَا حَدِيثٌ وَصَّلهُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ .

وَقَدْ خَرَّجَهُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَأَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ فِي الصَّحِيحِ ، فَرَوَاهُ ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ^(١) .

وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقُنْبَارِيِّ :

○ [١٢١٠] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِي^(٢) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ

(١) فِيهِ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقُنْبَارِيُّ ؛ صَدُوقُ سَيِّدِ الْحِفْظِ ، وَالْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ صَدُوقُ عَابِدٍ ، وَلَهُ أَوْهَامٌ .

○ [١٢١٠] [الإتحاف : خزكم دن ٨٢٨١] .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « الْمُرْنِي » ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الْإِتْحَافِ » .

سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ الْقَنْبَارِيُّ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ لَفْظًا وَاحِدًا .

■ فَأَمَّا حَالُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَحَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ ، وَسُئِلَ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْقَنْبَارِيِّ فَأَحْسَنَ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ .

وَأَمَّا حَالُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ فَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ وَاصِلٍ الْبَيْكَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ يَوْسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ : كَيْفَ كَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ؟ قَالَ : ذَلِكَ سَيِّدُنَا .

وَأَمَّا إِزْسَالُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِيهِ :

○ [١٢١١] فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

■ هَذَا الْإِزْسَالُ لَا يُوْهَنُ وَضُلَّ هَذَا الْحَدِيثُ ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثُّقَّةِ أَوْلَى مِنَ الْإِزْسَالِ عَلَى أَنَّ إِمَامَ عَصْرِهِ فِي الْحَدِيثِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَدْ أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ وَوَصَلَهُ^(١) .

○ [١٢١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ قُرَيْشٍ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ الْحَكَمِ .

■ وَقَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَ ابْنَ عَمِّهِ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هَذِهِ الصَّلَاةَ كَمَا عَلَّمَهَا عَمَّهُ الْعَبَّاسُ .

○ [١٢١١] [الإتحاف : خز كم دن ٨٢٨١] .

(١) فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان ؛ ضعيف ، وصل مراسيل ، وأبوه الحكم بن أبان صدوق عابد ؛ وله أوهام .

○ [١٢١٢] [الإتحاف : خز كم دن ٨٢٨١] .

[١٢١٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بِمَضَرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا إِذْرِيسُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ اعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا أَهْبُ لَكَ ، أَلَا أَبَشِّرُكَ ، أَلَا أَمْنُحُكَ ، أَلَا أَتُحِفُّكَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِالْحَمْدِ وَسُورَةٍ ، ثُمَّ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَأَنْتَ قَائِمٌ قَبْلَ الرُّكُوعِ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا ، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا تَمَامَ هَذِهِ الرُّكَعَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْتَدِيَ بِالرُّكَعَةِ الثَّانِيَةِ ، تَفْعَلُ فِي الثَّلَاثِ رَكَعَاتٍ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ حَتَّى تَتِمَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ» .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ^(١) .

وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِعْمَالُ الْأُئِمَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَإِلَى عَصْرِنَا هَذَا إِيَّاهُ وَمُواظَبَتُهُمْ عَلَيْهِ وَتَعْلِيمُهُنَّ النَّاسَ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ :

[١٢١٤] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوِيَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُزَاحِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ ، عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبِّحُ فِيهَا ، فَقَالَ : تُكَبِّرُ ، ثُمَّ تَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثُمَّ

[١٢١٣] [الإتحاف : كم ١١٤٨١] .

(١) فيه أحمد بن داود بن عبد الغفار كذبه الدارقطني وغيره . وإسحاق بن كامل في حديثه مناكير . ولذا تعقب الحاكم المنذري بقوله في «الترغيب» (١/ ٢٣٨) : «وشيخه أحمد بن داود بن عبد الغفار أبو صالح الحراني ثم المصري ؛ تكلم فيه غير واحد من الأئمة» ، وكذبه الدارقطني اهـ .

[١٥٢/١] ٥

[١٢١٤] [الإتحاف : كم ٢٤٦٢٦] .

تَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ تَتَعَوَّذُ وَتَقْرَأُ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ، ثُمَّ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا تَصْلِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ، وَذَلِكَ تَمَامُ الثَّلَاثِمِائَةِ ، فَإِنْ صَلَّاهَا لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ ، فَإِنْ صَلَّاهَا نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلَّمَ .

■ رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ ، وَلَا يَتَّهِمُ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يُعَلِّمَهُ مَا لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ سَنَدُهُ .

٥ [١٢١٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْعُودِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِذْبَارُ النَّجُومِ ، وَالرُّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ إِذْبَارُ الشُّجُودِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ .

٥ [١٢١٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا فَايِدُ أَبُو الْوَزْقَاءِ الْعَطَّارُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ :

٥ [١٢١٥] [الإتحاف : كم ٨٧٤٠] [التحفة : ت ٦٣٤٨] .

(١) فيه رشدين بن كريب ؛ ضعيف .

٥ [١٢١٦] [الإتحاف : كم ٦٩١٣] [التحفة : ت ق ٥١٧٨] .

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَعَدَ فَقَالَ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُخْسِنْ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُثْنِيَ عَلَى اللَّهِ ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالْعِصْمَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ » .

■ فَايِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْوَرَقَاءِ كُوفِيٌّ عِدَادُهُ فِي التَّابِعِينَ ، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنْ أَغْقَابِهِ ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا عَنْهُ ، وَإِنَّمَا جَعَلْتُ حَدِيثَهُ هَذَا شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَ ^(١) .

○ [١٢١٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الْهَسَنَجَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي حُيَّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا ، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا» ، قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ : لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ : «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامًا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

○ [١٢١٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ

[١٥٢/١ ب]

(١) فيه فائد أبو الوراق العطار؛ متروك اهتمامه .

○ [١٢١٧] [الإتحاف : كم حم ١١٩٥٨] ، وتقدم برقم (٢٧٣) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لحبي بن عبد الله ، وهو صدوق يهم .

○ [١٢١٨] [الإتحاف : خز طح عه حب كم ٤١٥٦] [العفة : م د ت س ق ٣٣٥١] .

مِنْ رَمَضَانَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، قَالَ : فَقَامَ فَكَبَّرَ ، فَقَالَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو
الْجَبَرُوتِ» ^(١) وَالْمَلَكُوتِ ، وَذُو الْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ، ثُمَّ افْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقَرَأَ ، فَقُلْتُ :
يَبْلُغُ رَأْسَ الْمِائَةِ ، ثُمَّ قُلْتُ : يَبْلُغُ رَأْسَ الْمِائَتَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ خَتَمَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ
فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا لَا يَمُرُّ بِآيَةِ التَّخْوِيفِ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ
مَا قَامَ ، يَقُولُ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» يُرَدِّدُهُنَّ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمِدَهُ ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» مِثْلَ مَا رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ مَا قَامَ ، يَقُولُ : «سُبْحَانَ
رَبِّيَ الْأَعْلَى» ، وَيَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي» فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ
مِنْ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ ^(٢) مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ ، حَتَّى جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

(١) الجبروت : القهر . (انظر : النهاية ، مادة : جبر) .

(٢) العتمة : الظلمة ، والمراد هنا : العشاء . (انظر : النهاية ، مادة : عتم) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواية الشيخين سوى طلحة بن يزيد الأنصاري ، فأخرج له البخاري وحده ، ولم يخرج الشيخان لمعاوية بن عمرو ، عن زهير ، ولا لزهير ، عن العلاء بن المسيب ، ولا للعلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، ولا لطلحة بن يزيد الأنصاري ، عن حذيفة بن اليمان . وأصل الحديث أخرجه مسلم (٧٧٢) عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة بنحوه ، ولم يذكر فيه دعاء الاستفتاح ، ولا قوله بين السجلتين .

١١- فُرُوقُ كِتَابِ السَّهْوِ

٥ [١٢١٩] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً فِي رَجَبِ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ ^(١) الْجُرْجَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ ، فَإِنْ اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ تَمَامًا لِمَا لَصَلَاتِهِ ، وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغَمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٢) .

٥ [١٢٢٠] أَخْبَرَنَا ۞ مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

٥ [١٢١٩] [الإتحاف : مي جا خز طح حب قط كم عه حم الدراوردي ٥٤٧٥] [التحفة : م د س ق ٤١٦٣ - د ١٩٠٩١] .

(١) كذا في الأصل و«إتحاف المهرة» : «سيرين» بالسين المهملة ، وهو مترجم في «تاريخ جرجان» برسم «سيرين» بالشين المعجمة وكذا في غير موضع .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الشيخين سوى ابن عجلان ؛ فأخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق ، ولم يخرج مسلم لابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، وأبو خالد الأحمر صدوق يخطئ .

وأصل الحديث أخرجه مسلم (٥٦٢) عن سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم به بمعناه .

٥ [١٢٢٠] [الإتحاف : خز كم ابن عبد البر ط ٩٥٣٥] ، وتقدم برقم (٩٧٥) .

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَذْرِي كَمَ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَزَكْ رُكْعَةً يُحْسِنُ سُجُودَهَا وَرُكُوعَهَا، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [١٢٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَقَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَسَبَّحَ بِهِ فَمَضَى حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا السَّلَامُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [١٢٢٢] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ نَهَضَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ فَسَبَّحُوا بِهِ فَاسْتَتَمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ حِينَ انْصَرَفَ، وَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنِي كُنْتُ أَجْلِسُ! إِنَّمَا صَنَعْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة الشيخين سوى أيوب بن سليمان بن بلال؛ فأخرج له

البخاري وحده، ولم يخرج الشيخان لسليمان بن بلال، عن عمر بن محمد بن زيد.

○ [١٢٢١] [الإتحاف: مي جاز طح حب كم قط حم ١٢٤١٥] [التحفة: ع ٩١٥٤].

(٢) رواه رواة الشيخين غير الضحاك بن عثمان؛ فمن رجال مسلم وحده، ولم يخرج الشيخان لعبد الله بن

وهب، عن عبد العزيز بن أبي حازم، ولم يخرج مسلم لعبد العزيز بن أبي حازم، عن الضحاك بن عثمان،

والضحاك بن عثمان، عن الأعرج، والحديث أخرجه البخاري (١٢٣٢)، (٨٣٨)، (١٢٣٩)، ومسلم

(٥٦١) من طريق ابن شهاب الزهري، وأخرجه البخاري (١٢٣٣) من طريق يحيى بن سعيد

الأنصاري، وأخرجه البخاري (٨٣٩) من طريق جعفر بن ربيعة؛ ثلاثتهم عن الأعرج، بنحوه.

○ [١٢٢٢] [الإتحاف: خز كم ٥٠٤٧].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٢٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَّاقُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَسَهَا فَسَلَّمْتُ فِي رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي رَكَعَتَيْنِ ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ الرُّكْعَةَ فَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَهَوْتَ ؟ فَقِيلَ لِي : تَعْرِفُهُ ؟ ، قُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ ، فَقُلْتُ : هُوَ هَذَا ، قَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٢٢٤] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ التَّاجِرُ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

(١) هذا الإسناد على شرط مسلم وحده ؛ رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج البخاري لأبي معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد .

○ [١٢٢٣] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٦٧٧٨] [التحفة : دس ١١٣٧٦] ، وتقدم برقم (٩٧٦) ، (٩٧٧) .

(٢) رواه رواة الشيخين سوى سويد بن قيس ، ويحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ ، وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٥/٢٦٣) : «ومعاوية بن حديج ، أثبت البخاري وغيره له صحبة ، وأنكرها الإمام أحمد في رواية الأثرم ، فيكون حديثه هذا مرسلًا عنده» اهـ .

○ [١٢٢٤] [الإتحاف : جا خز حب كم ١٥٠٩٩] [التحفة : دت س ١٠٨٨٥] ، وسيأتي برقم (١٢٢٥) .

■ هَذَا حَدِيثٌ ۖ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّشْهَدِ لِسَجْدَتِي السَّهْوِ ^(١) .

٥ [١٢٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ ^(٢) .

٥ [١٥٣/١ ب]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لأشعث بن عبد الملك الحمزاني ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وأبو المهلب أخرج له مسلم وحده . قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩٨/٣) : «هذا الحديث من رواية الأكابر عن الأصاغر ، وضعفه البيهقي وابن عبد البر وغيرهما ، وهما رواة أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ ، عن ابن سيرين ، فإن المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد» ، وينظر : «التنقيح» لابن عبد الهادي (٣٥١/٢) . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٤٣٣/٩) - بعد أن ذكر تصحيح الحاكم لهذا الحديث على شرط الشيخين - : «وضعفه آخرون ، وقالوا : ذكر التشهد فيه غير محفوظ ، منهم محمد بن يحيى الذهلي والبيهقي ، ونسبوا الوهم إلى أشعث ، وأشعث هو ابن عبد الملك الحمزاني ؛ ثقة ، وعندى أن نسبة الوهم إلى الأنصاري فيه أقرب ، وليس هو بذاك المتقن جدا في حفظه ، وقد غمزه ابن معين وغيره ، ويدل على أن يحيى القطان رواه عن أشعث ، عن ابن سيرين ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران في السلام خاصة ، كما رواه عنه الإمام أحمد - : ذكره ابنه عبد الله ، عنه في مسائله ، فهذه رواية يحيى القطان ، مع جلالته وحفظه واتقانه ، عن أشعث ، إنما فيها ذكر السلام فقط . وخرجه النسائي ، عن محمد بن يحيى بن عبد الله ، عن الأنصاري ، عن أشعث ، ولم يذكر التشهد ، فلما أن يكون الأنصاري اختلف عليه في ذكره ، وهو دليل على أنه لم يضبطه ، ولما أن يكون النسائي ترك ذكر التشهد من عمد ؛ لأنه استنكره» اهـ .

٥ [١٢٢٥] [الإتحاف : جاز طبع حب كم حم عه ش ١٥٠٩٨] [التحفة : م د س ق ١٠٨٨٢ - د ت س ١٠٨٨٥] وتقدم برقم (١٢٢٤) .

(٢) لم يخرج الشيخان لأشعث بن عبد الملك الحمزاني ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، ولم يخرج البخاري لأبي المهلب ، ولم يخرج مسلم لمحمد بن يحيى الذهلي ، وينظر الحديث السابق .

٥ [١٢٢٦] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الْعَدْلِ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتِي السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ.

وَأَبُو مُجَاهِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ ثِقَةٌ، مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْمَرَاوِزَةِ^(١).

٥ [١٢٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقُلْتُ: أَحَدُنَا يُصَلِّي فَلَا يَذَرِيكُمْ صَلًى، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذَرِكُمْ صَلًى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَخَذْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتًا بِأُذُنِهِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٢).

٥ [١٢٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الرَّاسِبِيِّ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرَّهَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ

٥ [١٢٢٦] [الإتحاف: خز حب كم ٨٢٨٢] [التحفة: د ٦١٤٤]، وتقدم برقم (٩٧٨).

(١) رواه رواة الشيخين سوى عبد الله بن كيسان، وهو صدوق يخطئ كثيرا.

٥ [١٢٢٧] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ٥٦٣٤] [التحفة: ق ٤٠٤٨ - د ت س ق ٤٣٩٦]، وتقدم برقم (٤٦٩).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ لم يخرج الشيخان لعياض بن هلال، وهو مجهول؛ كما قال علي بن المديني، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن رجاء، وأخرج له البخاري مقرونا، وهو صدوق يهمل قليلا.

٥ [١٢٢٨] [الإتحاف: طح قط كم حم ١٣٥٢٠] [التحفة: ت ق ٩٧٢٢]، وسيأتي برقم (١٢٣٠).

مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ فَلَيْتَمَّ ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ (١) .

○ [١٢٢٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْعَنْسِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا سَهْوٌ فِي وَثْبَةِ الصَّلَاةِ إِلَّا قِيَامٌ عَنْ جُلُوسٍ ، أَوْ جُلُوسٌ عَنْ قِيَامٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ (٢) .

○ [١٢٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَائِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مَا يَذْكُرُ مَا أَمَر بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ؟ ، قُلْتُ : لَا ، أَوْ مَا سَمِعْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ ، قَالَ : لَا ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَ : فِيمَا أَنْتُمَا؟ فَقَالَ عُمَرُ : سَأَلْتُهُ هَلْ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَذْكُرُ مَا أَمَر بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : عِنْدِي عِلْمٌ ذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : هَلُمَّ فَأَنْتَ الْعَدْلُ الرَّضَا ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي

(١) فيه عمار بن مطر الرهاوي متروك ، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان صدوق يخطئ ، وتغير بأخرة .

○ [١٢٢٩] [الإتحاف : كم ٩٧٠٦] .

(٢) رواه رواة الصحيحين سوى أبي بكر العنسي ، وهو مجهول .

○ [١٢٣٠] [الإتحاف : طح قط كم حم ١٣٥٢٠] [التحفة : ت ق ٩٧٢٢] ، وتقدم برقم (١٢٢٨) .

الِاثْنَتَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً ، وَإِذَا شَكَّ فِي الْإِثْنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهُمَا اثْنَتَيْنِ ، وَإِذَا شَكَّ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَتِمُّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، شَاهِدٌ لِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ ثَوْبَانَ الَّذِي أَمْلَيْتُ قَبْلَ هَذَا بِحَدِيثَيْنِ^(١) .

● [١٢٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ الْخَوْلَانِيِّ ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيَّ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ ، فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَجْلِسْ وَمَضَى عَلَى قِيَامِهِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُكُمْ أَنْفًا ، تَقُولُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَكِنَّمَا أَجْلِسُ لَكِنَّ الشُّنَّةَ الَّذِي صَنَعْتُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لأحمد بن أبي شعيب الحراني ، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق يدلّس ، وهذا مما دلّسه ، قال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٩/ ٤٦٥) : «وله علة ذكرها ابن المديني قال : وكان عندي حسنا ، حتى وقفت على علته ، وذلك أن ابن إسحاق سمعه من مكحول مرسلا ، وسمع إسناده من حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن مكحول ، قال : يضعف الحديث من هاهنا ، يعني : من جهة حسين الذي يرجع إسناده إليه» ، وينظر : «العلل» للدارقطني (٤/ ٢٥٧) .

● [١٢٣١] [الإتحاف : حب كم ١٣٨٦٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لإدريس بن يحيى ، ولم يخرج البخاري لعبد الرحمن بن شماسه المهري .

١٢- فُرُوقُ كِتَابِ الْإِسْتِسْقَاءِ

○ [١٢٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْعُمَرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ بْنُ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَسْتَسْقِي ^(١) ، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : ازْجِعُوا فَقَدْ اسْتَجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ النَّمْلَةِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٢٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ ، فِي دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَنْصُورِ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَحَوْلَ رِدَاءَهُ لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٢٣٤] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنِي

○ [١٢٣٢] [الإتحاف : كم ٢٠٣٩٩] .

(١) يستسقي : يطلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٢) لم يخرج الشيخان لعبد العزيز بن أبي سلمة العمري ، ومحمد بن عون بن الحكم وأبيه ، وباقي رواة رواة الشيخين ، وفي الإسناد انقطاع ؛ عون مولى أم حكيم بنت يحيى بن الحكم عن الزهري مرسل ؛ قاله البخاري في «التاريخ الكبير» (١٦/٧) .

○ [١٢٣٣] [الإتحاف : كم ٣١٣٤] .

○ [١٥٤/ب]

(٣) لم يخرج البخاري لإسحاق بن عيسى ، وجعفر بن محمد ، وباقي رواة رواة الشيخين .

○ [١٢٣٤] [الإتحاف : كم البيهقي قط ٧٨٨٢] [التحفة : دت س ق ٥٣٥٩] .

سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، قَالَ: أُرْسَلَنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ سُنَّةِ الْإِسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: سُنَّةُ الْإِسْتِسْقَاءِ سُنَّةُ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ، إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَبَ رِذَاءَهُ فَجَعَلَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ، وَيَسَارَهُ عَلَى يَمِينِهِ، وَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَرَأَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، وَكَبَّرَ فِيهَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

(١) قوله: «محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك، عن أبيه» كذا وقع في الأصل و«الإتحاف»، والحديث أخرجه: الدارقطني في «سننه» (٦٦/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٤٨/٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (٥١٩/١)، وغيرهم من طريق سهل بن بكار، عن محمد بن عبد العزيز، عن أبيه؛ لم يذكروا فيه «بن عبد الملك».

ومحمد بن عبد العزيز - هذا - جزم ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (١١٧/٢)، وابن عبد الهادي في «التنقيح» (٦١٠/٢)، وابن رجب في «فتح الباري» (٢٠٧/٩)، وغيرهم بأنه محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن الزهري.

قال ابن الملقن رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «البدر المنير» (١٤٦/٥): «أعل عبد الحق هذه الرواية بأن قال: محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ضعيف الحديث. قال أبو حاتم: هم ثلاثة إخوة ضعفاء، ليس لهم حديث مستقيم: محمد وعبد الله وعمران بنو عبد العزيز، وبمشورة محمد - هذا - جلد مالك فيما قال البخاري.

قال ابن القطان: وعبد العزيز هذا مجهول الحال، يعل به الخبر.

قلت: وأما الحاكم فإنه أخرج هذه الرواية في «مستدركه» ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد. لكنه قال في إسناده: محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك عن أبيه؛ وكأنه وهم، والمعروف عبد العزيز بن عبد الرحمن، ولم ينسبه الذهبي في «اختصاره للمستدرك» على هذا، بل قال: فيه عبد العزيز بن عبد الملك وقد ضعف، وليس بجيد منه، وكان ينبغي أن يعترض عليه من الوجه الذي ذكرته، فتنبه لذلك. اهـ.

(٢) في الأصل: «يحيى» وكل من خرج الحديث، عدا الحاكم، إما أنه قال فيه: «طلحة» ولم ينسبه، وإما أنه قال: «طلحة بن عبد الله بن عوف» - وهو الأكثر -، قال الحافظ في «الإتحاف»: «لكن وقع في نسخة: طلحة بن سعيد، والصواب: طلحة بن عبد الله، كذا وقع في «سنن البيهقي الكبير». اهـ.

(٣) فيه محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك متروك الحديث، وأبوه مجهول. وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٢٠٧/٩): «ومحمد بن عبد العزيز الزهري هذا، متروك الحديث، لا يحتج بما يرويه»، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٦٠٩/٣): «هو حديث منكر».

٥ [١٢٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رِبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَدِّي ^(١) يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ الْوَلِيدَ أَرْسَلَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَى بِالنَّاسِ؟ فَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَخَشُّعًا ، مُتَذَلِّلًا ، مُتَبَذِّلًا ، فَصَنَعَ فِيهِ كَمَا يَصْنَعُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى .

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُصَرِّيُونَ وَمَدَنِيُونَ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ مَنْسُوبًا إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْجَرْحِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ .

٥ [١٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْراءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي

٥ [١٢٣٥] [الإتحاف : جازعه طبع حب كم حم ٧٢٢٨] [التحفة : دت س ق ٥٣٥٩] ، وسيأتي برقم (١٢٣٦) .

(١) في الأصل : «أبي» والصواب ما أثبتناه كما في «الإتحاف» . وانظر : «السنن الصغير» للبيهقي (١/٢٦٦) ، و«الإكمال» للحسيني (١/١٠٤) ، و«تعجيل المنفعة» (١/٣٠٦) .

(٢) فيه إسماعيل بن ربيعة قال عنه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (١/٣٠٦) : «وطريق إسماعيل بن ربيعة وقعت لنا بعلو في «الطبراني الكبير» ، وأخرجها ابن خزيمة في «صحيحه» ، ومقتضى ذلك أن يكون عنده مقبولا ، فكأنه أخرج له في المتابعات ، وكذا صنع الحاكم ، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم إسماعيل المذكور» ، وجده هشام بن إسحاق مقبول ، ورواية إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن ابن عباس منقطعة .

٥ [١٢٣٦] [الإتحاف : جازعه طبع حب كم حم ٧٢٢٨] [التحفة : دت س ق ٥٣٥٩] ، وتقدم برقم (١٢٣٥) .

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا، مُتَبَذَلًا^(١)، مُتَخَشِّعًا، مُتَضَرِّعًا، مُتَرَسِّلًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ^(٢).

○ [١٢٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ أَنَسٍ؟، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ^(٣).

○ [١٢٣٨] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ ۞ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ

(١) متبذلاً: التبذل: ترك ثياب الزينة ولبس ثياب البذلة، وهي: ما يلبس في المهنة والعمل ولا يصفان. (انظر: القاموس، مادة: بذل).

(٢) فيه هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وقد روى عنه الثوري وغيره، وقال أبو حاتم: «شيخ». وذكره ابن حبان في «الثقات».

○ [١٢٣٧] [الإتحاف: خزعه كم ٦٧٠] [التحفة: م س ٤٤٤ - خ م د س ٩٠٦].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ وإنما رواه رواة الشيخين، وسياق الإسناد بداية من عبد الرحمن بن مهدي إلى أنس بن مالك موافق لمسلم، ولم يخرج البخاري لأحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن مهدي، وهذا إسناد معلول، وقد خولف عبد الرحمن بن مهدي في متنه؛ خالفه يحيى بن أبي بكير كما عند مسلم (٩٠٢)، ووهب بن جرير كما عند النسائي في «الكبرى» (١٦٩/٢)، فروياه عن شعبة، عن ثابت، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه في الدعاء، حتى يرى بياض إبطيه».

وقد أخرج البخاري (١٠٤٠)، ومسلم (٩٠٢/٢) عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وإنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه.

○ [١٢٣٨] [الإتحاف: ط ش مي جا خزعه طح حب كم ش حم ٧١٣٤] [التحفة: ع ٥٢٩٧].

عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ ^(١) سَوْدَاءٌ ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهُ أَغْلَاهَا ، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ قَلْبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ .

■ قَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(٢) .

○ [١٢٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ بَوَاكِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا ، مَرِيثًا» ^(٣) مَرِيغًا ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ ، فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٤) .

○ [١٢٤٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُمَيْرٍ ، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَخْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي مُقْنَعًا يَكْفِيهِ يَدْعُو هَكَذَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٥) .

(١) خَمِيصَةٌ : كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مَرَبَعٌ لَهُ عَلَمَانِ ، وَفِيهِ خُطُوطٌ ، وَالْجَمْعُ : خَمَائِصُ . (انظر : معجم الملبس) (ص ١٦٠) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لإبراهيم بن حمزة ، ولم يخرج البخاري لعمارة بن غزية إلا تعليقاً ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي أخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره ؛ وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ .

○ [١٢٣٩] [الإتحاف : خزعه كم ٣٨٣٤] [التحفة : د ٣١٤١] .

(٣) مَرِيثًا : طَيِّبًا . (انظر : النهاية ، مادة : مرأ) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج الشيخان لمحمد بن عبيد ، عن مسعر بن كدام ، ولا لمسعر بن كدام ، عن يزيد الفقير .

○ [١٢٤٠] [الإتحاف : كم حم ١] [التحفة : د ١٠٩٠٠] ، وسيأتي برقم (١٩٨٧) ، (٦٧٧٩) .

(٥) رواه رواة «الصحيحين» غير عمير مولى أبي اللحم ؛ فمن رجال مسلم وحده .

وَعُمَيْرٌ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ لَهُ صُخْبَةٌ وَبِصْحَةٌ ذَلِكَ :

٥ [١٢٤١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَيْرٍ ، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ ، قَالَ : شَهِدْتُ خَيْرَ مَعَ سَادَتِي ، فَكَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيَّ وَأَخْبَرُوهُ أَنِّي مَمْلُوكٌ فَأَمَرَنِي فَقُلْتُ السَّيْفَ ، فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرَاشِيِّ الْمَتَاعِ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقِيَّةً كُنْتُ أَزْقِي^(١) بِهَا الْمَجَانِينَ فَأَمَرَنِي بِطَرَحِ بَعْضِهَا ، وَحَبَسَ بَعْضُهَا^(٢) .

٥ [١٢٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : شَكََا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ^(٣) الْمَطَرِ ، فَأَمَرَ بِمَنْبَرٍ فَوَضَعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى ، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ^(٤) ، فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ ، وَاسْتِخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ» ، ثُمَّ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ① الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ② مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ ③» [الفاتحة : ٢-٤] ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ ④ مَا يُرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ

٥ [١٢٤١] [الإتحاف : مي عه حب كم حم جا ١٦٠٣٩] [التحفة : دت س ق ١٠٨٩٨] .

(١) يَسْتَرْقُونَ : الرُّقَى نَوْعَانِ : مَكْرُوهَةٌ ، وَهِيَ مَا كَانَ بِغَيْرِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَبَغَيْرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَكَلَامِهِ فِي كِتَابِهِ الْمَنْزِلَةِ ، وَأَنْ يَعْتَقَدَ أَنَّ الرُّقِيَّةَ نَافِعَةٌ لَا مَحَالَةَ فَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا . وَالْأُخْرَى : غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ : وَهِيَ مَا كَانَ فِي خِلَافِ ذَلِكَ ؛ كَالْتَعَوُذِ بِالْقُرْآنِ وَأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالرُّقَى الْمَرْبُوعَةِ . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : رَقَى) .

(٢) لَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِمُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْمَهَاجِرِ ، وَعُمَيْرُ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ ، وَأَخْرَجَ لَهَا مُسْلِمٌ ، وَبَاقِي رَوَاتِهِ رَوَاهُ الصَّحِيحِينَ .

٥ [١٢٤٢] [الإتحاف : عه طح د حب كم ٢٢٣١٢] [التحفة : د ١٧٣٤٠] .

(٣) قُحُوطٌ : احْتِبَاسُ الْمَطَرِ وَانْقِطَاعُهُ ، وَالْقُحُوطُ : الْجَذَبُ . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : قُحُوطٌ) .

(٤) حَاجِبُ الشَّمْسِ : نَاحِيَةٌ مِنْهَا وَحَرْفُهَا الْأَعْلَى ، وَحَوَاجِبُهَا : نَوَاحِيهَا . (انظر : الْمَشَارِقُ) (١/١٨١) .

الْفُقَرَاءُ ، أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْغَيْثَ^(١) ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ إِبْطَيْنِهِ ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ ، وَقَلَبَ أَوْ حَوَّلَ رِداءَهُ^(٢) وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابًا فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَأَلَتِ السُّيُولُ ، فَلَمَّا رَأَى سُزْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ^(٣) ، فَقَالَ : «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

٥ [١٢٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمْطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِكَغَبِ بْنِ مُرَّةَ أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَغَبٍ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَى مُضَرَ فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا سَرِيعًا غَدَقًا^(٥) طَبَقًا^(٦) عَاجِلًا ، غَيْرَ رَائِثٍ^(٧) ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ» ، فَمَا كَانَتْ إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى سُقُوا .

(١) الغيث : المطر . (انظر : النهاية ، مادة : غيث) .

(٢) الرداء : الثوب الذي يضعه الإنسان على عاتقيه وبين كتفيه فوق ثيابه . (انظر : النهاية ، مادة : ردي) .

(٣) النواجذ : جمع ناجذ ، وهي من الأسنان : الضواحك ، وهي التي تبدو عند الضحك . والأكثر الأشهر : أنها أقصى الأسنان . (انظر : النهاية ، مادة : نجد) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لخالد بن نزار وهو صدوق يخطئ ، ولا للقاسم بن مبرور ، ولم يخرج البخاري لهارون بن سعيد الأيلي ، وباقي رواة رواة الصحيحين .

٥ [١٢٤٣] [الإتحاف : طح كم ١٦٥٣٩] [التحفة : ق ١١١٦٥] ، وسيأتي برقم (١٢٤٤) .

(٥) غدقا : مطر كبير القطر . (انظر : النهاية ، مادة : غدق) .

(٦) طبقا : مائلا للأرض مغطيا لها . (انظر : النهاية ، مادة : طبق) .

(٧) غير راث : غير بطيء متأخر . (انظر : النهاية ، مادة : ريث) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، فَإِنَّ بَهْزَ بْنَ أَسَدٍ الْعَمِّيَّ الثَّقَةَ الثَّبْتَ ، قَدْ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ بِإِسْنَادِهِ ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ ، وَمُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ الْبَهْزِيُّ صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ ^(١) .

○ [١٢٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا ، مَرِيئًا سَرِيعًا ، غَدَقًا طَبَقًا ، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ» ، فَمَا كَانَتْ إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوُهَا حَتَّى سُقُوا ^(٢) .

آخِرُ كِتَابِ الْإِسْتِسْقَاءِ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لشرح حبيب بن السمط ، ولم يخرج الشيخان لإبراهيم بن مرزوق وهو ثقة عمي قبل موته ، فكان يخطئ ولا يرجع ، ولم يخرج مسلم لأدم بن أبي إياس ، وباقي رواته رواة الصحيحين .

○ [١٢٤٤] [الإتحاف : طح كم ١٦٥٣٩] [التحفة : ق ١١١٦٥] ، وتقدم برقم (١٢٤٣) .

(٢) لم يخرج الشيخان لمرة بن كعب ، ولم يخرج البخاري لشرح حبيب بن السمط ، ولم يخرج مسلم لعلي بن عبد الله المديني ، وباقي رواته رواة الصحيحين .

١٣- فُرُجُ كِتَابِ الْكِسُوفِ^(١)

٥ [١٢٤٥] أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي أَسْهُمَا إِذْ انْكَسَفَ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا ، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۖ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ ، وَيَحْمَدُ رَبَّهُ وَيَدْعُو حَتَّى انْجَلَتْ^(٢) ، وَقَرَأَ سُورَتَيْنِ فِي رَكَعَتَيْنِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٢٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ لَا يَزْكَعُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ لَا يَزْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ لَا يَزْكَعُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ لَا يَزْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ لَا يَسْجُدُ وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ .

(١) الكسوف : احتجاب نور الشمس أو نقصانه بوقوع القمر بينها وبين الأرض . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كسف) .

٥ [١٢٤٥] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٣٤٨٨] [التحفة : م د س ٩٦٩٦] .

٥ [١٥٦/١]

(٢) انجلت : تجلت الشمس وانجلت : انكشفت وخرجت من الكسوف . (انظر : النهاية ، مادة : جلا) .

(٣) أخرجه مسلم (٩٢٠) من طريق بشر بن المفضل ، عن الجريري ، بمثله .

٥ [١٢٤٦] [الإتحاف : خز ط ح ب كم حم ١١٦٧٢] [التحفة : خ م س ٨٩٦٣] .

■ حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، فَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِمُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، فَأَمَّا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [١٢٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيُّ ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ ، قَالَ سَمُرَةُ : بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَزَمِي غَرَضًا^(٢) لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمَحَيْنِ^(٣) ، أَوْ ثَلَاثَةً فِي عَيْنِ النَّاطِرِ مِنَ الْأَفْقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى أَضَتْ^(٤) كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ^(٥) ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَاللَّهِ لَتُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَّثًا ، فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، قَالَ : فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطُولِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطُولِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطُولِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ ، قَالَ : ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَوَافَقَ تَجَلَّى الشَّمْسُ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ، فَأَذْكُرْكُمْ اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي

(١) فيه مؤمل بن إسماعيل ؛ صدوق سيع الحفظ ، أخرج له البخاري تعليقا .

○ [١٢٤٧] [الإتحاف : خز طح حب كم حم عم ٦٠٧٢] [التحفة : دت س ق ٤٥٧٣ - ١٤٠٦٩د] ، وسيأتي برقم (١٢٥٩) .

(٢) غرضاً : هدفاً . (انظر : النهاية ، مادة : غرض) .

(٣) قيد رمحين : قدر رمحين ، والرمح : قناة في رأسها سنان يطعن به ، وقدره : اثنا عشر شبرا بالشبر المتوسط . انظر : (معجم لغة الفقهاء) .

(٤) أضت : رجعت . (انظر : النهاية ، مادة : أبيض) .

(٥) تنومة : نوع من نبات الأرض فيها وفي ثمرها سواد قليل . (انظر : النهاية ، مادة : تنم) .

حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبْلَغَ ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُكُمْ ، قَالَ : فَقَامَ النَّاسُ ، فَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ ، قَالَ : ثُمَّ سَكَتُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ ، وَزَوَالِ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحْدِثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أَصْلِي مَا أَنْتُمْ لَا قُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَأَخْرَجْتُمْ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَابًا آخِرُهُمُ الْأَغْوَرُ الدَّجَالُ : مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحْيَى لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ ، فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِ سَلَفٍ ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفٍ ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ ، وَإِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيُزَلْزَلُونَ زَلْزَالًا شَدِيدًا فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودُهُ حَتَّى إِنْ جِذَمَ^(١) الْحَائِطُ ، أَوْ أَصْلَ الشَّجَرَةِ لَيُنَادِي يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِي تَعَالَى اقْتُلْهُ» ، قَالَ : «فَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْنَ أُمُورًا يَتَّفَاقِمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ تَسْأَلُونَ بَيْنَكُمْ : هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا ، وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاسِيهَا ، ثُمَّ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ الْقَيْضُ» ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ ، قَالَ : ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً أُخْرَى ، قَالَ : فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَا قَدَّمَهَا وَلَا أَخَّرَهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

(١) الجذم : الأصل ، أراد بقية حائط أو قطعة من حائط . انظر : (النهاية في غريب الحديث ، مادة : جذم) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لثعلبة بن عباد العبدي ، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : مقبول . وقال في «تهذيب التهذيب» : ذكره ابن المديني في المجاهيل الذين يروى عنهم الأسود بن قيس .

و أما الترمذي فصحح حديثه . وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال ابن حزم : مجهول . وتبعه ابن القطان ، وكذا نقل ابن المواق عن العجلي . اهـ .

[١٢٤٨] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ دُرُسْتُويهَ الْفَارِسِيُّ ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِهِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ رَأَى لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَتَقَرُّوا إِلَى السَّلَامِ إِلَى نَحْرِ اللَّيْلِ . وَتَصَدَّقُوا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

[١٢٤٩] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابِ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ ۞ مَسْعُودٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ ^(٢) فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(٣) .

[١٢٤٨] ٥ [الإتحاف : خز طح كم ١٠٢٩٧] [التحفة : خ م س ٧٣٧٣] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لمسلم بن خالد الزنجي ، وهو فقيه صدوق كثير الأوهام ، ولم يخرج مسلم لعبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، وباقي رواة رواة الصحيحين ، ولم يرد في «الصحيحين» هذا الإسناد مجتمعا ، والحديث أخرجه البخاري (١٠٥١) ، (٣٢٠٨) ، ومسلم (٩٢١) من وجه آخر عن ابن عمر ، بنحوه .

[١٢٤٩] ٥ [الإتحاف : مي جا خز طح حب كم حم ٢١٢٧٧] [التحفة : خ د ١٥٧٥١] ، وسيأتي برقم (١٢٥٠) .
[١٥٧/١] ٥

(٢) العتاقة : بمعنى العتق ، وهو خلاف الرق ، وهو : الحرية . (انظر : اللسان ، مادة : عتق) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٣٣) عن موسى بن مسعود ، به . وأخرجه البخاري أيضا (١٠٦٢) عن ربيع بن يحيى ، عن زائدة به . وأخرجه البخاري أيضا (٢٥٣٤) عن محمد بن أبي بكر عن عثمان عن هشام به .

٥ [١٢٥٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّغْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَتَاةٍ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ^(١).

٥ [١٢٥١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ وَأَحْمَدُ بْنُ يَغْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ^(٢) الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا، وَأَعْتِقُوا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣).

٥ [١٢٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ دَاوُدَ

٥ [١٢٥٠] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ٢١٢٧٧] [التحفة: خ د ١٥٧٥١]، وتقدم برقم (١٢٤٩).
(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لإبراهيم بن حمزة. والحديث أخرجه البخاري معلقاً (٢٥٣٣) عن الدراوردي، وأخرجه كذلك (١٠٦٢)، (٢٥٣٣)، عن زائدة، وفي (٢٥٣٤) عن هشام، كلاهما عن هشام به.

٥ [١٢٥١] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ٢٢٢٧٦] [التحفة: س ١٧٠٩٢ - خ م ١٥٧٥٠ - د ١٦٣٤٥ - خ م س ١٦٥١١ - خ ١٦٥٤٩ - خ ت ١٦٦٣٩ - خ م د س ق ١٦٦٩٢ - م ١٧٠٠٨ - خ م س ١٧١٤٨ - د ١٧١٨٥ - م ١٧٢٢٠].

(٢) خسفت: حُجِبَ ضَوْؤُهَا عَنِ الْأَرْضِ. (انظر: اللسان، مادة: خسف).

(٣) رواه رواة الصحيحين غير عاصم بن علي الواسطي؛ فمن رجال البخاري، والحديث أخرجه البخاري (١٠٥٣) عن عبد الله بن مسلمة، وأخرجه مسلم (٩٠٧) عن قتيبة بن سعيد؛ كلاهما عن مالك، وأخرجه البخاري (١٠٦٦) عن عبد الله بن محمد عن هشام الدستوائي عن معمر، وأخرجه مسلم (٩٠٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن نمير؛ ثلاثهم مالك، ومعمر، وعبد الله بن نمير، عن هشام بن عروة، به. وأخرجه البخاري (٣٢١٠)، ومسلم (٩٠٧/٢) عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، به.

٥ [١٢٥٢] [الإتحاف: مي جا خز طح حب كم حم ١٧٠٩٥] [التحفة: س ١١٦١٥ - د س ق ١١٦٣١].

(٢) سجلا: الدلو المملوء ماء، ويجمع على سجال. (انظر: النهاية، مادة: سجل).

وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا كَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، إِنَّمَا خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِغَيْرِ هَذَا ۞ اللَّفْظِ ^(١) .

○ [١٢٥٤] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي بِخَارِئِي ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِي ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : انْكَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّوْلِ ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ، فَقَرَأَ مِنَ الطُّوْلِ ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ فَقَرَأَ مِنَ الطُّوْلِ ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى تَجْلَى كُسُوفُهَا .

■ الشَّيْخَانِ قَدْ هَجَرَا أَبَا جَعْفَرٍ الرَّازِي ، وَلَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُ وَحَالَهُ عِنْدَ سَائِرِ الْأَئِمَّةِ أَحْسَنُ الْحَالِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ أَلْفَاظٌ وَرَوَاتُهُ صَادِقُونَ ^(٢) .

○ [١٥٧/١ ب]

(١) أخرجه مسلم (٩٠٩) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن محمد بن بكر قال : أخبرنا ابن جريج قال : سمعت عطاء يقول : سمعت عبيد بن عمير يقول : حدثني من أصدق ؛ حسبته يريد عائشة . زاد فيه عبيد بن عمير بين عطاء ، وعائشة رضي الله عنهما . وقد نبه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» على أنه لم يرد في إسناده في «المستدرک» عبيد بن عمير .

○ [١٢٥٤] [الإتحاف : كم عم ٢٦] [التحفة : د ١٤] .

(٢) فيه عبد الله بن أبي جعفر الرازي ليس بشيء ، وأبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان صدوق سبي الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، والربيع بن أنس صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع . وقال الذهبي : «خبر منكر» .

٥ [١٢٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ فِرْعَا يُجْرُ ثَوْبَهُ ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَانْجَلَتْ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا هَذِهِ الْآيَاتُ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا يَغْنِي فَصَلُّوا كَأَخْذِ صَلَاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِحَدِيثِ رَيْحَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ ، وَحَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ وَهَيْبٍ لَا يُعَلِّلُهُ حَدِيثُ رَيْحَانَ ، وَعَبَّادٍ .

٥ [١٢٥٦] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيِّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . وَعَنْ ^(٢) سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، كُلُّ قَدْ

٥ [١٢٥٥] [الإتحاف : خز طح كم دس حم ١٦٣٠٥] [التحفة : دس ١١٠٦٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الصحيحين غير قبيصة الهلالي ؛ فمن رجال مسلم وحده ، ولم يخرج مسلم لموسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، ولا لأبي قلابة ، عن قبيصة ، وهذا إسناد ضعيف مضطرب ؛ فقد اضطرب فيه أبو قلابة على وجوه ؛ فمرة قال : عن قبيصة الهلالي ، ومرة قال : عن النعمان بن بشير ، ومرة زاد فقال : أو غيره ، ومرة أدخل بينهما رجلا ، وبه أعله البيهقي فقال : «هذا مرسل ؛ أبو قلابة لم يسمعه من النعمان بن بشير ، إنما رواه عن رجل عن النعمان ، وليس فيه هذه اللفظة الأخيرة» يعني قوله : «كأحدث صلاة صليتُموها من المكتوبة» .

٥ [١٢٥٦] [الإتحاف : كم ٢١٧١٥] [التحفة : د ١٦٣٤٥] .

(٢) في الأصل : «عن» بدون الواو وضرب عليه ، وهي مثبتة في رواية الحديث عند البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧١٣٩) . وهي الأليق لفهم الإسناد ؛ إذ يرويه ابن إسحاق عن هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة وسليمان بن يسار ثلاثتهم عن عروة به ، ويؤيده صنيع المزي في «تحفة الأشراف» (١٦٣٤٥) ، (١٧١٨٥ ، ١٦٣٥٢) .

حَدَّثَنِي ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، قَالَ : فَحَزَزْتُ قِرَاءَتَهُ ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ : فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ فَحَزَزْتُ قِرَاءَتَهُ ، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، وَهَشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ بِلَفْظٍ آخَرَ .

○ [١٢٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي ۞ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً يَجْهَرُ بِهَا فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٢) .

○ [١٢٥٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : كَانَتْ ظُلُمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ، هَلْ كَانَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَ الرِّيحُ لَيَسْتَدُّ فَيُبَادِرُ إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا هُوَ ابْنُ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَقَدْ اخْتَجَا بِالنَّضْرِ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن ابن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، ولم يخرج مسلم لعبيد الله بن سعد .

○ [١٢٥٧] [الإتحاف : جاز طبع حب كم حم عه قط ٢٢١٠٩] [التحفة : م د س ١٦٣٢٣ - د ١٦٥١٧] .
[١٥٨ / ١ أ]

(٢) أخرجه البخاري (١٠٥٥) ، (١٠٥٦) ، (٣٢١٠) ، ومسلم (٢ / ٩٠٧) من حديث الزهري به ، بنحوه .

○ [١٢٥٨] [الإتحاف : كم ١٨٨٠] [التحفة : د ١٦٢٥] .

(٣) حرمي بن عماره صدوق بهم ، والنضر بن عبد الله القيسي مستور .

[١٢٥٩] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِذْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ فِي كُسُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

[١٢٦٠] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهَ الْجَلَّابُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا ، وَكَبِّرُوا ، وَادْعُوا اللَّهَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٢) .

[١٢٥٩] ٥ [الإتحاف : خز طح حب كم حم عم ٦٠٧٢] [التحفة : دت س ق ٤٥٧٣] ، وتقدم برقم (١٢٤٧) .
(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج الشيخان لثعلبة بن عباد ، وهو مقبول ، وباقي رواه رواة الصحيحين ، وقال البيهقي في «سننه» (٣/ ٣٣٦) : «وفيها حكى أبو عيسى الترمذي عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال : حديث عائشة ؓ أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف ؛ أصبح عندي من حديث سمرة أن النبي ﷺ أسر القراءة فيها ، قال الإمام أحمد رحمه الله : حديث عائشة ؓ في الجهر ينفرده الزهري ، وقد روينا من وجه آخر عن عائشة ، ثم عن ابن عباس ؓ ما يدل على الإسرار بها ، والله أعلم» .

[١٢٦٠] ٥ [الإتحاف : جا خز طح حب كم حم عم ٢٢٢٧٦] [التحفة : خ م س ٧٣٧٣ - خ م س ٨٩٦٣ - خ م ١٥٧٥٠ - م د س ١٦٣٢٣ - د ١٦٣٤٥ - د ١٦٣٥٢ - خ م س ١٦٤٥٩ - س ١٦٤٨٧ - خ م س ١٦٥١١ - خ م د س ١٦٥٢٨ - خ ١٦٥٤٩ - خ ت ١٦٦٣٩ - خ م د س ق ١٦٦٩٢ - س ١٦٧٨٠ - م ١٧٠٠٨ - س ١٧٠٩٢ - خ م س ١٧١٤٨ - د ١٧١٨٥ - م ١٧٢٢٠ - خ م س ١٧٦١١ - خ م س ١٧٦٦٠ - خ م س ١٧٩٣٦] ، وتقدم برقم (١٢٥٣) .

(٢) أخرجه البخاري (١٠٥٣) عن عبد الله بن مسلمة ، وأخرجه مسلم (٩٠٧) عن قتيبة بن سعيد ؛ كلاهما عن مالك بن أنس ، وأخرجه البخاري (١٠٦٦) عن عبد الله بن محمد ، عن هشام الدستوائي ، عن -

٥ [١٢٦١] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ
أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِمِثْلِ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ .
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَآلِهِ أَجْمَعِينَ ^(١) .

٣ - معمر ، وأخرجه مسلم (٩٠٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الله بن نمير ؛ ثلاثتهم مالك بن أنس ،
ومعمر ، وعبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، به .
٥ [١٢٦١] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ١٧١٤٦] [التحفة : خ م ١١٦٦١] .
(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لأشعث بن عبد الملك ، إنما أخرج له البخاري
تعليقا ، وباقي رواه رواة الصحيحين . وأصل الحديث أخرجه البخاري (١٠٧١) عن يونس عن الحسن
عن أبي بكرة .

١٤- مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

[١٢٦٢] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زُهْدَمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِسْتَانَ ۖ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا، فَقَامَ حُذَيْفَةُ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفًّا، وَصَفًّا مُوَازِيَّ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ هَكَذَا ^(١).

[١٢٦٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشُمٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَةً رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا.

[١٢٦٢] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ٤١٧٠] [التحفة: دس ٣٣٠٤].

[١٥٨/١ ب]

(١) رواه ثقات رواة الشيخين سوى ثعلبة بن زهدم وهو ثقة.

[١٢٦٣] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ٨٠١٧] [التحفة: دس ٥٨٦٢]، وسيأتي برقم (١٢٦٤).

■ هَذَا شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَهُوَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ^(١) .

○ [١٢٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرْدٍ ، فَصَفَّ خَلْفَهُ صَفًّا وَصَفًّا مُوَازِيَّ الْعَدُوِّ فَصَلَّى مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافٍ ^(٢) أُولَئِكَ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ إِلَى مَصَافٍ هَؤُلَاءِ ، فَصَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ الْأَلْفَاظِ ^(٣) .

○ [١٢٦٥] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقَوْسِ ، فَقَالَ : «صَلِّ فِي الْقَوْسِ ، وَاطْرَحِ الْقُرْنَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ سَمِعَ مِنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

○ [١٢٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ ، حَدَّثَنِي شُرْحُبِيلُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ

(١) فيه محمد بن جعشم : قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وقد توبع .

○ [١٢٦٤] [الإتحاف : خز طبع حب كم حم ٨٠١٧] [التحفة : س ٥٨٦٢] ، وتقدم برقم (١٢٦٣) .

(٢) مصافنا : جمع مَصَفٍّ ، وهو موضع الحرب الذي يكون فيه الصفوف . (انظر : النهاية ، مادة : صفف) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لأبي بكر بن أبي الجهم .

○ [١٢٦٥] [الإتحاف : قط كم ٥٩٦٧] .

(٤) فيه موسى بن محمد بن إبراهيم ؛ منكر الحديث .

○ [١٢٦٦] [الإتحاف : خز طبع حب كم ٢٧١٦] [التحفة : س ٢٢٢٤ - س ٢٢٢٥ - م س ٢٤٤١ - ق ٢٦٧٣ - س

٢٧٥٩ - خت ٢٩٧٩ - س ٣١٤٢ - خت م ٣١٥٦ - خت ٣١٦٧] .

الْخَوْفِ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ خَلْفِهِ ، وَطَائِفَةٌ مِنْ وَرَاءِ الطَّائِفَةِ الَّتِي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُعُودٌ وَجُوهُهُمْ كُلُّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكَبَّرَتِ الطَّائِفَتَانِ فَرَكَعَ فَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا أَيْضًا وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ ، ثُمَّ قَامَ فَقَامُوا وَنَكَضُوا خَلْفَهُ حَتَّى كَانُوا مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ قُعُودًا ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ اخْتَجَا بِجَمِيعِ زَوَاتِهِ غَيْرِ شَرْحِبِيلَ وَهُوَ تَابِعِيٌّ مَدِينِيٌّ غَيْرُ مُتَّهِمٍ ^(١) .

٥ [١٢٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنُ يَحْيَى الْمُقَرِّيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الدُّورِيِّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، قَالَتْ : فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صَدْعَتَيْنِ ، فَصُفَّتِ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ ، وَقَامَتِ طَائِفَةٌ ، وَجَاءَ الْعَدُوُّ ، قَالَتْ : فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا ، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ قَامُوا ، ثُمَّ نَكَضُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى ^(٢) حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا ، ثُمَّ رَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ فَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُكْعَتِهِ وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ بِهِمْ

٥ [١٥٩/١]

(١) فِيهِ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ صَدُوقٌ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ صَدُوقٌ رِبَاهِيٌّ أَخْطَأَ .

٥ [١٢٦٧] [الإتحاف : حب كم حم خز ٢٢٠٤٢] [التحفة : د ١٦٣٨٤] .

(٢) الْقَهْقَرَى : الْمَشْيُ إِلَى الْخَلْفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعِيدَ وَجْهَهُ إِلَى جِهَةِ مَشْيِهِ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : قَهْقَرَى) .

رُكْعَةً فَرَكَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا مَعَهُ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا لَا يَأْلُو أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي صَلَاتِهِ كُلَّهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَهُوَ أَتَمُّ حَدِيثٍ وَأَشْفَاهُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ^(١) .

○ [١٢٦٨] أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيُّ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ .

■ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، أَشْعَثُ الْحُمْرَانِيُّ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ الْحَاكِمُ : وَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(٢) .

○ [١٢٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِغِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن ابن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقًا ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير .

○ [١٢٦٨] [الإتحاف : خز طح حب كم ١٧١٤٣] [التحفة : دس ١١٦٦٣] .

○ [١٥٩/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لعمر بن خليفَةَ الْبَكْرَاوِيِّ ، وهو في روايته بعض المناكير ، وكذلك لم يخرج الشيخان لأشعث بن عبد الملك الحمُراني ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقًا ، وباقي رواة رواة الشيخين .

○ [١٢٦٩] [الإتحاف : جاطح حب كم حم قط ١٧٧٩٦] [التحفة : دس ٣٧٨٤] .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُشْفَانٍ ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَقَدْ أَصَبْنَا غُرَّةً^(١) ، لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً ، لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ ، فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ ، وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَكَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخِرِينَ ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، فَصَلَّاهَا بِعُشْفَانٍ وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٢) .

(١) الغرة : الغفلة . (انظر : النهاية ، مادة : غرر) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين إلا أنهما لم يخرجاهما لسعيد بن منصور ، عن جرير بن عبد الحميد ، ولا لمجاهد ، عن أبي عياش الزرقى . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٣٤٦ / ٨) : «ورد ابن حبان بذلك على من زعم أن مجاهدًا لم يسمعه من أبي عياش ، وأن أبا عياش لا صحبة له . كأنه يشير إلى ما نقله الترمذي في «علة» عن البخاري ، أنه قال : «كل الروايات عندي صحيح في صلاة الخوف ، إلا حديث مجاهد ، عن أبي عياش الزرقى ، فلإني أراه مرسلًا» . وابن حبان لم يفهم ما أراه البخاري ، فإن البخاري لم ينكر أن يكون أبو عياش له صحبة ، وقد عده في «تاريخه» من الصحابة ، ولا أنكر سماع مجاهد من أبي عياش ، وإنما مراده أن هذا الحديث الصواب عن مجاهد إرساله عن النبي ﷺ من غير ذكر أبي عياش ؛ كذلك رواه أصحاب مجاهد عنه بخلاف رواية منصور عنه ، فرواه عكرمة بن خالد ، وعمر بن ذر ، وأيوب بن موسى - ثلاثهم ، عن مجاهد ، عن النبي ﷺ مرسلًا من غير ذكر أبي عياش . وهذا أصح عند البخاري ، وكذلك صحح إرساله عبد العزيز النخشي ، وغيره من الحفاظ . وأما أبو حاتم الرازي ، فإنه قال - في حديث منصور ، عن مجاهد ، عن أبي عياش : «إنه صحيح» . قيل له : فهذه الزيادة : «فتزلت آية القصر بين الظهر والعصر» محفوظة هي ؟ قال : «نعم» . وقال الإمام أحمد : «كل حديث روي في صلاة الخوف فهو صحيح» . اهـ .

٥ [١٢٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ الْقُرَشِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ، أَنَّهُ سَمِعَ غَزْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ، يُحَدِّثُ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ ، قَالَ مَرْوَانُ : مَتَى ؟ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، وَظَهَرُوا لَهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ ۞ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَاحِدَةً ، وَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامَ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ ، وَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَاتَلُوهُمْ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُكْعَتَانِ ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةٌ رُكْعَةٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

آخِرُ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ .

٥ [١٢٧٠] [الإتحاف : طح كم ابن إسحاق حم خز ١٩٩٥٩] .

٥ [١٦٠ / ١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لمروان بن الحكم ، ولم يخرج البخاري لمروان بن الحكم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

١٥- مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ

٥ [١٢٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِمْ وَعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْتَكِي ، فَتَمَنَّى عَبَّاسُ الْمَوْتَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَمُّ ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ ، فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا ، كُنْتَ تُؤَخَّرُ تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرًا لَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرُ تَسْتَعْتِبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرًا لَكَ ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١) .

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ قَيْسٍ ، عَنْ خَبَّابٍ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَتَمَنَّى الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ .

٥ [١٢٧٢] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، قَالَ قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ مِنْ شَرَارِكُمْ؟» ، قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : «خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا ، وَأَحْسَنُكُمْ عَمَلًا» .

٥ [١٢٧١] [الإتحاف : كم حم ٢٣٣٤٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الله بن عبد الحكم ، ولم يخرج البخاري لشعيب بن الليث ، ولم يخرج مسلم لهند بنت الحارث ، وباقي رواة الشيخين .

٥ [١٢٧٢] [الإتحاف : كم ٣٧٣٥] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ :

○ [١٢٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ وَيُونُسَ وَثَابِتٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ» ، قَالَ : فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ ، قَالَ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»^(٢) .

○ [١٢٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ۞ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَوَّارٍ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَغْمَلَهُ» ، قَالَ : فَقِيلَ : كَيْفَ يَسْتَغْمَلُهُ؟ قَالَ : «يُوفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٣) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لأيوب بن سليمان بن بلال ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لزيد بن أسلم ، عن محمد بن المنكدر .

○ [١٢٧٣] [الإتحاف : مي كم حم ١٧١٥١] [التحفة : ت ١١٦٨٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة ، ولا للحسن عن أبي بكر .

○ [١٢٧٤] [الإتحاف : حب كم حم ١٠٠١] [التحفة : ت ٥٨٩] .

○ [١٦٠/١ ب]

(٣) صحيح على شرط الشيخين ؛ طريق قتبية رواه رواة الصحيحين . وهذا الإسناد ورد بهذا السياق عند البخاري برقم (٤٩) ، (٤٠٩) وغيرها ، وعند مسلم برقم (١٦١٢) ، (١٥٨٩) .

٥ [١٢٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَغْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا عَسَلَهُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَسَلَهُ؟، قَالَ: «يُوفَّقُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا بَيْنَ يَدَيِ أَجَلِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ جِرَانُهُ»، أَوْ قَالَ: «مَنْ حَوَّلَهُ»^(١).

٥ [١٢٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُورِّعِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرِشِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٥ [١٢٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا بِثِيَابٍ جَدِيدٍ فَلَبِسَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ^(٣).

٥ [١٢٧٥] [الإتحاف: حب كم حم ١٥٩٤٨].

(١) فيه معاوية بن صالح: صدوق له أوهام.

٥ [١٢٧٦] [الإتحاف: عه حب كم حم ٢٧٥٠] [التحفة: م ق ٢٣٠٦]، وسيأتي برقم (٣٧٣٣)، (٣٨٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٨٤) عن قتيبة بن سعيد، وعثمان بن أبي شيبة قالا: حدثنا جرير، به.

٥ [١٢٧٧] [الإتحاف: حب كم ٥٨٢٤] [التحفة: د ٤٤٢٨].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة الشيخين سوى يحيى بن أيوب الغافقي، فأخرج له البخاري استشهاداً ومتابعة، ولم يخرج الشيخان ليحيى بن أيوب، عن ابن الهاد.

○ [١٢٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

○ [١٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّكْسَكِيِّ ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ : « إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا فَشَغَلَهُ عَنْ ذَلِكَ مَرَضٌ ، أَوْ سَفَرٌ ، كُتِبَ لَهُ كَصَالِحٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ ، وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ ۞ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٢) .

○ [١٢٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيءٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

○ [١٢٧٨] [الإتحاف : كم حم ١٦٢٦٣] ، وسيأتي برقم (٢٦٧٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لعمر بن مالك الجنبى ، ولم يخرج البخارى لأبى هانىء الخولانى .

○ [١٢٧٩] [الإتحاف : حب كم خ حم ١٢٣٣٦] [التحفة : خ د ٩٠٣٥] .

○ [١٦١/١]

(٢) أخرجه البخارى (٣٠١٢) عن العوام ، حدثنا إبراهيم أبو إسحاق السكسكى ، قال : سمعت أبا بردة ، فذكره بنحوه .

○ [١٢٨٠] [الإتحاف : كم حم ١٧١] [التحفة : د ١٠٨] .

أَبِي فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَرَفَ فِيهِ الْمَوْتَ ، فَقَالَ : « قَدْ كُنْتُ أَنُهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ » ، فَقَالَ : قَدْ أَبْغَضَهُمْ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ فَمَهُ ، فَلَمَّا مَاتَ أَتَاهُ ابْنُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَدْ مَاتَ فَأَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنُهُ فِيهِ ، فَزَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

○ [١٢٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ^(٢) لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ ، وَلَا بِرَذْوَنٍ ^(٣) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٤) .

○ [١٢٨٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُنْسِيًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُضْبَحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ ^(٥) فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن إسحاق ؛ أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، ولم يخرج مسلم لمحمد بن إسحاق ، عن الزهري ، وفي حديثه عنه ضعف .

○ [١٢٨١] [الإتحاف : مي خز جاحب كم خ م حم ٣٦٩٣] [التحفة : دس ٢٩٧٧ - خ دت س ٣٠٢١ - م ٣٠٢٧ - ع ٣٠٢٨ - خ م س ٣٠٤٣ - خ م س ٣٠٦٠ - ت ٣٠٦٦] ، وسيأتي برقم (٣٢٢٧) .

(٢) عدنا : عاد العليل يعوده عودا وعبادة وعبادا : زاره . (انظر : اللسان ، مادة : عود) .

(٣) برفون : دابة خاصة لا تكون إلا من الخيل ، والمقصود منها غير العرب . وقيل : هو الجافي الخلقة الجلد على السير في الشُعَابِ وَالْوَعْرِ مِنَ الْخَيْلِ غَيْرِ الْعَرَابِيَّةِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُجْلَبُ مِنَ الرُّومِ . (انظر : التاج ، مادة : برذن) .

(٤) رواه رواة الشيخين . والحديث أخرجه البخاري (٥٦٦٤) عن عمرو بن عباس ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، به .

○ [١٢٨٢] [الإتحاف : كم حم ١٤٥٩٥] [التحفة : ت ١٠١٠٨ - دس ق ١٠٢١١] ، وسيأتي برقم (١٣١١) ، (١٣١٢) .

(٥) مخرف : بستان من النخل . (انظر : النهاية ، مادة : خرف) .

أَتَاهُ مُضْبِحًا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الرُّوَاةِ أَوْقَفُوهُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، وَمَنْصُورِ بْنِ مُعْتَمِرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْهُمَا ، وَأَنَا عَلَى أَصْلِي فِي الْحُكْمِ لِزَاوِي بِالزِّيَادَةِ^(١) .

○ [١٢٨٣] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنَيْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

○ [١٢٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ^(٣)

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الصحيحين ، لكن لم يخرج الشيخان لعثمان بن أبي شيبة عن أبي معاوية ، ولم يخرج البخاري للأعمش عن الحكم . ورواه شعبة ومنصور عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي موقوفا ، ينظر «سنن أبي داود» (٣٠٩٨ - ٣١٠٠) ، وقال ثمة : «أسند هذا عن علي ، عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح» ، وقال البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣١ / ٦) : «رواه أكثر أصحاب شعبة عنه موقوفا ، ورواه عبد الله بن يزيد المقرئ عن شعبة مرفوعا ثم وقفه بعد ، ورواه ابن أبي عدي عنه مرفوعا ، ورواه منصور عن الحكم كما رواه شعبة موقوفا»

○ [١٢٨٣] [الإتحاف : كم حم ٤٧١١] [التحفة : د ٣٦٨٠] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري ليونس بن أبي إسحاق ، وهو صدوق يهيم قليلا ، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن محمد النفيلي ، وباقي رواه رواة الشيخين .

○ [١٢٨٤] [الإتحاف : كم ١٠٩٢] .

(٣) كذا في الأصل و«الإتحاف» : «محمد بن يحيى بن كثير الحمصي» ، والظاهر أن قوله : «بن كثير» تصحيف

من : «أبو بكر» وهو : «محمد بن جعفر بن يحيى بن رزين أبو بكر العقيلي العطار الحمصي» يروي عن

محمد بن مصفى وعنه أبو علي الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري كما في «تاريخ دمشق» (٢٣٣ / ٥٢) .

الْحَمِصِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ مِنْ رَمَدٍ كَانَ بِهِ ^(١) .

٥ [١٢٨٥] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، أَنَّ ۞ أَبَاهَا قَالَ : اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَنْبَيْهِ ، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرِي وَبَطْنِي ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، وَآتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٢) .

٥ [١٢٨٦] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الْعَدْلِ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ» .

(١) فيه محمد بن المصطفى : صدوق له أوهام ، وكان يدلّس .

٥ [١٢٨٥] [الإتحاف : خزكم حم ٥٠٠٧] [التحفة : خ م س ٣٨٨٠ - ع ٣٨٩٠ - خ ٣٨٩٦ - ت س ٣٨٩٨ - س ٣٩٠٦ - س ٣٩٢٧ - م د ت س ٣٩٣٠ - م ٣٩٤٩ - س ٣٩٥٠ - خ د س ٣٩٥٣] .

٥ [١٦١/ب]

(٢) لم يخرج مسلم لعائشة بنت سعد ، وباقي رواه رواة الشيخين . والحديث أخرجه البخاري (٥٦٥٩) عن المكي بن إبراهيم بآتم منه .

٥ [١٢٨٦] [الإتحاف : حب كم حم ٧٤٧٦] [التحفة : د ت سي ٥٦٢٨] ، وسيأتي برقم (١٢٨٧) ، (١٢٨٨) ، (٧٦٩٤) ، (٧٦٩٥) ، (٧٦٩٦) ، (٧٦٩٧) ، (٨٥٠٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٢٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ عُوْفِي إِنْ لَمْ يَكُنْ أَجَلُهُ حَضَرَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ شَاهِدٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ رِوَايَةِ الْمِصْرِيِّينَ ، عَنِ الْمَدَنِيِّينَ ، عَنِ الْكُوفِيِّينَ لَمْ نَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْهُ ^(٢) .

وَقَدْ خَالَفَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ الثَّقَاتِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو .

○ [١٢٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ ، فَقَالَ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِي فَلَانًا مِنْ مَرَضِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ» .

■ هَذَا مِمَّا لَا يُعَدُّ خِلَافًا فَإِنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ دُونَ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبِي خَالِدٍ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج الشيخان ليزيد أبي خالد الدالاني ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، ويدلس .

○ [١٢٨٧] [الإتحاف : حب كم حم ٧٤٧٦] [التحفة : دت سي ٥٦٢٨] ، وتقدم برقم (١٢٨٦) وسيأتي برقم (١٢٨٨) ، (٧٦٩٤) ، (٧٦٩٥) ، (٧٦٩٦) ، (٧٦٩٧) ، (٨٥٠٢) .

(٢) لم يخرج مسلم للمنهال بن عمرو ، وهو صدوق ربا وهم ، وباقي رواة الشيخين .
○ [١٢٨٨] [الإتحاف : حب كم حم ٧٩٢٠] [التحفة : دت سي ٥٦٢٨] ، وتقدم برقم (١٢٨٦) ، (١٢٨٧) وسيأتي برقم (٧٦٩٤) ، (٧٦٩٥) ، (٧٦٩٦) ، (٧٦٩٧) ، (٨٥٠٢) .

الدَّلَالِي فِي الْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ ، فَإِنْ ثَبَتَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ هَذِهِ
الرُّوَايَةِ ، فَإِنَّهُ شَاهِدٌ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(١) .

٥ [١٢٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِزْزِيُّ ، حَدَّثَنَا
الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ السُّلَمِيِّ ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ
جُبَيْرٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ قَدْ كَادَ
يُبْطِلُهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى
مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي ، وَامْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَقُلْ : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ
شَرِّ مَا أَجِدُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٢) .

إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، مِنْ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ .

٥ [١٢٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ ،
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ

(١) لم يخرج البخاري للحجاج بن أرطاة ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو أحد الفقهاء ، صدوق كثير
الخطأ والتدليس . ورواه عبد ربه بن سعيد ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث ، وربما قال :
عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . قال أبو حاتم : «حديث سعيد أصبح عندي» . ينظر : «العلل»
(٥ / ٤٣٠) (٢٠٩٤) .

٥ [١٢٨٩] [الإتحاف : عه حب ط كم حم ١٣٦١٧] [التحفة : م د ت س ق ٩٧٧٤] .

٥ [١٦٢ / ١]

(٢) لم يخرج بالصحيحين لعمر بن عبد الله بن كعب السلمي . والحديث أخرجه مسلم (٢٢٦١) عن يونس
عن ابن شهاب قال أخبرني نافع بن جبير بن مطعم به بنحوه .

٥ [١٢٩٠] [الإتحاف : كم ١٦١٥٣] [التحفة : د سي ١٠٩٥٧] .

مُحَمَّدُ بْنُ^(١) كَغْبِ الْقُرْظِيِّ ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ أَقْبَلَا يَلْتَمِسَانِ الشُّفَاءَ مِنَ الْبَوْلِ ، فَانْطَلَقَ بِهِمَا إِلَى أَبِي الدُّرْدَاءِ فَذَكَرَا وَجَعَ أَبِيهِمَا لَهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «رَبُّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحِمْتُكَ فِي السَّمَاءِ ، فَاجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ ، وَاغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا ، إِنَّكَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، فَأَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحِمَتِكَ ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ» فَبَرَأَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

■ قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرِ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ^(٢) .

○ [١٢٩١] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا حُيَّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ^(٣) لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤) .

○ [١٢٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ اللَّهِ فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ فَلَا يَزَالُ يَنْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ ذَلِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥) .

(١) قوله : «محمد بن» ليس في الأصل ، واستدركناه من «الإتحاف» ، وغيره .

(٢) فيه زيادة بن محمد الأنصاري ؛ منكر الحديث .

○ [١٢٩١] [الإتحاف : حب كم حم ١١٩٣٤] [التحفة : د ٨٨٦٠] ، وسيأتي برقم (٢٠٣٩) .

(٣) ينكأ : نكح العدو ونكأه : أكثر فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك . (انظر : النهاية ، مادة : نكا) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لحبي بن عبد الله ، وهو صدوق يهم .

○ [١٢٩٢] [الإتحاف : حب كم ٢٠٣٦٠] .

(٥) قال الذهبي : «يحيى وأحمد ضعيفان ، وليس يونس بالحجة» .

٥ [١٢٩٣] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِزْدِيُّ بِمَرْو، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّه، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُتَيٍّ، عَنْ أَبِي بَنِي كَغَبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِبَنِيهِ: انْطَلِقُوا فَاجْتُمِعُوا لِي مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: «فَخَرَجَ بَنُوهُ فَاسْتَقْبَلَتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، فَقَالُوا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا بَنِي آدَمَ؟ قَالُوا: بَعَثْنَا أَبُونَا لِنَجْنِي لَهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، قَالُوا: ازْجِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ»، قَالَ: «فَرَجَعُوا» مَعَهُمْ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى آدَمَ، فَلَمَّا رَأَتْهُمْ حَوَاءُ ذَعِرَتْ وَجَعَلَتْ تَذْنُو^(١) إِلَى آدَمَ وَتُلْصِقُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا آدَمُ: إِلَيْكَ عَنِّي إِلَيْكَ عَنِّي، فَمِنْ قِبَلِكَ أَتَيْتُ خَلْ بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ رَبِّي»، قَالَ: «فَقَبَضُوا رُوحَهُ، ثُمَّ غَسَلُوهُ وَحَنَطُوهُ وَكَفَّنُوهُ»، قَالَ: «ثُمَّ صَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ حَفَرُوا لَهُ ثُمَّ دَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتَاكُمْ، فَكَذَاكُمْ فافْعَلُوا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي لَا يُوجَدُ لِلتَّابِعِيِّ إِلَّا الرَّاوي الْوَاحِدُ، فَإِنَّ عُتَيَّ بْنَ ضَمْرَةَ السَّعْدِيَّ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ الْحَسَنِ.

وَعِنْدِي أَنَّ الشَّيْخَيْنِ عَلَّاهُ بِعِلَّةٍ أُخْرَى، وَهُوَ أَنَّهُ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي دُونَ ذِكْرِ عُتَيٍّ.

٥ [١٢٩٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

٥ [١٢٩٣] [الإتحاف: كم قط ١٠٠].

٥ [١/١٦٢ ب]

(١) يدنو: الدنو: القرب. (انظر: النهاية، مادة: دنا).

(٢) رواه رواة الصحيحين غير عتي بن ضمرة.

٥ [١٢٩٤] [الإتحاف: كم ١٠٣].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كَانَ آدَمُ رَجُلًا طَوَالًا» فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَقَالَ فِي آخِرِهِ، أَنَّهُ قَالَ : «خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ رُسُلِ رَبِّي، فَإِنَّكَ أَذْخَلْتَ عَلَيَّ هَذَا، فَقَبِضُوا نَفْسَهُ وَغَسَّلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ^(١) ثَلَاثًا، وَكَفَّنُوهُ وَصَلُّوا عَلَيْهِ وَدَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا : هَذِهِ سُنَّةُ بَنِيكَ مِنْ بَعْدِكَ»^(٢).

■ هَذَا لَا يُعَلَّلُ حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، فَإِنَّهُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَسَنِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمِصْرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

○ [١٢٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرِيضًا مِنْ وَعْكَ^(٣) كَانَ بِهِ، وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَبْشِرْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : نَارِي أَسْلَطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ أَهْلُهُ^(٤).

○ [١٢٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، قَالَا : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ : طَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَخُشِيَ أَنْ تَجِدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُشَدِّدُ

(١) السدر : شجر النبق . (انظر : النهاية ، مادة : سدر) .

(٢) عمر بن مالك المعافري أخرج له مسلم وحده في المتابعات ، وتقدم ذكر عتي بن ضمرة فيه .

○ [١٢٩٥] [الإتحاف : كم حم ٢٠٦٨٩] [التحفة : ق ١٥٤٣٩] .

(٣) الوعك : الحمى والمها . (انظر : النهاية ، مادة : وعك) .

(٤) أبو صالح الأشعري : قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [١٢٩٦] [الإتحاف : حه كم ٢١٩١٥] .

عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ تُصِيبُهُ نَكْبَةٌ^(١) ، أَوْ وَجَعٌ إِلَّا حَطَّ^(٢) اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٢٩٧] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ^(٤) ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ لَهَا : «أَهِيَ أُمُّ مِلْدَمٍ؟» ، قَالَتْ : نَعَمْ فَلَعَنَهَا اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُسَبِّهَا ، فَإِنَّهَا تَغْسِلُ ذُنُوبَ الْعَبْدِ كَمَا يُذْهَبُ الْكِيرُ^(٥) خَبَثُ^(٦) الْحَدِيدِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٧) .

إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ .

○ [١٢٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ ،

(١) النكبة : ما يصيب الإنسان من الحوادث . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٢) حط : محَا . (انظر : النهاية ، مادة : حطط) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الرحمن بن شعبة ، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن رجاء ، وأخرج له البخاري مقرونا ، وهو صدوق يهمل قليلا ، وباقي رواة الشيخين .

○ [١٢٩٧] [الإتحاف : كم م ٣٢٥٣] [التحفة : سي ٢٧٠١] ، وتقدم برقم (٢٤٩) .

○ [١٦٣/١]

(٤) في الأصل : «وهيب» ، والتصويب من «الإتحاف» .

(٥) الكير : جهاز من جلد أو نحوه يستخدمه الحداد وغيره للنفخ في النار لإشعالها . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كير) .

(٦) خبث : ما تلقى النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا . (انظر : النهاية ، مادة : خبث) .

(٧) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ أبو الزبير المكي روى له البخاري مقرونا بغيره ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، ولم يخرج الشيخان ليحيى بن أيوب ، عن خالد بن يزيد ، ولا لخالد بن يزيد ، عن أبي الزبير .

○ [١٢٩٨] [الإتحاف : حب كم م حم ٢٧٦٠] .

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَتِ الْحُمَّى^(١) النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أَنَا أُمُّ مِلْدَمٍ، فَقَالَ: «أَتُهْدَيْنِ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَاتَّهْتُمْ فَحُمُّوا، وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَّى، قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ لَكُمْ طَهُورًا»^(٢) قَالُوا: لَا، بَلْ تَكُونُ لَنَا طَهُورًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [١٢٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

○ [١٣٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَصَبُ»^(٥)

(١) الحمى: علة يستحربها الجسم، وهي أنواع: التيفود، التيفوس، الدق، الصفراء، القرمزية. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حمى).

(٢) طهورا: تطهيرا ومحوا للذنوب والنفاق. (انظر: مجمع البحار، مادة: طهر).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه رواية الشيخين غير يحيى بن المغيرة.

○ [١٢٩٩] [الإتحاف: حب كم حم ٢٠٥٣٧] [التحفة: ت ١٥١١٤]، وسيأتي برقم (٨٠٩٢).

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه رواية الصحيحين، ومحمد بن عمرو بن علقمة أخرج له مسلم متابعة، وروى له البخاري مقرونا بغيره، ولم يخرج الشيخان ليزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو.

○ [١٣٠٠] [الإتحاف: كم ١٩٨٥٥] [التحفة: خ م ت ٤١٦٥ - خ ١٤٢٣٠].

(٥) وصب: دوام الوجع ولزومه، وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن. (انظر: النهاية، مادة: وصب).

الْمُؤْمِنِ كَفَّارَةً^(١) لِخَطَايَاهُ^(٢).

٥ [١٣٠١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ: «هَلْ أَخَذْتُكَ أَمْ مِلْدَمٍ قَطُّ؟»، قَالَ: وَمَا أَمْ مِلْدَمٍ؟، قَالَ: «حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: «فَهَلْ أَخَذْتُكَ الصُّدَاعُ قَطُّ؟»، قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟، قَالَ: «عِزْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

٥ [١٣٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ٥، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ التَّغْلِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا ضَرَبَ مِنْ مُؤْمِنٍ عِزْقٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةٌ».

(١) الكفارة: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة. (انظر: النهاية، مادة: كفر).

(٢) لم يخرج البخاري لعبد الله بن المختار البصري، وهو لا بأس به، وباقي رواة رواة الصحيحين. وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٣١/٣) (١٠٦٢) عن عبيد الله بن موسى، وقال: «قال أبي: إنما هو ما رواه أيوب السخيتاني، عن ابن سيرين، عن أبي الرباب القشيري، عن أبي الدرداء، موقوف». اهـ.

٥ [١٣٠١] [الإتحاف: حب كم حم ٢٠٦٥٦] [التحفة: س ١٥٠٢٢].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه رواة الشيخين، ومحمد بن عمرو بن علقمة أخرج له مسلم في المتابعات، وروى له البخاري مقرونا بغيره، ولم يخرج الشيخان لسعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو.

٥ [١٣٠٢] [الإتحاف: كم ٢١٦٦٧] [التحفة: م ت ١٥٩٥٣ - م س ١٥٩٩٤ - م ١٧٩٥٣].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَعِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ التَّغْلِبِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ^(١) .

○ [١٣٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، أَخْبَرَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ^(٢) ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٣٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ الْحَجَرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَيُبْلِي عَبْدَهُ بِالسَّقَمِ حَتَّى يُكَفِّرَ ذَلِكَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

○ [١٣٠٥] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) عمران بن زيد التغلبي لين . والحديث ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٣/ ٥٣٠) وقال : «قال أبي : هذا إسناد مضطرب ، وعمران هو أبو يحيى الطويل ، كوفي ليس بالقوي ، يكتب حديثه» . اهـ .

○ [١٣٠٣] [الإتحاف : كم حم ١٦٨٥٨] .

(٢) قوله : «أبي بردة» في الأصل : «ابن بريدة» والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لطلحة بن يحيى القرشي ، وباقي رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم ليعلى بن عبيد ، عن طلحة بن يحيى ، ولم يخرج الشيخان لأبي بردة ، عن معاوية رضي الله عنه .

○ [١٣٠٤] [الإتحاف : كم ١٨٤٩٤] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين غير عبد الرحمن بن سلمان الحجري ؛ فمن رجال مسلم وحده ، ولم يخرج مسلم لعبد الرحمن بن سلمان الحجري ، عن عمرو بن أبي عمرو .

○ [١٣٠٥] [الإتحاف : مي كم حم ١٢٠٤٨] .

سُفْيَانُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ أَنْ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ عَلَى مَا كَانَ يَعْمَلُ ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٣٠٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ^(٢) يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعْكَ ، أَوْ الْحُمَّى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ مَدِينِيٌّ وَمِصْرِيٌّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٣٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ^(٤) بْنُ سَهْلٍ اللَّبَّادُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّزْدَاءَ ، تَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّزْدَاءَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري للقاسم بن مخيمرة إلا تعليقا ، وأخرج له مسلم ، وهو صدوق ربما خالف ، ولم يخرج مسلم لأبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي وأخرج له البخاري متابعة ، وهو صدوق سعى الحفظ ، وكان يصحف ، وباقي رواة الشيخين ، ولم يخرج الشيخان لعلقمة بن مرثد ، عن القاسم بن مخيمرة ، ولا للقاسم بن مخيمرة ، عن عبد الله بن عمرو - رحمهما .

٥ [١٣٠٦] [الإتحاف : كم الطبراني ١٣٤٦٩] ، وتقدم برقم (٢٤٨) وسيأتي برقم (٥٩٤٨) .

(٢) في الأصل : «عن» ، والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) لم يخرج بالصحيحين لعبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب ، ولا لعبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر ، وقد ذكرهما البخاري في «التاريخ» ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ، ولم يذكرهما فيها جرحا ، ولا تعديلا ، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» .

٥ [١٣٠٧] [الإتحاف : كم ١٦٢٠٩] .

(٤) في الأصل : «بشر» ، والتصويب من «الإتحاف» .

أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ قَالَ : يَا عِيسَى إِنِّي بَاعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً ، إِنَّ أَصَابَهُمْ^(١) مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا اللَّهَ ، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ اخْتَسَبُوا وَصَبَرُوا ، وَلَا حِلْمٌ^(٢) وَلَا عِلْمٌ ، فَقَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ؟ ، قَالَ : أُعْطِيَهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

○ [١٣٠٨] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ^(٤) بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ ، فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي ، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥) .

○ [١٦٤ / ١]

(١) أَصَابَهُمْ : نَالَهُمْ . (انظر : النهاية ، مادة : صوب) .

(٢) الْحِلْمُ : الْأَنَاءُ وَالتَّحْتِثُ فِي الْأُمُورِ . (انظر : النهاية ، مادة : حلم) .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ؛ فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ إِلَّا تَعْلِيْقًا ، وَهُوَ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ ، ثَبَتَ فِي كِتَابِهِ ، وَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِمَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، وَلَمْ يَخْرُجِ الشَّيْخَانُ لِأَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» .

○ [١٣٠٨] [الإتحاف : كم البيهقي ١٩٧٠٧] .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيِّ» وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الإتحاف» .

(٥) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَلَمْ يَخْرُجِ مُسْلِمٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَنْفِيِّ ، وَلَمْ يَخْرُجِ الشَّيْخَانُ لِأَبِي بَكْرِ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَلَا لِعَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (٣ / ٥٥٠) : «يُرْوَاهُ مَرْسَلٌ» . وَالحديث رواه مالك في «الموطأ» (٢ / ٩٤٠) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ، فَذَكَرَهُ مَرْسَلًا .

[١٣٠٩] هـ حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن امرأة كانت بغياً^(١) في الجاهلية فمربها رجل، أو مرت به فبسط يده إليها، فقالت: مه^(٢) إن الله أذهب بالشرك، وجاء بالإسلام، فتركها وولّى، وجعل ينظر إليها حتى أصاب وجهه الحائط، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «أنت عبد أراد الله بك خيراً، إن الله تبارك وتعالى إذا أراد بعبد خيراً عجل له عقوبة ذنبه حتى يوافق به يوم القيامة».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(٣).

[١٣١٠] هـ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدد. وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن حكيم بن أفلح، عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «للمسلم على المسلم أربع خلال: يجيبه إذا دعاه، ويعوده إذا مرض، ويشمته إذا عطس، ويشيعه إذا مات».

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما خرّجاه من حديث الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: «حق المسلم على المسلم خمس»^(٤).

[١٣٠٩] هـ [الإتحاف: حب كم حم ١٣٤٣١]، وسيأتي برقم (٨٣٤٥).

(١) بغيا: فاجرة. يقال: بغت المرأة تبغي بغاء بالكسر - إذا زنت، فهي بغيا، والجمع: بغايا. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٢) مه: اكفف. (انظر: القاموس، مادة: مه).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج البخاري لحما بن سلمة إلا تعليقا، وباقي رواة الشيخين، ولم يخرج مسلم لحما بن سلمة، عن يونس، ولم يخرج الشيخان للحسن، عن عبد الله بن مغفل.

[١٣١٠] هـ [الإتحاف: حب كم حم ١٤٠٠٠] [التحفة: ق ٩٩٧٩]، وسيأتي برقم (٧٨٩٤).

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لحكيم بن أفلح، ولم يخرج البخاري لجعفر بن عبد الله بن الحكم، وأخرج لعبد الحميد بن جعفر تعليقا، ولم يخرج مسلم لمسدد، وباقي رواة الصحيحين.

[١٣١١] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ : جَاءَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَعُودُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أَجِثْتَ عَائِدًا، أَمْ شَامِتًا؟، فَقَالَ : بَلْ جِثْتُ عَائِدًا، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنْ جِثْتَ عَائِدًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَتَى أَخَاهُ عَائِدًا فَهُوَ فِي خُرَافَةِ ۞ الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ» ^(١) الرَّحْمَةُ، وَإِنْ كَانَ غُدْوَةً ^(٢) صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِيًا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُضْبَحَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافِ عَلَى الْحَكَمِ فِيهِ ^(٣) .

[١٣١٢] ٥ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ : عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَزَايِرًا جِثْتَ أَمْ عَائِدًا؟ قَالَ : لَا، بَلْ جِثْتُ عَائِدًا ^(٤)، فَقَالَ عَلِيٌّ : سَمِعْتُ

[١٣١١] [الإتحاف : كم حم ١٤٥٩٥] [التحفة : دس ق ١٠٢١١ - ت ١٠١٠٨] ، وتقدم برقم (١٢٨٢) وسيأتي برقم (١٣١٢) .

[١٦٤/١ ب]

(١) غمرته : غَطَّته . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : غمر) .

(٢) اغد : الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج البخاري للأعمش ، عن الحكم ، ولم يخرج الشيخان لعبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي موسى الأشعري .

[١٣١٢] [الإتحاف : كم حم ١٤٥٤٩] [التحفة : دس ق ١٠٢١١ - ت ١٠١٠٨] ، وتقدم برقم (١٢٨٢) ، (١٣١١) .

(٤) قوله : «قال : لا ، بل جئت عائدا» سقط من الأصل وأثبتاه من «مسند أحمد» (٢/٢٧٧) من حديث شعبة به .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُشِيعُونَهُ ، إِنْ كَانَ مُصْبِحًا حَتَّى يُمْسِيَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِيًّا شِيعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ » ^(١) .

■ هَذَا مِنَ النَّوعِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ أَنَّ هَذَا لَا يُعْلَلُ ذَاكَ ، فَإِنَّ أَبَا مُعَاوِيَةَ أَخْفَظُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ ، وَالْأَعْمَشُ أَغْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَكَمِ مِنْ غَيْرِهِ .

○ [١٣١٣] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ^(٢) الْقَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٣١٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

(١) رواه رواة الشيخين سوى عبد الله بن نافع : قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢١٢ / ٤) : «له عن علي وأبي موسى ، ما علمت عنه راويا سوى الحكم بن عتيبة ، وثقه ابن حبان على قاعدته» .

○ [١٣١٣] [الإتحاف : حب كم حم ابن أبي شيبه الحارث البزار أبو يعلى خد ١٣ / ٣٠] .

(٢) قوله : «إبراهيم بن إسماعيل» وقع في الأصل : «إسماعيل بن إبراهيم» ، والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الحميد بن جعفر ، عن عمر بن الحكم بن

ثوبان ، ولا لعمر بن الحكم بن ثوبان ، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه .

○ [١٣١٤] [الإتحاف : كم ١٣٨٧٥] [التحفة : ت ق ٩٩٤٣] .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن يونس بن بكير أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري

تعليقا ، وهو صدوق يخطئ ، ولم يخرج البخاري لموسى بن علي بن رياح ، وهو صدوق ربما أخطأ ، وأبيه ،

وباقى رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج الشيخان لأبي كريب ، عن يونس بن بكير ، ولا ليونس بن بكير ،

عن موسى بن علي بن رياح .

٥ [١٣١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ الْحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَأَاهُ كَثِيْبًا^(١)، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ لَعَلَّهُ سَاءَتْكَ إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ، قَالَ: لَا، وَأَثْنَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَةٌ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُزْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ»، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَا أَعْرِفُهَا، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: وَمَا هِيَ؟، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةِ أَمْرِ بِهَا عَمَّةٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ هِيَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

فَأَمَّا الْوَهْمُ الَّذِي أَتَى بِهِ مُحَمَّدٌ ۞ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مِسْعَرٍ^(٣).

٥ [١٣١٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَغْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا

٥ [١٣١٥] [الإتحاف: كم حم ١٥٤١٨] [التحفة: سي ٤٩٩٥ - سي ٤٩٩٩ - سي ٥٠١٦ - سي ٥٠١٨ - سي ق ٥٠٢١ - سي ١٠٤٢٦ - سي ١٠٦٥٧ - سي ١٠٦٧٤ - سي ق ١٠٦٧٦].

(١) كَثِيْبًا: مهموماً. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: كَاب).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان ليحيى بن طلحة بن عبيد الله، ولم يخرج البخاري لمنجاب بن الحارث، وباقي رواة رواة الشيخين.

[١٦٥/١] ٥

(٣) بعده بياض في الأصل، وقد عزاه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» للمصنف عن محمد بن الخليل به، ثم قال: «رواه محمد بن عبد الوهاب القناد، عن مسعر، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى»، وفي «أطراف الغرائب» (١/١٢٣) ط. التدمرية: «غريب من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى عن طلحة عن النبي ﷺ. تفرد به مسعر بن كدام عن إسماعيل، وهو غريب من حديث مسعر، تفرد به محمد بن عبد الوهاب القناد، وتفرد به هارون بن إسحاق عن القناد».

٥ [١٣١٦] [الإتحاف: خز حب كم ١٥٦٩١]، وتقدم برقم (٢٤٣).

عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ^(١) ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، حَدَّثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ إِلَّا حُرْمَ عَلَى النَّارِ» فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخْبِرْنَاَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَنَا أَخْبَرُكَ بِهَا ، هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَمَرِ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ^(٢) .

إِنَّمَا انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حُمْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

○ [١٣١٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنُ رُسْتَمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

وَقَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ حِكَايَةَ أَبِي زُرْعَةَ ، وَإِنْ آخِرَ كَلَامِهِ كَانَ سِيَاقَهُ هَذَا الْحَدِيثِ .

(١) بعده في الأصل : «عن أبيه» والتصويب من «الإتحاف» ، وكذا أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٣٣) من طريق المصنف به . ولم يذكر قوله : «عن أبيه» .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لمسلم بن يسار ، ولم يخرج البخاري لعبد الوهاب بن عطاء ، وباقي رواة رواة الشيخين .

○ [١٣١٧] [الإتحاف : كم حم ١٦٧١٨] [التحفة : مي ١١٣٠٩ - د ١١٣٥٧] ، وسيأتي برقم (١٨٦٦) ، (٥١٦٣) .

(٣) فيه صالح بن أبي عريب ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وعبد الحميد بن جعفر صدوق رمي بالقدر ، وربما وهم .

٥ [١٣١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ ، أَنَّ عَتِيكَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكَ ، وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَاسْتَرْجَعَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ » ، فَصَاحَ النُّسُوءُ وَبَكَينَ ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يُسَكِّتُهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعِهْنَّ فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْوُجُوبُ ؟ ، قَالَ : « إِذَا مَاتَ » ، فَقَالَتِ ابْنَتُهُ : وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَهِيدًا ، فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ قَضَيْتَ جِهَازَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ أَوْقَعَ اللَّهُ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ ؟ » ، قَالُوا : الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ ^(٢) شَهِيدٌ ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ ^(٣) شَهِيدَةٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ قُرَشِيُّونَ ^(٤) .

وَعِنْدِي « حَدِيثُ مَالِكٍ جَمْعُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ » بَدَأَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ شَيْوَخِ مَالِكٍ .

٥ [١٣١٨] [الإتحاف : طح حب كم حم ش ط ٣٨٨٥] [التحفة : دس ق ٣١٧٣] .

(١) استرجع : قال : إنا لله وإنا إليه راجعون . (انظر : النهاية ، مادة : رجع) .

٥ [١٦٥/١ ب]

(٢) ذات الجنب : الدبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل ، وقلما يسلم صاحبها . (انظر : النهاية ، مادة : جنب) .

(٣) جمع : في بطنها ولد . (انظر : النهاية ، مادة : جمع) .

(٤) فيه عتيك بن الحارث بن عتيك ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [١٣١٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَيِّتَ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتَّبِعُ الرُّوحَ وَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١٣٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا احْتَضَرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ، فَيَقُولُونَ: اخْرُجِي رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً عَنْكَ إِلَى رَوْحِ اللَّهِ، وَرِيحَانٍ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضَبَانَ فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحٍ مِنْكَ حَتَّى يَنْتَابِلُوهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَشْمُونَهُ حَتَّى يَأْتُوا بِهِ بَابَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُونَ: مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرَّيْحُ! الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ؟ فَكُلَّمَا أَتَوْا سَمَاءً قَالُوا ذَلِكَ حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَزْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَ: «فَلَهُمْ أَفْرَحُ بِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ»، قَالَ: «فَيَسْأَلُونَهُ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟» قَالَ: «فَيَقُولُونَ: دَعُوهُ حَتَّى يَسْتَرِيحَ فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَالَ لَهُمْ: أَمَّا أَتَاكُمْ؟ فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَآوِيَةِ»، قَالَ: «وَأَمَّا الْكَافِرُ، فَإِنَّ مَلَائِكَةَ الْعَذَابِ تَأْتِيهِ، فَتَقُولُ: اخْرُجِي سَاخِطَةً مَسْخُوطًا عَلَيْكَ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ، وَسَخِطِهِ فَتَخْرُجُ كَأَنَّ رِيحَ جِيْفَةٍ^(٢) فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى بَابِ الْأَرْضِ،

٥ [١٣١٩] [الإتحاف: كم حم ٦٣١٢] [التحفة: ق ٤٨٢٨].

(١) فيه قزعة بن سويد؛ ضعيف، ولم يخرج البخاري لمحمود بن لبيد، وباقي رواة رواة الشيخين.

٥ [١٣٢٠] [الإتحاف: حب كم ١٩٦٧٩] [التحفة: س ١٢٢٠٥ - س ١٤٢٩٠]، وسيأتي برقم (١٣٢٢).

(٢) جيفة: جثة الميت، وقيل: جثة الميت إذا أنتنت. (انظر: اللسان، مادة: جيف).

فَيَقُولُونَ : مَا أَنتَنَ هَذِهِ الرِّيحَ ! كُلَّمَا أَتَوْا عَلَى أَرْضٍ قَالُوا ذَلِكَ حَتَّى يَأْتُوا بِهِ
أَزْوَاحَ الْكُفَّارِ»^(١).

■ وَقَدْ تَابَعَ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيَّ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فِي رِوَايَتِهِ ، عَنْ قَتَادَةَ :
عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ :

○ [١٣٢١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ
زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

■ وَقَالَ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

○ [١٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ ، حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ حَضَرَهُ مَلَائِكَةُ
الرَّحْمَةِ» ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ^(٢) . وَشَاهِدُهَا حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِي
كِتَابِ الْإِيمَانِ .

○ [١٣٢٣] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا جَدِّي ،
حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) لم يخرجوا في الصحيحين لقسامة بن زهير ، وباقي رواه رواة الشيخين .

○ [١٣٢١] [الإتحاف : حب كم ١٩٦٧٩] .

○ [١٣٢٢] [الإتحاف : حب كم ١٧٨٨٩ - كم / ٢٠٣١١] [التحفة : س ١٢٢٠٥ - س ١٤٢٩٠] ، وتقدم برقم
(١٣٢٠) .

○ [١٦٦/١] .

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٥١٣/٣) (١٠٤٤) عن همام به ، وقال : «ورواه معاذ بن هشام ، عن
أبيه ، عن قتادة ، عن قسامة بن زهير ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وتابعه على هذه الرواية القاسم بن
الفضل» . قال أبو حاتم : «هذا أشبه ؛ لأن هشام أحفظ من همام» . اهـ .

○ [١٣٢٣] [الإتحاف : كم ٤٠٥٤] .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ سَأَلَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالُوا: تُوْفِّي وَأَوْصِي بِثُلْثِهِ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْصِي أَنْ يُوْجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ لَمَّا اخْتَضِرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَابَ الْفِطْرَةَ وَقَدْ رَدَدْتُ ثُلْثَهُ عَلَى وَلَدِهِ»، ثُمَّ ذَهَبَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَأَدْخِلْهُ جَنَّاتِكَ، وَقَدْ فَعَلْتَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بِالْدَّرَاوَرْدِيِّ، وَلَمْ يُخْرِجَا هَذَا الْحَدِيثَ ^(١).

وَلَا أَعْلَمُ فِي تَوَجُّهِ الْمُخْتَضِرِ إِلَى الْقِبْلَةِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

٥ [١٣٢٤] أَخْبَرَنِي أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرَيْدَةَ بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢)، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا

(١) لم يخرجوا بالصحيحين ليحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، ولم يخرج مسلم لنعيم بن حماد إنما أخرج له في المقدمة، وهو صدوق يخطئ كثيرا، فقيه عارف بالفرائض، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي أخرج له مسلم، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره؛ وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، وباقي رواته رواة الشيخين.

٥ [١٣٢٤] [الإتحاف: كم ٢٢٣٧] [التحفة: ق ١٩٤٢].

(٢) قوله: «أبو بردة بريد بن عبد الله» كذا جاء «أبو بردة» مبينا عند الحاكم ومن رواه من طريقه كالبیهقي، وكذا نقله الحافظ أيضا في «الإتحاف» ولم يعلق عليه، ورواه غيره غير مسمى، كذا جاء عند ابن ماجه في «سننه» (١٤٦٦)، وكذا الحاكم في موضع آخر من «المستدرک»، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٩٨/٢٢)، كلهم قالوا: «أبو بردة» فقط، ولم يسموه. قال المزي في «التحفة» (١٩٤٢): «أبو بردة هذا اسمه عمرو بن يزيد التميمي، كوفي»، وكذا أورد هذا الحديث الذهبي في «الميزان» (٣٥٣/٥) في ترجمة عمرو بن يزيد. وهذا يرجح أن قول: «بريد بن عبد الله» هي من عند الحاكم أراد بها بيان من هو «أبو بردة»، فوهم فيه رَحِمَهُ اللَّهُ، وإنما هو عمرو بن يزيد التميمي، الضعيف، ومما يقوي هذا الاحتمال أن بريد بن عبد الله لم تذكر له رواية عن علقمة بن مرثد، وينظر: «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (٦١٧/٢)، «الجواهر النقي» لابن التركماني (٣٨٧/٣)، «مصباح الزجاجية» للبوصيري (٢٦/٢) «تهذيب التهذيب» لابن حجر (١١٩/٨)، «أحاديث معلة ظاهرها الصحة» لمقبل بن هادي الوادعي (٧٢/١).

فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هُمْ بِمُنَادٍ مِنَ الدَّاخلِ : لَا تُخْرِجُوا^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ^(٢) .

○ [١٣٢٥] أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَزْوٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ شَرْحِبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفْرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً ، وَمَنْ كَفَّنَ مِيتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ^(٣) ، وَإِسْتَبْرَقِ^(٤) الْجَنَّةِ ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا فَأَجَنَّهُ فِيهِ أَجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَنْسَكَيْنِ أَسْكَنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ^(٥) .

○ [١٣٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي «الْإِتْحَافِ» : «لَا تَجْرِدُوا» .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَلَمْ يَخْرُجِ الشَّيْخَانُ لِأَبِي بَرْدَةَ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِسُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، وَبَاقِي رَوَاتِهِ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ .

○ [١٣٢٥] [الْإِتْحَافُ : كَمْ ١٧٧٠٩] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٣٥٨) .

(٣) السُّنْدُسُ : مَارِقٌ مِنَ الْحَرِيرِ . (انظر : مَجْمَعُ الْبَحَارِ ، مَادَّةُ : سُنْدُسٌ) .

(٤) الْإِسْتَبْرَقُ : مَا غُلِظَ مِنَ الْحَرِيرِ . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : جَنْبٌ) .

(٥) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِشَرْحِبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ ، وَلَا لِعَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ ، وَبَاقِي رَوَاتِهِ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يَخْرُجِ مُسْلِمٌ لِشَرْحِبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ ، وَلَا لِعَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

○ [١٣٢٦] [الْإِتْحَافُ : حَبْ كَمْ ٧٤٦٠] [التَّحْفَةُ : س ٤٦٤٠] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٧٥٨٢) .

خُثَيْمٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ ، فَأَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ ، وَكَفُّنُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَشَاهِدُهُ ۞ صَحِيحٌ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ .

○ [١٣٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيَاضَ ، وَكَفُّنُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ » ^(٢) .

○ [١٣٢٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَجْمَرْتُمْ ^(٣) الْمَيِّتَ فَأَوْتِرُوا » .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، ولم يخرج البخاري لعبد الله بن عثمان بن خثيم إلا تعليقا ، ويحيى بن سليم من رجال الشيخين إلا أنه صدوق سيء الحفظ ، وباقي رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبيرة ، ولم يخرج الشيخان ليحيى بن يحيى ، عن يحيى بن سليم .

۞ [١٦٦/ب]

○ [١٣٢٧] [الإتحاف : جاكم حم ٦٠٥٨] [التحفة : س ٤٦٢٦ - ت س ق ٤٦٣٥ - س ٤٦٤٠] ، وسيأتي برقم (٧٥٧٩) ، (٧٥٨٠) ، (٧٥٨١) ، (٧٥٨٣) .

(٢) لم يخرج البخاري لميمون بن أبي شبيب ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وفي المقدمة ، وهو صدوق كثير الإرسال . وقال عمرو بن علي الفلاس : « كان يحدث عن أصحاب النبي ﷺ ، وحدث عن عمر بن الخطاب ، ومعاذ بن جبل وأبي ذر ، وسمرة بن جندب ، وعبد الله بن مسعود ، وليس عندنا في شيء منه يقول : سمعت ، ولم أخبر أن أحد يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ » . ينظر : « تحفة التحصيل » لابن العراقي (ص ٣٢٢) .

○ [١٣٢٨] [الإتحاف : حب كم حم ٢٧٤٩] .

(٣) أجمرتهم : بخرتم بالطيب . (انظر : النهاية ، مادة : جمر) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٣٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ ، أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ^(٢) بِالْجِنَازَةِ رَمَلًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

وَشَاهِدُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ .

○ [١٣٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّيْعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْبَقِيعِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا بِجِنَازَةٍ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا ابْنُ جَعْفَرٍ فَتَعَجَّبَ مِنْ إِبْطَاءِ مَشْيِهِمْ بِهَا ، فَقَالَ : عَجَبًا لِمَا تَغَيَّرَ مِنْ حَالِ النَّاسِ ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ إِلَّا الْجَمْرُ ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَلَاحِي الرَّجُلَ ، فَيَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ ، لَكَأَنَّهُ قَدْ جُمِرَ بِكَ مُتَعَجِّبًا لِإِبْطَاءِ مَشْيِهِمْ^(٤) .

○ [١٣٣١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن عبد الله بن نمير ، عن قطبة بن عبد العزيز .

○ [١٣٢٩] [الإتحاف : طح حب كم ١٧١٤٥] [التحفة : دس ١١٦٩٥] .

(٢) يرملوا : الرمل : الإسراع في المشي وهز المنكبين . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

(٣) لم يخرجوا بالصحيحين لعينة بن عبد الرحمن وأبيه ، وباقي رواة الشيخين .

○ [١٣٣٠] [الإتحاف : كم ٦٩٧٣] .

(٤) فيه ابن أبي الزناد أخرج له مسلم في المتابعات وفي «المقدمة» ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وباقي رواة «الصحيحين» .

○ [١٣٣١] [الإتحاف : طح حب كم حم ١٦٩٢٨] [التحفة : دت س ق ١١٤٩٠ - س ق ١١٤٩٧] ، وسيأتي

برقم (١٣٦١) ، (١٣٦٢) .

حَيَّةٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَاشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ، وَالرَّاكِبُ خَلْفَهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلِّي عَلَيْهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [١٣٣٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شِيعَ جَنَازَةً، فَأَتَى بِدَابَّةٍ، فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى بِدَابَّةٍ فَرَكَبَهَا، فَقِيلَ لَهُ : فَقَالَ : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَمْشِي فَلَمْ أَكُنْ لِأَزْكَبَ وَهُمْ يَمْشُونَ، فَلَمَّا ذَهَبُوا - أَوْ قَالَ : عَرَجُوا^(٢) - رَكِبْتُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣)، وَلَهُ شَاهِدٌ بِلَفْظِ أَشْفَى مِنْ هَذَا .

○ [١٣٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي وَأَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَفَّافُ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ : خَرَجَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج البخاري لعثمان بن عمر، عن سعيد بن عبد الله الثقفي .

○ [١٣٣٢] [الإتحاف : كم ٢٤٩٦] [التحفة : د ٢١٢١] .

(٢) عرجوا : صعدوا . (انظر : النهاية ، مادة : عرج) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواية «الصحيحين» ، ولم يخرج الشيخان لأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ثوبان رضي الله عنه ، ولم يخرج البخاري لأحمد بن حنبل عن عبد الرزاق ، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٣/ ٥٥٤) (١٠٧٨) ، وقال : «قال أبي : هذا حديث خطأ ، ليس الحديث من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبو سلمة عن ثوبان لا يجيء ؛ إنما هذا حديث يرويه أبو سلام ، عن ثوبان ، ويحيى بن أبي كثير يروي عن زيد بن سلام ، عن جده أبي سلام ، فيحتمل أن يكون أخذه عن زيد ، عن أبي سلام ، عن ثوبان ، عن النبي ﷺ ، وأسقط زيدا من الوسط ، أو لم يحفظ عنه» . اهـ .

○ [١٣٣٣] [الإتحاف : كم ٢٤٩٦] [التحفة : ت ق ٢٠٨١] .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَرَأَى نَاسًا رُكَبَانًا ، فَقَالَ : «أَلَا تَسْتَحْيُونَ إِنَّ مَلَائِكَةَ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ» ^(١) .

○ [١٣٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ مَعَ الْجِنَازَةِ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُرْفَعَ أَوْ تُوَضَعَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

○ [١٣٣٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَقْعُدُوا حَتَّى تُوَضَعَ» ^(٣) .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ «مَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَعَ» ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ ذَاكَ لِزِيَادَةِ الدَّفْنِ وَغَيْرِهِ .

○ [١٦٧/١]

(١) فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ ضَعِيفٌ ، اخْتَلَطَ .

○ [١٣٣٤] [الإتحاف : حب كم ١٨٠٨٥] [التحفة : س ١٣٠٥٩] .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ رَوَاتِهِ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مُتَابِعَةً ، وَهُوَ صَدُوقٌ تَغْيِيرُ حِفْظِهِ بِأَخْرَافٍ ، وَلَكِنْ قَدْ خُولِفَ أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ فِي مَتْنِهِ ؛ خَالَفَهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ كَمَا عُلِقَ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٣١٧٣) فَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ فِيهِ : «حَتَّى تُوَضَعَ بِالْأَرْضِ» ، ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : «وَسَفِيَانُ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ» اهـ .

○ [١٣٣٥] [الإتحاف : طح كم حم ٥٢١٥] [التحفة : م ٤٠٢٥ - د ٤١٢٤ - خ م ت س ٤٤٢٠] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٣٣٧) .

(٣) رَوَاتِهِ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مُتَابِعَةً ، وَهُوَ صَدُوقٌ تَغْيِيرُ حِفْظِهِ بِأَخْرَافٍ .

٥ [١٣٣٦] أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ ^(١) الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ وَقَفَ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَلَيْسَ هَذَا مَثْنُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَثْنُ فِي تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ ، وَهَذَا فِي الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ عَلَى كَثَرَةِ اخْتِلَافِ الرُّوَايَاتِ فِيهِ .

٥ [١٣٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَثُوبِ الْمَقَابِرِيِّ الزَّاهِدُ وَأَبُو مُضْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةً صَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ ، فَذَهَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ مَرْوَانَ حَتَّى جَلَسَا فِي الْمَقْبَرَةِ فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، فَقَالَ لِمَرْوَانَ : أَرِنِي يَدَكَ فَأَعْطَاهُ يَدَهُ ، فَقَالَ : قُمْ ، فَقَامَ ، ثُمَّ قَالَ مَرْوَانُ : لِمَ أَقَمْتَنِي ؟ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى جِنَازَةً قَامَ حَتَّى يُمَرَّ بِهَا وَيَقُولُ : «إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ» ، فَقَالَ مَرْوَانُ : أَصَدَقَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي ؟ ، قَالَ : كُنْتُ إِمَامًا فَجَلَسْتُ فَجَلَسْتُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٣) .

٥ [١٣٣٦] [الإتحاف : كم ٩٥٩٠] .

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْحُسَيْن» ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «الإتحاف» .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ رَوَاهُ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَكِنْ لَهُ عِلَّةٌ ؛ فَقَدْ خُولِفَ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ فِي إِسْنَادِهِ ؛ خَالَفَهُ ابْنُ عَيْنَةَ كَمَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (١٣٠٧) ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٥٨) ، وَاللِّيثُ بْنُ سَعْدٍ كَمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي «سُنَنِهِ» (١٠٤٢) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٩١٦) ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ كَمَا عِنْدَ الرَّزَاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٦٣٠٥) ، فَرووه عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٥ [١٣٣٧] [الإتحاف : كم ٥٤٣٧] [التحفة : خ ٤٢٨٨ - خ ١٤٣٢٧] ، وَتَقْدِمْ بِرَقْمِ (١٣٣٥) .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ وَوَرَدَ بِهَذَا السِّيَاقُ عِنْدَهُ بِرَقْمِ (٤٠٣) ، (١٥٤٠) ، (٢٤٠) ، وَغَيْرِهَا .

٥ [١٣٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّرْسُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَاوِيُّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَمُرُّ بِنَا جِنَازَةُ الْكَافِرِ فَتَقُومُ ۖ لَهَا؟ ، قَالَ : «نَعَمْ ، قُومُوا لَهَا فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا ، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النَّفُوسَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٣٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جِنَازَةَ يَهُودِيٍّ مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا قُمْتُ لِلْمَلَائِكَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرٍ فِي الْقِيَامِ لِجِنَازَةِ الْيَهُودِيِّ ^(٢) .

٥ [١٣٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ ،

٥ [١٣٣٨] [الإتحاف : طح حب كم حم ١١٩٣٠] .

٥ [١٦٧/١ ب]

(١) فِيهِ رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَاوِيُّ ، صَدُوقٌ لَهُ مَنَاقِيرُ .

٥ [١٣٣٩] [الإتحاف : كم ١٥٣٤] [التحفة : س ١١٦٢] .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا تَعْلِيْقًا ، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ «الْتَمِيزِ» (ص ٢١٨) : «وَحَمَادٌ يَعِدُ عِنْدَهُمْ إِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ ثَابِتٍ كَحَدِيثِهِ عَنْ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ وَالْجَرِيرِيَّ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَشْبَاهَهُمْ ؛ فَإِنَّهُ يَخْطِئُ فِي حَدِيثِهِمْ كَثِيرًا» .

٥ [١٣٤٠] [الإتحاف : طح حب كم حم ٥٢٦١] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٣٦٧) .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مُقَدِّمِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فَحَضَرَهُ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ ، وَرَبَّمَا قَعَدُوا حَتَّى يُدْفَنَ ، وَرَبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ : لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ ^(١) النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبِضَ ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَاهُ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ ، فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

● [١٣٤١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : ابْنُ عَجْلَانَ أَخْبَرَنَا ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ ، يَقُولُ : صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ فَجَهَرَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة : ٢] ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا جَهَرْتُ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(٣) .

وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ سُنَّةٌ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

(١) نُؤْذِنُ : الْإِذْنَانُ : الْإِعْلَامُ بِالشَّيْءِ . (انظر : النهاية ، مادة : أذن) .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَلَمْ يَخْرِجِ الشَّيْخَانُ لِسَعِيدِ بْنِ عَبِيدِ بْنِ السَّبَاقِ ، وَلَمْ يَخْرِجِ الْبُخَارِيُّ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ ، وَلَمْ يَخْرِجِ مُسْلِمٌ لِسَرِيحِ بْنِ النُّعْمَانِ ، وَفَلِيحِ بْنِ سَلِيمَانَ وَإِنْ كَانَ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ إِلَّا أَنَّهُ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَا ، وَبَاقِي رَوَاتِهِ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ .

● [١٣٤١] [الإتحاف : كم ش ٧٦٩٢] [التحفة : خ د ت س ٥٧٦٤] .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَإِنَّ ابْنَ عَجْلَانَ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا ، وَبَاقِي رَوَاتِهِ رَوَاةُ «الصَّحِيحِينَ» ، وَلَمْ يَخْرِجِ مُسْلِمٌ لَابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، وَلَمْ يَخْرِجِ الشَّيْخَانُ لِسَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رحمهما الله .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٤٤) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ : «لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ» .

• [١٣٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: تَقْرَأُ؟ فَقَالَ نَعَمْ، إِنَّهُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ^(١).

■ وَلَهُ شَاهِدٌ مُفَسِّرٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى.

• [١٣٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى^(٢).

• [١٣٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ بَالُوَيْهَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ».

• [١٣٤٢] [الإتحاف: جاقط حب كم خ ش ٧٨٨١] [التحفة: خ د ت م ٥٧٦٤].

(١) أخرجه البخاري (١٣٤٤) عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، بنحوه.

• [١٣٤٣] [الإتحاف: كم ش ٢٨٥٧].

(٢) فيه إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي متروك، وعبد الله بن محمد بن عقال صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغير بأخرة.

• [١٣٤٤] [الإتحاف: حب كم حم ٢٠٤٤٥] [التحفة: سي ق ١٤٩٩٤ - د ت سي ١٥٣٨٥].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

○ [١٣٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيِّتِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا ، وَذَكَرِنَا وَأُنثَانَا ، وَغَائِبِنَا وَشَاهِدِنَا ، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا ، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢) .

○ [١٣٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلَّالُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْكَاتِبُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُكَّانَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلْجَنَازَةِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ لم يخرج البخاري لهقل بن زياد ، وإنما أخرج للحكم بن موسى تعليقا ، وباقي رواته رواة الشيخين ، وظاهر هذا الإسناد على شرط مسلم ؛ فقد أخرج مسلم حديثا بمثل هذا الإسناد والسياق برقم ([٢٠٥٦٣٠٧]) ، ولكنه أعل بالاختلاف فيه على يحيى بن أبي كثير ؛ قال الترمذي في «جامعه» (١٠٢٤) : «وسمعت محمدا - البخاري - يقول : أصح الروايات في هذا ؛ حديث يحيى بن أبي كثير ، عن أبي إبراهيم الأشهلي ، عن أبيه . وسألته عن اسم أبي إبراهيم ، فلم يعرفه» . وقال أبو حاتم الرازي : «هذا خطأ ؛ الحفاظ لا يقولون : أبو هريرة ؛ إنما يقولون : أبو سلمة : أن النبي ﷺ ، وذكر الدارقطني في «العلل» (١٧٩٤) الاختلاف في هذا الحديث ، ثم قال : «والصحيح عن يحيى من قال : عن أبي إبراهيم ، عن أبيه ، وعن أبي سلمة ، مرسل» .

○ [١٣٤٥] [الإتحاف : كم ٢٢٩٢٢] [التحفة : سي ١٧٧٩٠] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن عكرمة بن عمار أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب ، وباقي رواته رواة «الصحيحين» ، ومحمد بن سنان القرزاز ضعيف .

○ [١٣٤٦] [الإتحاف : كم ١٧٣٣٣] .

لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ : «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ، وَابْنُ أُمَّتِكَ اِحْتَاجُ إِلَى رَحْمَتِكَ ، وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَرِّدْ فِي إِحْسَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ» .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

وَيَزِيدُ بْنُ رُكَانَةَ وَأَبُوهُ رُكَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ صَحَابِيَّانِ مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ^(١) .

• [١٣٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى بِنَا عَلَى جَنَازَةِ الْأَنْبَاءِ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ اقْتَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِهَا ، ثُمَّ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ، وَابْنُ عَبْدِكَ ، وَابْنُ أُمَّتِكَ ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أَصْبَحَ فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِكَ ، وَأَصْبَحْتَ غَنِيًّا عَنْ عَذَابِهِ ، تَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا ، إِنْ كَانَ زَاكِيًا فَرَّغْهُ ، وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا فَاغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي لَمْ أَقْرَأْ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا السُّنَّةُ .

■ لَمْ يَخْتَجِ الشَّيْخَانِ بِشُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَهُوَ مِنْ تَابِعِيٍّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَاهِدًا لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدَّمْنَا ، فَإِنَّهَا مُخْتَصَرَةٌ مُجْمَلَةٌ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ^(٢) .

(١) الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي صدوق ربما أخطأ ، ويزيد بن عبد الله بن ركانة بن المطلب ، ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٦/ ٧١٧) وقال : «ذكره بعضهم في الصحابة لحديث أرسله ، فذكر هذا الحديث» . وقال أبو حاتم في «العلل» (٢/ ٤٠٤) (٤٧٢) : «هذا حديث منكر لا أصل له» .

• [١٣٤٧] [الإتحاف : كم ٧٧٢٣] .

(٢) لم يخرج بالصحيحين لموسى بن يعقوب الزمعي ، وهو صدوق سيئ الحفظ ، ولا لشرحبيل بن سعد ، وهو صدوق اختلط بأخرة .

○ [١٣٤٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : تُؤْفِثُ بِنْتُ لَهُ فَتَبِعَهَا عَلَى بَغْلَةٍ يَمْشِي خَلْفَ الْجِنَازَةِ ، وَنِسَاءٌ يَزِثْنَهَا ، فَقَالَ : يَزِثْنَ ، أَوْ لَا يَزِثْنَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاثِي ، وَلْتُفَضَّ إِحْدَاكُنَّ مِنْ غَيْرَتِهَا مَا شَاءَتْ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُو ، وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَكَذَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَمْ يُنْقَمْ عَلَيْهِ بِحُجَّةٍ^(١) .

○ [١٣٤٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ ، وَكَانَ مِنْ كُبَرَاءِ الْأَنْصَارِ وَعُلَمَائِهِمْ ، وَأَبْنَاءُ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ ، أَنْ يُكَبَّرَ الْإِمَامُ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُخْلِصَ الصَّلَاةَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا خَفِيًّا حِينَ يَنْصَرِفُ ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ مَنْ وَرَاءَهُ مِثْلَ مَا فَعَلَ إِمَامُهُ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَبُو أَمَامَةَ ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ يَسْمَعُ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَذَكَرْتُ الَّذِي أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ

○ [١٣٤٨] [الإتحاف : طح كم حم ٦٨٩٦ - كم / ٦٩٢١] [التحفة : ق ٥١٥٢] ، وسيأتي برقم (١٤٣٠) .

○ [١٦٨/١ ب]

(١) فيه بكر بن بكار ؛ ضعيف ، وإبراهيم الهجري لين الحديث ، رفع موقوفات .

○ [١٣٤٩] [الإتحاف : كم طح ٤١٣٥] [التحفة : س ١٣٨] .

عَلَى الْمَيِّتِ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُؤَيْدٍ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ فِي صَلَاةٍ صَلَّاهَا عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ، وَلَيْسَ فِي التَّسْلِيمَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَصَحُّ مِنْهُ^(١)، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ.

○ [١٣٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، وَسَلَّمْ تَسْلِيمَةً^(٢).

■ التَّسْلِيمَةُ الْوَاحِدَةُ عَلَى الْجَنَازَةِ قَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ فِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَى الْجَنَازَةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

○ [١٣٥١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٣).

(١) هذا الإسناد على شرط مسلم وحده؛ فلم يخرج البخاري لحرمة بن يحيى، وباقي رواة الشيخين، وهذا الإسناد ورد بهذا السياق عند مسلم برقم (٢/٩٥٢)، (١/٢٠٠١)، (٢٣١٥).

(٢) مروان - والد أبي العنيس النخعي - مجهول.

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم.

○ [١٣٥١] [الإتحاف: حب كم حم ٢٢٨١] [التحفة: س ١٩٩٦ - ت س ق ١٩٩٢].

○ [١٦٩/١]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة «الصحيحين» سوى مسدد؛ فمن رجال البخاري وحده، ولم يخرج الشيخان ليحيى بن سعيد، عن المثنى بن سعيد، ولا لقتادة، عن عبد الله بن بريدة.

○ [١٣٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : قَبْلَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي ، قَالَ : وَعَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ مُتَدَاوِلٌ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْتَجَا بِعَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(١) .

وَشَاهِدُهُ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ .

○ [١٣٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْقَرَّازُ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الْحَوْضِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَطْيَبُ الطَّيْبِ الْمِسْكُ » .

■ تَابَعَهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ^(٢) .

○ [١٣٥٢] [الإتحاف : طح كم حم ٢٢٦٤٢] [التحفة : دت ق ١٧٤٥٩] ، وسيأتي برقم (٤٩٣٧) .

(١) لم يخرجوا بالصحيحين لعاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف ، وباقي رواة رواة الشيخين .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم من طريق عثمان بن سهاك .

○ [١٣٥٣] [الإتحاف : خز جاعه حب كم ٥٦٨٧] [التحفة : م ت س ٤٣١١ - م د س ٤٣٨١] ، وسيأتي برقم

(١٣٥٤) .

(٢) أخرجه مسلم (٢٣١٦) عن أبي أسامة عن شعبة ، وفي (١/٢٣١٦) عن يزيد بن هارون عن شعبة عن

خليد بن جعفر والمستمر عن أبي نضرة به .

○ [١٣٥٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِغَدَادَ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمِسْكِ فَقَالَ: «هُوَ أَطْيَبُ طِيبِكُمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ خُلَيْدَ بْنَ جَعْفَرٍ، وَالْمُسْتَمِرَّ بْنَ الرِّيَّانِ عِدَاؤُهُمَا فِي الثَّقَاتِ، وَلَمْ يُخْرِجَا عَنْهُمَا، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

● [١٣٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّوَاسِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ عَلِيٍّ مِسْكٌ، فَأَوْصَى أَنْ يُحْنَطَ بِهِ، قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ فَضْلٌ حَنُوطٌ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

○ [١٣٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْزَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّاخلِ: لَا تَنْزِعُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

○ [١٣٥٤] [الإتحاف: خز جاعه حب كم ٥٦٨٧] [التحفة: م ت س ٤٣١١ - م د س ٤٣٨١]، وتقدم برقم (١٣٥٣).

● [١٣٥٥] [الإتحاف: كم ١٤٣٣٥].

(١) الحنوط: ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة. (انظر: النهاية، مادة: حنط).

○ [١٣٥٦] [الإتحاف: كم ٢٢٣٧].

○ [١٦٩/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لأبي بردة التميمي، وهو ضعيف، وباقي رواه رواة الشيخين.

وَأَبُو بُرْدَةَ هَذَا هُوَ بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ^(١) مُخْتَجٌّ بِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

○ [١٣٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : غَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا ، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَلِي دَفْنُهُ ، وَإِجْنَانُهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ : عَلِيٌّ ، وَالْعَبَّاسُ ، وَالْفَضْلُ ، وَصَالِحُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلِحَدِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا^(٢) ، وَنُصِبَ^(٣) عَلَيْهِ اللَّبَنُ نَضْبًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَا مِنْهُ غَيْرُ اللَّحْدِ^(٤) .

(١) قوله : «وأبو بردة هذا هو : بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري» كذا جزم به الحاكم ، وكذا نقله الحافظ أيضا في «الإتحاف» ولم يتعقبه ، وكأنه وافقه في «النكت الظراف» . وجزم المزي في «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٢٩٨) ، و«التحفة» (١٩٤٢) ، والذهبي في «الميزان» (٥ / ٣٥٣) ، وابن التركماني في «الجوهر النقي» (٣ / ٣٨٧) ، والبوصيري في «مصباح الزجاجاة» (٢ / ٢٦) ، وابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٨ / ١١٩) ، ومقبل بن هادي الوادعي في «أحاديث معلة ظاهرها الصحة» (١ / ٧٢) بأنه أبو بردة عمرو بن يزيد التميمي الكوفي ، الضعيف . قال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (٢ / ٦١٧) : «وذكر الحاكم أن هذا الحديث على شرط الشيخين ، وهو واهم في ذلك ، وكأنه ظن أن أبا بردة هو بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، أحد الثقات المشهورين ، المخرج لهم في «الصحيحين» ، وليس به ، وإن كان أبو معاوية يروي عن بريد ، فإن بريدا لا تعرف له رواية عن علقمة بن مرثد ، والله أعلم» . اهـ .

○ [١٣٥٧] [الإتحاف : كم ١٤٣١٢] [التحفة : مدق ١٠١١٥ - ١٨٧٤١ د] ، وسيأتي برقم (٤٤٥١) .

(٢) اللحد : الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت . (انظر : النهاية ، مادة : لحد) .

(٣) نصب : رفع . أقيم ورفع . (انظر : مجمع البحار ، مادة : نصب) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لمسدد ، وباقي رواته رواة «الصحيحين» ، ولم يخرج البخاري لسعيد بن المسيب ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام ، وقال الذهبي : «فيه انقطاع» ، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٣ / ٥١٩) : «ورواه عبد الله بن داود الخريبي ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : ألد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو حاتم : الصحيح مرسل ، وحديث عبد الواحد خطأ» .

٥ [١٣٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسْرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِيَّاحِ اللَّخْمِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفْرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً ، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا وَأَجَنَّهُ فِيهِ أَجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَنْسُكٍ سَكَنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٣٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السُّنْدِيِّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، قَالَ : كَانَ إِذَا أَتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا ، فَتَقَالَ^(٢) أَهْلُهَا جَزَأَهُمْ صُفُوفًا ثَلَاثَةً فَصَلَّى بِهِمْ عَلَيْهَا ، وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا صَفَّ صُفُوفٌ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى جِنَازَةٍ إِلَّا أَوْجَبَتْهُ» .

■ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ ، وَفِي حَدِيثِ الْمَخْبُورِيِّ : «إِلَّا غُفِرَ لَهُ» .

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٣٥٨] [الإتحاف : كم ١٧٧٠٩] ، وتقدم برقم (١٣٢٥) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لشرحبيل بن شريك المعافري ، عن علي بن رباح اللخمي ، ولا لعلي بن رباح اللخمي ، عن أبي رافع رضي الله عنه .

٥ [١٣٥٩] [الإتحاف : كم حم ١٦٤٨٧] [التحفة : دت ق ١١٢٠٨] .

(٢) فتقال : تقلل الشيء ، واستقله وتقاله : إذا رآه قليلاً . (انظر : النهاية ، مادة : قلل) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لإسماعيل بن عليّة ، عن محمد بن إسحاق ، ولم يخرج الشيخان لمَرثَد بن عبد الله اليزني ، عن مالك بن هبيرة .

○ [١٣٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَعَادَهُ، وَقَالَ: «قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ»، فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [١٣٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ ٥ بَنِي الْحَسَنِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي جُبَيْرُ بْنُ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي قَرِيبًا مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»^(٢).

■ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ.

○ [١٣٦٠] [الإتحاف: كم حم ١٢٨١] [التحفة: خ د س ٢٩٥ - س ٩٦٥].

(١) شريك النخعي أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري تعليقا، وهو صدوق بخطي كثيرا، وتغير حفظه، ولم يخرج مسلم لمحمد بن سعيد بن الأصبهاني، وباقي رواة رواة الشيخين. والحديث أخرجه البخاري (١٣٦٤) من طريق ثابت، عن أنس رضي الله عنه، بنحوه.

○ [١٣٦١] [الإتحاف: طح حب كم حم ١٦٩٢٨] [التحفة: د ت س ق ١١٤٩٠ - س ق ١١٤٩٧]، وتقدم برقم (١٣٣١) وسيأتي برقم (١٣٦٢).

○ [١٧٠ / ١]

(٢) لم يخرج مسلم لسعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية، وأبي جبير بن حية الثقفى، وباقي رواة رواة الشيخين، والحديث مداره على زياد بن جبير، وقد اختلف عليه أصحابه رفعا ووقفا؛ فرواه عنه يونس بن عبيد موقوفا، أو شك في رفعه، ورواه عنه سعيد والمغيرة ابنا عبيد الله مرفوعا، ورجح الدارقطني الوقف، ينظر: «العلل» (١٣٤ / ٧).

٥ [١٣٦٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ يُونُسُ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ، أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّائِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا قَرِيبَانِ، وَالسَّقَطُ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي عَقَبِ هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَوَايَةً لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(١)، فَقَدْ اخْتَجَّ فِي الصَّحِيحِ بِحَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ. الْحَدِيثُ الطَّوِيلُ، وَشَاهِدُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

٥ [١٣٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَهَلَ^(٢) الصَّبِيُّ، وَرِثَ وَصَلَّى عَلَيْهِ».

■ الشَّيْخَانِ لَمْ يَخْتَجَا بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ^(٣).

٥ [١٣٦٢] [الإتحاف: طح حب كم حم ١٦٩٢٨] [التحفة: دت س ق ١١٤٩٠ - س ق ١١٤٩٧]، وتقدم برقم (١٣٣١)، (١٣٦١).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن بشار، عن أبي همام محمد بن الزبرقان، ولا لأبي همام محمد بن الزبرقان، عن يونس بن عبيد، وهو مشكوك في رفعه.

٥ [١٣٦٣] [الإتحاف: كم ٣١٩١] [التحفة: ق ٢٧٠٨ - ت ٢٦٦٠ - س ٢٩٦٨]، وسيأتي برقم (٨٢٣٣)، (٨٢٣٤).

(٢) استهل: رفع صوته عند ولادته. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

(٣) لم يخرجوا بالصحيحين لإسماعيل بن مسلم المكي، وكان فقيها ضعيف الحديث، وباقي روايته رواة الشيخين إلا أن أبا الزبير روى له البخاري مقرونا بغيره، وهو صدوق إلا أنه يدللس.

٥ [١٣٦٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ، فَمَاتَ رَجُلٌ مِنَّا مِنْ أَشْجَعٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَيْهِ»، فَذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا^(١) مِنْ خَرَزِ يَهُودَ، مَا تُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ.

■ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ^(٢) يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَبُو عَمْرَةَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ مَعْرُوفٌ بِالصَّدَقِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

٥ [١٣٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ مَاتَ؟»، قَالَ: نَحَرْنَا نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ كَانَ مَعَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤).

٥ [١٣٦٤] [الإتحاف: ط ج ا ح ب ك م حم ٤٨٧٧] [التحفة: د س ق ٣٧٦٧]، وسيأتي برقم (٢٦١٨).

(١) خرزا: فصوص من جيد الجواهر وورديته من الحجارة ونحوه، الواحدة خرزة. (انظر: اللسان، مادة: خرز).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) لم يخرجوا بالصحيحين لأبي عمرة الأنصاري، قال الحافظ ابن حجر: مقبول. ولم يخرج مسلم للحميدي إلا في المقدمة، وباقي رواته رواة الشيخين.

٥ [١٣٦٥] [الإتحاف: ح ب ك م م ع ح حم ٢٥٦٣] [التحفة: د ٢١٦٠ - ت ٢١٤٠ - م س ٢١٥٧].

٥ [١٧٠ / ب]

(٤) هذا الإسناد ورد بهذا السياق عند مسلم برقم (١٦ / ٢٤١)، والحديث أخرجه مسلم (٩٩٠) فقال: «حدثنا عون بن سلام الكوفي قال: أخبرنا زهير، عن سمالك، به مختصراً».

○ [١٣٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى . وَأَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصِيرٍ الْخَلْدِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دُعِيَ إِلَى جَنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا ، فَإِنْ أَثْنِيَ ^(١) عَلَيْهَا خَيْرًا صَلَّى عَلَيْهَا ، وَإِنْ أَثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ قَالَ لِأَهْلِهَا : «شَأْنُكُمْ بِهَا» وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٣٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنُ يُونُسَ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ ، فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ حَتَّى إِذَا قُبِضَ انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ : لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبِضَ ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَاهُ ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ ، فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَرُبَّمَا انْصَرَفَ ، وَرُبَّمَا مَكَثَ حَتَّى يُدْفَنَ الْمَيِّتُ ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حِينًا ، ثُمَّ قُلْنَا لَوْلَمْ يَشْخَصِ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ ، وَحَمَلْنَا جَنَازَتَنَا إِلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَيْتِهِ لَكَانَ ذَلِكَ أَزْفَقَ بِهِ ، فَفَعَلْنَا فَكَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ إِلَى الْيَوْمِ .

○ [١٣٦٦] [الإتحاف : حب كم حم ٤٠٦٠] .

(١) أثني : الثناء : المدح . (انظر : اللسان ، مادة : ثني) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لسليمان بن داود الهاشمي ، ولا لأسد بن موسى ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وباقي رواة رواة الشيخين .

○ [١٣٦٧] [الإتحاف : حب كم حم ٥٢٦١] ، وتقدم برقم (١٣٤٠) .

(٣) يشخص : يرفع . (انظر : النهاية ، مادة : شخص) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِيمَا مَضَى مُخْتَصَرًا^(١) .

٥ [١٣٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَّارُونَ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تُوُفِّيَ ، فَأَتَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِمْ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَاءَهُ وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَرَاءَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَسُنَّةٌ غَرِيبَةٌ فِي إِبَاحَةِ صَلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٣٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ٥ بَنِي إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لسعيد بن عبيد بن السباق ، ولم يخرج مسلم لأبي الحسين سريج بن النعمان الجوهري ، وباقي رواة الشيخين إلا أن فليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ .

٥ [١٣٦٨] [الإتحاف : كم ٧٢١٠] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لأبي الطاهر ، ولا هارون بن سعيد ، ولا لعبد الله بن أبي طلحة ، ولا لعمار بن غزية ؛ إنما أخرج لعمار تعليقا ، وباقي رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لعمار بن غزية ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .

٥ [١٣٦٩] [الإتحاف : طح قط كم خ حم ١٧٩١] [التحفة : دت ١٤٧٧ - د ١٤٧٩] ، وسيأتي برقم (٢٥٩٤) ، (٤٩٥٦) .

بِحَمْزَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَدْ جُدِعَ^(١) وَمِثْلُ ، فَقَالَ : «لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً تَرَكَتُهُ حَتَّى يَخْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ» ، فَكَفَّنَتْهُ فِي نَمْرَةٍ^(٢) إِذَا خُمِّرَ^(٣) رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا خُمِّرَتْ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ ، فَخُمِّرَ رَأْسُهُ ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ ، قَالَ : «أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ» ، وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالْإِثْنَيْنِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ ، وَيَسْأَلُ : «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا؟» فَيَقْدُمُهُ فِي اللَّحْدِ ، وَكَفَّنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ^(٤) .

● [١٣٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ شُهَدَاءَ أَحَدٍ لَمْ يُغَسَّلُوا ، وَذَفِنُوا بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥) ، قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَخَدَهُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ لَيْسَ فِيهِ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمَجْمُوعَةُ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ .

(١) جُدِعَ : الجُدْعُ : قطع الأنف والأذن والشفة ، وهو بالأنف أخص ، فإذا أطلق غلب عليه . (انظر : النهاية ، مادة : جُدِعَ) .

(٢) نمرة : بُرْدَةٌ (ثوب) من صوف يلبسها الأعراب ، والجمع : نمار ، وكل شملة مخططة . (انظر : معجم الملابس) (ص ٥٠٤) .

(٣) خمر : غُطِي . (انظر : النهاية ، مادة : خمر) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن مسلماً أخرج لأسامة بن زيد الليثي في المتابعات ، وقال البخاري - فيما حكاه عنه الترمذي (١٤٥) : «حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر عبد الله هو حديث حسن ، وحديث أسامة بن زيد هو غير محفوظ ، غلط فيه أسامة بن زيد» .

● [١٣٧٠] [الإتحاف : طح قط كم خ حم ١٧٩١] [التحفة : د ١٤٧٨] .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن أسامة بن زيد الليثي أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وباقي رواة رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لأسامة بن زيد الليثي ، عن ابن شهاب .

قَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيِّتِ، قَالَ اللَّهُ أَغْلَمُ.

○ [١٣٧١] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، إِمْلَاءً فِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَقُولُوا: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ». ■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ثَبَتٌ مَأْمُونٌ إِذَا أَسْنَدَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعَلَّلُ بِأَحَدٍ إِذَا أَوْقَفَهُ وَقَدْ أَوْقَفَهُ شُعْبَةُ.

○ [١٣٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي قَبْرِهِ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ^(٢).

■ حَدِيثُ ۞ الْبَيَاضِيِّ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ شَاهِدٌ لِحَدِيثِ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ مُسْنَدًا.

○ [١٣٧١] [الإتحاف: ج ١ ص ٩٣٧٥] [التحفة: دمي ٦٦٦٠ - ق ٧٠٨٤ - ت ق ٧٦٤٤].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج الشيخان لموسى بن هارون، ولم يخرج مسلم لعبد الله بن رجاء: وهو صدوق بهم قليلا.

○ [١٣٧٢] [الإتحاف: ج ١ ص ٩٣٧٥] [التحفة: دمي ٦٦٦٠ - ق ٧٠٨٤ - ت ق ٧٦٤٤].

(٢) لم يخرج مسلم لآدم بن أبي إياس، وباقي رواة رواة الشيخين.

٥ [١٣٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى الْغَفَارِيِّينَ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَيَاضِيُّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «الْمَيِّتُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ فَلْيَقُلِ الَّذِينَ يَضَعُونَهُ حِينَ يُوَضَعُ فِي اللَّحْدِ : بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ»^(١).

٥ [١٣٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوَحَاطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى الْأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ : «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟»، فَقَالُوا : فُلَانُ الْحَبَشِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَيَقُ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى تَرْبَتِهِ الَّتِي مِنْهَا خُلِقَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ هُوَ عَمُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، وَأَنَسُ ثِقَةٌ مُعْتَمَدٌ^(٢).

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ، وَأَكْثَرُهَا صَحِيحَةٌ فَمِنْهَا :

٥ [١٣٧٥] مَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بَشَّارٍ الْخِطَّاطُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ،

٥ [١٣٧٣] [الإتحاف : كم ٢١١٧٩].

(١) لم يخرج بالصحيحين لأبي حازم مولى الغفاريين، قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وباقي رواه رواة الشيخين .

٥ [١٣٧٤] [الإتحاف : كم ٥٨٤٦].

(٢) لم يخرج بالصحيحين لأنيس بن أبي يحيى مولى الأسلميين، وأبيه سمعان، وباقي رواه رواة الشيخين إلا أن عبد العزيز بن محمد الدراوردي أخرجه له مسلم، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره؛ وهو صدوق؛ كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

٥ [١٣٧٥] [الإتحاف : كم ٣٩٩٦].

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا أَوْ بِهَا حَاجَةٌ » ^(١) .

■ وَمِنْهَا مَا :

○ [١٣٧٦] أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ الْعَدْلُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَمْصِيُّ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانَتْ مَنِيَّةٌ ^(٢) أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أُتِيحَتْ لَهُ الْحَاجَةُ ، فَيَقْصِدُ إِلَيْهَا فَيَكُونُ أَقْصَى أَثَرٍ مِنْهُ فَتُقْبِضُ رُوحُهُ فِيهَا ، فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَبِّ هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي » .

■ وَمِنْهَا مَا :

○ [١٣٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَاشَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِ بْنِ الْعَبْدِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا جُعِلَ أَجَلُ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ إِلَّا جُعِلَتْ لَهُ فِيهَا حَاجَةٌ » ^(٣) .

■ وَمِنْهَا مَا :

○ [١٣٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بِهَانَ الْعَسْكَرِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ،

(١) لم يخرج البخاري لداود بن أبي هند إلا تعليقا ، وباقي رواه رواة الشيخين .

○ [١٣٧٦] [الإتحاف : كم ١٣١٦١] [التحفة : ق ٩٥٤١] ، وتقدم برقم (١٢٣) ، (١٢٤) ، (١٢٥) .

(٢) منية : موت ، والجمع منايا ؛ سميت بذلك لأنها مقدرة بوقت مخصوص . (انظر : النهاية ، مادة : منا) .

○ [١٣٧٧] [الإتحاف : كم عم ١٦٥٧٦] [التحفة : ت ١١٢٨٤] ، وتقدم برقم (١٢٦) ، (١٢٧) .

(٣) لم يخرج بالصحيحين لمطربن عكامس العبدي ، وقال عنه أحمد بن حنبل وأبو حاتم : « لا تعرف له

صحبة ولا رؤية ، ولم يرو إلا هذا الحديث الواحد » ، وباقي رواه رواة الشيخين .

○ [١٣٧٨] [الإتحاف : كم ١٣٨٣٥] .

عَنْ غُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً » ^(١) .

○ [١٣٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو جَعْفَرٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أَنَّ هَذَا خَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنَّهُ أَوَاهٌ » ^(٢) ، قَالَ : فَمَاتَ فَرَأَى رَجُلٌ نَارًا فِي قَبْرِهِ ، فَأَتَاهُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَهُوَ يَقُولُ : « هَلُمُّوا صَاحِبَكُمْ » ، فَإِذَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ ^(٣) .

○ [١٣٨٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ نَارًا فِي الْمَقَابِرِ فَأَتَيْتُهُمْ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ : « نَاوِلُونِي صَاحِبَكُمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مُغْضَلٍ .

○ [١٧٢ / ١] أ

(١) لم يخرجوا بالصحیحین لعروة بن مضرس ، ولا لعمران بن عيينة ، وهو صدوق له أوهام ، ولا لزيد بن الحريش ، وقال عنه ابن حبان : « ربما أخطأ » ، وقال عنه ابن القطان : « مجهول الحال » .

○ [١٣٧٩] [الإتحاف : طح كم ٣٠٥٠] [التحفة : د ٢٥٦٤] ، وسيأتي برقم (١٣٨٠) ، (٣٣٦١) .

(٢) أوَاه : كثير التأوه شفقًا وحزنًا وقيل أوَاه : دعاء . (انظر : المشارق) (٥٢ / ١) .

(٣) محمد بن مسلم الطائفي أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقًا ، وهو صدوق ، يخطئ من حفظه .

○ [١٣٨٠] [الإتحاف : طح كم ٣٠٥٠] [التحفة : د ٢٥٦٤] ، وتقدم برقم (١٣٧٩) وسيأتي برقم (٣٣٦١) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لإبراهيم بن نصر السوريني ، ومحمد بن مسلم الطائفي أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقًا ، وهو صدوق ، يخطئ من حفظه ، وبإتباعي روايته رواية الشيخين .

[١٣٨١] أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عتبة الشيباني، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن شعبة. وأخبرني الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا بNDAR، حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي يونس وهو حاتم بن أبي صغيرة، قال: سمعت رجلاً كان بمكة وكان روميًا، وفي حديث شعبة اسمه وقاص يحدث، عن أبي ذر، قال: كان رجل يطوف بالبيت وهو يقول في دعائه: أَوْه^(١)، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لَأَوْاه»، قال أبو ذر: فخرجت ذات ليلة، فإذا النبي ﷺ في المقابر يدفن ذلك الرجل، ومعه المصباح^(٢).

[١٣٨٢] أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي. وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث، أن النبي ﷺ خطب يومًا، فذكر رجلاً من أصحابه قبض، وكفن في كفن غير طائل^(٣)، وقبض ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلّى عليه، إلا أن يضطرّ إنسان إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤)، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ، عَنْ جَابِرٍ.

[١٣٨١] [الإتحاف: كم ١٧٦٣٨].

(١) أَوْه: كلمة تقال عند الشكاية والتوجع. (انظر: النهاية، مادة: أَوْه).

(٢) لم يخرج بالصحيحين لوقاص الرومي، ولم نقف له على ترجمة، وباقي رواه رواة الشيخين.

[١٣٨٢] [الإتحاف: جاحب عه كم حم ٣٤٧٨] [التحفة: م دس ٢٨٠٥]، وسيأتي برقم (١٣٨٣).

(٣) طائل: رفيع نفيس. (انظر: النهاية، مادة: طول).

(٤) رواه رواة «الصحيحين»، والحديث أخرجه مسلم (٩٥١) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن

ابن جريج، بمثله.

٥ [١٣٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلٍ بْنُ مَعْقِلٍ بْنُ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَقِيلٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ۖ فَأَخْبَرَنِي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ ، فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ، وَقُبِرَ لَيْلًا ، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ ، فَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ ، وَقَالَ : « إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ » .

٥ [١٣٨٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي هَيَّاجٍ : أُنْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ لَا تَدَعَ تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا ^(١) إِلَّا سَوَيْتَهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) ، وَأُظُنُّهُ لِخِلَافٍ فِيهِ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ مَرَّةً : عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ ، وَقَدْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي وَائِلٍ مِنْ عَلِيٍّ .

٥ [١٣٨٣] [الإتحاف : حب كم ٣٨٢٢] [التحفة : م د س ٢٨٠٥] ، وتقدم برقم (١٣٨٢) .

٥ [١٧٢/١ ب]

٥ [١٣٨٤] [الإتحاف : كم حم عم ١٤١٩٤] [التحفة : م د ت س ١٠٠٨٣] .

(١) مشرفا : عاليا . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٢) طريق عبد الرحمن بن مهدي رواه «الصحيحين» ، والحديث أخرجه مسلم (٩٨١) من طريق وكيع ، وفي (١/٩٨١) من طريق يحيى القطان ؛ كلاهما عن سفیان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل ، عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي بن أبي طالب ، فذكره بمثله . فزاد في إسناده : أبا وائل ، وأبا الهياج الأسدي بين حبيب بن أبي ثابت ، وعلي بن أبي طالب ^(٣) .

٥ [١٣٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ . وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ ، قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ^(١) .

٥ [١٣٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَخْرُ بْنُ نَضْرِ الْخَوْلَانِيُّ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُذَيْكٍ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّاهُ ، اكْشِفِي لِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِيهِ ، فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ لَا مُشْرِفَةَ ، وَلَا لَاطِئَةَ مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرْصَةِ بِالْحَمْرَاءِ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَدَّمًا ، وَأَبَا بَكْرٍ رَأْسُهُ بَيْنَ كَتِفَيْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَمَرُ رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٣٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلَمِ الْقُرَشِيِّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ النَّخَعِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ ، أَوْ يُجَصَّصَ ^(٣) ، أَوْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَنَهَى أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ .

٥ [١٣٨٥] [الإتحاف : كم حم عم ١٤١٩٤] .

(١) رواه رواة الشيخين ، والحديث أخرجه مسلم (٩٨١) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، به .

٥ [١٣٨٦] [الإتحاف : كم ٢٢٦٦٣] .

(٢) فيه عمرو بن هاني وهو مستور ، وباقي رواه رواة الشيخين . وقال البيهقي : «وحدث القاسم بن محمد

في هذا الباب أصح ، وأولى أن يكون محفوظاً» ، ينظر : «المحرر» لابن عبد الهادي (١/ ٣٢٣) .

٥ [١٣٨٧] [الإتحاف : طح حب كم م عه حم ٣٤٠٠] [التحفة : م س ق ٢٦٦٨ - م د ت س ٢٧٩٦] ، وسيأتي

برقم (١٣٨٨) .

(٣) يجصص : يُطلى بالجص ، وهو الجير . (انظر : اللسان ، مادة : جصص) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(١)، وَقَدْ خَرَجَ بِإِسْنَادِهِ غَيْرُ الْكِتَابَةِ فَإِنَّهَا لَفْظَةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

○ [١٣٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ^٥، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَجْصِيسِ الْقُبُورِ، وَالْكِتَابَةِ فِيهَا، وَالْبِنَاءِ عَلَيْهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَيْهَا ^(٢).

■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَيْهَا، فَإِنَّ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ مَكْتُوبٌ عَلَى قُبُورِهِمْ، وَهُوَ عَمَلٌ أَخَذَ بِهِ الْخَلَفُ عَنِ السَّلَفِ.

○ [١٣٨٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ وَهْبٍ، عَنِ الصَّنَابِغِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي، أَوْ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي مَسَكَةٍ مِنْ دِينِهَا مَا لَمْ يَكُلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ إِنْ كَانَ الصَّنَابِغِيُّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ الصَّحَابِيُّ، فَإِنَّهُ يَخْتَلِفُ فِي سَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لسلم بن جنادة بن سلم القرشي، وباقي رواه رواة الشيخين، وقد أخرجه مسلم من حديث حفص بن غياث برقم (٩٨٢) دون لفظة الكتابة.

○ [١٣٨٨] [الإتحاف: طبع حب كم م عه حم ٣٤٠٠] [التحفة: م س ق ٢٦٦٨ - م د ت س ٢٧٩٦]، وتقدم برقم (١٣٨٧).

○ [١٧٣/١]

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٢) من طرق عن ابن جريج به.

○ [١٣٨٩] [الإتحاف: كم حم ٦٥٥٨].

(٣) الحارث بن وهب مجهول، وروايته عن الصنابغي مرسلة على ما قاله البخاري.

٥ [١٣٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ ، عَنْ هَانِيٍّ مَوْلَى عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، يَقُولُ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَصَاحِبِهِ يُذْفَنُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُّوا اللَّهَ لَهُ التَّثْبِيتَ ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ^(١) .

٥ [١٣٩١] وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ هَانِيًّا مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، يَقُولُ : كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ ، فَيَقَالُ لَهُ : قَدْ تَذَكَّرَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي ، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا ، فَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ » ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا رَأَيْتُ مَنَظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ »^(١) .

٥ [١٣٩٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ أَبِيهِ^(٢) ، قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ فَمَا رَأَيْتُهُ مَرَّ بِجَنَافَةِ إِنْسَانٍ إِلَّا أَمَرَ بِدَفْنِهِ ، لَا يَسْأَلُ أُمْسَلِمٌ هُوَ ، أَمْ كَافِرٌ .

٥ [١٣٩٠] [الإتحاف : كم ١٣٧٤٧] [التحفة : د ٩٨٤٠] .

(١) فيه عبد الله بن بحير ، وثقه ابن معين ، واضطرب فيه كلام ابن حبان .

٥ [١٣٩١] [الإتحاف : كم عم ١٣٧٤٦] [التحفة : ت ق ٩٨٣٩] ، وسيأتي برقم (٨١٥٦) .

٥ [١٣٩٢] [الإتحاف : قط كم ١٧٣٦٩] .

(٢) قوله : « عمر بن يعلى بن مرة ، عن أبيه » كذا في الأصل و « الإتحاف » ، والصواب : « عن عمر بن عبد الله بن

يعلى بن مرة الثقفي ، عن أبيه ، قال : سمعت يعلى بن عبد الله الحافظ في « الإتحاف » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٣٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِكُلِّ إِنْسَانٍ ثَلَاثَةُ أَخْلَاءَ : أَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ ، وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ وَذَلِكَ مَالُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ ، فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ ، فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ فَذَلِكَ أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ ، فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ ، وَحَيْثُ خَرَجْتَ فَذَلِكَ عَمَلُهُ ، فَيَقُولُ : إِنْ كُنْتَ لِأَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا بِتَمَامِهِ لِانْجِرَافِهِمَا عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ وَلَيْسَ بِالْمَجْرُوحِ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ .

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ تَبِعَهُ ثَلَاثَةٌ» ^(٢) .

○ [١٣٩٤] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُودَكِيُّ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَزْبٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان للمفضل بن محمد الضبي ، وهو متروك الحديث ، ولا لعمر بن يعلى بن مرة ؛ وهو ضعيف ، ولا لأبيه ، وقد قال عنه البخاري : «فيه نظر» ، وقال ابن حبان : «لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ؛ لكثرة المناكير في روايته على أن ابنه واه أيضا ، فلست أدري البلية فيها منه ، أو من ابنه ، ولم يخرج البخاري لأبي أويس ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق يهم ، وإسماعيل بن أبي أويس ، وإن كان من رواة الشيخين إلا أن البخاري أخرج له انتقاء ، وهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» .

○ [١٣٩٣] [الإتحاف : حب كم ١٦٤٩] ، وتقدم برقم (٢٥٠) ، (٢٥١) .

○ [١٧٣/١ ب]

(٢) لم يخرج بالصحيحين لعمران بن داور القطان ؛ إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يهم .

○ [١٣٩٤] [الإتحاف : كم ١٧١١٥] ، وتقدم برقم (٢٥٣) .

الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ خِلَانٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : هَذَا مَالِي فَخُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ حَيَاتِكَ فَإِذَا مِتَّ تَرَكْتُكَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ أَذْخُلُ مَعَكَ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مِتَّ ، وَإِنْ حَيَّيْتُ ، فَأَمَّا الَّذِي قَالَ : خُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَإِنَّهُ مَالُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ عَشِيرَتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَهُوَ عَمَلُهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٣٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ الْمَخْزُومِيُّ ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَكَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : لَمَّا نُعِي^(٢) جَعْفَرُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَجَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ مِنْ أَكْبَارِ مَشَايِخِ قُرَيْشٍ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ شُعْبَةُ : اكْتُبُوا عَنِ الْأَشْرَافِ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَ .

وَقَدْ رُوِيَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ مُفَسَّرًا^(٣) .

○ [١٣٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ ، وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : لَوْ رَأَيْتَنِي

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن حماد بن سلمة أخرج له مسلم عن سماك في المتابعات ، بينما أخرج له البخاري تعليقا ، وقد تغير سماك بأخرة ، وربما تلقن ، ولم يخرج مسلم لأبي سلمة التبوذكي ، عن حماد بن سلمة .

○ [١٣٩٥] [الإتحاف : كم حم ش قط ٦٩٨٠] [التحفة : دت ق ٥٢١٧] .

(٢) نعي : نعى الميت : إذا أذاع موته وأخبر به . (انظر : النهاية ، مادة : نعا) .

(٣) لم يخرج بالصحيحين لجعفر بن خالد بن سارة المخزومي ، وأبيه خالد بن سارة المخزومي ، ولم يخرج مسلم للحميدي إلا في «المقدمة» ، وباقي رواته رواة الشيخين .

○ [١٣٩٦] [الإتحاف : كم حم ٦٩٧٩] [التحفة : سي ٥٢١٨] ، وسيأتي برقم (١٣٩٧) ، (٦٥٦٧) .

وَقُتِمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ نَلَعَبُ إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ فَقَالَ : « اَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ » فَجَعَلَنِي أَمَامَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِقُتَمٍ : « اَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ » فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ مَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ أَنْ حَمَلَ قُتَمٌ ۝ ، وَتَرَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِي ثَلَاثًا ، فَلَمَّا مَسَحَ قَالَ : « اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ » ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : مَا فَعَلَ قُتَمٌ ؟ ، قَالَ : اسْتُشْهِدَ ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ أَعْلَمَ بِخَبْرِهِ ، قَالَ : أَجَلٌ ^(١) .

○ [١٣٩٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، أَنَّ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ حَدَّثَهُمْ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِي قَالَ : أَظْنُهُ قَالَ ثَلَاثًا كُلَّمَا مَسَحَ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ » ^(٢) .

■ قَدْ أَتَى جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ بِسُنَّتَيْنِ عَزِيزَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا مَسْحُ رَأْسِ الْيَتِيمِ ، وَالْأُخْرَى تَفَقُّدُ أَهْلِ الْمُصِيبَةِ بِمَا يَتَقَوُّونَ لَيْلَتَهُمْ ، وَفَقْنَا اللَّهَ لَا سَتِغْمَالِهِ بِمَنْهُ .

○ [١٣٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهْيَكٍ ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمُ بْنُ مَعْبِدٍ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا اسْمُكَ ؟ » قَالَ : زَحْمُ بْنُ مَعْبِدٍ ، فَقَالَ : « أَنْتَ بَشِيرٌ » فَكَانَ اسْمُهُ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ تَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ » ، فَقُلْتُ : مَا أَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا كُلُّ خَيْرٍ فَعَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ، فَأَتَى عَلَى قُبُورِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ » ثَلَاثَ مَرَارٍ ، ثُمَّ أَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَذْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا » ثَلَاثَ

○ [١٧٤ / ١]

(١) عبد الملك بن محمد الرقاشي صدوق يخطئ ، تغير حفظه .

○ [١٣٩٧] [الإتحاف : عه كم ٦٩٨٣] [التحفة : سي ٥٢١٨] ، وتقدم برقم (١٣٩٦) وسيأتي برقم (٦٥٦٧) .

(٢) لم يخرج بالصحيحين لجعفر بن خالد ، وأبيه خالد بن سارة ، وباقي رواه رواة الشيخين .

○ [١٣٩٨] [الإتحاف : طح عه حب كم حم ٢٤٠٢] [التحفة : دس ق ٢٠٢١] .

مَرَّاتٍ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي إِذْ حَانَتْ مِنْهُ نَظْرَةٌ ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ عَلَيْهِ نَغْلَانِ ، فَقَالَ : « يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْتَيْنِ ^(١) وَيْحَكَ ^(٢) أَلْقِ سَبْتَيْتِكَ » فَنَظَرَ ، فَلَمَّا عَرَفَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَرَمَى بِهِمَا ^(٣) .

○ [١٣٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ بَشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ فَقَالَ : « يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْتَيْنِ أَلْقِهِمَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، فِي النَّوْعِ الَّذِي لَا يَشْتَهَرُ الصَّحَابِيُّ إِلَّا بِتَابِعِيَّيْنِ .

○ [١٤٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُبَلِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي ، قَالَ : قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا وَحَادِثْنَا بَابَهُ إِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ لَا نَظْنُهَا عَرَفَهَا ، فَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟ » قَالَتْ : جِئْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَيِّتِ رَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهِمْ ، قَالَ : « فَلَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى؟ » ، قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُبْلَغَ مَعَهُمُ الْكُدَى ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِيهِ مَا تَذْكُرُ ، قَالَ : « لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَى جَدُّ أَبِيكَ » ^(٤) .

(١) السبتيّتين : مشى السبتيّة : النُّغال المصنوعة من جلود البقر المدبوجة . (انظر : النهاية ، مادة : سبت) .

(٢) ويحك : كلمة ترحم وتوجع ، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها . وقد يقال بمعنى المدح والتعجب . (انظر : النهاية ، مادة : ويح) .

(٣) خالد بن سمير صدوق يهم قليلا ، وأبو قلابة صدوق يخطئ ، تغير حفظه لما سكن بغداد .

○ [١٣٩٩] [الإتحاف : طح عه حب كم حم ٢٤٠٢] [التحفة : دس ق ٢٠٢١] .

○ [١٤٠٠] [الإتحاف : حب كم ١١٩٤٣] [التحفة : دس ٨٨٥٣] ، وسيأتي برقم (١٤٠١) .

○ [١٧٤/ب]

(٤) فيه ربيعة بن سيف : صدوق له مناكير .

■ وَالْكَذَى : الْمَقَابِرُ ، رَوَاهُ حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ .

○ [١٤٠١] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ ، أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَاوِرِيُّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ امْرَأَةً مُنْصَرِفَةً مِنْ جِنَازَةٍ فَسَأَلَهَا : « مِنْ أَيْنَ جِئْتِ ؟ » فَقَالَتْ : مِنْ تَغْزِيَةِ أَهْلِ هَذَا الْمَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاللَّهِ لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكَذَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٤٠٢] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ خَلْفٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ ^(٢) ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ^(٣) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ،

○ [١٤٠١] [الإتحاف : حب كم ١١٩٤٣] [التحفة : دس ٨٨٥٣] ، وتقدم برقم (١٤٠٠) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرجوا لربيع بن سيف المعافري ، وهو صدوق له مناكير ، ولم يخرج البخاري لأبي عبد الرحمن الحبلي ، وباقي رواة الشيخين ، قال ابن عبد الهادي في «المحرر» (ص ٣٢٨) : «هذا حديث منكر» .

○ [١٤٠٢] [الإتحاف : حب كم حم ٩٠٠٩] [التحفة : دت س ق ٥٣٧٠] .

(٢) قوله : «محمد بن أحمد» انقلبت في الأصل إلى : «أحمد بن محمد» وهو تصحيف ، فقد ذكره الحافظ في «الإتحاف» مختصرا بقوله : «أبو بكر بن بالويه» وهذا يدل على أنه : «أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه الجلاب» ، أما «أحمد بن محمد بن بالويه» فهو «العفصي» وكنيته «أبو حامد» .

(٣) اختلف في تعيين «أبي صالح» هذا ؛ فذهب الحاكم كما في هذا الحديث إلى أنه «بازام - مولى أم هانئ -» ، وذهب ابن حبان في «صحيحه» (٣١٨٠) إلى أنه «ميزان» .

وفي تعيينه قول ثالث ذكره الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٢٠٠ / ٣) ، قال : «ف قيل : إنه السمان - قاله الطبراني ، وفيه بعد . وقيل : إنه ميزان البصري ، وهو ثقة ؛ قاله ابن حبان . وقيل : إنه بازام مولى أم هانئ - قاله الإمام أحمد والجمهور» اهـ .

وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ^(١).

■ قَالَ الْحَاكِمُ : أَبُو صَالِحٍ هَذَا لَيْسَ بِالسَّمَّانِ الْمُخْتَجِّ بِهِ ، إِنَّمَا هُوَ بَاذَانُ ، وَلَمْ يَخْتَجْ بِهِ الشَّيْخَانِ لِكِنَّهُ حَدِيثٌ مُتَدَاوِلٌ فِيمَا بَيْنَ الْأَيْمَةِ ، وَوَجَدْتُ لَهُ مُتَابِعًا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِي مَثْنِ الْحَدِيثِ فَخَرَّجْتُهُ^(٢).

٥ [١٤٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَازُونَ الْفَقِيهَ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ .

■ وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي النَّهْيِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ مَنْسُوخَةٌ ، وَالنَّاسِخُ لَهَا حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا فَرُوزُوهَا ، فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ » .
وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ لِلشَّيْخَيْنِ رحمتهما^(٣).

(١) السرج : جمع السراج ، وهو المصباح . (انظر : غريب الحديث لابن قتيبة) (١ / ٤٤٥) .

(٢) لم يخرجوا بالصحيحين لأبي صالح ، إن كان هو ميزان فهو مقبول ، وإن كان أبا صالح باذام فهو ضعيف يرسل ، وباقي رواته رواة الشيخين . وقال الحافظ ابن رجب في «الفتح» (٣ / ٢٠٠ - ٢٠١) : «واختلف في أبي صالح هذا ؛ من هو؟ فقيل : إنه السمان ، قاله الطبراني ، وفيه بعد ، وقيل : إنه ميزان البصري ، وهو ثقة ؛ قاله ابن حبان ، وقيل : إنه باذان مولى أم هاني ، قاله الإمام أحمد والجمهور . وقد اختلف في أمره ، فوثقه العجلي . وقاله ابن معين : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به . وقال النسائي : ليس بثقة . وضعفه الإمام أحمد وقال : لم يصح عندي حديثه هذا» اهـ . وقال مسلم في «كتاب التفصيل» : «هذا الحديث ليس بثابت ، وأبو صالح باذام قد اتقى الناس حديثه ، ولا يثبت له سماع من ابن عباس» اهـ .

٥ [١٤٠٣] [الإتحاف : كم حم ٤٢٧٣] [التحفة : ق ٣٤٠٣] .

(٣) لم يخرجوا بالصحيحين لعبد الرحمن بن بهمان ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول . وعبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، ولم يخرج البخاري لعبد الله بن عثمان بن خثيم إلا تعليقا ، ولم يخرج مسلم لأبي حذيفة ، وهو صدوق سعي الحفظ ، وكان يصحف ، وباقي رواته رواة الشيخين .

[١٤٠٤] ٥ وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا ، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فَانِبِدُوا وَلَا أَحِلَّ مُسْكِرًا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَكُلُوا وَادْخِرُوا» .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

[١٤٠٥] ٥ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، وَأَكَلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، وَعَنْ نَبِيدِ الْأَوْعِيَةِ ، إِلَّا فَرُزُّوْهَا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُزْهَدُ فِي الدُّنْيَا ، وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةُ ، وَكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ ، وَأَبْقُوا مَا شِئْتُمْ فَإِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ إِذِ الْخَيْرُ قَلِيلٌ تَوْسِعةً عَلَى النَّاسِ ، إِلَّا إِنْ وَعَاءٌ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا ، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» ^(٢) .

[١٤٠٦] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ ،

[١٤٠٤] ٥ [الإتحاف : كم حم ٥٧٧١] [التحفة : س ٤٢٩٥ - س ٤٤٤٨] ، وسيأتي برقم (٧٧٧٦) ، (٧٧٧٧) .
[١٧٥/أ]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن أسامة بن زيد أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وباقي رواه رواة الشيخين ، ولم يخرج مسلم لأسامة بن زيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري ، ولم يخرج الشيخان لواسع بن حبان ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

[١٤٠٥] ٥ [الإتحاف : طح حب قط كم ١٣٢٣٨ - حب قط كم حم / ١٣٢٣٩] [التحفة : ق ٩٥٦٢] .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» سوى أيوب بن هاني ، وهو صدوق فيه لين ، قال ابن عدي : «وهذا في كتب ابن جريج مرسل ، وأيوب بن هاني لا أعرفه ، ولا يحضرني له غير هذا الحديث» . وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٥٢١/٣) (١٠٥٢) .

[١٤٠٦] ٥ [الإتحاف : كم حم ١٤٤٨] ، وسيأتي برقم (١٤١١) ، (١٤١٢) .

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ»^(١).

○ [١٤٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفِ مُقَنِّعٍ، فَلَمْ يُرْ بَاكِيًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ مَرَّةٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [١٤٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ وَأَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَخْبَرَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُنَيْنٍ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ».

■ وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [١٤٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرِيبًا مِنْ أَلْفِ

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى يحيى الجابر، وهولين الحديث.

○ [١٤٠٧] [الإتحاف: حب طح كم حم ٢٢٢٩]، وسيأتي برقم (٤٢٤٣).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لأحمد بن عمران الأخنسي، وهو ضعيف، ولم يخرج البخاري لسليمان بن بريدة، ولا ليحيى بن يمان، وهو صدوق عابد يخطئ كثيرا، وقد تغير.

○ [١٤٠٨] [الإتحاف: حب كم م حم ١٨٨٥٦] [التحفة: م د س ق ١٣٤٣٩].

(٣) أخرجه مسلم (٩٨٨) من طريق مروان بن معاوية، وفي (١/٩٨٨) من طريق محمد بن عبيد؛ كلاهما عن يزيد بن كيسان، به، بنحوه.

○ [١٤٠٩] [الإتحاف: جاعه طح حب قط كم حم ٢٢٢٥].

رَاكِبٍ ، فَنَزَلَ بِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ^(١) ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدَّاهُ بِالْأُمِّ وَالْأَبِ ، يَقُولُ : مَا لَكَ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي ﷺ فِي الْإِسْتِغْفَارِ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، فَدَمَعَ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا ، وَاسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَتِهَا فَأْذَنْ لِي ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا ، وَلَتَزِدَّكُمْ زِيَارَتَهَا خَيْرًا» .

■ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٤١٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ^(٣) بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُشَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُشَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَقَابِرِ فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ ، قَالَتْ : مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَلَيْسَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ نَهَى ، ثُمَّ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا^(٤) .

٥ [١٤١١] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ

(١) تذرفان : يجري دمعهما . (انظر : النهاية ، مادة : ذرف) .

٥ [١٧٥ / ١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لعبد الله بن محمد النفيلي ، ولم يرد في البخاري رواية لعبد الله بن محمد النفيلي ، عن زهير .

٥ [١٤١٠] [الإتحاف : كم ٢١٨٦١] [التحفة : ق ١٦٢٦٦] .

(٣) قوله : «أحمد» في الأصل : «محمد» والتصويب من «الإتحاف» .

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى بسطام بن مسلم ، وهو ثقة .

٥ [١٤١١] [الإتحاف : كم ١٩٣٨] ، وتقدم برقم (١٤٠٦) وسيأتي برقم (١٤١٢) .

زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا فَرُزُوها، فَإِنَّهُ يُرِقُّ الْقَلْبَ، وَتُذْمَعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا^(١)»^(٢).

٥ [١٤١٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقَرِّي بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّيمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَزُورَ قَبْرًا فَلْيَزُرْهُ، فَإِنَّهُ يُرِقُّ الْقَلْبَ، وَيُذْمَعُ الْعَيْنَ، وَيُذَكَّرُ الْآخِرَةَ»^(٣).

٥ [١٤١٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زُرِ الْقُبُورَ تَذَكَّرْ بِهَا الْآخِرَةَ، وَاغْسِلِ الْمَوْتَى فَإِنَّ مُعَالَجَةَ جَسَدِ خَاوٍ مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ، وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذَلِكَ أَنْ يُحْزِنَكَ، فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَتَعَرَّضُ كُلُّ خَيْرٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ^(٤).

(١) هجرا: كلامًا فاحشًا. (انظر: النهاية، مادة: هجر).

(٢) فيه عامر بن يساف منكر الحديث، عن الثقات، قاله ابن عدي.

٥ [١٤١٢] [الإتحاف: كم حم ١٤٤٨]، وتقدم برقم (١٤٠٦)، (١٤١١).

(٣) فيه يحيى بن عبد الله التيمي؛ لين الحديث، والربيع بن يحيى صدوق؛ له أوهام.

٥ [١٤١٣] [الإتحاف: كم ١٧٥٧٨]، وسيأتي برقم (٨١٥٥).

(٤) فيه يعقوب بن إبراهيم، وقد اختلف في تعيينه، ف قيل: هو الدورقي، وقيل هو أبو يوسف القاضي، وقيل: هو الزهري المدني. وقال البيهقي في «الشعب» (٨٨٥١): «يعقوب بن إبراهيم هذا أظنه المدني المجهول، وهذا متن منكر». اهـ. وقال الذهبي: «ويحيى لم يدرك أبا مسلم، فهو منقطع، أو أن أبا مسلم رجل مجهول». وقال الحافظ في «اللسان الميزان» (٥٢٢/٨): «هذا المتن منكر»

• [١٤١٤] حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلُ بِالطَّابِرَانِ ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فَدَيْكٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمَّتِهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ .

■ هَذَا الْحَدِيثُ زَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ ^(١) .

وَقَدْ اسْتَقْصَيْتُ فِي الْحَثِّ عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ تَحَرُّيًا لِلْمُشَارَكَةِ فِي التَّرْغِيبِ ، وَلِيَعْلَمَ الشَّحِيحُ بِدِينِهِ أَنَّهَا سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ .

• [١٤١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^٥ ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ ؟ » ، قَالُوا : جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ ، وَيَسْعَى فِيهَا ، فَقَالَ : « وَجَبَتْ ^(٢) » ، وَجَبَتْ ، وَجَبَتْ وَمَرَّتْ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ ؟ » قَالُوا : جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ كَانَ يُبْغِضُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَعْمَلُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَيَسْعَى فِيهَا ، فَقَالَ : « وَجَبَتْ ، وَجَبَتْ ، وَجَبَتْ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْلُكَ فِي الْجِنَازَةِ ، وَالشَّيْءُ عَلَيْهَا أَشْنَى عَلَى الْأَوَّلِ خَيْرٌ ، وَعَلَى الْآخِرِ شَرٌّ فَقُلْتَ فِيهَا : « وَجَبَتْ ، وَجَبَتْ ، وَجَبَتْ » ، فَقَالَ : « نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً تَنْطِقُ عَلَى أَلْسِنَةِ بَنِي آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

• [١٤١٤] [الإتحاف : كم ٢٣٣١٣] .

(١) فيه سليمان بن داود الصنعاني ؛ متكلم فيه ، وقال الذهبي : « منكر جدا » .

• [١٤١٥] [الإتحاف : كم ١٨٨٢] [التحفة : م ٢٧١ - خ م ق ٢٩٤] .

٥ [١٧٦/١ أ]

(٢) وجبت : وجب الشيء : إذا ثبت ولزم . (انظر : النهاية ، مادة : وجب) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١) .

○ [١٤١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ ، وَتَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ أَبْيَاتِ جِيرَانِهِ الْأَذْنَيْنِ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَدْ قَبِلْتُ قَوْلَكُمْ ، أَوْ قَالَ : شَهِدْتُكُمْ وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٤١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ قَاسِمٍ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ : « كُنْ مُحْسِنًا » ، قَالَ : كَيْفَ أَعْلَمُ أَنِّي مُحْسِنٌ ؟ ، قَالَ : « سَلْ جِيرَانَكَ ، فَإِنْ قَالُوا : إِنَّكَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ ، وَإِنْ قَالُوا : إِنَّكَ مُسِيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

(١) رواه رواة الشيخين سوى حرب بن ميمون ؛ فمن رجال مسلم وحده ، وهذا الحديث أخرجه مسلم ، عن أنس بن مالك بغير هذا الطريق برقم (٩٥٩) .

○ [١٤١٦] [الإتحاف : حب كم حم ٥٧١] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لمؤمل بن إسماعيل إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق سعي الحفظ .

○ [١٤١٧] [الإتحاف : حب كم خ حم ١٨٣٤١] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري للحسين بن واقد إلا تعليقا ، ولم يرد في «الصحاحين» رواية لعل بن الحسن بن شقيق ، عن الحسين بن واقد ، ولا للحسين بن واقد عن الأعمش .

٥ [١٤١٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ الْأَسَدِيِّ بِهَمْدَانٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَنزِيلٍ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ : «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يُحِبُّ» ، قِيلَ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ : «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يَكْرَهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٤١٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ، حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا لِلْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً ۖ فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فَأَنْزَلَنَاهُ فِي أَبِياتِنَا ، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَلَمَّا تَوَفَّي غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟» فَقَالَتْ : يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَا زُجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهِ مَا أَذْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِي؟» قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا أَزْكِي^(٢) بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا .

٥ [١٤١٨] [الإتحاف : كم ٤٦٤] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج لآدم بن أبي إياس ، وقد روي من طرق أخرى . وفي «العلل» لابن أبي حاتم (٥٦٩ / ٥) عن أبيه وأبي زرعة : «هذا عندنا خطأ ؛ رواه حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبي الصديق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، وهو الصحيح» .

٥ [١٤١٩] [الإتحاف : كم خ حم ٢٣٦٥٥] [التحفة : خ س ١٨٣٣٨] ، وسيأتي برقم (٣٧٤٢) .

٥ [١٧٦ / ١ ب]

(٢) أزكي : أمدح . (انظر : النهاية ، مادة : زكا) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

٥ [١٤٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادِ الصَّنْعَانِيِّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي ، إِفْلَاءً ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشْهِيدِ كَلِمَاتٍ كَانَ يُعْظِمُهُنَّ جِدًّا ، قُلْتُ : فِي الثَّانِيَيْنِ كِلَاهُمَا ؟ ، قَالَ : بَلْ فِي الْمُثْنَى الْآخِرِ بَعْدَ التَّشْهِيدِ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» ، قَالَ : وَكَانَ يُعْظِمُهُنَّ .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

وَقَدْ أُمْلَيْتُ مَا صَحَّ عَلَى شَرْطِهِمَا فِي هَذَا الْبَابِ مِمَّا لَمْ يُخْرِجَاهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ ، وَلَمْ أُمْلِ هَذَا الْحَدِيثَ .

٥ [١٤٢١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ

(١) رواه رواة الشيخين سوى أصبغ بن الفرغ المصري ؛ فمن رجال البخاري وحده ، والحديث أخرجه البخاري (١٢٥٢) ، (٧٠٠٨) ، (٧٠٠٨) من طريق عقيل بن خالد ، وأخرجه أيضا (٢٧٠٤) ، (٧٠٠٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة ، وأخرجه أيضا (٣٩٢٠) من طريق إبراهيم بن سعد ، وأخرجه أيضا (٧٠٢٢) من طريق معمر بن راشد ؛ أربعتهم ، عن الزهري ، بمثله .

٥ [١٤٢٠] [الإتحاف : خزكم حم ٢١٧٣٩] [التحفة : س ١٦٧٨٠ - س ١٦٨٥٦ - خ ١٦٩٥٣ - م ق ١٦٩٨٨ - خ ت ١٧٠٦٢] .

(٢) رواه رواة الشيخين ، والحديث أخرجه البخاري (٨٤١) ، (٦٣٨٣) ، (٦٣٨٤) ، ومسلم (٥٨٠) كلاهما من طريق عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها .

٥ [١٤٢١] [الإتحاف : حب كم ٢٠٦١١] [التحفة : ت ١٢٩٧٦ - س ق ١٣٣٨٧] ، وسيأتي برقم (١٤٢٢) .

أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفَقَ ^(١) نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا ^(٢) مُدْبِرِينَ ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتْ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ ، وَكَانَ الصَّوْمُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَكَانَتْ الزَّكَاةُ عَنْ يَسَارِهِ ، وَكَانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلَاةُ : مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ ، وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ ، فَيَقُولُ الصَّوْمُ مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ ، وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَسَارِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ ، وَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَيَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالصَّلَاةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ ، فَيُقَالُ لَهُ : اقْعُدْ فَيَقْعُدُ ، وَتُمَثَّلُ لَهُ الشَّمْسُ وَقَدْ دَنَتْ لِلْغُرُوبِ فَيُقَالُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ ، وَمَا شَهِدَ بِهِ ؟ ، فَيَقُولُ : دَعُونِي أَصَلِّي ، فَيَقُولُونَ : إِنَّكَ سَتَفْعَلُ وَلَكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ ، قَالَ : عَمَّ تَسْأَلُونِي ؟ فَيَقُولُونَ : أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : دَعُونِي أَصَلِّي ، قَالُوا : إِنَّكَ سَتَفْعَلُ وَلَكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ ، قَالَ : وَعَمَّ تَسْأَلُونِي ؟ ، فَيَقُولُونَ : أَخْبِرْنَا مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ وَمَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ ؟ فَيَقُولُ : أُمَحَمَّدًا ، أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُ : عَلَى ذَلِكَ حَيِّتْ ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتْ ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ النَّارِ فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ ، لَوْ عَصَيْتَ فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ ، وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ [إبراهيم : ٢٧] ،

(١) خفق : صوت . (انظر : النهاية ، مادة : خفق) .

(٢) ولوا : رجعوا . (انظر : اللسان ، مادة : ولي) .

قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، «فَيُقَالُ لَهُ : ازْقُدْ رَقْدَةَ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَعَزُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ ، أَوْ أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : «وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، وَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، فَيُقَالُ لَهُ : اقْعُدْ فَيَقْعُدُ خَائِفًا مَرْعُوبًا ، فَيُقَالُ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ ، وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَجُلٍ؟ فَيَقُولُونَ : الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ ، قَالَ : فَلَا يَهْتَدِي لَهُ ، قَالَ : فَيَقُولُونَ : مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : سَمِعْتُ النَّاسَ قَالُوا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا ، فَيَقُولُونَ : عَلَى ذَلِكَ حَيِّتْ ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتْ ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ ، وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ لَوْ كُنْتَ أَطَعْتَهُ فَيَزِدَادُ حَسْرَةً وَثُبُورًا» ، قَالَ : «ثُمَّ يُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ» ، قَالَ : «وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه : ١٢٤]»^(١) .

○ [١٤٢٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُولُونَ عَنْهُ» .

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ أَتَمَّ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

(١) رواه رواة الصحيح .

○ [١٤٢٢] [الإتحاف : حب كم ٢٠٦١١] ، وتقدم برقم (١٤٢١) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن محمد بن عمرو بن علقمة روى له مسلم في المتابعات ، والبخاري مقرونا بغيره ، وهو صدوق له أوهام ، ولم يرد عند مسلم رواية لموسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة ، ولا لحماذ بن سلمة ، عن محمد بن عمرو .

• [١٤٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿مَعِيشَةٌ ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤]، قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ^(١).

• [١٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَسَمِعَ نِسَاءَ يَبْكِينَ، فزبرهنَّ ۖ عُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عُمَرُ دَعِهِنَّ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

• [١٤٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكِينَ لِحَمْزَةَ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ مَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَلْيَبْكِينَ وَلَا يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ».

• [١٤٢٣] [الإتحاف: حب كم ٢٠٦١٠].

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى حماد بن سلمة؛ فمن رجال مسلم وحده، وأخرج له البخاري تعليقا، ومحمد بن عمرو بن علقمة أخرج له البخاري مقرونا، ومسلم في المتابعات، وهو صدوق له أوهام.

• [١٤٢٤] [الإتحاف: كم حم ١٩٩٤٢] [التحفة: س ق ١٣٤٧٥].

[١٧٧/١ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لهارون بن إسحاق الهمداني، وقد روي بذكر سلمة بن الأزرق بين محمد بن عمرو بن عطاء وأبي هريرة، فالإسناد منقطع، وقد أورده الدارقطني في «علله» (١١/٢٠ - ٢٣)، وذكر الاختلاف في إسناده.

• [١٤٢٥] [الإتحاف: طح قط كم خ حم ١٧٩١].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وَهُوَ أَشْهُرُ حَدِيثٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَإِنَّ نِسَاءَ الْمَدِينَةِ لَا يَنْدُبْنَ مَوْتَاهُنَّ حَتَّى يَنْدُبْنَ حَمْزَةً ، وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا .

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، مُنَاطَرَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَرُجُوعِهِمَا فِيهِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَقَوْلِهَا وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ عِنْدَ اللَّهِ بُكَاءُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ عَذَابًا ، وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام : ١٦٤]»^(١) .

● [١٤٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَأَخْبَرَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ أَطَابَتْ^(٢) أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا التُّرَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : وَقَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا أَبَتَاهُ ، أَجَابَ رَبِّيَا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَذْنَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ أَنْعَاهُ . زَادَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِيَّ حِينَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى حَتَّى رَأَيْتُ أَضْلَاعَهُ تَضْطَرِبُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ إذ لم يرد في «الصحاحين» رواية لعثمان بن عمر عن أسامة بن زيد ، ولا لأسامة بن زيد عن الزهري ، وضعفه ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢/٦٧٩) .

● [١٤٢٦] [الإتحاف : مي حب كم حم ٤٤٦ - كم / ٢٣٣١٢] .

(٢) أطابت : ارتاحت وسمحت . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : طاب) .

(٣) رواه رواة الشيخين ، والحديث أخرجه البخاري (٤٤٤١) عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، بنحوه .

[١٤٢٧] أخبرني أَزْهَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُنَادِي بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَأَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَوْصَاهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ ، فَقَالَ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَتُوحُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنَخْ عَلَيْهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَقَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمُقَرَّرِيُّ سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ ، وَلَيْسَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْنَدٌ غَيْرُ هَذَا الْحَرْفِ ، فَإِنَّهُ أَمْلَى وَصِيَّتَهُ لَا تَتُوحُوا عَلَيَّ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ النَّوْحِ ^(١) .

وَشَاهِدُ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ فِي ذِكْرِ وَصِيَّتِهِ بِطُولِهَا ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

[١٤٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِي ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاحَ

[١٤٢٧] [الإتحاف : كم حم ١٦٣٦٠] [التحفة : س ١١١٠١] .

[١٧٨/١ أ]

(١) رواه رواة «الصحیحین» سوى حکیم بن قیس بن عاصم ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» .

[١٤٢٨] [الإتحاف : حب كم ٢٠٦٤٢] .

(٢) قوله : «أبو إسحاق» وقع في الأصل و«الإتحاف» : «إسحاق بن» ، والصواب ما أثبتناه ، وهو : إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم ، أبو إسحاق النيسابوري العابد ، المعروف بإبراهيم القاري ، سمع : يحيى بن الذهلي ، والسري بن خزيمة ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وتوفي في ربيع الآخر ، روى عنه : الحاكم ، وعاش ثلاثا وتسعين سنة . ينظر : «تاريخ الإسلام» (١٥٦/٢٥) .

أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ هَذَا مِنِّي ، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ حَقِّ الْقَلْبِ يَخْرُزُ ، وَالْعَيْنُ تَذْمَعُ ، وَلَا نُغْضِبُ الرَّبَّ» ^(١) .

○ [١٤٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ سِنَانٍ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَتَوَحَّوْا عَلَيَّ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنَخَّ عَلَيْهِ .

■ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَرِيبَةٌ جِدًّا إِلَّا أَنَّ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيَّ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ كِتَابِنَا هَذَا ^(٢) .

○ [١٤٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاكِمُ الْوَزِيرُ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ السُّنْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَجَرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي .

■ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْتَجَّ بِه .

وَهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، فَإِنَّ مُسْلِمًا قَدْ اخْتَجَّ بِشَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) .

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى حماد بن سلمة ؛ فأخرج له البخاري تعليقا ، ومحمد بن عمرو بن علقمة روى له البخاري مقرونا بغيره ؛ ومسلم في المتابعات ، وهو صدوق له أوهام .

○ [١٤٢٩] [الإتحاف : كم ٢٠٦٤١] .

(٢) فيه عثمان بن عثمان الغطفاني صدوق ربما وهم ، ومحمد بن عمرو بن علقمة روى له البخاري مقرونا بغيره ، ومسلم في المتابعات ، وهو صدوق له أوهام .

○ [١٤٣٠] [التحفة : ق ٥١٥٣] ، وتقدم برقم (١٣٤٨) .

(٣) فيه أبو إسحاق إبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث رفع موقوفات ، وشريك النخعي ، أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٦٩٢١) أن يعزوه للحاكم .

٥ [١٤٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَازُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَيُسَوَّاهُنَّ بِتَارِكِيهِنَّ : الْفَخْرُ فِي الْأَخْسَابِ ، وَالطُّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالِاسْتِسْقَاءُ^(١) بِالنُّجُومِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ، فَإِنَّ النَّائِحَةَ إِنْ لَمْ تَتُبْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ ، فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلٌ مِنْ قَطْرَانٍ ، ثُمَّ يُغْلَى عَلَيْهِنَّ دُرُوعٌ مِنْ لَهَبِ النَّارِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ .

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبَانَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَهُوَ مُخْتَصَرٌ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِالزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، وَهُوَ مِنْ شَرْطِهِمَا^(٢) .

٥ [١٤٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ﴾ [المتحنة : ١٢] كَانَتْ مِنْهُ النَّيَاحَةُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ ، فَقَالَ : «إِلَّا آلَ فُلَانٍ» .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

٥ [١٤٣١] [الإتحاف : حب كم م ٤٠١١] [التحفة : م ١٢١٦٨ - ق ١٢١٦٠] .

(١) الاستسقاء : طلب السقيا . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٢) لم يخرج البخاري لزيد بن سلام ، ولا لأبي سلام ، والحديث أخرجه مسلم (٩٤٢) .

٥ [١٤٣٢] [الإتحاف : حب كم حم ٢٣٣٩١] [التحفة : خ م س ١٨٠٩٧ - خ ١٨١٢٠ - د ١٨١٢١ - م ١٨١٤٠] .

٥ [١٧٨/ب]

(٣) رواه رواة الشيخين ، والحديث أخرجه مسلم (٩٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ،

وإسحاق بن إبراهيم ، عن أبي معاوية محمد بن خازم ، بمثله ، وأخرجه البخاري (٤٨٧٦) ، (٧٢١١)

من طريق أيوب السخيتاني ، عن حفصة بنت سيرين ، بمعناه .

٥ [١٤٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التُّوْخِيُّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ الْمُرْزِئِيَّةُ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ : شَقُّ الْجَنْبِ ، وَالنِّيَاحَةُ ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ» .

■ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٤٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا بِشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ . وَحَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَدَّادِ الصُّوفِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا بِشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَهَّدُ الْأَنْصَارَ وَيَعُوذُهُمْ ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ ، فَبَلَغَهُ عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ ابْنُهَا وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ ، وَأَنَّهَا جَزَعَتْ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِالصَّبْرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ رَقُوبٌ لَا أَلِدُ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرَّقُوبُ الَّذِي يَبْقَى وَلَدُهَا» ، ثُمَّ قَالَ : «مَا مِنْ امْرَأَةٍ أَوْ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ بِهِمُ الْجَنَّةَ» ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي وَائْتَانِ ، قَالَ : «وَائْتَانِ» .

■ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ الرَّقُوبِ^(٢) .

٥ [١٤٣٣] [الإتحاف : حب كم ٢٠٨٥٦] [التحفة : م ١٢٤٥٨ - م ١٢٤١٩ - ت ١٤٨٨٤] .

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى كريمة المزنية ، ولم يخرج مسلم لبشر بن بكر ، وأخرج له البخاري مقرونا . وأصل الحديث أخرجه مسلم (٦٠) عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : «ائتتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت» .

٥ [١٤٣٤] [الإتحاف : كم ٢٢٩٠] .

(٢) فيه بشير بن مهاجر صدوق لين الحديث .

[١٤٣٥] ○ حَدَّثَنَا أَبُو الصَّفْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْكَاتِبُ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتُحِبُّهُ ؟ » فَقَالَ : أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحَبَّهُ فَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « مَا فَعَلَ فَلَانٌ ؟ » قَالُوا مَاتَ ابْنُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِكُلِّنَا ، قَالَ : « بَلْ لِكُلِّكُمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ لِمَا قَدَّمْتُ الذِّكْرَ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ الْوَاحِدِ بِالرُّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ ^(١) .

[١٤٣٦] ○ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلَادُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ حَتَّى يَرْدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

[١٤٣٧] ○ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَاجِيَةَ ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُدْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي رَزِينٍ ، حَدَّثَنَا

[١٤٣٥] [الإتحاف : حب كم حم ١٦٣٢٤] [التحفة : س ١١٠٨٣] .

(١) رواه رواة «الصحيحين» ، وآدم بن إياس من رجال البخاري وحده .

[١٤٣٦] [الإتحاف : كم ١٨٨٨٠] .

[١٧٩/١ أ]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لمؤمل بن إسماعيل ، وإنما أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق سيئ الحفظ .

[١٤٣٧] [الإتحاف : كم ١٦٩٦٦ - حم كم عه / ٤٦٩٥] .

شُعْبَةُ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَامَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَزْقَمَ ، فَقَالَ : يَا مُغِيرَةُ ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ ؟ ! فُلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ ؟ ! »

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ هَكَذَا ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا »^(١) .

○ [١٤٣٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبَ الثَّمَارِيُّ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، حَدَّثَنِي نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشْتِمٍ كَافِرٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

○ [١٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَنَسٍ^(٣) عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) : « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيئِهِمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لعمر بن محمد بن أبي رزين ، وهو صدوق ربما أخطأ .

○ [١٤٣٨] [الإتحاف : كم ٥٨٧٤] .

(٢) رواه رواية «الصحيحين» سوى نوفل بن مساحق .

○ [١٤٣٩] [الإتحاف : حب كم ١٠٠٢٠] [التحفة : دت ٧٣٢٨] .

(٣) في الأصل ، والإتحاف : «عمران بن أبي أنس» والتصويب من «شعب الإيمان» للبيهقي (٥٦/٩) من طريق المصنف به .

(٤) سقط من الأصل من قوله : «حدثنا معاوية . . .» ، حتى آخر السند ، واستدركناه من «السنن الكبرى» (٧٥/٤) ، والشعب (٥٦/٩) للبيهقي .

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَجَدْتُهَا فِي الْبَابِ بَعْدَ ثَقُلِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ وَسَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ مُخْرَجَةً فِي مَوَاضِعِهَا قَبْلَ هَذَا^(١).

○ [١٤٤٠] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسَيْبُ بْنُ زُهَيْرِ الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ، ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْجَسُوا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا».

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٢).

○ [١٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُزْدِ الْأَنْطَاكِيِّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ صُهَيْبٌ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ^(٣).

وَالْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ مِنَ الزُّهْدِ وَالْعِلْمِ بِحَيْثُ لَا يُجْرَحُ مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرَجَاهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَلِهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ.

(١) عمران بن أنس ضعيف، ومعاوية بن هشام صدوق له أوهام.

○ [١٤٤٠] [الإتحاف: كم ٨٠٩٣].

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ وإبراهيم بن عاصمة العدل أدخلوا في كتبه أحاديث، وهو في نفسه صادق، وشيخه المسيب بن زهير البغدادي مجهول، وباقي رواة الشيخين، والأشهر وقف الحديث على ابن عباس، والظاهر أن موطن الخطأ في هذا الحديث من شيخ الحاكم، أو شيخ شيخه.

○ [١٤٤١] [الإتحاف: كم ٨٣١].

(٣) فيه مبارك بن فضالة صدوق يدلّس ويسوي، وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٤٥): «قلت: وفيه موضعان منكران؛ أحدهما: أن أبا بكر كبر على النبي، وهو يشعر بأن أبا بكر أم الناس في ذلك، والمشهور أنهم صلوا على النبي ﷺ أفرادا كما سيأتي. والثاني: أن الحسين كبر على الحسن؛ والمعروف أن الذي أم في الصلاة عليه سعيد بن العاص».

٥ [١٤٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا خُنَيْسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ ، حَدَّثَنَا الْفَرَاتُ بْنُ السَّائِبِ الْجَزْرِيُّ ، عَنْ ٥ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا ، ثُمَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَرْبَعًا ، وَكَبَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا ، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا ، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا ، وَكَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا .

■ لَسْتُ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ الْفَرَاتَ بْنَ السَّائِبِ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا ^(١) .

• [١٤٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاعِظُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرِ الْوَاسِطِيِّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ ، أَوْ مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٤٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا

٥ [١٤٤٢] [الإتحاف : كم ٩٠١٢] [التحفة : ق ٥٨٩١] .

٥ [١٧٩/١ ب]

(١) فِيهِ خُنَيْسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ ضَعِيفٌ ، وَالْفَرَاتُ بْنُ السَّائِبِ الْجَزْرِيُّ ضَعِيفٌ ؛ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ .

• [١٤٤٣] [التحفة : خ د ت س ٥٧٦٤] .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٤٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ بِهِ ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا (١٣٤٤) عَنْ غَنْدَرِ

عَنْ شُعْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِنَحْوِهِ ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ سِوَى طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ؛ فَمِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ وَحْدَهُ .

وَهَذَا الْإِسْنَادُ مِمَّا فَاتَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي «الْإِتْحَافِ» .

٥ [١٤٤٤] [الإتحاف : كم ٨٣٠٠] .

سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ، فَإِنَّ مَيِّتَكُمْ لَيْسَ بِنَجَسٍ فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ رَفْضٌ لِحَدِيثٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِأَسَانِيدَ «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلِ»^(١) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فإن خالد بن مخلد صدوق يتشيع وله أفراد، له أحاديث مناكير، ولم يرد في «الصححيحين» رواية لعمر بن أبي عمرو، عن عكرمة، قال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٣١٧/١): «هو حديث منكر، وعمر بن خالد من رجال الصحيح، فلعله موقوف، قد رفعه خالد أو غيره، ورواه البيهقي موقوفاً على ابن عباس، ثم رواه مرفوعاً وقال هذا ضعيف لا يصح رفعه، والحمل فيه على أبي شيبه كما أظن» .

١٦- أَوَّلُ كِتَابِ الزَّكَاةِ

٥ [١٤٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانُ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْدَتِ الْعَرَبُ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ الْعَرَبَ ؟ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ » ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا^(١) مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَيْهِ ، قَالَ عُمَرُ : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شَرَحَ عَلَيْهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا عِمْرَانَ الْقَطَّانَ ، وَلَيْسَ لَهُمَا حُجَّةٌ فِي تَرْكِهِ ؛ فَإِنَّهُ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ^(٢) .

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ .

٥ [١٤٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ

٥ [١٤٤٥] [الإتحاف : خز قط كم البزار ٩٢٢٩] [التحفة : س ٦٥٨٥ - خ د ت س ٧٠٦] .

(١) العناق : أنشئ المعز ما لم يتم له سنة . (انظر : النهاية ، مادة : عنق) .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» سوى عمران بن داود القطان إنما أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق بهم ،

وعمر بن عاصم الكلابي صدوق في حفظه شيء ، وأصل الحديث - المرفوع منه - أخرجه البخاري

(٣٩٦) عن حميد الطويل عن أنس بن مالك من مسنده . وينظر «العلل» لابن أبي حاتم (٢٢٥ / ٥)

(١٩٣٧) .

٥ [١٤٤٦] [الإتحاف : خز قط كم حم ١٩٦٨٣] [التحفة : م ق ١٢٣٦٧ - س ١٢٤٨٢ - د ت س ق ١٢٥٠٦ - س

١٢٩٠٤ - خ س ١٣١٥٢ - م س ١٣٣٤٤ - م ١٤٠١٦] .

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ ۖ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ»^(١).

○ [١٤٤٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ الْعُقَيْلِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ : فَأَمِيرٌ مُسْلَطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَجُورٌ».

■ عَامِرُ بْنُ شَبِيبٍ الْعُقَيْلِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَهَذَا أَصْلٌ فِي هَذَا الْبَابِ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ.

○ [١٤٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : آكَلُ الرَّبَا، وَمُوكِلُهُ، وَشَاهِدَاهُ إِذَا

○ [١٨٠ / ١] أ

(١) فِيهِ كَثِيرٌ مِنْ عُبَيْدٍ : قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : مَقْبُولٌ . وَأَصْلُ الْحَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٦٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَذَلِكَ (١٣ / ١) عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَفِي (١٣ / ٢) عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيْبِ .

○ [١٤٤٧] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ت ابن أبي شيبة ٢٠٨١٢] [التحفة : ت ١٥٤٩١] .

(٢) لَمْ يُخْرِجْ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» لِعَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ ، وَأَبِيهِ ، وَكِلَاهُمَا مَقْبُولٌ ، وَلَمْ يُخْرِجْ مُسْلِمٌ لِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ .

○ [١٤٤٨] [الإتحاف : خز كم ١٣٢١٥] [التحفة : س ٩١٩٥] .

عِلْمَاهُ ، وَالْوَاشِمَةُ ، وَالْمُوتَشِمَةُ ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فَقَدْ اخْتَجَّ بِيَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٤٤٩] أَخْبَرَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْبُرِّ^(٢) صَدَقَتُهُ ، وَمَنْ رَفَعَ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تَبْرًا^(٣) أَوْ فِضَّةً لَا يَعُدُّهَا لِغَرِيمٍ ، وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ يُكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٤) .

■ تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ .

○ [١٤٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا ، وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ » .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الشيخين سوى يحيى بن عيسى الرملي ؛ فمن رجال مسلم أخرج له في المتابعات ، ولكن لم يرد بمسلم رواية لعمر بن محمد الناقذ ، عن يحيى بن عيسى الرملي .

○ [١٤٤٩] [الإتحاف : قط كم ت حم ١٧٥٩٦] ، وسيأتي برقم (١٤٥٠) .

(٢) البر : حب القمح . (انظر : مجمع البحار ، مادة : بر) .

(٣) التبر : الذهب والفضة قبل أن يُضربا دنانير ودراهم . (انظر : النهاية ، مادة : تبر) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج مسلم لعبد الله بن رجاء ، وأخرج له البخاري مقرونا ، ولم يخرج البخاري لسعيد بن سلمة بن أبي الحسام إلا تعليقا ، وهو صدوق صحيح الكتاب بخطى من حفظه ، ولم يخرج البخاري كذلك لعمران بن أبي أنس ، وهو صدوق يهمل قليلا .

○ [١٤٥٠] [الإتحاف : قط كم ت حم ١٧٥٩٦] ، وتقدم برقم (١٤٤٩) .

■ كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٤٥١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : « خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ ، وَالْبَعِيرَ ^(٢) مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ » .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، إِنْ صَحَّ سَمَاعُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فَإِنِّي لَا أَتَّقِيهِ ^(٣) .

○ [١٤٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ ^(٤) يُثْبَعُ فَاهُ ، فَيَقُولُ : وَيْلَكَ مَا لَكَ فَيَقُولُ : أَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لعمران بن أبي أنس ، ولم يرد في « الصحيحين » رواية لزهير بن حرب عن محمد بن بكر ، ولا لابن جريج عن عمران بن أبي أنس .

○ [١٤٥١] [الإتحاف : كم ١٦٧٠٨] [التحفة : دق ١١٣٤٨] .

○ [١٨٠/ب]

(٢) البعير : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع : أبعة وبعران . (انظر : النهاية ، مادة : بعير) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة « الصحيحين » إلا أنه منقطع ؛ عطاء بن يسار لم يسمع من معاذ بن جبل رضي الله عنه ؛ قال الترمذي عقب حديث من رواية عطاء بن يسار ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : « وعطاء ، لم يدرك معاذ بن جبل ، ومعاذ قديم الموت ، مات في خلافة عمر » .

○ [١٤٥٢] [الإتحاف : خز حب كم ٢٤٩٧] .

(٤) زبيبتان : الزبيبة : نكتة سوداء فوق عين الحية . وقيل : هما نقطتان تكتنفان فاهها . وقيل : هما زبيلتان في جانبي فمها . (انظر : النهاية ، مادة : زيب) .

كَتْرَكَ الَّذِي تَرَكْتَهُ بَعْدَكَ ، فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ ^(١) يَدَهُ ، فَيَقْضُمُهَا ^(٢) ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ أَيْضًا ^(٣) .

○ [١٤٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، وَابْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَكُونُ كَثْرُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا» ^(٤) أَقْرَعَ ذَا زَبِيَّتَيْنِ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ ، فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ إَصْبَعَهُ .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِصَارِ ، فِي التَّغْلِيظِ الْمَانِعِ مِنَ الزَّكَاةِ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَثَوْبَانَ ^(٥) .

○ [١٤٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَخْرُبُنُ نَصْرُ الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) يُلْقِمُهُ : يَدْخُلُهُ فِي فَمِهِ . (انظر : السُّنَدِيُّ عَلَى النَّسَائِيِّ) (٥/٢٥) .

(٢) يَقْضُمُهَا : يَقْطَعُهَا . (انظر : غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ) (١/١٠٦) .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ رَوَاهُ رَوَاةُ الشَّيْخَيْنِ سِوَى عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ ، وَمَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ؛ فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَقَتَادَةُ مَدْلَسَانِ ، وَقَدْ عَنَعْنَا .

○ [١٤٥٣] [الإتحاف : خز ح ب كم ش حم ١٨١٣٣] [التحفة : س ١٢٨٧٣ - خ س ١٣٧٣٢] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٤٨٤) .

(٤) شُجَاعًا : الْحَيَّةُ الذَّكَرُ . وَقِيلَ : الْحَيَّةُ مَطْلَقًا . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : شُجَع) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤١٤) ، (٤٥٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ بِنَحْوِهِ . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا (٤٦٣٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا (٦٩٦٣) مِنْ طَرِيقِ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ .

○ [١٤٥٤] [الإتحاف : ح ب ق ط كم حم ٦٣٨١] [التحفة : ت ٤٨٦٨] ، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٩) وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٧٦٢) .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ، يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ قَدْ جَعَلَ رِجْلَيْهِ فِي غَرْزِي^(١) الرُّكَّابِ يَتَطَاوُلُ، لِيُسْمَعَ النَّاسُ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ صَوْتِي؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ طَوَائِفِ النَّاسِ فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا أَمَامَةَ فَمِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَنَا يَا ابْنَ أَخِي يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَزَاحِمُ الْبَعِيرَ أَزْخِرْخِرُهُ قُرْبًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

○ [١٤٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهِمْدَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدِي سِخَابًا مِنْ وَرَقٍ^(٣)، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ: صَنَعْتُهِنَّ أَتَزِيَّنُ لَكَ فِيهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ؟» فَقُلْتُ: لَا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «هِيَ حَسْبُكَ^(٤) مِنَ النَّارِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥).

(١) الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب. (انظر: النهاية، مادة: غرز).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ رواه رواة الشيخين سوى معاوية بن صالح وأبي يحيى سليم بن عامر

الكلاعي؛ فمن رجال مسلم وحده، ولكن لم يرد بمسلم رواية لمعاوية بن صالح عن سليم بن عامر.

○ [١٤٥٥] [الإتحاف: قط كم ٢١٧٩٨] [التحفة: د ١٦٢٠٠].

○ [١٨١/١]

(٣) الورق: فضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

(٤) حسبك: كافيتك. (انظر: اللسان، مادة: حسب).

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ رواه رواة الشيخين سوى يحيى بن أيوب الغافقي؛ فأخرج له -

٥ [١٤٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : أَكْثَرُ هُوَ؟ فَقَالَ : «إِذَا أَدَيْتَ زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَثْرٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٤٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَدَيْتَ زَكَاتَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرُّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ :

٥ [١٤٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَخْرُبْنُ نَضْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ ، عَنْ ابْنِ ^(٣) حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ

- البخاري استشهدا ومتابعة ، ولكن لم يرد في «الصحاحين» رواية ليحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، ولا لعبيد الله بن أبي جعفر ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، ولا لمحمد بن عمرو بن عطاء ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد .

٥ [١٤٥٦] [الإتحاف : قط كم ٢٣٤٦٨] [التحفة : د ١٨١٩٩] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج الشيخان لعثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ، ولم يخرج البخاري لمحمد بن مهاجر ، وقال البيهقي : «يتفرد به ثابت بن عجلان ولا يضر ، فإن ثابتا وثقه ابن معين وروى له البخاري» . ينظر : «المحرر» لابن عبد الهادي (١/٣٤٦) .

٥ [١٤٥٧] [الإتحاف : خز كم ٣٤٠٨] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ رواه رواة الشيخين سوى هارون بن سعيد الأيلي ؛ فمن رجال مسلم وحده ، وأبو الزبير المكي روى له البخاري مقرونا بغيره ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، وابن جريج مدلس ، وقد عنعن .

٥ [١٤٥٨] [الإتحاف : حب كم ١٩٠٤٢] [التحفة : ت ق ١٣٥٩١] .

(٣) في الأصل : «أبي» والصواب ما أثبتناه . انظر : «السنن الكبرى» ، للبيهقي (٤/١٤١) .

الْخَوْلَانِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَدَّيْتَ الزَّكَاةَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ ، وَكَانَ إِصْرُهُ ^(١) عَلَيْهِ » ^(٢) .

٥ [١٤٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ ، وَهَشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَهُ لِأَنَسٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ^(٣) وَكَتَبَهُ لَهُ ، فَإِذَا فِيهِ : هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ ، فَمَنْ سُئِلَهَا عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ، وَمَنْ سُئِلَ فَلَا يُعْطِهَا ، فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ الْغَنَمُ ، وَفِي كُلِّ ذَوْدٍ ^(٤) شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةٌ مَخَاضٍ ^(٥) إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَفِيهَا ابْنَةٌ مَخَاضٍ ، فَإِنْ لَبُونٌ ^(٦) ذَكَرٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ ^(٧) طَرَوْقَةُ الْفَحْلِ ^(٨) إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا

(١) الإصر : الإثم والعقوبة . (انظر : النهاية ، مادة : أصر) .

(٢) فيه دراج أبو السمع في حديثه ضعف .

٥ [١٤٥٩] [الإتحاف : جا خز طح حب قط كم حم ٩٢٢٨] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢] .

(٣) المصدق : عامل الزكاة الذي يستوفيها من أربابها . (انظر : النهاية ، مادة : صدق) .

(٤) ذود : الذود من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر . (انظر : النهاية ، مادة : ذود) .

(٥) ابنة المخاض : بنت المخاض وابن المخاض من الإبل ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه قد لحقت بالمخاض ، أي : الحوامل ، وإن لم تكن حاملا . (انظر : النهاية ، مادة : مخض) .

(٦) ابن لبون : ما كان عمره ستين من الجمال ودخل في الثالثة ، فصارت أمه لبونا ، أي : ذات لبن بولد آخر . (انظر : لسان العرب ، مادة : لبن) .

(٧) حقة : من الإبل : ما دخلت في السنة الرابعة إلى آخرها ، سُمِّيَتْ بذلك ؛ لأنها استَحَقَّتْ الرُكُوبَ والتحميل . (انظر : النهاية ، مادة : حقق) .

(٨) طروقة الفحل : التي يعلو الفحل مثلها في سنها . وهي فعولة بمعنى مفعولة . أي : مركوبة للفحل . (انظر : النهاية ، مادة : طرق) .

بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فِيهَا جَذَعَةٌ^(١) إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ۖ فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فِيهَا حَقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ^(٢) أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ ، وَعِنْدَهُ حَقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حَقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حَقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَشَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهَا شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ^(٣) إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ^(٤) وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ^(٥) مِنَ الْغَنَمِ ، وَلَا تَيْسٌ^(٦) الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ

(١) الجذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب ، وهو ما كان منها شابًا فتيًا ، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية ، وقيل : البقر في الثالثة ، ومن الضأن ما تمت له سنة ، وقيل : أقل منها . والذكر جَذَعٌ والأنثى جَذَعَةٌ . (انظر : النهاية ، مادة : جذع) .

٥ [١٨١ / ب]

(٢) التباين : الاختلاف . (انظر : جامع الأصول) (٤ / ٥٧٤) .

(٣) سائمة الغنم : الراعية من الماشية . (انظر : النهاية ، مادة : سوم) .

(٤) هرمة : كبيرة السن ؛ لقلة لبنها ، وقساوة لحمها ، وربما انقطاع نسلها . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : هرم) .

(٥) عوار : عيب . (انظر : النهاية ، مادة : عور) .

(٦) التيس : الذكر من الماعز . (انظر : القاموس ، مادة : تيس) .

مُجْتَمِعَ خَشْيَةِ الصَّدَقَةِ ، وَمَا كَانَا مِنْ خَلِيطَيْنِ ^(١) فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ سَائِمَةَ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرِّقَةِ ^(٢) رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا ، إِنَّمَا تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ عَلَا فِيهِ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) .

وَحَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ أَصَحُّ وَأَشْفَى وَأَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ .

○ [١٤٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخَذْنَا هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ يُحَدِّثُهُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادٍ بِطَوِيلِهِ .

■ وَلِهَذِهِ الْأَلْفَافُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

○ [١٤٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ

(١) الخليطين : مثني خليط ، وهو : الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه . (انظر : النهاية ، مادة : خلط) .

(٢) الرقة : الفضة والدراهم المضروبة منها . (انظر : النهاية ، مادة : رقه) .

(٣) رواه رواة الشيخين سوى حماد بن سلمة ، فأخرج له مسلم في المتابعات عن غير ثابت ، وأخرج له البخاري تعليقا ، والحديث أخرجه البخاري (١٤٦٠) (١٤٦٢) (١٤٦٣) (١٤٦٥) ، (١٤٦٦) ، (١٤٦٧) ، (٢٥٠٠) ، (٦٩٦١) عن محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس ، أن أنسا ، حدثه : أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له ، فذكر الحديث بنحوه .

○ [١٤٦٠] [الإتحاف : جاز طح حب قط كم حم ٩٢٢٨] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢] .

○ [١٤٦١] [الإتحاف : مي خز كم حم ٩٥٩١] [التحفة : (خت) دت ٦٨١٣ - ق ٦٨٣٧ - ق ٨٥٤٥] .

إِلَى عُمَالِهِ حَتَّى قُبِضَ ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ ، فَكَانَ فِيهِ : « فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ وَفِي عَشْرَةِ شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسٍ عَشْرَةِ ثَلَاثُ شِيَاهِ ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهِ ، وَفِي خَمْسٍ وَعَشْرِينَ بَنْتٌ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بَنْتٌ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بَنْتًا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنْتٌ لَبُونٍ وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهِ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ ، وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ » ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : « إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقُ قُسِمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا ثُلُثًا شِرَازَ ، وَثُلُثًا خِيَارَ ، وَثُلُثًا وَسَطَ ، فَيَأْخُذُ الْمُصَدِّقُ مِنَ الْوَسَطِ » ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ : « الْبَقَرُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ بِكَثْرَةِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِي حَدِيثِ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا لِسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْوَاسِطِيِّ فِي الْكِتَابَيْنِ .

وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَثِقَةٌ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَدَخَلَ خُرَاسَانَ مَعَ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ ، وَدَخَلَ نَيْسَابُورَ ، سَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَايِخِنَا الْقُهْنَدَرِيُّونَ مِثْلُ مُبَشَّرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينَ وَأَخِيهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُمَا ، وَيُصَحِّحُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَذْنَى إِزْسَالٍ ، فَإِنَّهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِحَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ^(١) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، لم يخرج مسلم لعبد الله بن محمد النفيلي ، وسفيان بن حسين أخرجه -

٥ [١٤٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُرَكِّي الْمَرْوَزِيَّانِ بِمَرْو، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّه مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ. وَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَتَبَ الصَّدَقَةُ وَهُوَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: ابْنُ شَهَابٍ أَقْرَأْنِيهَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَوَعَيْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا، وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أُمِّرَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ عُمَّالَهُ بِالْعَمَلِ بِهَا، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ الْخُلَفَاءُ يَأْمُرُونَ بِذَلِكَ بَعْدَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا هِشَامٌ فَنَسَخَهَا إِلَى كُلِّ عَامِلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَهُمْ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا، وَلَا يَتَعَدَّوْنَهَا، وَهَذَا كِتَابُ تَفْسِيرِهِ: «لَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ الصَّدَقَةُ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ ذُودٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا، فَإِذَا بَلَغَتْ عَشْرًا فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ أَفْرَضَتْ فَكَانَ فِيهَا فَرِيضَةٌ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُؤْخَذْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا

- له مسلم في المتابعات، وفي «المقدمة»، وأخرج له البخاري تعليقا، وهو ثقة في غير الزهري، قال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٩/٣): «وقال في كتاب «العلل»: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: أرجو أن يكون محفوظا، وسفيان بن حسين صدوق، وقال ابن عدي: وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية، عن سالم، عن أبيه حديث الصدقات سليمان بن كثير، أخو محمد بن كثير، حدثناه ابن صاعد، عن يعقوب الدورقي، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سليمان كذلك، قال: وقد رواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه جماعة، فأوقفوه، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير رفعاه إلى النبي ﷺ.

٥ [١٤٦٢] [الإتحاف: مي خز كم حم ٩٥٩١] [التحفة: د ١٨٦٧٠]، وسيأتي برقم (١٤٦٣).

وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا كَانَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حَقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ سِتِّينَ ،
 فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا
 وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِينَ ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا
 حَقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ
 وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ
 وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ
 أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حَقَّتَانِ وَبِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا
 كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حَقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا
 بَلَغَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا
 كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حَقَّةٌ وَثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ
 وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً حَقَّتَانِ وَابْنَتَا لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ
 وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حَقَاقٍ وَثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ
 تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حَقَاقٍ ، أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لُبُونٍ
 أَيُّ السَّنَيْنِ فِيهَا أَخَذَتْ عَلَى عِدَّةٍ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ، ثُمَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ
 عَلَى ذَلِكَ يُؤْخَذُ عَلَى نَحْوِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنَمِ صَدَقَةٌ
 حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ شَاةً ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ
 وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا
 كَانَتْ شَاةٌ ۞ وَمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةً ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى
 ثَلَاثِمِائَةِ شَاةٍ فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِمِائَةِ شَاةٍ فَإِذَا بَلَغَتْ
 أَرْبَعِمِائَةَ شَاةٍ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسِمِائَةِ شَاةٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسِمِائَةَ
 فَفِيهَا خَمْسُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ سِتِّمِائَةِ شَاةٍ فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِّمِائَةَ شَاةٍ فَفِيهَا سِتُّ
 شِيَاهٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سَبْعِمِائَةَ فَفِيهَا سَبْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَمَانِمِائَةَ شَاةٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ

ثَمَانِمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا ثَمَانُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِمِائَةَ شَاةٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ تِسْعِمِائَةَ شَاةٍ فَفِيهَا تِسْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَلْفَ شَاةٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَلْفَ شَاةٍ فَفِيهَا عَشْرُ شِيَاهٍ ، ثُمَّ فِي كُلِّ مَا زَادَتْ مِائَةُ شَاةٍ شَاةٌ^(١) .

■ وَمِمَّا يَشْهَدُ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ :

○ [١٤٦٣] مَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ^(٢) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ^(٣) ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ^(٤) الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ اسْتُخْلِفَ أُرْسِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَلْتَمِسُ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَاتِ ، فَوَجَدَ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الصَّدَقَاتِ ، وَوَجَدَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كِتَابَ عُمَرَ إِلَى عُمَالِهِ فِي الصَّدَقَاتِ بِمِثْلِ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عُمَالَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا فِي ذَيْنِكَ الْكِتَابَيْنِ ، فَكَانَ فِيهِمَا : «صَدَقَةُ الْإِبِلِ مَا زَادَتْ عَلَى التَّسْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً ، فَفِيهَا حَقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً ، فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لِبُؤْنٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهَا مَا لَا تَبْلُغُ الْعَشْرَةَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْعَشْرَةَ» .

■ وَأَمَّا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، فَإِنَّ إِسْنَادَهُ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ ؛ وَلِذَلِكَ ذَكَرْتُ السِّيَاقَةَ بِطُولِهَا^(٥) .

(١) مرسل .

○ [١٤٦٣] [الإتحاف : مي خز طح حب كم ١٥٩٣٢] ، وتقدم برقم (١٤٦٢) .

(٢) قوله : «حبيب بن أبي حبيب» وقع في الأصل : «حبيب بن حبيب» والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) وقع في الأصل : «هارون» والتصويب من «الإتحاف» ، «سنن البيهقي» (٧٢٥٩) .

(٤) وقع في الأصل و«الإتحاف» : «محمد بن عبد الرحمن» والتصويب من مصادر التخریج .

(٥) لم يخرج في «الصحيحين» لعبد الرحمن بن محمد الأنصاري ، وهو صدوق ربما أخطأ ، ومحمد بن -

٥ [١٤٦٤] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بَنِي عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ جَدِّهِمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، «فَإِذَا بَلَغَ قِيَمَةَ الذَّهَبِ مِائَتَيْنِ دِرْهَمٍ ۖ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْكِتَابِ الْمَشْرُوحِ الْمُفَسَّرِ ^(١).

٥ [١٤٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بَنِي مُحَمَّدٍ بَنِي عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ، وَالسُّنَنُ، وَالذِّيَّاتُ، وَبَعَثَ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ وَهَذِهِ نُسَخَتُهَا: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى

- إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَابْنُ خَرَّازٍ تَعْلِيقًا، وَقَدْ تَوَسَّعَ، وَلَمْ يَخْرُجْ الْبُخَارِيُّ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَهُوَ صَدُوقٌ يَخْطِئُ، وَلَمْ يَخْرُجْ الْبُخَارِيُّ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَّا تَعْلِيقًا.

٥ [١٤٦٤] [الإتحاف: مي خز طح حب كم ١٥٩٣٢].

٥ [١٨٣/١ ب]

(١) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ لِأَبِي أُوَيْسٍ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ انْتِقَاءً، وَهُوَ صَدُوقٌ؛ أَخْطَأَ فِي أَحَادِيثٍ مِنْ حَفْظِهِ، وَلَمْ يَرِدْ فِي مُسْلِمٍ رَوَايَةٌ لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ، وَلَا لِأَبِي أُوَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا لِأَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا لِأَبِي بَكْرٍ بَنِي مُحَمَّدٍ بَنِي عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ جَدِّهِ.

٥ [١٤٦٥] [الإتحاف: مي خز طح حب كم ١٥٩٣٢] [التحفة: مدس ١٠٧٢٦ - د ١٨٨٩٢ - دس ١٩٣٩٨ - د ١٩٥٦٧].

شَرْحِبِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَتُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ قِيلَ ذِي رُعَيْنٍ ، وَمَعَاوِرَ ، وَهَمْدَانَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ ، وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ خُمْسَ اللَّهِ وَمَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعُشْرِ فِي الْعَقَارِ مَا سَقَتِ السَّمَاءُ ، أَوْ كَانَ سَيْحًا ، أَوْ كَانَ بَغْلًا فَفِيهِ الْعُشْرُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ ^(١) ، وَمَا سُقِيَ بِالرِّشَاءِ ، وَالذَّالِيَةِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٌ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةٌ مَخَاضٍ ، فَإِنْ لَمْ تَوْجَدْ ابْنَةً مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسَةٍ وَثَلَاثِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْفَحْلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ سِتِّينَ ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ تِسْعِينَ ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى تِسْعِينَ فَحِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَمَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةٌ لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ ، وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَاقُورَةٌ تَبِيعٌ ^(٢) جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَاقُورَةٌ بَقْرَةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ سَائِمَةٌ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةً ، فَإِنْ زَادَتْ فَمَا زَادَ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا عَجْفَاءٌ ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ^٥ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خِيفَةَ الصَّدَقَةِ ، وَمَا أُخِذَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ

(١) أوسق : جمع وسق ، وهو : وعاء يسع ستين صاعاً ، ما يعادل : (١٦ ، ١٢٢) كيلو جراماً . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠) .

(٢) تبيع : ولد البقرة في أول سنة . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرَقِ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ ، وَمَا زَادَ فِيهِ كُلُّ
 أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ شَيْءٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ^(١) دِينَارًا
 دِينَارٌ ، إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ ، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ، إِنَّمَا هِيَ الزَّكَاةُ تُرَكَّى
 بِهَا أَنْفُسُهُمْ وَلِفُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَلَيْسَ فِي رَقِيقٍ ،
 وَلَا مَزْرَعَةٍ ، وَلَا عُمَالِهَا شَيْءٌ إِذَا كَانَتْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا مِنَ الْعَشْرِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي
 عَبْدٍ مُسْلِمٍ وَلَا فِي فَرَسِهِ شَيْءٌ . قَالَ : وَكَانَ فِي الْكِتَابِ : إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَرَمْيُ الْمُحَصَّنَةِ ، وَتَعَلُّمُ السَّحْرِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ،
 وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَأَنَّ الْعُمَرَةَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ ، وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ ،
 وَلَا طَلَاقَ قَبْلَ إِمْلَاكِ ، وَلَا عِتَاقَ حَتَّى يَبْتَاعَ ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ
 وَاحِدٍ وَشِقَّةُ بَادِي ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَاقِصَ شَعْرَةٍ ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ
 فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبِهِ شَيْءٌ . وَكَانَ فِي الْكِتَابِ : «أَنَّ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا
 قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ ، وَإِنْ فِي النَّفْسِ الدِّيَّةُ مِائَةٌ مِنْ
 الْإِبِلِ ، وَفِي الْأَنْفِ الَّذِي أَوْعَبَ جَذْعُهُ الدِّيَّةُ ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَّةُ ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ
 الدِّيَّةُ ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَّةُ ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَّةُ ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَّةُ ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ
 الدِّيَّةُ ، وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَّةِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَّةِ ، وَفِي
 الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَّةِ ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي كُلِّ إصْبَعٍ مِنَ
 الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي
 الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ
 دِينَارٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
 وَإِمَامُ الْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ بِالصَّحَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ .

(١) من قوله : «درهما ...» إلى هنا مكانه بياض في الأصل ، واستدركناه من «السنن الكبرى» (٤ / ١٤٩) .

وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الدَّمَشَقِيُّ الْخَوْلَانِيُّ مَعْرُوفٌ بِالزُّهْرِيِّ ، وَإِنْ كَانَ يَخِيَّ بْنُ مَعِينٍ غَمَزَهُ فَقَدْ عَدَّلَهُ غَيْرُهُ ، كَمَا أَخْبَرَنِيهِ أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ لَهُ فِي الصَّدَقَاتِ ، فَقَالَ : سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْخَوْلَانِيُّ عِنْدَنَا مِمَّنْ لَا بَأْسَ بِهِ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ : وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ذَلِكَ ۝ .

قَالَ الْحَاكِمُ : قَدْ بَدَّلْتُ مَا أَدَّى إِلَيْهِ الْاجْتِهَادُ فِي إِخْرَاجِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُفَسَّرَةِ الْمُلَخَّصَةِ فِي الزَّكَّوَاتِ ، وَلَا يَسْتَعْنِي هَذَا الْكِتَابُ عَنْ شَرْحِهَا ، وَاسْتَدْلَلْتُ عَلَى صِحَّتِهَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الْخُلَفَاءِ وَالتَّابِعِينَ بِقَبُولِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ نَاطَهَا ^(١) .

۝ [١/ ١٨٤ ب]

(١) قال أبو داود في «المراسيل» (ص ٢١٣) : «سليمان بن داود وهم» ، وقال : «وهم فيه الحكم» يعني ابن موسى . وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٦١٩) : «قال أبي : من الناس من يقول : سليمان بن أرقم ، قال أبي : وقد كان قدم يحيى بن حمزة العراق ، فيرون أن الأرقم لقب ، وأن الاسم داود ، ومنهم من يقول : سليمان بن داود الدمشقي ، شيخ ليحيى بن حمزة ، لا بأس به ؛ فلا أدري أيهما هو؟ وما أظن أنه هذا الدمشقي ، ويقال : إنهم أصابوا هذا الحديث بالعراق من حديث سليمان بن أرقم» اهـ . ونقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٢/ ٩٣) عن ابن منده أنه قال : «قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه : عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، وأما من صححه ، فأخذه على ظاهره في أنه سليمان بن داود ، وقوي عندهم أيضا بالمرسل الذي رواه معمر ، عن الزهري» . وروى ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٧٤) عن ابن معين أنه قال : «سليمان بن داود ليس يعرف ، ولا يصح هذا الحديث» . وروى أيضا عن البغوي أنه قال : «سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة : أصحيح هو؟ فقال : أرجو أن يكون صحيحا» . وقال ابن حجر في «تهذيب» : «أما سليمان بن داود الخولاني ، فلا ريب في أنه صدوق ؛ لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات من جهة أن الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان ، فقال : سليمان بن داود ؛ إنما هو سليمان بن أرقم ، فمن أخذ بهذا ضعف الحديث ، ولا سيما مع قول من قال : إنه قرأه كذلك في أصل يحيى بن حمزة ، فقد قال صالح جزرة : نظرت في أصل كتاب يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، فإذا هو عن سليمان بن الأرقم» .

وَقَدْ كَانَ إِمَامُنَا شُعْبَةُ يَقُولُ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فِي الْوُضُوءِ : لَأَنْ يَصِحَّ لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَمَالِي وَأَهْلِي ، وَذَلِكَ حَدِيثٌ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فَكَيْفَ بِهَذِهِ السُّنَنِ الَّتِي هِيَ قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

٥ [١٤٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ لَا يُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا ، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا ، وَشَطْرُ^(١) إِبِلِهِ عَزْمَةٌ^(٢) مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا ، لَا تَحِلُّ لِأَلٍ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ فِي صَحِيحِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٤٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا

٥ [١٤٦٦] [الإتحاف : مي جا خز كم حم ١٦٧٨٨] [التحفة : دس ١١٣٨٤] .

(١) شطر : نصف ، والجمع : أشطر . (انظر : النهاية ، مادة : شطر) .

(٢) عزمات : حق من حقوقه وواجب من واجباته . (انظر : النهاية ، مادة : عزم) .

(٣) لم يخرج في «الصحيحين» لبهز بن حكيم ، وأبيه ، وجده ؛ إنما أخرج لهم البخاري تعليقا ، وقال أحمد - عن بهز : «هو عندي صالح الإسناد» ، وقال الشافعي : «لا يثبت أهل العلم بالحديث ، ولو ثبت ؛ لقلت به» . وقال ابن حبان : «إن بهزا كان يخطئ كثيرا ، ولولا رواية هذا الحديث لأدخلته في الثقات ، وقال : وهو ممن أستخير الله فيه» . اهـ . ذكره ابن عبد الهادي في «المحرر» (١/ ٣٣٨) ثم قال : «وفي قوله نظر ، بل هذا الحديث صحيح ، وبهز ثقة عند أحمد ، وإسحاق ، وابن المديني ، وأبي داود ، والترمذي والنسائي وغيرهم» .

٥ [١٤٦٧] [الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦٧٣٦] [التحفة : دس ١١٣١٢ - س ١١٣١٣ - دت س ق

١١٣٦٣ - ق ١١٣٦٤] .

أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً^(١) ، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ^(٢) دِينَارًا ، أَوْ عَدْلَهُ ثَوْبَ مَعَافِرٍ^(٣)» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

○ [١٤٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ سَاعِيًا^(٥) ، فَقَالَ أَبُوهُ : لَا تَخْرُجْ حَتَّى تُحْدِثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا ، فَلَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا قَيْسُ لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِكَ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ^(٦) ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خَوَارٌ^(٧) ، أَوْ شَاةٌ لَهَا يُعَارٌ^(٨) ، وَلَا تَكُنْ كَأَبِي رِغَالٍ» ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَمَا أَبُو رِغَالٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «مُصَدِّقٌ بَعَثَهُ صَالِحٌ فَوَجَدَ رَجُلًا بِالطَّائِفِ فِي غَنِيمَةٍ ۖ قَرِيبَةً

(١) مسنة : ما طلع سنّها في السنة الثالثة من البقر والشاة . (انظر : النهاية ، مادة : سنن) .

(٢) حالم : من بلغ الخُلُمَ وجرى عليه حُكْمُ الرِّجَالِ سواءِ اخْتَلَمَ أَوْ لَمْ يَخْتَلَمْ . (انظر : النهاية ، مادة : حلم) .

(٣) معافر : ضرب (نوع) من برود اليمن ، منسوبة إلى معافر ، وهي قبيلة من همدان باليمن . (انظر : المعجم العربي لأسماء الملابس) (ص ٣٢٨) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فإنه لم يرد في «الصحيحين» رواية مسروق عن معاذ ، وقد تكلم بعض الأئمة في سماعه منه .

○ [١٤٦٨] [الإتحاف : خز كم ١٦٣٥١] .

(٥) الساعي : الذي يجبي الصدقة ، ويستوفيها من أربابها . (انظر : جامع الأصول) (٢/ ٧٢٠) .

(٦) رغاء : صوت الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : رغا) .

(٧) خوار : صوت البقر . (انظر : النهاية ، مادة : خور) .

(٨) يعار : صياح (انظر : النهاية ، مادة : يعر) .

مِنَ الْمِائَةِ شِصَاصٍ إِلَّا شَاةً وَاحِدَةً، وَابْنٌ صَغِيرٌ لَا أُمَّ لَهُ، فَلَبِنُ تِلْكَ الشَّاةِ عَيْشُهُ، فَقَالَ صَاحِبُ الْغَنَمِ : مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ فَرَحَّبَ، وَقَالَ : هَذِهِ غَنَمِي فَخُذْ أَيَّمَا أَحَبِّتَ فَنَظَرِ إِلَى الشَّاةِ اللَّبُونِ، فَقَالَ : هَذِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ : هَذَا الْغُلَامُ كَمَا تَرَى لَيْسَ لَهُ طَعَامٌ، وَلَا شَرَابٌ غَيْرُهَا، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ اللَّبَنَ فَأَنَا أَحِبُّهُ، فَقَالَ : خُذْ شَاتَيْنِ مَكَانَهَا فَأَبَى، فَلَمْ يَزَلْ يَزِيدُهُ، وَيَبْذُلُ حَتَّى بَذَلَ لَهُ خَمْسَ شِيَاهِ شِصَاصٍ مَكَانَهَا فَأَبَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمَدَ إِلَى قَوْسِهِ فَرَمَاهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ بِهَذَا الْخَبَرِ أَحَدٌ قَبْلِي فَأَتَى صَاحِبُ الْغَنَمِ صَالِحًا النَّبِيَّ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ صَالِحٌ : اللَّهُمَّ الْعَنُ أَبَا رِغَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنُ أَبَا رِغَالٍ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْفِرَ قَيْسًا مِنَ السُّعَايَةِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

وَلَهُ شَاهِدٌ مُخْتَصَرٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

٥ [١٤٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ مُصَدِّقًا، فَقَالَ : «يَا سَعْدُ إِيَّاكَ أَنْ تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رُغَاءٌ»، قَالَ : لَا أَجِدُهُ، وَلَا أَجِيءُ بِهِ فَعَفَاهُ^(٢).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج الشيخان لعباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، وهشام بن سعد أخرج له مسلم في المتابعات، والبخاري تعليقا، وهو صدوق له أوهام، وهو منقطع، وقال الذهبي : «بل منقطع عاصم لم يدرك قيساً».

(٢) هذا الإسناد على شرط مسلم وحده، رواه «الصحاحين»، ويحيى بن سعيد بن أبان الأموي أخرج له البخاري متابعة، وهو صدوق يغرب، ولم يخرج البخاري ليحيى بن سعيد الأموي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

وهذا الحديث مما فات ابن حجر في «الإتحاف» (١١٤٦٤) أن يعزوه للحاكم.

٥ [١٤٧٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُصَدِّقًا ، فَمَرَزْتُ بِرَجُلٍ فَجَمَعَ لِي مَالَهُ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ فِيهَا إِلَّا ابْنَةَ مَخَاضٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَدَّ ابْنَةَ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا صَدَقْتُكَ ، فَقَالَ : ذَاكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ عَظِيمَةٌ سَمِيْنَةٌ فَخُذْهَا ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنَا بِأَخِذٍ مَا لَمْ أُؤْمَرْ بِهِ ، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَعْرِضْ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فافْعَلْ ، فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبِلْتُهُ ، وَإِنْ رَدَّهُ عَلَيْكَ رَدَدْتُهُ ، قَالَ : فَإِنِّي فَاعِلٌ ، قَالَ : فَخَرَجَ مَعِيَ ، وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَتَانِي رَسُولُكَ لِيَأْخُذَ مِنْ صَدَقَةٍ مَالِي ، وَائِمْ اللَّهُ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا ۝ رَسُولُهُ قَطُّ قَبْلَهُ فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي ، فَرَعَمَ أَنَّ مَا عَلَيَّ فِيهِ ابْنَةُ مَخَاضٍ ، وَذَلِكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً عَظِيمَةً لِيَأْخُذَهَا فَأَبَى عَلَيَّ ، وَهِيَ ذِي قَدْ جِئْتُكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْكَ ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ أَجْرَكَ ^(١) اللَّهُ فِيهِ وَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ » ، قَالَ : فَهِيَ ذِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ جِئْتُكَ بِهَا فَخُذْهَا ، قَالَ : فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا ، وَدَعَا فِي مَالِهِ بِالْبَرَكَةِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٤٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا

٥ [١٤٧٠] [الإتحاف : خز ح ب كم حم عم ١٠٩] [التحفة : د ٧٠] .

٥ [١٨٥ / ١ ب]

(١) أجرك : أثابك . (انظر : اللسان ، مادة : أجر) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لعمارة بن عمرو بن حزم ، وفيه ابن إسحاق ؛

أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا .

٥ [١٤٧١] [الإتحاف : كم طح ٣٠٢٤] .

سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَدَقَةٌ فِي الرِّقَّةِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتِي »^(١) دِرْهَمٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

وَشَاهِدُهُ بِالشَّرْحِ حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ .

○ [١٤٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةً شَيْءٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةٌ دَرَاهِمٍ »^(٣) .

○ [١٤٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جَاءَهُ مُصَدِّقُ اللَّهِ ، وَمُصَدِّقُ رَسُولِهِ ، فَبَعَثَ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ ، اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، وَلَا فِي إِبِلِهِ » ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَلَغَ فَلَانًا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ » .

(١) في حاشية الأصل : « مائتا » ، وضرب عليه .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن مسلم الطائفي أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يخطئ من حفظه ، ولم يرد بمسلم رواية لسعيد بن سليمان ، عن محمد بن مسلم .

○ [١٤٧٢] [الإتحاف : خزكم الطبري ١٤٣٧٥] [التحفة : دق ١٠٠٣٩ - ١٠١٤١ د] .

(٣) رواه رواة «الصحيحين» سوى عاصم بن ضمرة ، وهو صدوق ، ومسدد أخرج له البخاري وحده .

○ [١٤٧٣] [الإتحاف : خزكم ١٧٢٨٨] [التحفة : س ١١٧٨٥] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

● [١٤٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ ، قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالُوا : إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا : خَيْلًا وَرَقِيقًا نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ ، قَالَ : مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلُهُ ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جَزِيَّةً ^(٢) يُؤْخَذُونَ بِهِ رَاتِبَةً .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ عَنْ حَارِثَةَ ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِلْمُخَدَّاتِ الرَّاتِبَةِ الَّتِي فُرِضَتْ فِي ^(٣) ^(٤) .

○ [١٤٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ» ^(٥) وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالثَّمْرِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ اخْتُجَّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَمُوسَى بْنُ طَلْحَةَ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ لَمْ يُنْكَرْ لَهُ أَنَّهُ يُدْرِكُ أَيَّامَ مُعَاذٍ ^(٦) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لكليب بن شهاب ، وأبو قلابة صدوق يخطئ ، تغير حفظه .

● [١٤٧٤] [الإتحاف : خز قط كم حم ١٥٢٣٨] .

(٢) الجزية : ما يؤخذ من أهل الذمة . (انظر : النهاية ، مادة : جزا) .

○ [١٨٦/١ أ] (٣) بعده بياض في الأصل بمقدار كلمة .

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى حارثة بن مضرب ، قال الحافظ ابن حجر : ثقة ، غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه .

○ [١٤٧٥] [الإتحاف : قط كم حم ١٦٧٤٣] ، وسيأتي برقم (١٤٧٧) .

(٥) حنطة : قمح . (انظر : النهاية ، مادة : حنط) .

(٦) رواه رواة «الصحيحين» إلا أنه منقطع ؛ قال العلاني : «موسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

٥ [١٤٧٦] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْبَغْلُ وَالسَّيْلُ الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالنُّضْحِ^(١) نِصْفُ الْعُشْرِ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الثَّمَرِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالْحُبُوبِ ، فَأَمَّا الْقِثَاءُ^(٢) وَالْبَطِيخُ وَالرُّمَّانُ وَالْقَصَبُ فَقَدْ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ :

٥ [١٤٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، حِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ

- قال أبو زرعة : مرسل وعمر رحمته الله متأخر الوفاة عن معاذ بن جبل رحمته الله ؛ إذ إن عمر رحمته الله قد توفي سنة ٢٣ هـ ، بينما معاذ بن جبل رحمته الله توفي سنة ١٨ هـ ، فكونه لم يسمع من متأخر الوفاة ، فمن باب أولى لم يسمع من متقدم الوفاة . وينظر : «المحرر» لابن عبد الهادي (ص ٣٤٢) .

٥ [١٤٧٦] [الإتحاف : قط كم ١٦٧٤٢] [التحفة : س ١١٣١٣ - ق ١١٣٦٤] .

(١) النضح : الدلو . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٢) القثاء : الخيار ، والمفرد : قثاءة . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : قثأ) .

(٣) إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ضعيف ، وهذا إسناد منقطع ؛ وموسى بن طلحة لم يسمع من معاذ بن جبل كما تقدم بيانه . وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٣/ ٥٤) : «وزعم الحاكم : أن موسى بن طلحة تابعي كبير ، لا ينكر أن يدرك أيام معاذ ، وفي قوله نظر ، وقد ذكر أبو زرعة أن رواية موسى عن عمر مرسلة ، ومعاذ توفي في خلافة عمر ، فرواية موسى عنه أولى بالإرسال ، والله أعلم» . وقال أبو زرعة : «موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسلا» . ومعاذ توفي في خلافة عمر ، فرواية موسى عنه أولى بالإرسال ، وقد قيل : إن موسى ولد في عهد النبي ﷺ وسماه ، ولم يثبت . قيل : إنه صحب عثمان مدة ، والمشهور في هذا ما رواه الثوري ، عن عمرو بن عثمان ، عن موسى بن طلحة ، قال : عندنا كتاب معاذ بن جبل ، عن النبي ﷺ : أنه إنما أخذ الصدقة من الحنطة ، والشعير ، والزبيب ، والتمر ، وينظر : «المحرر» (١/ ٣٤٣) .

٥ [١٤٧٧] [الإتحاف : قط كم ١٢٢٨٢] ، وتقدم برقم (١٤٧٥) .

يَعْلَمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ «لَا تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَزْبَعَةِ : الشَّعِيرِ ، وَالْحِنْطَةِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ»^(١) .

○ [١٤٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ زَكَاةٌ فِي كَرْمِهِ ، وَلَا فِي زَرْعِهِ إِذَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٢) .

○ [١٤٧٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : «نَهَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ : الْجَعْرُورِ^(٣) ، وَلَوْنِ الْحَبِيقِ» ، قَالَ : وَكَانَ نَاسٌ يَتَيَمَّمُونَ شَرَّ ثَمَارِهِمْ ، فَيُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ فَتُهْوَأُ عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ ، فَتَزَلَّتْ : ﴿وَلَا تَتَيَمَّمُوا الْحَبِيقَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة : ٢٦٧] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٤) .

وَقَدْ تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ .

فَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ :

(١) فيه أبو حذيفة موسى بن مسعود صدوق سبى الحفظ ، وقد توبع ، وطلحة بن يحيى : صدوق يخطئ .

○ [١٤٧٨] [الإتحاف : قط كم خز عه ٣٠٢٣] [التحفة : د س ق ٤٠٤٢] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، رواه رواة الشيخين سوى محمد بن مسلم الطائفي ، فأخرج له مسلم في المتابعات وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يخطئ من حفظه ، ولم يخرج مسلم لسعيد بن أبي مريم ، عن محمد بن مسلم .

○ [١٤٧٩] [الإتحاف : طح قط كم خز ٦١٧٤] [التحفة : د ٤٦٥٨] ، وسيأتي برقم (١٤٨٠) ، (١٤٨١) ، (٣١٦٥) ، (٣١٦٥) ، (٣١٦٦) .

(٣) الجعرور : نوع من الدقل (ردىء التمر) يحمل رطبًا صغائرًا لا خير فيه . (انظر : النهاية ، مادة : جعر) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ رواه رواة الشيخين ، ولكن لم يخرج الشيخان لأبي الوليد الطيالسي عن سليمان بن كثير ، ولم يخرج البخاري لسليمان بن كثير ، عن الزهري .

[١٤٨٠] ٥ فَأَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الشَّخْلِ بِكَبَائِسَ ، فَقَالَ سُفْيَانُ : يَغْنِي الشُّيْصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَاءَ بِهَذَا؟» وَكَانَ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا نُسِبَ إِلَى الَّذِي جَلَبَهُ فَنَزَلَتْ : ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة : ٢٦٧] ، قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُعْرُورِ ، وَلَوْنِ الْحُبَيْقِ ، أَنْ يُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : لَوْنَانِ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ :

[١٤٨١] ٥ فَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ أَنَاسٌ يَتَتَمَّمُونَ شِرَارَ ثَمَارِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغِصُّوا فِيهِ﴾ [البقرة : ٢٦٧] ، قَالَ : فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَوْنَيْنِ : عَنِ الْجُعْرُورِ ، وَعَنْ لَوْنِ حُبَيْقٍ ^(٢) .

[١٤٨٢] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ :

[١٤٨٠] ٥ [الإتحاف : طح قط كم خز ٦١٧٤] [التحفة : د ٤٦٥٨] ، وتقدم برقم (١٤٧٩) وسيأتي برقم (١٤٨١) ، (٣١٦٥) ، (٣١٦٥) ، (٣١٦٦) .

(١) لم يخرج البخاري لسفيان بن الحسين إلا تعليقا ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وفي «المقدمة» ، وهو ضعيف في الزهري اتفاقا ، وباقي رواته رواة «الصحيحين» .

[١٤٨١] ٥ [الإتحاف : طح قط كم خز ٦١٧٤] [التحفة : د ٤٦٥٨] ، وتقدم برقم (١٤٧٩) ، (١٤٨٠) وسيأتي برقم (٣١٦٥) ، (٣١٦٥) ، (٣١٦٦) .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» ، ومحمد بن أبي حفصة أخرج له البخاري متابعة ، وهو صدوق يخطئ .

[١٤٨٢] ٥ [الإتحاف : مي خز حب كم حم جا طح ٦١٤٨] [التحفة : دت س ٤٦٤٧] .

سَمِعْتُ خُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ نِيَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : أَتَانَا وَنَحْنُ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا خَرَضْتُمْ فَخُذُوا ، وَدَعُوا الثَّلْثَ ، فَإِنْ لَمْ تَأْخُذُوا أَوْ تَدَعُوا الثَّلْثَ » شَكَّ شُعْبَةُ فِي الثَّلْثِ « فَدَعُوا الرَّبْعَ » .

■ قَالَ الْحَاكِمُ : أَنَا جَمَعْتُ بَيْنَ يَحْيَى وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ شَكَّ شُعْبَةَ .

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(١) ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مُتَّفَقٍ عَلَى صِحَّتِهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَهُ .

● [١٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ عَلَى خَرْصِ الثَّمَرِ ، وَقَالَ : إِذَا أَتَيْتَ أَرْضًا فَأَخْرُصْهَا ، وَدَعْ لَهُمْ قَدْرَ مَا يَأْكُلُونَ^(٢) .

○ [١٤٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقِيلَ هَذَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا ، فَدَعَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، لِي مِائَةُ حَمْرَاءَ ، وَلِي مِائَةُ أَدْمَاءَ ، وَلِي كَذَا

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى عبد الرحمن بن مسعود بن نيار، قال الحافظ ابن حجر: مقبول . وإبراهيم بن مرزوق ثقة عمي قبل موته ، فكان يخطئ ولا يرجع ، وقال ابن عبد الهادي : قال البزار : «لم يروه عن سهل إلا عبد الرحمن بن مسعود بن نيار وهو معروف» اهـ . وقال ابن القطان : «هذا غير كاف فيما ينبغي من عدالته ، فكم من معروف غير ثقة ، والرجل يعرف له حاله ، ولا يعرف بغير هذا ، كذا قال ، وفيه نظر» . ينظر : «المحرر» (١/ ٣٤٤) .

● [١٤٨٣] [الإتحاف : مي خز حب كم حم جاطح ٦١٤٨ - كم / ١٥٣٨٣] .

(٢) رواه رواة «الصحيحين» سوى مسدد ؛ فلم يخرج له مسلم .

○ [١٤٨٤] [الإتحاف : خز كم ن حم ٢٠٧١٩] [التحفة : دس ١٥٤٥٣] ، وتقدم برقم (١٤٥٣) .

وَكَذَا مِنَ الْغَنَمِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِيَّاكَ وَأَخْفَافٌ ^(١) الْإِبِلِ ، إِيَّاكَ وَأَظْلَافٌ ^(٢) الْغَنَمِ ،
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ رَجُلٍ ۖ يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي
نَجْدَتِهَا ، وَرِسْلِهَا» ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَنَجْدَتُهَا وَرِسْلُهَا : عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا إِلَّا
بَرَزَ لَهُ بِقَاعِ قَرْقَرٍ ^(٣) ، فَجَاءَتْهُ كَأَغْدُ مَا تَكُونُ وَأَسْرَهُ وَأَسْمَنِهِ ، وَأَعْظَمِهِ - شُغْبَةٌ
شَكٌّ - فَتَطَّوُّهُ ^(٤) بِأَخْفَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا جَاذَتْ عَلَيْهِ أَخْرَاهَا أُعِيدَتْ
عَلَيْهِ أَوْلَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى
سَبِيلَهُ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ لَهُ بَقَرٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا» ، قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَنَجْدَتُهَا وَرِسْلُهَا : عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا إِلَّا بَرَزَ لَهُ بِقَاعِ قَرْقَرٍ كَأَغْدُ
مَا تَكُونُ ، وَأَسْرَهُ وَأَسْمَنِهِ ، وَأَعْظَمِهِ فَتَطَّوُّهُ بِأَظْلَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا
جَاذَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ
حَتَّى يُقْضَى اللَّهُ ^(٥) بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ» ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : وَمَا حَقُّ الْإِبِلِ
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : تُعْطَى الْكَرِيمَةُ ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةُ ، وَتُفْقَرُ الظَّهْرُ ، وَتُطْرَقُ الْفَخْلُ
وَتَسْقَى اللَّبَنَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٦) ، إِنَّمَا خَرَجَ مُسْلِمٌ بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ
مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو عَمْرٍو الْغَدَّانِيُّ ، يُقَالُ : إِنَّهُ
يَخْيِي بَنُ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيَّ ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ

(١) أخفاف : جمع خف ، والخف للبعير كالحافر للفرس وما أصاب الأرض من باطن قدم الإنسان (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : خفف) .

(٢) أظلاف : جمع ظلف ، وهو : للبقرة والغنم كالحافر للفرس والبغل ، والخف للبعير ، وقيل : المنشق من القوائم . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ظلف) .

[١٨٧/١] أ

(٣) قاع قرقر : مكان مستو . (انظر : النهاية ، مادة : قرقر) .

(٤) تطأ : تدوس بالأقدام . (انظر : النهاية ، مادة : وطأ) .

(٥) ضبب عليه في الأصل .

(٦) رواه رواة «الصحيحين» سوى أبي عمر الغداني ، قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

بِهِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، وَلَمْ نَكُتْبُهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ
الْمَخْبُوبِيِّ ، إِنَّمَا :

٥ [١٤٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ نَحْوَهُ ^(٢) .

٥ [١٤٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ ،
حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالٍ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَخَذَ فِي الْمَعَادِنِ
الْقَبْلِيَّةِ الصَّدَقَةَ ، وَأَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَقِيقَ أَجْمَعَ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ، قَالَ
لِبِلَالٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُقْطِعْكَ لِتَحْتَجِرَهُ عَنِ النَّاسِ ، لَمْ يُقْطِعْكَ إِلَّا لِتَعْمَلَ ،
قَالَ : فَأَقْطَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ الْعَقِيقَ .

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ، وَمُسْلِمٌ بِالْدَّرَاوَزْدِيِّ ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ،
وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٤٨٥] [الإتحاف : خزكم ن حم ٢٠٧١٩] .

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ«الإتحاف» : «محمد بن علي بن سهل» ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : «أبو الحسن علي بن سهل» وَهُوَ
النَّسَائِيُّ ، يَرْوِي عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ .

(٢) لَمْ يُخْرِجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» لِأَبِي عَمْرِو الغَدَّانِي ، وَهُوَ مَقْبُولٌ .

٥ [١٤٨٦] [الإتحاف : خزكم الطبراني ٢٤١٥] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٦٣٤١) .

(٣) فِيهِ الْحَارِثُ بْنُ بِلَالٍ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : مَقْبُولٌ . وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا ؛ فُقِيهِ
عَارِفٌ بِالْفَرَائِضِ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ ، وَأَخْرَجَ لَهُ
الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بغيره ؛ وَهُوَ صَدُوقٌ كَانَ يَحْدُثُ مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ فَيَخْطِئُ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي : «المشهور
مَا رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ رِبِيعَةَ ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ لِبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيَّ مَعَادِنَ
الْقَبْلِيَّةِ ، وَهِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفَرْعِ ، فَتِلْكَ الْمَعَادِنُ لَا يَتَّخِذُ مِنْهَا إِلَّا الزَّكَاةُ إِلَى الْيَوْمِ» . قَالَ الشَّافِعِيُّ : «ليس -

[١٤٨٧] ° حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ۞ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : لِأَبِي رَافِعٍ اضْحَبْنِي كَيْمَا تُصِيبَ مِنْهَا ، فَقَالَ : لَا حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا ، وَإِنْ مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ (١) .

[١٤٨٨] ° أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسٍ الْجَنَّةَ» ، قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : يَغْنِي الْعَشَّارُ (٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ (٣) .

[١٤٨٩] ° أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

- هذا مما يثبت أهل الحديث ، ولو أثبتوه لم يكن فيه رواية ، عن النبي ﷺ إلا إقطاعه ، فأما الزكاة في المعادن

دون الخمس ، فليست مروية عن النبي ﷺ فيه . ينظر : «المحرر» (١/٣٤٨) .

[١٤٨٧] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٧٧١٤] [التحفة : د ت س ١٢٠١٨] .

۞ [١٨٧/١ ب]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، رواه رواة الشيخين إلا أنه لم يرد في «الصحيحين» رواية للحكم

عن ابن أبي رافع ، ولا لابن أبي رافع عن أبي رافع رضي الله عنه ، ولم يخرج البخاري لعفان بن مسلم ، عن شعبة .

[١٤٨٨] [الإتحاف : مي جا خز كم حم ١٣٨٧٤] [التحفة : د ٩٩٣٥] .

(٢) العشار : من يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية . (انظر : النهاية ، مادة : عشر) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ولم يخرج له البخاري إلا

تعليقا ، وهو صدوق يدلّس وقد عنعن .

[١٤٨٩] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٢٣٤٧٦] .

مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَيْتِهَا وَعِنْدَهُ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا مِنَ الثَّمَرِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَا وَكَذَا»، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، فَأَخَذَ مِنِّي كَذَا وَكَذَا، فَازْدَادَ صَاعًا^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ إِذَا سَعَى عَلَيْكُمْ مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدَّى»، فَحَاصَ النَّاسُ وَبَهَرَ الْحَدِيثُ حَتَّى قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ رَجُلًا غَائِبًا عَنْكَ فِي إِبِلِهِ وَمَاشِيَّتِهِ وَزَرْعِهِ، فَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَكَيْفَ يَصْنَعُ وَهُوَ غَائِبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ لَمْ يُغَيِّبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَدَّى الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ، فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٥ [١٤٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهَ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الرَّمَادَةِ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ۞ إِلَى الْعَاصِي ابْنِ الْعَاصِ لَعَمْرِي مَا تُبَالِي إِذَا سَمِنتَ، وَمَنْ قَبْلَكَ أَنْ أُعْجَفَ، وَمَنْ قَبْلِي، وَيَا غَوَاةَ، فَكَتَبَ عَمْرُو: السَّلَامُ^(٣) أَمَّا بَعْدُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ^(٣) أَتَتَكَ عِيرٌ^(٤) أَوَّلُهَا عِنْدَكَ،

(١) صاعا: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جراما. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٧).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج البخاري للقاسم بن عوف الشيباني، وهو صدوق يغرب، ولم يخرج مسلم لعمر بن خالد الحراني.

٥ [١٤٩٠] [الإتحاف: خزكم ١٥١٣٦].

(٣) صحح عليه في الأصل.

٥ [١٨٨/١ أ]

(٤) العير: الإبل والدواب وما تحمله. (انظر: النهاية، مادة: عير).

وَأَخْرُهَا عِنْدِي ، مَعَ أَنِّي أَرْجُو أَنْ أَجِدَ سَبِيلًا أَنْ أُحْمِلَ فِي الْبَحْرِ فَلَمَّا قَدِمَ أَوَّلَ عِيرٍ دَعَا الزُّبَيْرَ ، فَقَالَ : اخْرُجْ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْعِيرِ ، فَاسْتَقْبِلْ بِهَا غَدًا ، فَاخْمِلْ إِلَيَّ كُلَّ أَهْلِ بَيْتٍ قَدَرْتَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَيَّ ، وَمَنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَمْلَهُ فَمُرْ لِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ بِبَعِيرٍ بِمَا عَلَيْهِ ، وَمُرْهُمْ فَلْيَلْبِسُوا النَّاسَ كِيَّاسَ^(١) ، وَلْيَنْحَرُوا الْبَعِيرَ ، فَيَحْمِلُوا شَحْمَهُ ، وَلْيَقْدُدُوا لَحْمَهُ ، وَلْيَحْتَدُوا جِلْدَهُ ، ثُمَّ لِيَأْخُذُوا كُبَّةً مِنْ قَدِيدٍ ، وَكُبَّةً مِنْ شَحْمٍ ، وَحَفْنَةً مِنْ دَقِيقٍ فَيَطْبُخُوا وَلِيَأْكُلُوا حَتَّى يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ بِرِزْقٍ فَأَبَى الزُّبَيْرُ أَنْ يَخْرُجَ ، فَقَالَ : أَمَّا وَاللَّهِ لَا تَجِدُ مِثْلَهَا حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا ، ثُمَّ دَعَا آخَرَ أَظْنَهُ طَلْحَةَ فَأَبَى ، ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ ، فَلَمَّا رَجَعَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِنِّي لَمْ أَعْمَلْ لَكَ يَا ابْنَ خَطَّابٍ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ ، وَلَسْتُ أَخْذُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ بَعَثْنَا فِيهَا فِكْرَهُنَا ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاقْبَلْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ ، فَاسْتَعِنْ بِهَا عَلَى دُنْيَاكَ ، فَقَبِلَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١٤٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ^(٣) رِزْقًا ، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

(١) وكذا أخرجه «ابن خزيمة» (٤/٦٨) وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/٥٧٧) ، من طريق الحاكم بإسناده ، فقال : «كساءين» .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج الشيخان لشعيب بن يحيى التجيبي ، وهشام بن سعد أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق له أوهام .

○ [١٤٩١] [الإتحاف : خز كم ٢٢٨٣] [التحفة : د ١٩٥٧] .

(٣) ضبب عليه في الأصل ، وكتب في الحاشية : «ثم رزقناه أو قد رزقناه» ونسبه لنسخة .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ رواه رواة الشيخين ، ولكن لم يرد في «الصحاحين» رواية لأبي عاصم عن عبد الوارث بن سعيد .

[١٤٩٢] ٥ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعَافَى بْنُ عَمْرَانَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ الْمُسْتَوْدِدِ بْنِ شَدَّادٍ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيُكْتَسَبْ زَوْجَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيُكْتَسَبْ خَادِمًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيُكْتَسَبْ مَسْكَنًا»، قَالَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ، أَوْ سَارِقٌ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

[١٤٩٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ٥، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

[١٤٩٢] [الإتحاف: خزكم ١٦٥٥١] [التحفة: د ١١٢٦٠].

(١) قال ابن القطان الفاسي في: «بيان الوهم والإيهام» (٣٧٠ / ٤): «الحارث بن يزيد لا يعرف من هو، وقد ذكر ابن أبي حاتم والنسائي والكوفي جماعة ممن تسمى بهذا الاسم، وأشبه ما هو منهم بالحارث بن يزيد الحضرمي الذي يروي عنه ابن لهيعة، فإن كان إياه فهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم، وقد ذكر ابن أبي شيبة هذا الحديث، ففسر الحارث بن يزيد بأنه الحضرمي، إلا أنه من رواية ابن لهيعة عنه، وجعله أيضا عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن المستورد، لا عن جبير بن نفير، وابن لهيعة من قد علم، واعتماده في تفسير رجل لم يتعين لنا، حتى نبني الحكم بصحة الحديث عليه، كاعتماده فيما روى، وشيء من ذلك لا يصح، فاعلمه». وقد أخرجه أبو داود (٢٩٤٥) في الخراج فقال: «عن موسى بن مروان الرقي، عن المعافى بن عمران، عن الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، عن جبير بن نفير، عنه به». وقال المزي: «وهو أشبه بالصواب».

قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» (٣٧٧ / ٨) بعد أن بين الخلاف فيه: «وعلى هذا: فذكر نفير في هذا الإسناد غلط ممن ذكره؛ فإن الذي جده نفير شامي، وصاحب هذا الحديث مصري، والمستورد أيضا مصري».

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ولم يخرج البخاري للحارث بن يزيد، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير.

[١٤٩٣] [الإتحاف: خزكم حم ٤٥٣٥] [التحفة: دت ق ٣٥٨٣].

عُمَرُ بْنُ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٤٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتْ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي
الرَّحِمِ الْكَاشِحُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ :

○ [١٤٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ ،
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ
صُلَيْعٍ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ
صَدَقَةٌ ، وَإِنَّهَا عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ : إِنَّهَا صَدَقَةٌ ، وَصِلَةٌ» ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج الشيخان لأحمد بن خالد الوهبي ، ومحمد بن إسحاق أخرج
له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس .

○ [١٤٩٤] [الإتحاف : خز كم ٢٣٦٧٠] .

(٢) هذا الإسناد على شرط الشيخين من طريق عبد الرزاق ، وأما طريق الحميدي فقد صرح فيه سفیان بن
عيينة أنه لم يسمعه من الزهري كما في مسند الحميدي ، وكذلك لم يخرج مسلم للحميدي في غير المقدمة .

○ [١٤٩٥] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٥٩٦١] .

(٣) لم يخرج في «الصحيحين» لأم الرائح بنت صليع ؛ إنما أخرج لها البخاري تعليقا ، وقال الحافظ ابن حجر :
مقبولة .

○ [١٤٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَصِّلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»^(١).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

شَاهِدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

○ [١٤٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رِيحَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ».

■ هَكَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: سَوِيٍّ^(٣).

○ [١٤٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ

○ [١٤٩٦] [الإتحاف: خز كم ١٨٨٢٢] [التحفة: دت ٨٦٢٦].

(١) مرة سوي: المرة: القوة والشدة، والسوي: الصحيح الأعضاء. (انظر: النهاية، مادة: مرر).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، قال البزار في «مسنده» (٨٨ / ١٧): «وهذا الحديث رواه ابن عيينة، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والصواب حديث إسرائيل، عن منصور، عن سالم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تابع إسرائيل على روايته أبو حصين، فرواه عن سالم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال (١٣٤ / ١٧): «وهذا الحديث إنما يرويه غير ابن عيينة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي هريرة رضي الله عنه»، وقال الدارقطني في «العلل» (١٢٨ / ١٠): «والمحفوظ: عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي هريرة».

○ [١٤٩٧] [الإتحاف: مي قط كم حم جاطح ١١٦٦٣] [التحفة: دت ٨٦٢٦].

(٣) فيه ريحان بن يزيد؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول.

○ [١٤٩٨] [الإتحاف: مي طح قط كم حم ١٢٨٦٦] [التحفة: دت س ق ٩٣٨٧].

الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ ۖ أَوْ خُدُوشٌ ، أَوْ كُدُوحٌ^(١) فِي وَجْهِهِ» ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْغِنَى ؟ قَالَ : «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ» .

قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ لِسُفْيَانَ : حِفْظِي أَنَّ شُعْبَةَ كَانَ لَا يَزُوي ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ سُفْيَانُ : فَقَدْ حَدَّثَنَا زَيْدٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ^(٢) .

٥ [١٤٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا بِخَمْسَةِ : لِعَاَزٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا ، أَوْ لِعَارِمٍ ، أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ ، أَوْ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ فَتُصَدَّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ فَأَهْدَى الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ لِإِسْنَانٍ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ إِلَّا هَذَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ^(٣) .

٥ [١٨٩/١]

(١) كدوح : خدوش ، وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح . (انظر : النهاية ، مادة : كدح) .

(٢) فيه حكيم بن جبير ضعيف .

٥ [١٤٩٩] [الإتحاف : خزقط كم البزار حم جا ٥٤٨١] [التحفة : دق ٤١٧٧ - ٤٢١٩] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، رواه رواة الشيخين ؛ إلا أنه لم يرد في «الصحاحين» رواية لإبراهيم

ابن موسى عن عبد الرزاق ، ولم يخرج البخاري لمعمر ، عن زيد بن أسلم ، وهذا الحديث معلول ؛ فقد

اختلف على زيد بن أسلم على أوجه ، قال أبو حاتم وأبوزرعة : «هذا خطأ ، رواه الثوري ، عن زيد بن

أسلم ، قال : حدثني الثبت ؛ قال : قال النبي ﷺ وهو أشبه ، وقال أبو حاتم : فإن قال قائل : الثبت من -

٥ [١٥٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ»... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

■ هَذَا مِنْ شَرْطِي فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ أَنَّهُ صَحِيحٌ فَقَدْ يُزِيلُ مَالِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَيَصِلُهُ رَاوٍ غَيْرُهُ ثِقَةٌ^(١)، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ الثَّقَةِ الَّذِي يَصِلُهُ وَيُسْنِدُهُ^(٢).

٥ [١٥٠١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ^(٣) فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ آجِلٍ أَوْ غِنًى عَاجِلٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤).

- هو؟ أليس هو عطاء بن يسار؟ قيل له: لو كان عطاء بن يسار، لم يكن عنه. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: أليس الثبت هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء، ما كان يكنى عنه. وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النبي ﷺ، مرسلًا. قال أبي: والثوري أحفظ اهـ.

وقال الدارقطني: «وروي هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت، عن النبي ﷺ، ولم يسم رجلاً، وهو الصحيح» اهـ. ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٦١٧/٢) و«العلل» للدارقطني (٢٧٠/١١). وقال ابن عبد الهادي في «المحرر» (٣٥١/١): «وأسنده عبد الرزاق، عن معمر، والثوري، وإذا حدث بالحديث ثقة فأسنده كان عندي الصواب، وعبد الرزاق عندي ثقة، ومعمر ثقة»..

٥ [١٥٠٠] [الإتحاف: خز ق ط كم البزار حم جا ٥٤٨١] [التحفة: د ق ٤١٧٧].

(١) قوله: «ويصله راو غيره ثقة» وقع في الأصل: «ويصله أو ثقة»، والمثبت من «الإتحاف».

(٢) مرسل.

٥ [١٥٠١] [الإتحاف: كم حم خد ١٢٧١٩] [التحفة: د ت ٩٣١٩].

(٣) فاقة: حاجة وفقر (انظر: النهاية، مادة: فوق).

(٤) رواه رواة «الصحيحين» سوى بشير بن سليمان؛ فمن رجال مسلم وحده، وسيار أبي حمزة الكوفي لم يخرج له الشيخان، وهو مقبول، قيل للإمام أحمد بن حنبل: «سيار أبو الحكم، عن طارق - يعني ابن شهاب - عن عبد الله، عن النبي ﷺ من نزلت به فاقة فأنزلها بالله، الحديث، فقال: سيار هذا هو أبو حمزة - يعني -

[١٥٠٢] ٥ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّعْرَاءِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ : فَيْدُ اللَّهِ الْعُلْيَا ، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا ، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى ، فَأَعْطِ الْفَضْلَ ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الْمَحْفُوظُ الْمَشْهُورُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

[١٥٠٣] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ» ^(٢) .

■ سَقَطَ عَلَيَّ تَمَامُ الْحَدِيثِ .

[١٥٠٤] ٥ فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ^(٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ،

- الكوفي - وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب اهـ . وقال الدارقطني : «قول البخاري - يعني في ترجمة سيار أبي الحكم - سمع طارق بن شهاب ، وهم منه ، ومن تابعه على ذلك ، والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة ، قال ذلك أحمد ، ويحيى ، وغيرهما» . اهـ .

[١٥٠٢] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ١٦٤٨٥] [التحفة : د ١١٢٠٥] .

(١) فيه عبيدة بن حميد الضبي : صدوق نحوي ربما أخطأ ، أخرج له البخاري في المتابعات .

[١٥٠٣] [الإتحاف : خز كم حم طح ١٣٠٦٥] .

(٢) فيه مؤمل بن إسماعيل صدوق سيئ الحفظ ، أخرج البخاري تعليقا ، وإبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث ؛ رفع موقوفات .

[١٥٠٤] [الإتحاف : خز كم حم طح ١٣٠٦٥] .

(٣) ضبب عليه في الأصل .

[١٨٩/١ ب]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ : يَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَاسْتَعِفَّ عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعَتْ»^(١).

○ [١٥٠٥] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ : «فَاسْتَعِفُّوا عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢).

○ [١٥٠٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَامِعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة : ٣٤] كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه أَنَا أَفْرَجُ عَنْكُمْ فَاذْطَلِقْ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ» وَذَكَرَ كَلِمَةً «لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»، قَالَ : فَكَبَّرَ عُمَرُ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا تَكْنِزُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

(١) فيه إبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث، رفع موقوفات.

○ [١٥٠٥] [الإتحاف : خز كم حم طح ١٣٠٦٥].

(٢) فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وقد تقدم.

○ [١٥٠٦] [الإتحاف : كم ٨٨٣٠] [التحفة : د ٦٣٨٣]، وسيأتي برقم (٣٣٢٣).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج البخاري لغيلان بن جامع، ولم يخرج مسلم لعلي بن عبد الله بن المديني، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لعلي بن عبد الله بن المديني عن يحيى بن يعلى المحاربي، ولا ليعلى عن غيلان بن جامع، ولا لغيلان بن جامع عن جعفر بن إياس.

٥ [١٥٠٧] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً فِي صَفَرِ سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ ^(١) وَكَانَ شَيْخَ صَدَقٍ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْهُ ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدْفِيُّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّيَامِ مِنَ اللَّغْوِ ^(٢) ، وَالرَّفَثِ ^(٣) ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ ، مَنْ أَدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

٥ [١٥٠٨] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ سُلْتٍ ^(٥) ، أَوْ زَيْبٍ .

٥ [١٥٠٧] [الإتحاف : قط كم ٨٣٠٤] [التحفة : دق ٦١٣٣] .

(١) قال الحافظ ابن حجر في : «تهذيب التهذيب» (٢٧٩ / ١٢) : «ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه ، وأغرب الحاكم أبو عبد الله ، فأخرج الحديث في «مستدركه» من طريق مروان بن محمد ، عن يزيد بن مسلم الخولاني ، كذا سماه يزيد بن مسلم ، والمعروف أنه أبو يزيد ، والله تعالى أعلم» .

(٢) اللغو : التكلم بالمطرح من القول وما لا يغني . (انظر : النهاية ، مادة : لغا) .

(٣) الرفث : الفحش من القول . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : رفث) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، فلم يخرج البخاري لمحمود بن خالد الدمشقي ، ولا لمروان بن محمد الدمشقي ، ولا ليزيد بن مسلم الخولاني ، ولا لسيار بن عبد الرحمن الصدي وهو مصري ليس به بأس . قال ابن عبد الهادي : «وليس كما قال يعني الحاكم ، فإن سيارا ، وأبا يزيد لم يخرج لهما الشيخان ، وأبو يزيد الخولاني - هو الصغير - قال فيه مروان بن محمد : شيخ صدق ، وسيار ؛ قال أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال الدراقطني : رواة هذا الحديث ليس فيهم مجروح ، وقال أبو محمد المقدسي : هذا إسناد حسن ، والله أعلم» ، ينظر : «المحرر» (١ / ٣٥٠) .

٥ [١٥٠٨] [الإتحاف : قط كم ١٠٧٣٢] [التحفة : دس ٧٧٦٠] .

(٥) سلت : نوع من الشعير أبيض لا قشر له . (انظر : النهاية ، مادة : سلت) .

■ هَذَا صَحِيحٌ ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ وَاسْمُ أَبِي رَوَادٍ أَيْمَنُ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١) .

○ [١٥٠٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ﷺ يَقُولُ حِينَ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ : «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ» ، وَكَانَ لَا يُخْرِجُ إِلَّا التَّمْرَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ فِيهِ : إِلَّا التَّمْرَ ^(٢) .

○ [١٥١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثُّغَلْبِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا ، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

(١) فيه عبد العزيز بن أبي رواد ؛ صدوق عابد ، ربما وهم . وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٧/١٤) : «لم يقل أحد من أصحاب نافع عنه - في هذا الحديث فيما علمت : «أو سلت أو زيب» إلا عبد العزيز بن أبي رواد» اهـ .

○ [١٥٠٩] [الإتحاف : خزكم ١٠٥٤٦] [التحفة : خ م د ت س ٧٥١٠ - د س ٧٧٦٠ - د ٧٧٩٥ - د ٧٨١٥ - م ٧٨٥١ - م ٧٩٦٤ - س ٨٠٨٤ - خ د ٨١٧١ - خ د س ٨٢٤٤ - خ م س ق ٨٢٧٠] ، وسلياني بـ رقم (١٥١٤) .

[١٩٠/١] أ

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لمحمد بن عبد الأعلى ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لسليمان التيمي عن نافع . والحديث أخرجه البخاري (١٥٢٤) ، ومسلم (٩٩٦/٢) عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه في سياق أتم .

○ [١٥١٠] [الإتحاف : حم خزكم ١٦٣٥٠] [التحفة : س ١١٠٩٣ - س ق ١١٠٩٨] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري ، ومسلم لجعفر بن محمد الثعلبي ، وهو صدوق ، ولا لأبي عمار الهمداني ، وهو كوفي ثقة ، ولم يخرج البخاري للقاسم بن مخيمرة ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو ثقة فاضل .

٥ [١٥١١] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ الْفَهْرِيُّ بِمَضَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «زَكَاةُ الْفِطْرِ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ حُرٌّ وَعَبْدٌ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَإِنَّمَا جَعَلْتُهُ بِإِزَاءِ حَدِيثِ أَبِي عَمَّارٍ، فَإِنَّهُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَهَذَا عَلَى الْوُجُوبِ^(١).

٥ [١٥١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ وَلَقَبُهُ حَمْدَانُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَادٍ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ صَارِخًا بِبَطْنِ مَكَّةَ يُنَادِي أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ: ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ، صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ^(٢).

٥ [١٥١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُلُوسِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ

٥ [١٥١١] [الإتحاف: قط كم ١١٠٧١].

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى كثير بن فرقد فأخرج له البخاري وحده، وهذا الإسناد موافق للبخاري برقم (٥٥٤٨).

٥ [١٥١٢] [الإتحاف: كم ٨١٠٢] [التحفة: دس ٥٣٩٤ - س ٦٤٣٩].

(٢) فيه يحيى بن عباد؛ وهو مجهول، وقال الذهبي: «بل خبر منكر جدا»، وقال العقيلي: «يحيى بن عباد عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب»، وقال الدارقطني: «ضعيف».

٥ [١٥١٣] [الإتحاف: قط كم ١٨٦٩٤].

النَّبِيِّ ﷺ: حَضَّ^(١) عَلَى صَدَقَةِ رَمَضَانَ، عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

○ [١٥١٤] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَضَرَمِيِّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَزَّازِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٤).

○ [١٥١٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيُّ الْعَدْلُ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ^(٤) بْنِ حَكِيمٍ بْنِ

(١) حَضَّ: حَتَّ. (انظر: المصباح المنير، مادة: حضض).

(٢) فيه بكار بن الأسود؛ قال الدارقطني: «ليس بالقوي»، وسفيان بن حسين؛ قال أحمد بن حنبل: «ليس بذلك في حديثه عن الزهري».

○ [١٥١٤] [الإتحاف: مي خزه قط كم ١٠٨٠٣ - مي خزه قط كم / ١١٣٠٩] [التحفة: خ م د ت س ٧٥١٠ - د ٧٧٩٥ - د ٧٨١٥ - م ٧٨٥١ - م ٧٩٦٤ - س ٨٠٨٤ - خ د ٨١٧١ - خ د س ٨٢٤٤ - خ م س ق ٨٢٧٠]، وتقدم برقم (١٥٠٩).

○ [١٩٠ / ب]

(٣) فيه إسماعيل بن إبراهيم الترجماني؛ قال يحيى بن معين: «ليس به بأس»، وفيه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي؛ صدوق له أوهام. قال البيهقي في «سننه» (٤/ ١٦٦): «كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وذكر «البر» فيه ليس بمحفوظ».

○ [١٥١٥] [الإتحاف: ط ش مي خزه حب قط كم حم طح جا ٥٦٢٨] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(٤) وقع في الأصل: «عدي» والتصويب من «الإتحاف»، و«التنقيح» لابن عبد الهادي (٣/ ١١١).

حِزَام ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْح ، قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَذَكَرَ عَنْهُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ ، فَقَالَ : لَا أَخْرِجُ إِلَّا مَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ عَلَى^(١) عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ حِنْطَةٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَوْ مُدَّيْنِ^(٢) مِنْ قَمْحٍ ؟ فَقَالَ : لَا ، تِلْكَ قِيمَةُ مُعَاوِيَةَ ، لَا أَقْبِلُهَا وَلَا أَعْمَلُ بِهَا .

■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الَّتِي قَدَّمْتُ ذِكْرَهَا فِي ذِكْرِ صَاعِ الْبُرِّ كُلِّهَا صَحِيحَةٌ^(٣) ، وَأَشْهَرُهَا حَدِيثُ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، الَّذِي عَلَوْنَا فِيهِ لَكِنِّي تَرَكْتُهُ إِذْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ .

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ :

٥ [١٥١٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ : «عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ : صَاعٌ مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ» .

■ هَكَذَا أَسْنَدُهُ عَنْ عَلِيٍّ ، وَوَقْفُهُ غَيْرُهُ^(٤) .

● [١٥١٧] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ،

(١) كتب في الحاشية : «في» ، ونسبه لنسخة .

(٢) مدين : مثنى مد ، وهو : كَيْلٌ مقدار ربع الصاع ، ما يعادل : (٥٠٩) جرامات . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٠٠) .

(٣) فيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق يدلّس ، وعبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام مقبول ، قال أبو داود بعد أن أخرجه (١٦١٦) : «رواه ابن علية ، وعبدية ، وغيرهما عن ابن إسحاق ، عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام ، عن عياض ، عن أبي سعيد بمعناه ، وذكر رجل واحد فيه - عن ابن علية : «أو صاعاً من حنطة» وليس بمحفوظ» .

٥ [١٥١٦] [الإتحاف : قط كم ١٤٠٨٤] .

(٤) فيه الحارث الأعور ؛ كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، ولم يخرج مسلم للحسن بن الصباح ، وهو صدوق يهم ، وكان عابداً فاضلاً .

● [١٥١٧] [الإتحاف : قط كم ١٤٠٨٤] .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ
عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ^(١) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ ، أَنَّهُ
سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ، فَيَقُولُ : صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ
شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ ، أَوْ سُلْتٍ ، أَوْ زَبِيبٍ^(٢) .

■ وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ يُخْرِجُ مِثْلَهُ فِي الشَّوَاهِدِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

○ [١٥١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ
الْغُبَرِيُّ^(٣) ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ زَكْرِيَّا^(٤) ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ كَانَ
عِنْدَهُ طَعَامٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٍ
مِنْ دَقِيقٍ ، أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ ، أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ»^(٥) .

○ [١٥١٩] أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدِ التُّرْمِذِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبَالٍ
الصَّغَانِيُّ^(٦) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ
زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُدِّ الَّذِي يَقْتَاتُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ ، أَوْ الصَّاعِ الَّذِي
يَقْتَاتُونَ بِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ .

(١) قوله : «عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود» ليس بالأصل ، واستدركناه من «الإتحاف» ، و«السنن
الكبرى» للبيهقي (٢٨٠ / ٤) من طريق الحاكم به .

(٢) فيه الحارث الأعور ؛ تقدم ، ومحمد بن عزيز الأيلي فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه
سلامة ، وسلامة بن روح صدوق له أوهام .

○ [١٥١٨] [الإتحاف : قط كم ٤٨٢٧] .

(٣) قوله : «الغبري» في الأصل : «العنزي» ، والتصويب من «الإتحاف» .

(٤) قيده المزي بالسعدي ، وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٢١١٧) وقال : «الصريمي» .

○ [١٩١ / ١] .

(٥) فيه سليمان بن أرقم ضعيف ، وعباد بن الوليد صدوق ، وعباد بن زكريا مجهول .

○ [١٥١٩] [الإتحاف : كم حم ٢١٢٩٠] .

(٦) قوله : «الصغاني» ، في الأصل : «الصنعاني» والتصويب من «الإتحاف» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَهِيَ الْحُجَّةُ لِمُنَاطَرَةِ مَالِكٍ وَأَبِي يُوسُفَ ^(١) .

٥ [١٥٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَكْفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا فَأَتَكْفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ ؟ » فَقَالَ ثَوْبَانُ : أَنَا ، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٥٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ الْخُبْزِ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخَذْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٥٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ ^(٤) ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ،

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في « الصحيحين » رواية لعقيل عن هشام بن عروة بن الزبير .

٥ [١٥٢٠] [الإتحاف : كم حم ٢٥١٠] [التحفة : د ٢٠٨٣ - س ق ٢٠٩٨] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يرد في « الصحيحين » رواية لعاصم ، عن أبي العالوية ، ولا لأبي العالوية ، عن ثوبان .

٥ [١٥٢١] [التحفة : د ٩٦٩٠] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمبارك بن فضالة ، وهو صدوق ؛ يدلّس ويسوي . وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في « الإتحاف » أن يعزوه للحاكم .

٥ [١٥٢٢] [الإتحاف : حب كم حم ١٠١١٤] [التحفة : د س ٧٣٩١] ، وسيأتي برقم (٢٤٠٤) .

(٤) صحح عليه في الأصل .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِذُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(١) .

فَقَدْ تَابَعَ عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَلَى إِقَامَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ : أَبُو عَوَانَةَ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ .

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ :

○ [١٥٢٣] فَأُخْبِرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرْسُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ :

○ [١٥٢٤] فَخَرَّجَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ :

○ [١٥٢٥] فَخَرَّجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري للأحوص بن جواب ، وهو صدوق ربما وهم ، وعمار بن رزيق ؛ قال يحيى بن معين ، وأبوزرعة : «ثقة» ، وقال أبو حاتم : «لا بأس به» ، وقال النسائي : «ليس به بأس» وفي رواية الأعمش عن مجاهد تدليس كثير ، قال ابن المديني : «لا يثبت منها إلا ما قال سمعت» .

○ [١٥٢٣] [الإتحاف : حب كم حم ١٠١١٤] .

(٢) لم يرد في «الصحاحين» رواية لمسلم بن إبراهيم عن أبي عوانة .

○ [١٥٢٤] [الإتحاف : حب كم حم ١٠١١٤] .

○ [١٥٢٥] [الإتحاف : حب كم حم ١٠١١٤] .

■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُتَّفَقُ عَلَى صِحَّتِهَا لَا تُعَلَّلُ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ^(١) .

وَعِنْدَ الْأَعْمَشِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا :

٥ [١٥٢٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ،
حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ،
وَمَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيزُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ » .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، فَقَدْ صَحَّ عِنْدَ الْأَعْمَشِ الْإِسْنَادَانِ جَمِيعًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ .

وَنَحْنُ عَلَى أَصْلِنَا فِي قَبُولِ الزِّيَادَاتِ مِنَ الثَّقَاتِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُثُونِ ^(٢) .

٥ [١٥٢٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ :
كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ
هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ فَخُذْهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَتَاهُ
مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ فَأَعْرَضَ
عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَذَفَهُ بِهَا ، فَلَوْ أَصَابَتْهُ
لَأَوْجَعَتْهُ وَلَعَقَرَتْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ هَذِهِ
صَدَقَةٌ ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُّ النَّاسَ ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى » .

(١) لم يرد في «الصحيحين» رواية لمعل بن أسد عن عبد العزيز بن مسلم .

٥ [١٥٢٦] [الإتحاف : كم ١٨٨٣] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ أبو بكر بن عياش أخرج له مسلم في المقدمة ، وأخرج له البخاري ،
ولم ترد في «الصحيحين» رواية للأسود بن عامر شاذان عن أبي بكر بن عياش ، ولا لأبي بكر بن عياش عن
الأعمش .

٥ [١٥٢٧] [الإتحاف : مي خز حب كم ٣٧٦٣] [التحفة : د ٣٠٩٧] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٥٢٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا ^(٢) الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، يَقُولُ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرَحُوا لَهُ ثِيَابًا ، فَطَرَحُوا لَهُ ، فَأَمَرَ فِيهَا بِثَوْبَيْنِ ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَجَاءَ فَطَرَحَ الثَّوْبَيْنِ فَصَاحَ بِهِ وَقَالَ : خُذْ ثَوْبَيْكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٥٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «جَهْدُ الْمُقِلِّ» ^(٤) ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ^(٥) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٦) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لموسى بن إسماعيل ، عن حماد ، ولا لحامد ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، ولا لعاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، ولا لمحمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري .

○ [١٥٢٨] [الإتحاف : حب كم حم ٥٦٢٩] [التحفة : دس ٤٢٧٤] .

(٢) سقط من الأصل ، والصواب إثباتها كما في «الإتحاف» وغيره .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم للحميدي إلا في المقدمة ، وابن عجلان أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق .

○ [١٥٢٩] [الإتحاف : خز حب كم حم ٢٠٢٢٩] [التحفة : د ١٤٨١٣] .

(٤) جهد المقل : قدر ما يحتمله حال القليل المال . (انظر : النهاية ، مادة : جهد) .

(٥) تعول : تلزمك نفقته . (انظر : النهاية ، مادة : عول) .

○ [١٩٢/١ أ]

(٦) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم ليحيى بن جعدة ، وفيه أبو الزبير صدوق إلا أنه يدلّس . وقال ابن عبد الهادي : «ولكن وثقه أبو حاتم وغيره» . ينظر : «المحرر» (١/٣٥٩) .

٥ [١٥٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا أَنْ نَتَصَدَّقَ فَوَافَقَ ذَلِكَ مَا لَا عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمَ، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قُلْتُ: مِثْلَهُ، قَالَ وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقُلْتُ: لَا أَسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١٥٣١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَغْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ»^(٢).

■ تَابَعَهُ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

٥ [١٥٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَغْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «الْمَاءُ».

٥ [١٥٣٠] [الإتحاف: مي كم ت ١٥١٦٢] [التحفة: دت ١٠٣٩٠].

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى هشام بن سعد؛ فأخرج له مسلم والبخاري تعليقا، وهو صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع. وقال الحافظ في «الإتحاف»: «لم يخرج مسلم لهشام بن سعد، وإنما أخرج له متابعة، وقد قال الترمذي بعد تخريجه: حديث صحيح».

٥ [١٥٣١] [الإتحاف: خز حب كم حم ٤٩٨٠] [التحفة: دس ق ٣٨٣٤].

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم في «الصحيحين» رواية لابن المسيب، والحسن عن سعد بن عبادة. وقال الذهبي: «غير متصل»، يعني أن ابن المسيب والحسن لم يدركاه، فإنه توفي قديما في أول خلافة عمر.

٥ [١٥٣٢] [الإتحاف: خز حب كم حم ٤٩٨٠].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٥٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا
أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو زَكْرِيَّا
يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ،
حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَأَعْتَقْتُهَا ،
فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : « أَجْرَكَ اللَّهُ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَغْطَيْتَهَا
أَخْوَالَكَ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٥٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ
أَبِي غَرَزَةَ ، حَدَّثَنَا قَيْصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
عِنْدِي دِينَارٌ ، قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ » ، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ، قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ
عَلَى وَلَدِكَ » ، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ، قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ » ، أَوْ قَالَ : « عَلَى
زَوْجَتِكَ » ، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ، قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ » ، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ،
قَالَ : « أَنْتَ أَبْصَرُ » .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن كثير ، عن همام .

○ [١٥٣٣] [الإتحاف : خزعه طبع حب كم حم ٢٣٣٧٠] [التحفة : دس ١٨٠٥٨ - خم س ١٨٠٧٨] ، وسيأتي
برقم (٢٨٨٦) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٠٨) ، ومسلم (١٠١٢) من وجه آخر عن ميمونة رضي الله عنها ، بمثله .

○ [١٥٣٤] [الإتحاف : حب كم حم ١٨٤٢٩] [التحفة : دس ١٣٠٤١] .

[١٩٢/١ ب]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لابن عجلان إلا في المتابعات ، وأخرج له البخاري -

٥ [١٥٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُخْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ الْخَيَوَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَوَهْبُ بْنُ جَابِرٍ مِنْ كِبَارِ تَابِعِيِ الْكُوفَةِ^(١).

٥ [١٥٣٦] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ»^(٢)، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ^(٣) فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا».

- تعليقاً، وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، ولم يخرج له مسلم كذلك عن سعيد المقبري، ولم يرد في «الصحيحين» رواية له عن سعيد بن أبي سعيد، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسفيان الثوري، عن محمد بن عجلان، ولا لمحمد بن عجلان عن المقبري.

٥ [١٥٣٥] [الإتحاف: حب كم حم ١٢١٠١] [التحفة: م ٨٦٢٢ - دس ٨٩٤٣]، وسيأتي برقم (٨٧٥٠).

(١) فيه وهب بن جابر، قال النسائي: «مجهول»، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، والحديث أخرجه مسلم (١٠٠٩) من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بمعناه.

٥ [١٥٣٦] [الإتحاف: مي حب كم حم ١٢١٥٣] [التحفة: دس ٨٦٢٨]، وتقدم برقم (٢٦).

(٢) الشح: أشد البخل. (انظر: النهاية، مادة: شح).

(٣) القطيعة: الهجران والصد، يريد به: ترك البر والإحسان إلى الأهل والأقارب، وهي ضد صلة الرحم. (انظر: النهاية، مادة: قطع).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَأَبُو كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيُّ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ^(١) .

○ [١٥٣٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ» ، أَوْ قَالَ : «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ» ، قَالَ يَزِيدُ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَا يَتَصَدَّقُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَوْ كَعُكَّةً وَلَوْ بِصَلَةٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٥٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ ^(٣) ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : ذَكَرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ : أَنَا أَفْضَلُكُمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

○ [١٥٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ» ، قَالُوا :

(١) فيه أبو كثير الزبيدي ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [١٥٣٧] [الإتحاف : خزعه حب كم حم ١٣٨٩٠] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم ترد في «الصحيحين» رواية لعبد الله ، عن حرملة بن عمران ، ولا لحرملة بن عمران ، عن يزيد بن أبي حبيب .

○ [١٥٣٨] [الإتحاف : خز كم ١٥٣٥٧] .

(٣) قوله : «أبي قرة» في الأصل : «قرة» . والصواب ما أثبتناه .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري ومسلم لأبي قرة ؛ وهو مجهول .

○ [١٥٣٩] [الإتحاف : خز حب كم ١٨١٣٠] [التحفة : س ١٢٣٢٨ - س ١٣٠٥٧] .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَسْبِقُ دِرْهَمٌ أَلْفَ ؟ ، قَالَ : « رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَآخَرَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ غُرْضِهَا ^(١) مِائَةَ أَلْفٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٥٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَّاكُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِئَعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ ، أَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ : فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ ، وَلَمْ يَسْأَلَهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْنِهِمْ وَبَيْنَهُ ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ أَغْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُمْ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي ^(٣) أَعْطَاهُ ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي ^(٤) ، وَيَتْلُو آيَاتِي ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ ^(٥) فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهَزَمُوا فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ ، أَوْ يُفْتَحَ لَهُ ، وَالثَّلَاثَةُ ^(٦) الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ : الشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ ^(٧) ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ ؟ » .

(١) عرضها : جانبها . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

○ [١٩٣/١ أ]

(٢) قال الحافظ في «الإتحاف» : «في صحته نظر ، فإن الليث أحفظ من صفوان ، وقد رواه عن محمد بن عجلان ، فقال : عن سعيد المقبري والقعقاع بن حكيم ، عن أبي هريرة ، فاضطرب فيه ابن عجلان ، فانحط عن رتبة الصحة» اهـ .

○ [١٥٤٠] [الإتحاف : خز حب كم حم ١٧٥٠٣] [التحفة : س ١١٩١١ - ت س ١١٩١٣] ، وسيأتي برقم (٢٤٨١) ، (٢٥٦٨) .

(٣) ضبب عليه في الأصل .

(٤) يتملقني : يتضرع ويتخشع ويتذلل إلي . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : ملق) .

(٥) سرية : طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تُبعث إلى العدو ، وجمعها : سرايا . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

(٦) كتب في حاشية الأصل : كذا «وثلاثة» ، وليس عليها علامة .

(٧) المختال : المتكبر (انظر : النهاية ، مادة : خيل) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٥٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يَخْرُجُ رَجُلٌ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَيْنِ ^(٢) سَبْعِينَ شَيْطَانًا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٥٤٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَّازِ ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : « أَمَرَ مِنْ كُلِّ حَائِطٍ بِقَنُو ^(٤) لِلْمَسْجِدِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ^(٥) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري ومسلم لزيد بن ظبيان وقد قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

○ [١٥٤١] [الإتحاف : خز كم ٢٢٢٣] .

(٢) لحي : منبت اللحية من الإنسان وغيره ، ومراده هنا : العظم الذي فيه الأسنان من داخل الفم . (انظر : اللسان ، مادة : لحا) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لسليمان بن بريدة ، ولم يخرج مسلم لمحمد بن سعيد الأصبهاني . ولم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن سعيد الأصبهاني ، عن أبي معاوية ، ولا للأعمش ، عن ابن بريدة .

○ [١٥٤٢] [الإتحاف : خز حب كم ١٠٨٤٠] .

(٤) القنو : العذق (كل غصن له شعب) بما فيه من الرطب . (انظر : النهاية ، مادة : قنا) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فيه عبد العزيز بن محمد ، وهو صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : «حديثه عن عبيد الله العمري منكر» ، وعبد الله بن عمر ضعيف عابد ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لعبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر .

٥ [١٥٤٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا^(١) الْوَسْقَ ، وَالْوَسْقَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ، وَالْأَرْبَعَةَ وَقَالَ : فِي جَادٍ كُلِّ عَشْرَةٍ أَوْسُقٍ قِنْوٌ يُوَضَّعُ لِلْمَسَاكِينِ فِي الْمَسْجِدِ»^(٢) .

٥ [١٥٤٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدَوَيْهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ ، أَخِي بَنِي حَارِثَةَ ، أَنَّ جَدَّتَهُ حَدَّثَتْهُ وَهِيَ أُمُّ بُجَيْدٍ ، وَكَانَتْ زَعَمَتْ مِمَّنْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ إِنَّ الْمَسْكِينِ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَإِنْ لَمْ تَجِدِي شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا مُحْرَقًا»^(٣) فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ .

■ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

٥ [١٥٤٣] [الإتحاف : خز طح حب كم حم ٣٨٠٤] [التحفة : د ٣١٢٣] .

(١) العرايا : جمع عرية ، وهو أن يجيء إلى صاحب النخل فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عرا) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم حماد بن سلمة ، أخرج له مسلم في المتابعات عن غير ثابت ، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، ولم يخرج مسلم لسهل بن بكار ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسهل بن بكار ، عن حماد بن سلمة ، ولا لحما بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، ولا لواسع بن حبان ، عن جابر بن عبد الله .

٥ [١٥٤٤] [الإتحاف : خز حب كم ط ٢٣٦١٠] [التحفة : د ت س ١٨٣٠٥] .

[١٩٣/١ ب]

(٣) محرقا : محروقا . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : حرق) .

(٤) رواه ثقات ، وابن بجيد : مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين .

٥ [١٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(١) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَقِ^(٢) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَيْرَتَانِ أَحَدُهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَمَخِيلَتَانِ أَحَدُهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ مِنَ الْكِبَرِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٥٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ : اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يُقْرِضْنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي وَهُوَ لَا يَذَرِي يَقُولُ : وَادَّهَرَاهُ، وَادَّهَرَاهُ، وَأَنَا الدَّهْرُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

٥ [١٥٤٥] [الإتحاف : خزكم حم ١٣٨٩٢] .

(١) وقع في الأصل : «أبي إسحاق»، والمثبت من «الإتحاف» .

(٢) في الأصل : «الأزدي» وضرب عليه، وكتب في الحاشية : لعله : «الأزرق»، وهو الصواب كما في «الإتحاف» ومصادر ترجمته .

(٣) فيه عبد الله بن زيد الأزرق ؛ قال الحافظ ابن حجر : مقبول .

٥ [١٥٤٦] [الإتحاف : خزكم حم ١٩٣٠٥] [التحفة : خ م د س ١٣١٣١ - م ١٣٢٩٢ - خ م س ١٥٣١٢] ، وسيأتي برقم (٣٧٣٧)، (٣٨٦٢) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فيه محمد بن إسحاق ؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وهو صدوق يدللس، والعلاء بن عبد الرحمن صدوق ربما وهم، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن .

[١٥٤٧] أخبرنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى، أخبرنا عبد الله بن علي الغزال، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا حيوة بن شريح، حدثنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان، أن عتبة بن مسلم حدثه، أن شفيًا حدثه، أنه دخل المدينة، فإذا هو برجل قد اجتمع الناس عليه، فقال: من هذا؟ قالوا: أبو هريرة، قال: فدنوت منه حتى قعدت بين يديه، وهو يحدث الناس، فلما سكت وخلا، قلت: أنشدك الله بحق، وحق لما حدثتني حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ وعلمته، فقال أبو هريرة: أفعل، لأحدثتك حديثًا حدثني رسول الله ﷺ وعلمته، ثم نشغ^(١) أبو هريرة نشغة، فمكث قليلًا، ثم أفاق، فقال: لأحدثتك حديثًا حدثني رسول الله ﷺ وأنا وهو في البيت ما معنا أحد غيري وغيره، ثم نشغ أبو هريرة نشغة أخرى فمكث بذلك، ثم أفاق ومسح وجهه، فقال: أفعل لأحدثتك بحديث حدثني رسول الله ﷺ، وأنا وهو في البيت ما معنا أحد غيري وغيره، ثم نشغ أبو هريرة نشغة أخرى، ثم مال خازًا على وجهه ﷻ وأسندته طويلاً، ثم أفاق، فقال: حدثني رسول الله ﷺ: «أن الله ﷻ إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم، وكل أمة جاثية^(٢)، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل يقتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله للقياري: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب، قال: فمأذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء^(٣) الليل، وآناء النهار، فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة له: كذبت، فيقول الله ﷻ: أردت أن يقال: فلان قارئ فقد قيل، ويؤتى

[١٥٤٧] [الإتحاف: خزعه حب كم ١٨٩١٤] [التحفة: م س ١٣٤٨٢ - ت س ١٣٤٩٣]، وسيأتي برقم (٢٥٦٤).

(١) النشغ: أن يشهق حتى يكاد يبلغ به الغشي. (انظر: النهاية، مادة: نشغ).

[١٩٤/١]٥

(٢) جاثية: الجثو: الجلوس على الركبتين. (انظر: النهاية، مادة: جثا).

(٣) آناء: أوقات، واحدها: إنى، وأنا. (انظر: ذيل النهاية، مادة: أنا).

بِصَاحِبِ الْمَالِ ، فَيَقُولُ : أَلَمْ أَوْسَعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ : كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : كَذَبْتَ ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : كَذَبْتَ ، وَيَقُولُ اللَّهُ : بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ، وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقَالُ لَهُ : فِيمَ قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ : أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : كَذَبْتَ ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ : كَذَبْتَ ، وَيَقُولُ اللَّهُ : بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْ ، فَقَالَ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ^(١) بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا .

وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْعُذْرِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يَحْتَجْ بِهِ الشَّيْخَانِ ، وَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى شَوَاهِدٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذِهِ السِّيَاقَةِ^(٢) .

○ [١٥٤٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً ، إِلَّا بَغْلَتَهُ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) .

● [١٥٤٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) تسعر : توقد . (انظر : النهاية ، مادة : سحر) .

(٢) فيه الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان ، وهولين الحديث .

○ [١٥٤٨] [الإتحاف : كم خ ٢١٣٧١] .

(٣) أخرجه البخاري برقم (٢٧٥٦) من حديث زهير بن معاوية الجعفي حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله ﷺ أخي جويرية بنت الحارث .

● [١٥٤٩] [الإتحاف : خز حب كم خ قط ١٣٦٨٢] [التحفة : ت س ٩٧٨٥ - (خ) ت س ٩٨١٤ - س ٩٨٤٢] .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ أَشْرَفَ ^(١) عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ دَارِهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِشَمَنِ فَاَبْتَعْتُهَا مِنْ مَالِي فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٥٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ^٥ بْنُ عُبَادَةَ وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ مَالِكٍ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، فَحَضَرَتْ أُمُّ سَعْدٍ الْوَفَاةُ فَقِيلَ لَهَا : أَوْصِي ، قَالَتْ : فِيمَ أَوْصِي ؟ قَالَ : إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ ، فَتُوفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَقَدَّمَ سَعْدٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ ذُكِرَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ » ، قَالَ سَعْدٌ : حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةٌ عَنْهَا ، لِحَائِطٍ قَدْ سَمَّاهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

(١) أشرف : اطلع . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٢) لم ترد في «الصحيحين» رواية لزيد بن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق ، وفيه عبد الله بن جعفر الرقي ؛ وهو ثقة ؛ لكنه تغير بأخرة ، فلم يفحش اختلاطه ، وقال الحافظ في «الإتحاف» : «قد أخرجه البخاري في آخر الوصايا» ، والحديث في صحيح البخاري (٢٧٩٥) من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق به ، بنحوه .

○ [١٥٥٠] [الإتحاف : حب ط خز كم ٥٨٨٥] [التحفة : س ٣٨٣٨] .

○ [١٩٤/١ ب]

(٣) فيه عمرو بن شرحبيل وأبوه ؛ وهما مقبولان ، وخالد بن مخلد صدوق ، يتشيع ، وله أفراد ، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٦٨٦/٢) : «والحديث فيه إرسال» .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ :

٥ [١٥٥١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أُمَّهُ تُوفِيَتْ أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ : فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا^(١) ، وَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا^(٢) .

٥ [١٥٥١] [الإتحاف : خز كم ٨٣٠٥] [التحفة : خ د ت س ٦١٦٤ - خ ٦٢٧٩] .

(١) مخرف : بستان من النخل . (انظر : النهاية ، مادة : خرف) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٧٣) (٢٧٧٩) من وجه آخر عن عكرمة ، به ، بنحوه ، أما حديث عمرو بن دينار

فقد ذكر الترمذي في «سننه» (٦٦٩) إلى أنه قد روى بعضهم هذا الحديث عنه ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ

مرسلاً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧- كتاب الصوم

٥ [١٥٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ ^(١) الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ ^(٢) الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَنَادَى مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٣) .

٥ [١٥٥٢] [الإتحاف : خز ح ب كم ١٨١٥٨] [التحفة : ت ق ١٢٤٩٠ - م ١٢٥٨٧ - خ م س ١٤٣٤٢ - س ١٤٦٠٤] .

- (١) صُفِّدَتْ : شُدَّتْ وَأُوثِقَتْ بِالْأَغْلَالِ . (انظر : النهاية ، مادة : صُفِدَ) .
 - (٢) مَرَدَةٌ : جَمْعُ مَارِدٍ، وَهُوَ الْعَاتِي الشَّدِيدُ . (انظر : النهاية ، مادة : مَرَدَ) .
 - (٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، لَمْ يُخْرِجِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَسَمَاعُهُ لِلْسَّيْرَةِ صَحِيحٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكُتَابُهُ صَحِيحٌ، وَلَمْ تَرُدْ فِي «الصَّحِيحِينَ» رَوَايَةُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي سَنَنِهِ (٦٨٣) : «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ .
- وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ، وَقَدْ أَخْرَجَ بَعْضُهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (١٠٩١) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٥ [١٥٥٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيِّ، وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَصْرِ الْهَلَالِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، قَالَ : «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِذْلَ^(١) لَهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ هَذَا الَّذِي كَانَ شُعْبَةُ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ، وَأَبُو نَصْرِ الْهَلَالِيُّ هُوَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَوِيُّ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ رَاوِيًا عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ وَهُوَ ثِقَةٌ ۞ مَأْمُونٌ^(٢) .

٥ [١٥٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ، فَأَتَاهُ عِيسَى فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فِيمَا أَنْ تُخْبِرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ، قَالَ : يَا أَخِي لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ سَبَقْتَنِي بِهِنَّ أَنْ يُخَسِفَ بِي وَأَعَذَّبَ، قَالَ : فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفَاتِ ثُمَّ خَطَبَهُمْ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ أَوَّلَهُنَّ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، فَإِنْ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ، أَوْ

٥ [١٥٥٣] [الإتحاف : خز كم ٦٣٦٤] [التحفة : س ٤٨٦١] .

(١) عدل : مثل . (انظر : النهاية ، مادة : عدل) .

٥ [١٩٥/١]

(٢) فيه عبد الملك بن محمد الرقاشي ؛ وهو صدوق يخطئ ؛ تغير حفظه لما سكن بغداد ، وأبو نصر الهلالي : مجهول .

٥ [١٥٥٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٠١٠] [التحفة : ت س ٣٢٧٤] ، وتقدم برقم (٧٨٣) ، و(٤١١) .

وَرِقٍ ، ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَارًا ، فَقَالَ : اْعْمَلْ ، وَازْفَعْ إِلَيَّ ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيَزْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ بِوَجْهِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّيَامِ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ فِي عَصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ مِسْكِ ، كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ الصَّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، وَأَمْرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ : هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ ، وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ ، وَالْكَثِيرَ حَتَّى قَدَى نَفْسَهُ ، وَأَمْرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَمِثْلُ ذِكْرِ اللَّهِ كَمِثْلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ مِرَاعًا فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَى حِصْنًا حَصِينًا ، فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يَنْجُو مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِنَّ : الْجَمَاعَةُ ، وَالسَّمْعُ ، وَالطَّاعَةُ ، وَالْهَجْرَةُ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ ، أَوْ مِنْ رَأْسِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجَعَ ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ فَهُوَ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ» ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى ، قَالَ : «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى ، تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّتِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ ، الْمُسْلِمِينَ عِبَادَ اللَّهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٥٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ

[١٩٥/ب]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لزيد بن سلام ، وأبي سلام ، وأخرج لأبي داود الطيالسي تعليقاً .

فَطَرِهِ دَعْوَةً مَا تُرَدُّ» قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ :
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي .

■ إِسْحَاقُ هَذَا إِنْ كَانَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى زَائِدَةَ فَقَدْ خَرَجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ ، فَإِنْ كَانَ
ابْنُ أَبِي فَرْوَةَ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

○ [١٥٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطِيبُ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ
الْمُقَفَّعُ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ ، وَقَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : «ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، فَقَدْ اخْتُجَّ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ وَمَرْوَانَ بْنِ
الْمُقَفَّعِ^(٢) .

○ [١٥٥٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ
السَّدُوسِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بِهَذَا الْبَقِيعِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

(١) فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ مَتْرُوكٌ .

○ [١٥٥٦] [الإتحاف : قط كم ١٠٢٢١] [التحفة : دس ٧٤٤٩] .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ لِمَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ الْحَافِظُ
ابْنُ حَجَرٍ : مَقْبُولٌ . وَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِلْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ إِلَّا تَعْلِيْقًا .

○ [١٥٥٧] [الإتحاف : خزعه كم ١٨٠١٢] .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ بَشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَمِيِّ ، وَهُوَ
صَدُوقٌ قَدْرِي ، وَلَا لِحَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ السَّدُوسِيِّ ؛ وَهُوَ ثِقَةٌ .

٥ [١٥٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ ، قَالَ :
قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَشَجِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : كُنَّا فِي رَمَضَانَ فِي عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ ، وَافْتَدَى بِطَعَامِ مَسْكِينٍ حَتَّى أَنْزَلَتْ
الْآيَةُ : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة : ١٨٥] الْآيَةُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(١) .

٥ [١٥٥٩] أَخْبَرَنِي مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ جَعَلَ الْأَهْلَةَ مَوَاقِيتَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
فَأَفْطَرُوا ، فَإِنْ غَمٌّ ^(٢) عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا ^(٣) لَهُ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الشَّهْرَ لَا يَزِيدُ عَلَى
ثَلَاثِينَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ
مُجْتَهِدٌ شَرِيفُ النَّسَبِ ^(٤) .

٥ [١٥٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ

٥ [١٥٥٨] [الإتحاف : مي خزعه حب كم ٥٩٧٥] [التحفة : خ م د ت م ٤٥٣٤] .

(١) أخرجه مسلم (١/١١٦٤) من وجه آخر عن عبد الله بن وهب ، به ، والبخاري (٤٤٨٦) من وجه آخر ،
عن عمرو بن الحارث ، به ، بنحوه .

٥ [١٥٥٩] [الإتحاف : خز كم ١٠٧٣١] [التحفة : ق ٦٨٠٤ - خ ٦٨٨٨ - خت م م ٦٩٨٣ - م ٧٦٦٩ - م
٨٢١٤] .

(٢) غم : حال دون رؤيته غيم ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : غم) .

(٣) اقدروا : قدروا له تمام العدد ثلاثين يوما . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٨٩/٧) .

﴿ ١٩٦/١ ﴾

(٤) فيه عبد العزيز بن أبي رواد ؛ صدوق عابد ، وربما وهم .

٥ [١٥٦٠] [الإتحاف : خز جا حب قط كم حم ٢١٨٨١] [التحفة : د ١٦٢٨٣] .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَفَّظُ مِنْ هِلَالِ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ، ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤُوسِهِ رَمَضَانَ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْهِ عَدًّا^(١) ثَلَاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ صَامَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدْ حَدَّثَ ابْنُ وَهْبٍ، وَغَيْرُهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

○ [١٥٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ، فَأُخْبِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ «فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالصَّيَامِ».

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

○ [١٥٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيٍّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فَأَمَرَ بِشَاةٍ مَضْلِيَّةٍ^(٤)، فَقَالَ : كُلُوا فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَمَّارٌ : مَنْ صَامَ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

(١) صحح عليها في الأصل.

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج البخاري لعبد الله بن صالح إلا تعليقا؛ وهو صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، ولم يخرج البخاري لمعاوية بن صالح، وهو صدوق له أوهام.

○ [١٥٦١] [الإتحاف : مي حب قط كم ١١٥٠٤] [التحفة : د ٨٥٤٣].

(٣) لم ترد في «الصحيحين» رواية ليحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع. وقال الحافظ في «الإتحاف» : «إن كان محفوظا فهو وارد على دعوى الدارقطني في تفرد مروان بن محمد، فيحرق».

○ [١٥٦٢] [الإتحاف : مي خز حب قط كم خ حم طح ١٤٩٣٧] [التحفة : خت دت س ق ١٠٣٥٤].

(٤) مصلية : مشوية. (انظر : النهاية، مادة : صلا).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٥٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ يَغْنِي هَلَالَ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « يَا بِلَالُ أَدْنِ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا » ^(٢) .

■ تَابِعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ .
أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ :

٥ [١٥٦٤] فَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ أَغْرَابِيٌّ لَيْلَةَ هَلَالَ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْهَلَالَ ، فَقَالَ : « تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَتَدَايِ فِي ۞ النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا .
■ وَهَكَذَا رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

(١) لم ترد في «الصحيحين» رواية لأبي خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس الملائي، ولا لعمر بن قيس الملائي، عن أبي إسحاق، ولا لصلبة بن زفر، عن عمار بن ياسر .
٥ [١٥٦٣] [الإتحاف : مي خز جاحب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤ - دس ١٩١١٣] ، وتقدم برقم (١١١٨) وسيأتي برقم (١٥٦٤) ، (١٥٦٥) .
(٢) فيه سماك بن حرب أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسماك ، عن عكرمة .
٥ [١٥٦٤] [الإتحاف : مي خز جاحب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] ، وتقدم برقم (١١١٨) ، (١٥٦٣) وسيأتي برقم (١٥٦٥) .

٥ [١٥٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ لَيْلَةَ هِلَالِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَأَيْتُ الْهِلَالَ ، فَقَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْنِي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَنادَى أَنْ يَصُومُوا .
■ وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ :

٥ [١٥٦٦] فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي هِلَالِ رَمَضَانَ ، فَأَرَادُوا أَلَّا يَقُومُوا وَلَا يَصُومُوا ، فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ مِنَ الْحَرَّةِ فَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْنِي رَسُولُ اللَّهِ » قَالَ : نَعَمْ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ ^(١) فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٢) بِلَا فَنادَى فِي النَّاسِ أَنْ يَقُومُوا وَأَنْ يَصُومُوا .

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٥٦٥] [الإتحاف : مي خز جاحب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] ، وتقدم برقم (١١١٨) ، (١٥٦٣) ، (١٥٦٤) .

٥ [١٥٦٦] [الإتحاف : مي خز جاحب قط كم ٨٣٠٨] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] .

(١) قوله : « فأتى به النبي ﷺ فقال : « أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْنِي رَسُولُ اللَّهِ » قال : نعم وشهد أنه رأى الهلال » مكانه بياض في الأصل ، واستدركناه من « السنن الكبرى » للبيهقي (٢١٢ / ٤) .

(٢) ضبب عليه في الأصل ، وينظر التعليق السابق .

(٣) فيه سماك ؛ صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، قال أبو داود في « سننه » (٢٣٤١) : « رواه جماعة عن سماك ، عن عكرمة مرسل ، ولم يذكر القيام أحد إلا حماد بن سلمة » ، وقال النسائي : « هذا - أي المرسل - أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى السيناني ، لأن سماك بن حرب كان ربما لقن ، فقليل له : عن ابن عباس ؛ وابن المبارك أثبت في سفیان من الفضل ؛ وسماك إذا انفرد بأصل لم يكن حجة ، لأنه كان يلقن فيتلقن » نقله عنه المزي في « التحفة » (٦١٠٤) ، وابن عبد الهادي في « التنقيح » (٢١١ / ٣) .

٥ [١٥٦٧] أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي، حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، حدثنا أبو غسان يحيى بن كثير العنبري، حدثنا شعبة، عن سمالك، قال: دخلت على عكرمة في اليوم الذي يشك فيه من رمضان وهو يأكل، فقال: اذن فكل، قلت: إني صائم، قال: والله لتذنون، قلت: فحدثني، قال: حدثني ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستقبلوا الشهر استقبالا، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم، وبين منظره سحابة، أو قتره فأكملوا العدة ثلاثين».

■ هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ^(١).

٥ [١٥٦٨] حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحصوا^(٢) هلال شعبان لرمضان». ■ صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(٣).

٥ [١٥٦٩] حدثنا أبو النضر الفقيه في آخرين من مشايخنا، قال أبو النضر، حدثنا إمام

٥ [١٥٦٧] [الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ٨٣٠٧] [التحفة: دت س ٦١٠٥ - س ٦٤٣٥ - س ٦٥٦٤].

(١) فيه عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي؛ صدوق يخطئ، تغير حفظه.

٥ [١٥٦٨] [الإتحاف: قط كم ٢٠٤٧٧] [التحفة: ت ١٥١٢٣].

(٢) أحصوا: عدوا. (انظر: مجمع البحار، مادة: حصا).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره، وهو صدوق له أوهام. ولم ترد في «الصحيحين» رواية لأبي معاوية، عن محمد بن عمرو، وقال أبو حاتم في «العلل» (٣/ ٣٣) (٦٧٠): «هذا خطأ؛ إنما هو محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته؛ أخطأ أبو معاوية في هذا الحديث» اهـ. وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة غريب، لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي معاوية، والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين» اهـ.

٥ [١٥٦٩] [الإتحاف: خز قط كم هق ٨١٠٣]، وتقدم برقم (٦٩٩).

المُسْلِمِينَ فِي عَصْرِهِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ أَسْكَنَهُ اللَّهُ جَنَّتَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُخْرِزٍ الْبَغْدَادِيُّ بِالْفُسْطَاطِ بِخَبَرِ غَرِيبٍ ۞، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَجْرُ فَجْرَانِ: فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ لَا يُحْرَمُ الطَّعَامُ، وَلَا يُحِلُّ الصَّلَاةُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يُحْرَمُ الطَّعَامُ، وَيُحِلُّ الصَّلَاةُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١)، وَشَاهِدُهُ.

○ [١٥٧٠] مَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْرَنَكُمْ^(٢) أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ لِعُمُودِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْتَطِيرَ^(٣)»^(٤).

○ [١٥٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ^(٥) عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ، وَبِقِيلُولَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ».

■ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامٍ لَيْسَا بِالْمَتْرُوكَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا يُحْتَجُّ بِهِمَا، لَكِنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُمَا وَهَذَا مِنْ غُرَرِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ^(٦).

[١٩٧/١] ٥

(١) فِيهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ؛ ثَقَّةٌ ثَبَتَ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَخْطُئُ فِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

○ [١٥٧٠] [الإتحاف: خزعه قط كم حم طح ٦٠٧٨] [التحفة: م د ت س ٤٦٢٤].

(٢) يَغْرَنَكُمْ: يَخْدَعُكُمْ. (انظر: الصحاح، مادة: غرر).

(٣) يَسْتَطِيرُ: يَنْتَشِرُ ضَوْؤُهُ وَيَعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ. (انظر: النهاية، مادة: طير).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١/١١٠٨) عَنْ زَهْرٍ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بِهِ بِمِثْلِهِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَذَلِكَ

(١١٠٨) عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَفِي (٢/١١٠٨) عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيِّ بِهِ.

○ [١٥٧١] [الإتحاف: كم ٨٣١٣] [التحفة: ق ٦٠٩٧].

(٥) السَّحَرُ: آخِرُ اللَّيْلِ. (انظر: مجمع البحار، مادة: سحر).

(٦) فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ ضَعِيفٌ، وَزَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ضَعِيفٌ.

٥ [١٥٧٢] حدثنا أبو النضر الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(١).

٥ [١٥٧٣] أخبرني أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي المقرئ ببغداد، وبكر بن محمد الصيرفي بمرو، قال: حدثنا أبو قلابة الرقاشي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. وحدثنا علي بن حمشاذ العدل واللفظ له، حدثنا الحسين بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن المثنى العنزي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: سمعت أبي، يقول: حدثنا الحسين وهو المعلم، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن أبا عمرو الأوزاعي، حدثه أن يعيش بن الوليد حدثه، أن معدان بن أبي طلحة، حدثه، أن أبا الدرداء حدثه، أن النبي ﷺ: قاء فأفطر، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له، فقال: صدق، أنا صبيت له وضوءه.

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه^(٢) لخلاف بين أصحاب عبد الصمد فيه، قال بعضهم: عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان، وهذا

٥ [١٥٧٢] [الإتحاف: قط كم حم ٢٠٤٧٩] [التحفة: د ١٥٠٢٠]، وتقدم برقم (٧٤١)، (٧٥٢).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن حماد بن سلمة أخرج له مسلم في المتابعات عن غير ثابت، بينما أخرج له البخاري تعليقا، فيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره، وهو صدوق له أوهام. ولم يرد في «الصحاحين» رواية لحامد بن سلمة عن محمد بن عمرو.

٥ [١٥٧٣] [الإتحاف: مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢] [التحفة: د ت س ١٠٩٦٤]، وسيأتي برقم (١٥٧٤)، (١٥٧٥).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج البخاري، ومسلم ليعيش بن الوليد، ولم يخرج البخاري لمعدان بن أبي طلحة.

وَهُمْ مِنْ قَائِلِهِ ، فَقَدْ رَوَاهُ حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ .

○ [١٥٧٤] أَمَّا حَدِيثُ حَزْبِ بْنِ شَدَّادٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : قَاءَ فَأَفْطَرَ^(١) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ هَشَامٍ :

○ [١٥٧٥] فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَكْرَاوِيُّ ، حَدَّثَنَا هَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا ، قَالَ : أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يُرِيدُ بِهِ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَشَامٍ ، حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : قَاءَ فَأَفْطَرَ^(٢) .

○ [١٥٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْبُرْلُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَقَاءَ الصَّائِمُ أَفْطَرَ ، وَإِذَا ذَرَعَهُ الْقَيِّءُ لَمْ يُفْطَرْ » .

○ [١٥٧٤] [الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢] [التحفة : دت س ١٠٩٦٤] ، وتقدم برقم (١٥٧٣) وسيأتي برقم (١٥٧٥) .

○ [١٩٧/١ ب]

(١) فيه عبد الله بن رجاء صدوق يهمل قليلا .

○ [١٥٧٥] [الإتحاف : مي جا خز حب قط كم حم ١٦١٦٢] [التحفة : دت س ١٠٩٦٤] ، وتقدم برقم (١٥٧٣) ، (١٥٧٤) .

(٢) فيه أبو بکر البکراوی ضعيف .

○ [١٥٧٦] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم عم ١٩٨٤٨] [التحفة : خت ١٤٢٦٥ - ق ١٤٥١٩ - دت س ق ١٤٥٤٢] .

■ تَابَعَهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامٍ ^(١) .

○ [١٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ ذَرَعَهُ ^(٢) الْقَيِّءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلَيْقُضَ» .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٥٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ الْبَيْرُوتِيُّ ، حَدَّثَنِي ^(٤) أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلْتُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا كَانَ بِالْبَقِيْعِ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ ^(٥) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ» .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج مسلم لأبي سعيد يحيى بن سليمان الجعفي ، وهو صدوق يخطئ .

○ [١٥٧٧] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم عم ١٩٨٤٨] [التحفة : خت ١٤٢٦٥ - ق ١٤٥١٩ - دت مس ق ١٤٥٤٢] .

(٢) ذرعه : سبقه وغلبه في الخروج . (انظر : النهاية ، مادة : ذرع) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، وقد رواه الترمذي ، وقال : حسن غريب ، سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عيسى بن يونس ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة وقال : ما أراه محفوظا ، وقد روى يحيى بن أبي كثير ، عن عمر بن الحكم أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم ، قال ابن عبد الهادي : «رواه أحمد» ، وقال أبو داود : «سمعت أحمد يقول : ليس من ذا شيء» ، ينظر : «المحرر» (١/ ٣٧١) .

○ [١٥٧٨] [الإتحاف : مي خز جا حب قط كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : مس ٢٠٧٩ - مس ٢٠٩٠ - مس ٢٠٩٧ - مس ٢١١٧ - مس ٢١١٩] ، وسيأتي برقم (١٥٧٩) ، (١٥٨٠) .

(٤) في حاشية الأصل : «حدثنا» ، ونسبه لنسخة .

(٥) يحتجم : يُصنع له حجامه ، وهي : إخراج الدم من الجسد بغرض العلاج . (انظر : اللسان ، مادة : حجم) .

■ قَدْ أَقَامَ الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْإِسْنَادَ فَجَوَّدَهُ ، وَبَيَّنَّ سَمَاعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْ صَاحِبِهِ ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَوِيُّ ، وَهَشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ ، فَإِذَنْ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

أَمَّا حَدِيثُ شَيْبَانَ :

○ [١٥٧٩] فَأُخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍوَنِ الصَّفَّارُ بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادَ الْعَدْلُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الْبَقِيعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ ، فَقَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ» ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : هُوَ أَصَحُّ مَا زَوَيْ فِي هَذَا الْبَابِ^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ هَشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ :

○ [١٥٨٠] فَأُخْبِرُنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الْخَوْصِيُّ ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان للوليد بن مزيد ، ولم يخرج البخاري لأبي أسماء .

○ [١٥٧٩] [الإتحاف : مي خز جاحب كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : س ٢٠٧٩ - س ٢٠٩٠ - س ٢٠٩٧ - س ٢١١٧ - س ٢١١٩] ، وتقدم برقم (١٥٧٨) وسيأتي برقم (١٥٨٠) .

○ [١٩٨/١]

(٢) هذا الإسناد على شرط مسلم وحده ، لم يخرج البخاري لأبي أسماء الرحبي .

○ [١٥٨٠] [الإتحاف : مي خز جاحب كم حم طح ٢٤٨٩] [التحفة : س ٢٠٧٩ - س ٢٠٩٠ - س ٢٠٩٧ - س ٢١١٧ - س ٢١١٩] ، وتقدم برقم (١٥٧٨) ، (١٥٧٩) .

أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ ثَوْبَانَ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي بِالْبَقِيعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ ، فَقَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ» .

■ فَهَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُبَيَّنُ فِيهَا سَمَاعُ الرُّوَاةِ الَّذِينَ هُمْ نَاقِلُوهَا ، وَالثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ لَا تُعَلَّلُ بِخِلَافٍ يَكُونُ فِيهَا بَيْنَ الْمَجْرُوحِينَ عَلَى أَبِي قِلَابَةَ وَغَيْرِهِ فِيهِ ^(١) .

وَعِنْدَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ .

○ [١٥٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ الدَّبَرِيُّ : «وَالْمُسْتَحْجِمُ» .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ، يَقُولُ : لَا أَعْلَمُ فِي الْحَاجِمِ ، وَالْمَخْجُومِ حَدِيثًا أَصَحَّ مِنْ هَذَا ^(٢) .

(١) هذا الإسناد على شرط مسلم وحده ، كما تقدم بيانه ، وقد صححه البخاري وابن المديني ، كما في «علل الترمذي» (١٢١) ، وغيرهما ، ينظر : «فتح الباري» (٤/ ١٧٧) .

○ [١٥٨١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٤٥٣٤] [التحفة : ت ٣٥٥٦] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لإبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، وقال الترمذي في «العلل الكبير» (١٢١) : «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : هو غير محفوظ ، وسألت إسحاق بن -

■ تَابَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ :

٥ [١٥٨٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ .
■ فَلْيَعْلَمْ طَالِبُ هَذَا الْعِلْمِ أَنَّ الْإِسْنَادَيْنِ لِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَدْ حَكَمَ لِأَحَدِهِمَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ۞ بِالصُّحَّةِ ، وَحَكَمَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ لِلْآخَرِ بِالصُّحَّةِ ، فَلَا يُعْلَلُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ ، وَقَدْ حَكَمَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ لِحَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ بِالصُّحَّةِ ^(١) .

٥ [١٥٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ^(٢) الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ

- منصور عنه ؛ فأبى أن يحدث به عن عبد الرزاق ، وقال : هو غلط ، قلت له : ما علتة ؟ قال : روى عنه هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، عن السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج ، عن النبي ﷺ قال : كسب الحجام خبيث ، ومهر البغي خبيث ، وثمن الكلب خبيث ، وقال أبو حاتم في «العلل» (١٠٧/٣) : «إنما يروى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان ، واغتر أحمد بن حنبل بأن قال : الحديثين عنده ، وإنما يروى بذلك الإسناد عن النبي ﷺ أنه نهى عن كسب الحجام ، ومهر البغي ؛ وهذا الحديث في فطر الحجام والمحجوم عندي باطل» ، وقال الحافظ في «الفتح» (١٧٧/٤) : «وقال أحمد أصح شيء في باب أفطر الحجام والمحجوم ، لكن عارض أحمد يحيى بن معين في هذا ؛ فقال : حديث رافع أضعفها ، وروي عن يحيى عن أبي قلابة أن أبا أسماء حدثه أن ثوبان أخبره به ، فهذا هو المحفوظ عن يحيى ، فكأنه دخل لمعمر حديث في حديث والله أعلم» .

٥ [١٥٨٢] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٥٣٤] .

٥ [١٩٨/١ ب]

(١) لم يخرج البخاري لإبراهيم بن عبد الله بن قارظ .

٥ [١٥٨٣] [الإتحاف : مي حب كم حم ش طح ٦٣١١] [التحفة : دس ق ٢١٠٤ - دس ٤٨١٨ - دس ق ٤٨٢٣ -

س ٤٨٢٦] ، وسيأتي برقم (١٥٨٤) ، (١٥٨٥) .

(٢) في «الأصل» : «إسحاق بن أحمد» والمثبت من «الإتحاف» .

أوس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَقِيعِ وَهُوَ يَخْتَجِمُ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدَي لَثْمَانِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ» .

■ فَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ، يَقُولُ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ صَحَّ بِأَسَانِيدَ وَبِهِ نَقُولُ ، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ إِمَامِنَا أَبِي يَعْقُوبَ ، فَقَدْ حَكَمَ بِالصُّحَّةِ بِحَدِيثِ ظَاهِرِ صِحَّتِهِ وَقَالَ بِهِ ^(١) .

وَقَدْ اتَّفَقَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ عَلَى رِوَايَتِهِ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ هَكَذَا ، أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ :

○ [١٥٨٤] فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ صَبِيحَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يَخْتَجِمُ ، فَقَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ» ^(٢) .

(١) رواه رواة «الصحيحين» سوى أبي الأشعث الصنعاني ؛ فأخرج له مسلم وحده ، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢٥٣/٣) : «وصححه أيضا أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وأبو حاتم بن حبان ، وغيرهم ، واستقصى النسائي طريقه ، والاختلاف فيه في «السنن الكبير» ، وروى مسلم في «صحيحه» من طريق أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن شداد حديث : «إن الله كتب الإحسان على كل شيء» ، وقد ضعف يحيى بن معين هذا الحديث ، وقال : هو حديث مضطرب . وقال الإمام أحمد - لما بلغه عن يحيى أنه قال : «ليس فيها حديث يثبت» عنى : أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم ، قال : «هذا كلام مجازفة» ، وروى الميموني ، عن يحيى بن معين أنه قال : «أنا لا أقول إن هذه الأحاديث مضطربة ، فالله أعلم» . اهـ .

○ [١٥٨٤] [الإتحاف : مي حب كم حم ش طح ٦٣١١] [التحفة : دس ق ٢١٠٤ - دس ٤٨١٨ - دس ق ٤٨٢٣ - س ٤٨٢٦] ، وتقدم برقم (١٥٨٣) وسيأتي برقم (١٥٨٥) .

(٢) فيه أبو حذيفة موسى بن مسعود ؛ وهو صدوق سبيء الحفظ ، وقد تابعه قبيصة بن عقبة وهو صدوق ربما خالف ، وباقي رواه ثقات رواة الشيخين سوى أبي الأشعث الصنعاني وهو ثقة .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ :

○ [١٥٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَخْتَجِمُ فِي سَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ » .

■ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ . رَوَاهُ عَاصِمُ الْأَخْوَلُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . وَلَا أَرَى الْحَدِيثَيْنِ إِلَّا صَحِيحَيْنِ ، فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا . فَأَمَّا الرُّخْصَةُ لِلْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ .

○ [١٥٨٦] كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْبِزْطِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ ^(١) .

■ فَاسْمَعِ الْآنَ كَلَامَ إِمَامِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَضْرِهِ بِلا مُدَافَعَةٍ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِتُسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَزْشَدِ الصَّوَابِ .

○ [١٥٨٥] [الإتحاف : مي حب كم حم ش طح ٦٣١١] [التحفة : دس ق ٢١٠٤ - دس ٤٨١٨ - دس ق ٤٨٢٣ - س ٤٨٢٦] ، وتقدم برقم (١٥٨٣) ، (١٥٨٤) .

○ [١٥٨٦] [الإتحاف : حب كم حم ٨٣١٦] [التحفة : س ٥٥٠٠ - خ م دت س ٥٧٣٧ - خ دت س ٥٩٨٩ - س ٦٠٢٠ - خ د ٦٠٥١ - خ دس ٦٢٢٦ - س ٦٢٣١ - س ٦٤٧٨ - دت س ق ٦٤٩٥ - ت س ٦٥٠٧] .

[١٩٩/١] ٥

(١) هذا الإسناد موافق للبخاري برقم (١٦١٤) ، (١٩٤٩) ، وغيرها .

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ، يَقُولُ : قَدْ ثَبَّتَ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ» ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ : إِنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطَرُ الصَّائِمَ ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحَرَّمٌ .

وَهَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ دَالٍّ عَلَى أَنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطَرُ الصَّائِمَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحَرَّمٌ فِي سَفَرٍ لَا فِي حَضَرٍ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ مُحَرَّمًا مُقِيمًا بِبَلَدِهِ ، إِنَّمَا كَانَ مُحَرَّمًا وَهُوَ مُسَافِرٌ ، وَلِلْمُسَافِرِ وَإِنْ كَانَ نَاقِيًا لِلصَّوْمِ ، وَقَدْ مَضَى عَلَيْهِ بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ يُفْطَرَانِهِ لَا كَمَا تَوَهَّمُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّوْمِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُفْطَرَ إِلَى أَنْ يُتِمَّ صَوْمُهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ وَقَدْ دَخَلَ فِي الصَّوْمِ وَنَوَاهُ وَمَضَى بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ جَازَ لَهُ أَنْ يَحْتَجِمَ وَهُوَ مُسَافِرٌ فِي بَعْضِ نَهَارِ الصَّوْمِ ، وَإِنْ كَانَتْ الْحِجَامَةُ تُفْطَرُهُ .

○ [١٥٨٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيُّ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَغْلَى ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، فَقُلْتُ : أَلَا احْتَجَمْتَ نَهَارًا؟ فَقَالَ : تَأْمُرُنِي أَنْ أَهْرِيقَ دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ» .

■ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ ، يَقُولُ : قُلْتُ لِعَبْدَانَ الْأَهْوَازِيِّ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبَّاسًا الْعَنْبَرِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ، يَقُولُ :

قَدْ صَحَّ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ »^(١) .

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَفِي الْبَابِ عَنْ جَمَاعَةٍ ۝ مِنَ الصَّحَابَةِ بِأَسَانِيدٍ مُسْتَقِيمَةٍ مِمَّا يَطُولُ شَرْحُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ ، يَقُولُ : قَدْ صَحَّ عِنْدِي حَدِيثُ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ ، وَالْمَخْجُومُ لِحَدِيثِ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَأَقُولُ بِهِ وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، يَقُولُ بِهِ ، وَيَذْكُرُ أَنَّهُ صَحَّ عَنْهُ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادٍ .

٥ [١٥٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ أَبِي يَحْيَى الْكَلَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعِي »^(٢) فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَغَرَا فَقَالَا لِي : اضْعُدْ ، فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَطِيقُهُ ، فَقَالَا : إِنَّا نُسَهِّلُهُ لَكَ فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا أَنَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ قَالُوا : هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلِّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ مُشَقَّةً أَشَدَّاقَهُمْ^(٣) تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا ، قَالَ : « قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فإن مطر الوراق أخرج له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق كثير الخطأ . ينظر : «العلل» لابن أبي حاتم (٤٨/٣) (٦٨٢) .

٥ [١٩٩/١ ب]

٥ [١٥٨٨] [الإتحاف : مي خز حب كم ٦٣٨٩] [التحفة : س ٤٨٧١] ، وسيأتي برقم (٢٨٧٦) .

(٢) ضبعيه : قيل : وسط العضد ، وقيل : هو ما تحت الإبط . (انظر : النهاية ، مادة : ضبع) .

(٣) أشداقهم : جمع شديق ، وهو : جانب الفم . (انظر : النهاية ، مادة : شديق) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لبشر بن بكر ، وأخرج له البخاري مقرونا .

٥ [١٥٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ^(١).

٥ [١٥٩٠] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْخَطْمِيُّ^(٢) حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الصَّيَّامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِنَّمَا الصَّيَّامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ»^(٣)، فَإِنْ سَابَكَ أَحَدٌ، أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ»^(٤).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

٥ [١٥٨٩] [الإتحاف: خز حب قط كم ٢٠٤٦١] [التحفة: خ ت ق ١٢٣٠٣ - د ١٤٤٣٠ - د ١٤٤٦٠ - خ ت س ق ١٤٤٧٩ - م ١٤٥٠٨ - س ١٤٥٤٣ - خ ١٤٥٥٣].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فإن فيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره، وهو صدوق له أوهام، وإنما أخرج له مسلم متابعة، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن عبد الله الأنصاري عن محمد بن عمرو، والحديث بزيادة «لا قضاء» تفرد به الأنصاري، عن محمد بن عمرو؛ نص على ذلك البيهقي في «المعرفة» (٢٧٢/٦)، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢٢٦/٣): «والمشهور في هذا الحديث هذا اللفظ المخرج في الصحيح، وهذا مروى بالمعنى، والله أعلم»، وقد حسنه الحافظ في «الفتح» (١٥٧/٤).

٥ [١٥٩٠] [الإتحاف: خز كم ١٩٠٢٣] [التحفة: س ١٤١٥٢ - ق ١٢٣٦٢ - س ١٢٨٥٠ - س ١٣١٩٦ - م س ١٣٦٩١ - خ د س ١٣٨١٧ - س ١٤٢٠٣].

(٢) وقع في الأصل: «الحنظلي» والتصويب من «الإتحاف».

(٣) الرفث: الفحش من القول، والرفث: الجماع. (انظر: ذيل النهاية، مادة: رفث).

(٤) صحح عليه في الأصل.

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فلم ترد في «الصحيحين» رواية للحارث بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، والحارث صدوق يهم، ولم يرو مسلم لعبد الله بن المغيرة بن أبي ذئاب، وهو عم الحارث، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات».

٥ [١٥٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

٥ [١٥٩٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الرَّازِيَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: هَشَشْتُ^(٢) يَوْمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَمَضْتَ مَاءً وَأَنْتَ صَائِمٌ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَفِيمَ؟!».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

٥ [١٥٩١] [الإتحاف: خز كم حم ١٩٧٠١] [التحفة: س ق ١٢٩٤٧ - س ١٤٣٠٢].

(١) رواه رواة «الصحيحين».

٥ [١٥٩٢] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ١٥٢١٨] [التحفة: د س ١٠٤٢٢].

٥ [١/٢٠٠]

(٢) تهتس: الهشاشة وطلاقة الوجه وحسن الالتقاء، والمراد: لم تتحرك لأجله. (انظر: المرقاة) (٣٩١٧/٩).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج البخاري لعبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري، وقد قال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لبكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري، ولا رواية لعبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري، عن جابر بن عبد الله، وقد روى الحديث النسائي في «الكبرى» (٣٠٣٦) ثم -

٥ [١٥٩٣] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى^(١)، حدثنا مسدد، حدثنا خالد بن عبد الله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر؛ لأن اليهود والنصارى يؤخرون».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(٢).

٥ [١٥٩٤] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجد تمراً فليفطر عليه، ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور».

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه^(٣).

٥ [١٥٩٥] أخبرني إبراهيم بن إسماعيل القاري، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا

قال: «وهذا حديث منكر، وبكير مأمون، وعبد الملك بن سعيد رواه عنه غير واحد، ولا ندري ممن هذا»، وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢٣٦/٣): «وقد ضعف الإمام أحمد بن حنبل هذا الحديث، وقال: هذا ربيع، ليس من هذا شيء، وإنما ضعف الإمام أحمد هذا الحديث، وأنكره النسائي مع أن رواه صادقون، لأن الثابت عن عمر خلافة؛ فروى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن القبلة للصائم، ف قيل له: إن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم. فقال: من ذاله من الحفظ والعصمة ما لرسول الله ﷺ؟».

٥ [١٥٩٣] [الإتحاف: خز ح كم حم ٢٠٤٨٢] [التحفة: د ١٥٠٢٤ - س ١٥١١٧].

(١) في الأصل: «محمد بن يحيى بن محمد» والصواب ما أثبتناه كما في «الإتحاف».

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لمسدد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ أخرج له مسلم في المتابعات، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره، وهو صدوق له أوهام.

٥ [١٥٩٤] [الإتحاف: خز كم ١٣٢٨] [التحفة: ت س ١٠٢٦].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فإن سعيد بن عامر الضبي ثقة صالح، وقال أبو حاتم: «ربما وهم». وقال الدارقطني في «العلل» (١٢٠/١٢): «إن سعيداً وهم، وإنما روى شعبة هذا الحديث عن

عاصم، عن حفصة، عن سلمان بن عامر، وهو الصحيح» اهـ.

٥ [١٥٩٥] [الإتحاف: مي خز ح كم حم ٥٩٦٢] [التحفة: د ت س ق ٤٤٨٦].

قَيْسُ بْنُ حَفْصِ الدَّارِمِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنِ الرَّبَابِ ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى الثَّمْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الثَّمَرَ فَعَلَى الْمَاءِ ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ :

○ [١٥٩٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَخْبَرَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٍ فَعَلَى تَمَرَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٍ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ ^(٢) .

○ [١٥٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ ^(٣) .

○ [١٥٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ الْهَيَّاجِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ السَّعْدِيُّ ،

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، فلم يخرج البخاري للرباب ؛ وهي مقبولة .

○ [١٥٩٦] [الإتحاف : قط كم حم ٤١١] [التحفة : دت ٢٦٥ - ت ٥٤٨] ، وتقدم برقم (١١٠٣) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يرد في «الصحاحين» رواية لعبد الرزاق ، عن جعفر بن سليمان .

○ [١٥٩٧] [الإتحاف : خز كم البزار ١٤٩٥] .

○ [١/٢٠٠ ب]

(٣) لم يخرج مسلم لمحمد بن عبد العزيز الواسطي ، وهو صدوق يهم ، وكانت له معرفة ، وزكريا بن يحيى بن

أبان ذكره الذهبي في «المقتنى في سرد الكنى» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

○ [١٥٩٨] [الإتحاف : كم ١٨٠٩٠] .

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ .

■ هَذَا حَدِيثٌ لَهُ أَصْلٌ فِي الْمَوْطَأِ ، فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ السَّعْدِيُّ حِفْظَهُ هَكَذَا ، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(١) .

○ [١٥٩٩] فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِهِ بِالْفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ ، وَقَالَ : «تَقَوُّوا لِعَدْوِكُمْ» وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَقَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطَشِ ، أَوْ قَالَ : مِنَ الْحَرِّ ^(٢) .

○ [١٦٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ^(٣) ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ ^(٤) الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

(١) رواه القعنبي كما عند المصنف ، وكما في «مسند الموطأ» للجوهري (ص ٣٦٧) عن مالك ، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ ، به ، بنحوه .

○ [١٥٩٩] [الإتحاف : كم حم ط ش ٢١١٧٢] [التحفة : دس ١٥٦٨٨] .

(٢) رواه ثقات ، وهذا الإسناد موافق للبخاري برقم (١٩٣٦) بداية من القعنبي إلى أبي بكر بن عبد الرحمن .

○ [١٦٠٠] [الإتحاف : حم مي خز كم ش طح ١٦٣٧٣] [التحفة : س ق ١١١٠٥] .

(٣) في الأصل : «أبي الدرداء» وهو تحريف ، والصواب المثبت كما في «الإتحاف» لابن حجر ، ومصادر التخريج .

(٤) البر : الطاعة والعبادة . (انظر : النهاية ، مادة : بر) .

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ فَأُخْرِجَاهُ، مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حَمْزَةَ، وَلَهُ رِوَايَةٌ مُفَسَّرَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَوْلَادِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

٥ [١٦٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ، يَذْكُرُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَدِّهِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَاحِبُ ظَهْرٍ أَعَالِجُهُ أَسَافِرُ عَلَيْهِ وَأَكْرِيه، وَإِنَّهُ رُبَّمَا صَادَفَنِي هَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَأَنَا أَجِدُ الْقُوَّةَ وَأَنَا شَابٌّ، وَأَجِدُنِي أَنَّ أَصُومَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَخِّرَهُ فَيَكُونُ دَيْنًا أَفْأَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْظَمُ لِأَجْرِي، أَوْ أَفْطِرُ؟ قَالَ: «أَيُّ ذَلِكَ شِئْتَ يَا حَمْزَةُ»^(١).

٥ [١٦٠٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: سَافَرَ فِي رَمَضَانَ، فَاشْتَدَّ الصَّوْمُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَعَلَتْ رَاحِلَتُهُ^(٢) تَهِيمُ بِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِأَمْرِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُفْطِرَ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ شَرِبَ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ.

٥ [١٦٠١] [الإتحاف: خزعه حب قط ط كم حكم طح ٤٣٤١] [التحفة: م د س ٣٤٤٠].

(١) فيه محمد بن عبد المجيد المدني؛ مقبول، وحمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي مجهول الحال، وأبوه مقبول.

وأصل الحديث أخرجه مسلم (١١٣٩) عن أبي مرواح، عن حمزة بن عمرو الأسلمي. وأخرجه مسلم كذلك (١٩٥٢)، (١٩٥٣)، (١١٣٨) مختصراً بالمرفوع منه من حديث عائشة رضي الله عنها، أن حمزة بن عمرو الأسلمي، سأل رسول الله ﷺ.

٥ [١٦٠٢] [الإتحاف: خز حب كم ٣٢٣١] [التحفة: م ت س ٢٥٩٨].

٥ [١/٢٠١]

(٢) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكور والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٦٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَأَتَانِي بِطَعَامٍ ، فَقَالَ : لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ : «اذْنُوا فَكُلَا» ، فَقَالَا : إِنَّا صَائِمَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ ، ازْهَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ ، اذْنُوا فَكُلَا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٦٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا النَّجُومَ» ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا فَأَوْفَى عَلَى شَيْءٍ ^(٣) فَإِذَا قَالَ : قَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ ، إِنَّمَا خَرَجَا بِهِذَا الْإِسْنَادِ لِلثَّوْرِيِّ : «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» فَقَطْ ^(٤) .

○ [١٦٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن حماد بن سلمة أخرج له مسلم في المتابعات ، عن غير ثابت ، بينما أخرج له البخاري تعليقا ، وأبو الزبير صدوق إلا أنه يدلّس .

○ [١٦٠٣] [الإتحاف : خز ح كم حم ٢٠٤٧٤] [التحفة : س ١٥٣٩٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، ولم يخرج البخاري لأبي داود عمر بن سعد ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسفيان الثوري ، عن الأوزاعي .

○ [١٦٠٤] [الإتحاف : خز كم ٦٢١١] .

(٣) ضبب عليه في الأصل وفوقه علامة لحق ، وفي الحاشية : «نشر» ولم يصحح عليه .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري ، ومسلم لمحمد بن أبي صفوان الثقفي ، قال أبو حاتم : «ثقة» وقال النسائي : «لا بأس به» وذكره ابن حبان في «الثقات» .

○ [١٦٠٥] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٨٨٢] [التحفة : دس ١٦٢٨٠] .

وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ ، ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٦٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ ، بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِبَاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَيَوْمُ النَّحْرِ ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ ، وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١٦٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا ۞ حَوْشَبُ بْنُ عُقَيْلٍ ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ حَسَّانَ^(٣) الْعَبْدِيُّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لعبد الله بن أبي قيس ، ولا لمعاوية بن صالح ، وهو صدوق له أوهام .

○ [١٦٠٦] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٣٨٧٦] [التحفة : دت س ٩٩٤١] .

(٢) فيه موسى بن علي بن رباح ؛ صدوق ربما أخطأ ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لعبد الله بن يزيد المقرئ ، عن موسى بن علي بن رباح .

○ [١٦٠٧] [الإتحاف : خز كم حم ١٩٦٠٨] [التحفة : دس ق ١٤٢٥٣] .

○ [٢٠١/١ ب]

(٣) قوله : «مهدي بن حسان» ، كذا في الأصل ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٤/ ٤٧٠) من طريق الحاكم به ، وهو وهم ولعله من الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ فصوله كما في مصادر ترجمته : «مهدي بن حرب العبدي» .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، لم يخرج البخاري لأبي داود الطيالسي ، ولا لحوشب بن عقيل ، قال يحيى بن معين «ثقة» ، وقال مرة : «ليس به بأس» ، وكان يكنى أبا دحية ، وقال أبو حاتم : «صالح -

٥ [١٦٠٨] أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أُمِّهِ ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ، قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ فِي شِغْبِ الْأَنْصَارِ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّهَا لَيْسَتْ أَيَّامٌ صِيَامٍ إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ :

٥ [١٦٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْزُوقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلْ ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ عَمْرٍو : كُلْ ، فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا ، وَيَنْهَانَا عَنْ صِيَامِهَا ، قَالَ مَالِكٌ : وَهُنَّ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ^(٢) .

= الحديث ، وقال أبو داود والنسائي : «ثقة» ، ومهدي بن حرب العبدى ؛ قال ابن معين : «لا أعرفه» ، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول . والحديث أعلاه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٩٨) ، وابن حزم في «المحلى» (٦/ ٤٤٠) ، والنووي في «المجموع» (٦/ ٣٤٩) .

٥ [١٦٠٨] [الإتحاف : خزطح كم حم ١٤٩١٥] [التحفة : س ١٠٣٤٢] ، وسيأتي برقم (٣٠٢٩) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، ولم يخرج مسلم لحكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لمسعود بن الحكم الزرقى ، عن أمه ، ولا لأمه ، عن علي بن أبي طالب .

٥ [١٦٠٩] [الإتحاف : مي خزطح كم حم ١٥٩٦٤] [التحفة : س ١٠٧٣٢-١٠٧٥١] .

(٢) رواه ثقات .

٥ [١٦١٠] أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا^(١) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ» - أَوْ - «لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢) .

وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا صَحِيحٌ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ :

٥ [١٦١١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ فُلَانًا لَا يُفْطِرُ نَهَارَ الدَّهْرِ قَالَ : «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(٣) .

٥ [١٦١٢] أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلُ بِالطَّابِرَانِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ^٤ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُخْتِهِ

٥ [١٦١٠] [الإتحاف : خز حب كم حم مي ٧٢٠٥] [التحفة : س ق ٥٣٥٠] .

(١) في الأصل : «قال»، والصواب ما أثبتناه .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، لم يخرج البخاري لعبد الله بن الشخير، قال الحافظ في مسند عبد الله بن الشخير من كتاب «الإتحاف» : «أنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، ثنا يزيد بن هارون، به . وبه : عن أحمد، عن ابن عليّة، بسنده، عن عمران، وجعله شاهداً لحديث ابن الشخير، وغيره علله به»، واحتمل البخاري في «العلل الكبير» للترمذي (١٢١)، وكذلك صنع أبو زرعة في «العلل» (٣/٤٣)، ورجح أبو حاتم حديث قتادة .

وطريق (أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي) مما فات ابن حجر في «الإتحاف» .

٥ [١٦١١] [الإتحاف : خز حب كم حم مي ٧٢٠٥ - حب كم حم خز / ١٥٠٥٢] [التحفة : س ١٠٨٥٨] .

(٣) رواه رواة «الصحيحين» .

٥ [١٦١٢] [الإتحاف : مي خز كم حم ٢١٤٩٩] [التحفة : د ت سي ق ١٥٩١٠] .

الصَّمَاءُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْنُضْغَهَا » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، وَقَدْ أَخْرَجَاهُ حَدِيثُ هَمَّامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَكِيِّ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فَقَالَ : « صُمْتَ أَمْسِ ؟ » قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « فَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا ؟ » الْحَدِيثُ .

فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ اللَّيْثَ يُحَدِّثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذَكَرَ لَهُ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ قَالَ : هَذَا حَدِيثُ حَمْصِي .

وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ :

○ [١٦١٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْزُوقِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٢) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثُونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَيِّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ لَهَا صِيَامًا ؟ فَقَالَتْ : يَوْمُ السَّبْتِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، فلم يخرج البخاري لصفوان بن صالح ، وهو ثقة ، قال أبو زرعة الدمشقي : « وكان يدلس تدليس التسوية » ، ولم ترد في « الصحيحين » رواية لخالد بن معدان ، عن عبد الله بن بسر السلمي ، ولا لعبد الله بن بسر السلمي ، عن الصماء ، وينظر : « التنقيح » (٣/ ٣٤٢) . قال ابن عبد الهادي : « وزعم أبو داود أنه منسوخ » ، وقال مالك : « هو كذب » ، وفي ذلك نظر ، والله أعلم ، ينظر : « المحرر » (١/ ٣٧٩) .

○ [١٦١٣] [الإتحاف : خز ح كم حم ٢٣٤٨٣] [التحفة : س ١٨٢٠٩] .

(٢) صحح عليها في الأصل .

وَالْأَحَدِ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهَا ، فَقَالُوا : إِنَّا بَعَثْنَا إِلَيْكَ هَذَا فِي كَذَا وَكَذَا ، فَذَكَرَ أَنَّكَ قُلْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَتْ : صَدَقَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَكْثَرُ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ ، وَكَانَ يَقُولُ : «إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالِفَهُمْ»^(١) .

○ [١٦١٤] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنُ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ ، وَيُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، قَالَ : وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ ، قَالَ : فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا قَوْلُهَا : يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ نَهَيْتُهَا عَنْهُمَا ، وَقُلْتُ لَوْ كَانَ سُورَةٌ وَاحِدَةً لَكَفَتِ النَّاسَ ، وَأَمَا قَوْلُهَا ۖ : يُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ فَتَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَا أَصْبِرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ : «لَا تَصُومُ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا» ، وَأَمَا قَوْلُهَا : بِأَنِّي لَا أَصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّا^(٢) أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ لَا نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قَالَ : «فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٦١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ،

(١) لم يخرج البخاري ، ومسلم لعبد الله بن محمد بن عمر بن علي ؛ وهو مقبول ، ولا لمحمد بن عمر بن علي ؛ وهو صدوق .

○ [١٦١٤] [الإتحاف : مي عه حب كم حم ٥٢٠٣] [التحفة : د ٤٠١٢ - ق ٤٠٢٠] .

○ [١/٢٠٢ ب]

(٢) كتب في حاشية الأصل : «فإنها» وكتب فوقها : «كذا» .

(٣) هذا الإسناد موافق لمسلم برقم (٦٨) ، (٢١٣) ، وغيرها .

○ [١٦١٥] [الإتحاف : خز كم حم ١٨٩٧٩] [التحفة : خ م ق ١٢٣٦٥ - م د ت س ق ١٢٥٠٣ - س ١٤٣٤٩] .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُذَيْنٍ الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَوْمُ الْجُمُعَةِ عِيدٌ فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ هَذَا لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ ، وَلَيْسَ بِيَّانِ بْنِ بَشِيرٍ وَلَا بِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَخْشِيَّةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

وَشَاهِدُ هَذَا بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ .

○ [١٦١٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَزْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرْقَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ سِمَاكِ الْحَنْفِيِّ ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ مَرْثَدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ ، فَقُلْتُ : أَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ : أَنَا كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْهَا ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَكُونُ ، أَخْبَرَنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَفِي رَمَضَانَ ، أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ : «بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا فَإِذَا قُبِضَ الْأَنْبِيَاءُ رُفِعَتْ ، أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ : «بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَيِّ رَمَضَانَ هِيَ؟ قَالَ : «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَالْعَشْرِ الْآخِرِ» ، قَالَ : ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتُهُ فِي أَيِّ الْعَشَرَيْنِ؟ قَالَ : «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا» ثُمَّ حَدَّثَ

(١) فيه معاوية بن صالح ؛ صدوق له أوهام ، وأبو بشر مؤذن مسجد دمشق ؛ قال الحافظ : «مقبول» ، وقال الذهبي : «مجهول» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لِتُخْبِرَنِي ،
أَوْ لَمَّا أَخْبَرْتَنِي فِي أَيِّ الْعَشْرِ هِيَ ؟ قَالَ : فَعَضِبَ عَلَيَّ غَضَبًا مَا غَضِبَ عَلَيَّ مِثْلَهُ قَبْلَهُ
وَلَا بَعْدَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَأَطْلَعَكُمْ عَلَيْهَا ، التَّمِسُّوْهَا فِي السَّبْعِ الْوَاحِرِ» .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

[١٦١٧] ○ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
بَرْوَيْهِ الْمُؤَدِّنُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
كُلَيْبِ الْجَزَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُونِي مَعَ
أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيَقُولُ لِي : لَا تَتَكَلَّمْ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا ، قَالَ : فَدَعَاهُمْ وَسَلَّاهُمْ عَنْ
لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «التَّمِسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاحِرِ» أَيُّ لَيْلَةٍ
تَرَوْنَهَا ؟ قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْلَةَ إِحْدَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْلَةُ ثَلَاثٍ ، وَقَالَ آخَرُ :
خَمْسٍ ، وَأَنَا سَاكِتٌ ، فَقَالَ : مَا لَكَ لَا تَكَلَّمُ ؟ قَالَ فَقُلْتُ : إِنَّ أَدْنَى لِي يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ تَكَلَّمْتُ ، قَالَ : فَقُلْ . مَا أُرْسَلْتُ إِلَيْكَ إِلَّا لِتَكَلَّمَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : أَحَدُكُمْ
بِرَأْيٍ ؟ قَالَ : عَنْ ذَلِكَ نَسَأُكَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : السَّبْعُ ، رَأَيْتُ اللَّهَ ذَكَرَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ،
وَمِنَ الْأَرْضِينَ سَبْعًا ، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ سَبْعٍ ، وَبَرَزَ نَبْتُ الْأَرْضِ ، قَالَ : فَقَالَ : هَذَا
أَخْبَرْتَنِي مَا أَعْلَمُ ، أَرَأَيْتَ مَا لَا أَعْلَمُ مِنْ قَوْلِكَ نَبْتُ الْأَرْضِ سَبْعٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : إِنَّ
اللَّهَ ، يَقُولُ : ﴿ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَفَكَّهَةً وَأَبَّا ﴾ [عبس : ٢٦ - ٣١] وَالْأَبُ
نَبْتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُهُ الدَّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَقُولُوا
كَمَا قَالَ هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي لَمْ يَجْتَمِعْ شُؤْنُ رَأْسِهِ بَعْدُ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَرَى الْقَوْلَ إِلَّا كَمَا

[١٢٠٣/١] ○

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لأبي حذيفة ، ولا لمالك بن مرشد ، ولا لأبيه مرشد ،
وأبو حذيفة صدوق سعي الحفظ ، وعكرمة بن عمار صدوق يغلط ، ولم يكن له كتاب ، ومرشد قال الحافظ
ابن حجر : مقبول .

[١٦١٧] ○ [الإتحاف : كم ٨٧٧٠] [التحفة : خ د ٥٩٩٤] ، وسيأتي برقم (٦٤٤٣) .

قُلْتُ ، قَالَ : وَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَمَرْتُكَ أَنْ لَا تَكَلَّمَ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا ، وَإِنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ .

قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : فَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

● [١٦١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : ذَكَرْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِطَالِيهَا إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ فِي تِسْعٍ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ ، أَوْ فِي خَمْسٍ يَبْقَيْنَ ، أَوْ فِي ثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ ، فَكَانَ لَا يُصَلِّي فِي الْعَشْرَيْنِ إِلَّا صَلَاتَهُ سَائِرَ^(٢) سَنَتِهِ ، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ اجْتَهَدَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

○ [١٦١٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «الصَّائِمُ الْمُتَطَوُّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ ، إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لكليب بن شهاب ، ولا لعاصم بن كليب الجرمي ؛ وهو صدوق رمي بالإرجاء ، وعبد الملك العزمي صدوق له أوهام .

● [١٦١٨] [الإتحاف : خز ح كم حم ١٧١٤٧] [التحفة : ت س ١١٦٩٦] .

(٢) سائر : باقي . (انظر : اللسان ، مادة : سير) .

(٣) فيه عيينة بن عبد الرحمن ؛ وهو صدوق ، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لعبد الرحمن ، عن أبي بكر .

○ [١٦١٩] [الإتحاف : حم ٢٣٣٠٣] [التحفة : ت س ١٨٠٠١] ، وسيأتي برقم (١٦٢٠) .

(٤) لم يخرج البخاري ومسلم لأبي صالح باذام ، ولم يخرج البخاري لصفوان بن عيسى القاضي إلا تعليقا ، وسماك بن حرب أخرجه البخاري تعليقا ؛ وهو صدوق ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، وأبو صالح ضعيف يرسل .

[١٦٢٠] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ الْخَاقَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَطَوُّعُ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ صَامٌ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَتِلْكَ الْأَخْبَارُ الْمُعَارِضَةُ لِهَذَا لَمْ يَصِحَّ مِنْهَا شَيْءٌ^(١).

[١٦٢١] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَلَمْ يَغْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اغْتَكَفَ عَشْرِينَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢)، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ.

[١٦٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَسَافَرَ عَامًا، فَلَمْ يَغْتَكِفْ، وَاعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عَشْرِينَ لَيْلَةً^(٣).

[١٦٢٠] [التحفة: ت س ١٨٠٠١]، وتقدم برقم (١٦١٩).

[١/٢٠٣ ب]

(١) فيه يحيى بن أبي الحجاج الخاقاني لين الحديث، وسماك بن حرب صدوق، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن، وأبو صالح ضعيف يرسل.

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٣٣٠٣) أن يعزوه للحاكم.

[١٦٢١] [الإتحاف: خز حب كم حم ٩٢٧] [التحفة: ت ٧٥٣].

(٢) لم يرد في «الصحيحين» رواية ليحيى بن يحيى، عن محمد بن أبي عدي.

[١٦٢٢] [الإتحاف: خز عه حب كم حم عم ١٢٢] [التحفة: د س ق ٧٦].

(٣) فيه سهل بن بكار ثقة ربما وهم.

٥ [١٦٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مَحْبُوبٍ الرَّمْلِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صِيَامٌ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَلِفُقَهَاءُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي ضِدِّ هَذَا حَدِيثَانِ ذَكَرَهُمَا ، وَإِنْ كَانَا لَا يُقَاوِمَانِ هَذَا الْخَبَرَ فِي عَدَالَةِ الرُّوَاةِ .

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ :

٥ [١٦٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ يَوْمًا ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اعْتَكِفْ ، وَصُمْ يَوْمًا» ^(٢) .

■ الْحَدِيثُ الثَّانِي :

٥ [١٦٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ الدَّمَشَقِيُّ ،

٥ [١٦٢٣] [الإتحاف : مي قط كم ٧٨٢٢] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ ففيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ؛ أخرج له مسلم ، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره ؛ وهو صدوق ؛ كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وهذا الحديث رفعه وهم ، والصواب أنه موقوف ، وقد أشار إلى هذه العلة الدارقطني في سننه ، فقال : «رفعه هذا الشيخ - يعني عبد الله بن محمد بن نصر الرملي - وغيره لا يرفعه» ، وينظر : «التنقيح» لابن عبد الهادي (٣/٣٦٨) .

٥ [١٦٢٤] [الإتحاف : كم ١٠٠٦٣] [التحفة : دس ٧٣٥٤ - خ م ٧٨٢٨ - م س ٧٩١٦ - خ ٧٩٣٣ - خ م ٨١٥٧] .

(٢) فيه محمد بن سنان القرزاز ، وهو ضعيف ، وعبد الله بن بديل وهو صدوق يخطئ . وأصل الحديث في «الصحيحين» .

٥ [١٦٢٥] [الإتحاف : كم قط ٢٢١١٩] .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا اغْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ » .

■ لَمْ يَخْتَجِ الشَّيْخَانِ بِسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ ^(١) .

● [١٦٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ وَاحِدٍ ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ ، قَالَ : زَادَ مِسْكِينًا آخَرَ ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ [البقرة : ١٨٤] ، وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ وَضَعَ لِلشَّيْخِ ۞ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ ، وَأَمَرَ أَنْ يُطْعِمَ الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

● [١٦٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهَ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : رُخِصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ أَنْ يُفْطِرَ ، عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

(١) فيه سويد بن عبد العزيز ؛ ضعيف ، وعبد الله بن بديل ؛ قال ابن معين : « ليس بالقوي » .

● [١٦٢٦] [الإتحاف : قط كم ٨١١٠] [التحفة : د ٥٥٦٥] .

٥ [٢٠٤ / ١]

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٨٤) من وجه آخر عن عمرو بن دينار ؛ بنحوه ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لابن أبي نجيح ، عن عمرو بن دينار .

● [١٦٢٧] [الإتحاف : قط كم ٨٣١١] [التحفة : د ٥٥٦٥] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فإنه لم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن عبد الله الرقاشي ، عن وهيب .

٥ [١٦٢٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ نَعِيمُ بْنُ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرِ حِمَصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّخُورَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا .

هَذَا آخِرُ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمِي مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي أَبْوَابِ كِتَابِ الصِّيَامِ مِمَّا لَمْ يُخْرِجْهُ الشَّيْخَانِ .

٥ [١٦٢٨] [الإتحاف : خز كم حم ١٧٠٨٦] [التحفة : ص ١١٦٤٢] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ، فيه عبد الله بن صالح أخرج له البخاري تعليقا ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه ، ومعاوية بن صالح لم يخرج له البخاري ، وهو صدوق له أوهام ، قال الذهبي : «وليس الحديث على شرط واحد منهما بل هو حسن» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٨- أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ

٥ [١٦٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «مَرَّةً وَاحِدَةً، فَمَنْ أَرَادَ تَطَوُّعًا».

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو سِنَانٍ هَذَا هُوَ الدُّوْلِيُّ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا سُفْيَانَ بْنَ حُسَيْنٍ وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ الَّذِينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ^(١).

٥ [١٦٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنُ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُزْفَعُ الثَّالِثَةُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

٥ [١٦٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٥ [١٦٢٩] [الإتحاف: قط كم حم ٩٠٨٦] [التحفة: دس ق ٦٥٥٦]، وسيأتي برقم (١٧٤٨)، (١٧٤٩)، (٣١٩٦)، (٣١٩٧).

(١) فيه سفیان بن حسین؛ حديثه عن الزهري ليس بذلك.

٥ [١٦٣٠] [الإتحاف: خز حب كم ٩٣٦٧].

٥ [١/٢٠٤ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فإن سفیان بن حبيب لم يخرج له البخاري.

٥ [١٦٣١] [الإتحاف: خز عه حب كم ١٨١٦٨] [التحفة: س ١٢٥٩٤].

الْخَوْلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَفَدُ اللَّهُ ثَلَاثَةَ : الْغَازِي ، وَالْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٦٣٢] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ ،
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ ^(٢) حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ
الْحَاجُّ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٦٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ ^(٤) الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ ، وَأَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ
التَّاجِرُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم ترد في «الصححين» رواية لبكير عن سهيل بن أبي صالح ، وقال
الدارقطني : «خالفه روح بن القاسم ، وسليمان بن بلال ، وعبد العزيز بن المختار ، والدراوردي ،
وابن أبي حازم ، وهيب بن خالد روه عن سهيل ، عن أبيه ، عن مرداس الجندعي ، عن كعب الأحبار
قوله ، وهو الصحيح» . اهـ . وقال الدارقطني في «الأفراد» : «غريب من حديثه عن أبيه ، تفرد به بكير بن
عبد الله بن الأشج ، وعنه ابنه ، ولا نعلم حدث به غير عبد الله بن وهب» ، وقال أبو نعيم في «الحلية» :
«غريب ، تفرد به مخرمة ، عن أبيه ، عن سهيل» . وينظر : «العلل» لابن أبي حاتم (٤٥٨/٣) (١٠٠٧) .

○ [١٦٣٢] [الإتحاف : خز كم ١٨٨٢٧] .

(٢) صحح عليها في الأصل .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ شريك النخعي صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه ، أخرج له مسلم في
المتابعات ، والبخاري تعليقا ، ولم ترد في «الصححين» رواية للحسين بن محمد المروزي ، عن شريك ،
ولا لشريك ، عن منصور ، وقال ابن القيسراني : «قال محمد بن جعفر ابن الإمام : قال إبراهيم بن سعيد
الجوهري : أظن شريكا ذهب وهمه إلى حديث منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة : من حج ، ولم
يرفت ، ولم يفسق» ينظر : «ذخيرة الحفاظ» (٤٦١/١) .

○ [١٦٣٣] [الإتحاف : قط كم ١٥٩١] ، وسيأتي برقم (١٦٣٤) .

(٤) وقع في الأصل : «حازم» والتصويب من «الإتحاف» .

مَسْرُوقِ الْكِنْدِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الزَّادُ^(١) وَالرَّاحِلَةُ^(٢)».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

وَقَدْ تَابَعَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ سَعِيدًا عَلَى رِوَايَتِهِ، عَنْ قَتَادَةَ:

○ [١٦٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدَوَيْهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فَقِيلَ: مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

○ [١٦٣٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

(١) الزاد: ما تزوده الرجل في سفره، ويسمى ما أعده في منزله زادًا. (انظر: النهاية، مادة: زود).

(٢) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فيه علي بن سعيد بن مسروق الكندي؛ لم يخرج له الشيخان، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لابن أبي زائدة، عن سعيد بن أبي عروبة.

○ [١٦٣٤] [الإتحاف: قط كم ١٥٩١]، وتقدم برقم (١٦٣٣).

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لأبي أمية عمرو بن هشام الحراني، وأبو قتادة الحراني متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: «لعله كبر واختلط وكان يدلّس».

○ [١٦٣٥] [الإتحاف: خزعه حب كم حم ١٩٧٢١] [التحفة: م د ت ١٤٣١٧ - خ ت د ١٢٩٦٠ - خ ت م د]

١٣٠١٠ - ق ١٣٠٣٥ - م د ١٤٣١٦]، وسيأتي برقم (١٦٣٦).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١) .

○ [١٦٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ بِرِيدًا ^(٢) إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٣) .

○ [١٦٣٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَزَّازُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، يَقُولُ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَرَدْتُ سَفْرًا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : انْتَظِرْ حَتَّى أَوْدَعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُودِّعُنَا : أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

○ [١٦٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه مسلم (١٣٥٩) عن ليث عن سعيد بن أبي سعيد به .

○ [١٦٣٦] [الإتحاف : خز ح ب كم ط حم ش ١٨٤٥٩] [التحفة : خت د ١٢٩٦٠] ، وتقدم برقم (١٦٣٥) .

(٢) البريد : مسافة طولها : ١٦ ، ٢٠ كيلومترًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٦١) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم ليحيى بن المغيرة وهو صدوق ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسهيل بن أبي صالح ، عن سعيد بن أبي سعيد .

○ [١٦٣٧] [الإتحاف : خز كم ١٠٠٨٧] [التحفة : ت س ٦٧٥٢ - د سي ٧٣٧٨] ، وسيأتي برقم (٢٥١٠) ، (٢٥١١) .

○ [١/٢٠٥]

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، وقد رواه الوليد بن مسلم أيضا عن حنظلة ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عمر . ينظر «العلل» للدارقطني (١٣/١٤٠) (٣٠١٥) ، «العلل» لابن أبي حاتم (١/٢٦٨) .

○ [١٦٣٨] [الإتحاف : خز كم ٥٣٦٨] [التحفة : ق ٤٠٨٩] .

إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُشَاةً مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: «ازْبُطُوا عَلَى أَوْسَاطِكُمْ بِأَزْرِكُمْ» وَمَشَى خِلَطَ الْهَزْوَلَةِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [١٦٣٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: شَكََا نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَشْيَ فَدَعَا بِهِمْ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالنَّسْلَانِ» فَتَسَلَّنَا فَوَجَدْنَاهُ أَخْفَ عَلَيْنَا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [١٦٤٠] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِحَارِهِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

○ [١٦٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ

(١) فيه يحيى بن اليمان؛ وهو صدوق عابد يخطئ كثيرا، وقد تغير، وحمزة الزيات؛ وهو صدوق زاهد ربما وهم، وحمران بن أعين؛ وهو ضعيف، رمي بالرفض.

○ [١٦٣٩] [الإتحاف: خز ح كم ٣١٦٥]، وسيأتي برقم (٢٥٢٦).

(٢) أخرجه البزار بإسناده عن روح، به، وقال: «لا نعلم هذا إلا عن جابر بهذا الإسناد».

○ [١٦٤٠] [الإتحاف: مي خز ح كم حم ١١٩٢٥] [التحفة: ت ٨٨٦٥]، وسيأتي برقم (٢٥٢٥)، (٧٥٠١).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يخرج البخاري لشرحبيل بن شريك، وأبي عبد الرحمن الحبلي.

○ [١٦٤١] [التحفة: د ت ٥٨٤٨]، وسيأتي برقم (٢٥٢٤).

بِمُضَرٍّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَمْ يُغْلَبِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ».

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَالْخِلَافُ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ قَدْ شَرَحْتُهَا فِي كِتَابِ التَّلْخِصِ^(١).

○ [١٦٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَهُمْ نَفَرٌ، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ؟» فَاسْتَقْرَأَهُمْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هُوَ ۖ مِنْ أَخْدِثِهِمْ سِنًا، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكَ يَا فَلَانُ؟»، قَالَ: مَعِيَ كَذَا كَذَا، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، قال الدارقطني: «يرويهِ أَبُو سَلَمَةَ الْعَامِلِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ هَذَا هُوَ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَطَّافٍ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَرَوَى عَنْ عِبَادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ الزُّهْرِيِّ الْمُرْسَلُ».

وقال أبو حاتم في «العلل» (٤٨٨/٣) (١٠٢٤): «ورواه ليث بن سعد، عن عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُرْسَلٌ أَشْبَهَ، لَا يَحْتَمِلُ هَذَا الْكَلَامُ يَكُونُ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ». اهـ.

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٨٠٣١) أن يعزوه للحاكم.

○ [١٦٤٢] [الإتحاف: خز ح ب كم ١٩٥٩٧] [التحفة: ت س ق ١٤٢٤٢].

○ [١/٢٠٥ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان لعطاء الحجازي، قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وأخرج البخاري لعبد الحميد بن جعفر تعليقا، وهو صدوق رمي بالقدر، وربما وهم. وقال أبو حاتم في «العلل» (٢٣٧/٣) (٨٢٧): «قال أبي: وروى الليث بن سعد، عن سعيد، عن عطاء مولى أبي أحمد أن رسول الله ﷺ بعث بعثًا، والصحيح ما رواه الليث» اهـ.

٥ [١٦٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزْنِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزْنِيُّ ، عَنْ ^(١) الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : إِذَا كَانَ نَفَرٌ ثَلَاثَةً فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ ذَاكَ أَمِيرٌ أَمْرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٦٤٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : حَمَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضِعَافٍ لِلْحَجِّ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ ، فَقَالَ : «مَا مِنْ بَعِيرٍ ^(٣) إِلَّا عَلَى ذُرْوَتِهِ ^(٤) شَيْطَانٌ ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمْ ، ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٥) ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ .

٥ [١٦٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ بِهِمَاذَانِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ،

٥ [١٦٤٣] [الإتحاف : خز كم ١٥٢٨٦] . (١) ضبب على أوله في الأصل .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لعمار بن خالد . قال البزار في «مسنده» (١/ ٤٦٢) : «وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عمر موقوفا ، ولا نعلم أسنده إلا القاسم بن مالك ، عن الأعمش» .

٥ [١٦٤٤] [الإتحاف : خز كم حم ٢٠٨٧١] [التحفة : خت ١٥٥٢٢] .

(٣) البعير : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، والجمع : أبعة وبعران . (انظر : النهاية ، مادة : بعير) .

(٤) ذروة : أعلى سنام البعير . وذروة كل شيء أعلاه . (انظر : النهاية ، مادة : ذرا) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لمحمد بن عبيد الطنافسي ، عن ابن إسحاق ، ولا لابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي ، ولا لمحمد بن إبراهيم ، عن عمر بن الحكم ، ولا لعمر بن الحكم ، عن أبي لاس .

٥ [١٦٤٥] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٦٥٨٨] .

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ^(١) مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ازْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً، وَابْتَذِرُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كِرَاسِيَّ»^(٢).

○ [١٦٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوْقَ ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، وَإِذَا رَكَبْتُمُوهُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، لَا تُقْصِرُوا عَنْ حَاجَةٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِهِ^(٣).

○ [١٦٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَلَى كُلِّ ذُرْوَةٍ بَعِيرٍ شَيْطَانًا، فَاْمْتَهُنُوهُمْ بِالرُّكُوبِ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ ﷻ»^(٤).

○ [١٦٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،

(١) قوله: «سهل بن» ليس بالأصل، والمثبت من «الإتحاف». قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (٢/٢٦٩): وهو الصواب وزاد في «الإيثار» (١/١٩٦): «هي غلطة من الناسخ، وإلا للزم أن يكون لسهل بن أنس ترجمة ولم يقع ذلك».

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لسهل بن معاذ.

○ [١٦٤٦] [الإتحاف: مي خز حب كم حم ٤٣٤٢] [التحفة: مي ٣٤٤٣].

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي؛ وقال الحافظ ابن حجر: مقبول.

○ [١٦٤٧] [الإتحاف: خز كم ١٩٢٠٤].

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فإن ابن أبي الزناد صدوق تغير حفظه، وأخرج له مسلم في المتابعات، والمقدمة، وأخرج له البخاري تعليقا.

○ [١٦٤٨] [التحفة: خ ق ٦٠٥٦ - د ت س ٦١٩٠ - د س ٦١٩١]، وسيأتي برقم (٢٢٨١)، (٢٥٣٢).

عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي^(١) السَّقَاءِ^(٢)، وَعَنِ الْجَلَالَةِ^(٣) وَالْمُجَثَّمَةِ^(٤).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ فَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرَمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، ثُمَّ لَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥).

○ [١٦٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٦).

○ [١٦٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا زُوَيْمُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِالْدَّلْجَةِ^(٧)، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ لِلْمُسَافِرِ».

○ [١/٢٠٦]

(١) في : فم . (انظر : القاموس ، مادة : في) .

(٢) السقاء : ظرف (وعاء) للماء من الجلد ، والجمع : أسقية . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٣) الجلالة : الجلالة من الحيوان التي تأكل العذرة ، والجلة : البعر . (انظر : النهاية ، مادة : جلل) .

(٤) المجثمة : كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل ، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : جثم) .

(٥) فيه حماد بن سلمة أخرج له مسلم عن قتادة في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وأخرجه البخاري (٥٦٢٨) من وجه آخر عن عكرمة مختصرا .

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٨٥٩٧) .

○ [١٦٤٩] [الإتحاف : خزعه حب كم حم ١٩٢٩٩] [التحفة : م س ١٣٩٨٣ - ١٤٠٢٥ د] .

(٦) أخرجه مسلم (٢/٢١٧١) من وجه آخر عن العلاء ، بمثله ، والعلاء ؛ قال عنه أبو زرعة : «ليس هو بأقوى ما يكون» ، وقال أبو حاتم : «صالح» .

○ [١٦٥٠] [الإتحاف : خزكم ١٧٧٥] [التحفة : د ٨٢٩] ، وسيأتي برقم (٢٥٧١) .

(٧) الدلجة : سير الليل . (انظر : النهاية ، مادة : دلج) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

○ [١٦٥١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِنِحِ السَّمَّاكُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ إِذَا عَرَّسَ ^(٢) بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ ، وَإِذَا عَرَّسَ قَبْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ^(٣) ذِرَاعِيهِ نَضْبًا ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٤) .

○ [١٦٥٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَّا بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثِّمَمِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقْلُوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَاتِ الرَّجُلُ إِنَّ اللَّهَ يَبْثُ مِنْ خَلْقِهِ بِاللَّيْلِ مَا شَاءَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٥) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لرويم بن يزيد ، ومحمد بن أسلم العابد ، وقال الدارقطني : « رواه رويم بن يزيد المقرئ ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن أنس ، وتابعه محمد بن أسلم ، عن قبيصة ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن أنس ، والمحفوظ عن ليث ، عن عقيل ، عن الزهري مرسلًا » .

○ [١٦٥١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٤٠٣٢] [التحفة : م تم ١٢٠٨٧] .

(٢) عرس : التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة . (انظر : النهاية ، مادة : عرس) .

(٣) نصب : رفع . (انظر : النهاية ، مادة : نصب) .

(٤) أخرجه مسلم من حديث حماد به ، برقم (١٥١١) .

○ [١٦٥٢] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٣٠٠١] [التحفة : م د ٢٧٢٣ - د سي ٢٢٥٥ - د ٢٢٧٨ - خ م د سي

[٢٤٤٦] ، وسيأتي برقم (٧٩٧١) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم محمد بن إسحاق أخرجه له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو

صدوق يدلّس ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لجرير ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ،

عن محمد بن إبراهيم ، ولا لعطاء بن يسار ، عن جابر .

[١٦٥٣] أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يريد سفراً، فقال: يا رسول الله، أوصني، فقال: «أوصيك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف»^(١) فلما مضى قال: «اللهم ازو»^(٢) له الأرض، وهون عليه السفر».

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(٣).

[١٦٥٤] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر الخولاني، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حفص بن ميسرة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، أن كعباً حدثه، أن ﷺ صهيناً صاحب النبي ﷺ حدثه، أن النبي ﷺ لم يرق قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن»^(٤)، ورب الرياح وما ذرين، فإننا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها، وشر ما فيها».

■ هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه^(٥).

[١٦٥٥] أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد الخياط ببغداد، حدثنا أبو قلابة

[١٦٥٣] [الإتحاف: خز ح كم حم ١٨٤٦٠] [التحفة: ت سي ق ١٢٩٤٦]، وسيأتي برقم (٢٥١٦).

(١) شرف: الشرف من الأرض: العالي. (انظر: كشف المشكل) (٥٤٣/٣).

(٢) ازو: اجمع، واطو. (انظر: النهاية، مادة: زوى).

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فيه أسامة بن زيد، وهو صدوق يهمل، أخرج له مسلم في المتابعات، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لأحمد، عن وكيع.

[١٦٥٤] [الإتحاف: خز ح كم ٦٥٦٢]، وسيأتي برقم (٢٥٢٣).

[١/٢٠٦ ب]

(٤) أضللن: الحمل على الضلال والدخول فيه. (انظر: النهاية، مادة: ضلل).

(٥) فيه حفص بن ميسرة؛ ثقة ربما وهم.

[١٦٥٥] [الإتحاف: مي خز كم ١٤٠٠]، وتقدم برقم (١٢٠٥) وسيأتي برقم (٢٥٢٧).

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بَرَكَتَيْنِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١).

[١٦٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ قَبَدَا لَهُ الْفَجْرُ قَالَ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ، وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا فَأَفْضَلُ عَلَيْنَا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ» يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢).

[١٦٥٧] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْخَضِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيدِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا، أَوْ سَافَرَ فَأَذْرَكَ اللَّيْلُ قَالَ: «يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ^(٣) بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ، وَشَرِّ كُلِّ أَسْوَدٍ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ سَاكِنِي الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري، لم يخرج البخاري لعثمان بن سعيد؛ وهو ضعيف.

[١٦٥٦] [الإتحاف: خزعه حب كم م ١٨١٣٧] [التحفة: م د س ١٢٦٦٩].

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٨) من وجه آخر عن عبد الله بن وهب، بنحوه، قال أبو الفضل الجارودي: «إنما يعرف بعبد الله بن عامر الأسلمي، عن سهيل».

[١٦٥٧] [الإتحاف: كم حم خز ٩٤٥٠] [التحفة: د سي ٦٧٢٠]، وسيأتي برقم (٢٥٢٢).

(٣) أعوذ: عدت به: لجأت إليه. (انظر: النهاية، مادة: عوذ).

(٤) فيه الزبير بن الوليد؛ قال الحافظ ابن حجر: مقبول. وأبو المغيرة؛ قال عنه أبو حاتم: «كان صدوقا»، وقال أحمد بن عبد الله العجلي والدارقطني: «ثقة» وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات».

○ [١٦٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ وَأَنَا أَنْظُرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَأَقْرَبُ بِهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ لَبَسَ ثِيَابَهُ فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ^(١) أَحْرَمَ بِالْحَجِّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، فَإِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَطَاءٍ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ مِمَّنْ جَمَعَ أَئِمَّةَ الْإِسْلَامِ حَدِيثَهُ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا :

○ [١٦٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ ۞ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ^(٣) .

○ [١٦٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

○ [١٦٥٨] [الإتحاف : قط كم ٨١٧١] [التحفة : د ٥٥٠٣ - م د ت س ق ٦٤٥٩] ، وسيأتي برقم (١٦٧٨) .

(١) البیداء : بیداء المدينة ؛ وهي الأرض الجرداء التي تخرج من ذي الحليفة جنوباً ، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٦٧) .

(٢) فيه أحمد بن أبي الطيب ؛ وهو صدوق حافظ له أغلاط ؛ ضعفه بسببها أبو حاتم ، وما له في البخاري سوى حديث واحد متابعة ، وأبو بكر بن عياش ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح ، ويعقوب بن عطاء ضعيف . وأصل الحديث أخرجه مسلم (١٢٥٨) عن شعبة عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنه قال صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن وملت الدم وقلدها نعلين ثم ركب راحلته فلما استوت به على البیداء أهل بالحج .

○ [١٦٥٩] [الإتحاف : قط كم ٩٣٧١] [التحفة : ت ٦٧٣٢] .

○ [١/٢٠٧]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج مسلم لسهل بن يوسف ؛ وهو ثقة رمي بالقدر ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لسهل بن يوسف ، عن حميد .

○ [١٦٦٠] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ١٧٠٤٠] [التحفة : د ت س ق ١١٥٨١] .

عَبْدُ الْوَهَّابِ ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَاجِيَةُ الْخُزَاعِيَّةُ ، صَاحِبَةُ بُذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطِبَ ^(١) مِنْ بُذْنِي ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْحَرَ كُلَّ بَدَنَةٍ ^(٢) عَطِبَتْ ، ثُمَّ يُلْقَى نَعْلُهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ يُخْلَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَأْكُلُونَهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ ^(٣) .

○ [١٦٦١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ الْبَيْرُوتِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا ، ثُمَّ ضَلَّتْ فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ، وَإِنْ كَانَتْ فِي بَذَرٍ فَلْيُبَدِّلْ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ ^(٤) .

○ [١٦٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَمْلِيُّ ، فِي آخِرِينَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَا يُحْرَمُ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، فَإِنْ مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُحْرَمَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ .

(١) عَطِبَ : هَلَكَ (وَأَعْيَا) ، وَقَدْ يَعْبُرُ بِهِ عَنْ آفَةٍ تَعْتَرِيهِ وَتَمْنَعُهُ عَنِ السَّيْرِ فَيَنْحَرُ . (انظر : النهاية ، مادة : عَطِبَ) .

(٢) البدنة : تطلق على الجمل والناقة والبقرة ، وهي هنا بالإبل أشبه . (انظر : النهاية ، مادة : بدن) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، لم يخرج الشيخان لمحمد بن عبد الوهاب ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لعروة ، عن ناجية .

○ [١٦٦١] [الإتحاف : خزقط كم ١٠٦١٠] .

(٤) فيه عبد الله بن عامر الأسلمي ؛ قال أحمد بن حنبل ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي : «ضعيف» ، وزاد أبو حاتم : «ليس بالمتروك» .

○ [١٦٦٢] [الإتحاف : خزقط كم ٨٩٤٠] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وَقَدْ جَرَتْ فِيهِ مُنَازَعَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ السَّبَّيْعِيِّ ، فَإِنَّهُ أَنْكَرَهُ ، وَقَالَ إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ شَيْخُكُمْ ، عَنْ شُعْبَةَ؟ فَقُلْتُ : تَأَمَّلْ مَا تَقُولُ ، فَإِنَّ شَيْخَنَا أَتَى بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، فَكَأَنَّمَا أَلْقَمْتُهُ حَجَرًا^(١) .

○ [١٦٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ أَحَبَّ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١٦٦٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَرُورَةٌ^(٣) فِي الْإِسْلَامِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، وقد علقه البخاري عن ابن عباس مجزوما به ، والحديث فيه

مقسم ؛ صدوق فيه شيء ، ضعفه ابن حزم ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية للحكم ، عن مقسم .

○ [١٦٦٣] [الإتحاف : مي خز طح حب قط كم ش حم ٣٩٠٠] [التحفة : د ت س ق ٣١٨٧] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فإن الحميدي أخرج له مسلم في «المقدمة» ، وفيه أبو الزبير ؛ وهو

صدوق إلا أنه يدلّس ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لأبي الزبير ، عن عبد الله بن باباه ، ولا لعبد الله بن

باباه ، عن جبير بن مطعم .

○ [١٦٦٤] [الإتحاف : كم حم ٨٣٣٩] [التحفة : د ٦١٦٢] ، وسيأتي برقم (٢٧١٠) .

(٣) صرورة : تبطل وترك النكاح وهو من فعل الرهبان . (انظر : النهاية ، مادة : صرر) .

(٤) فيه أبو خالد الأحمر ؛ وهو صدوق يخطئ ، وعمر بن عطاء ؛ وهو ضعيف .

٥ [١٦٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

٥ [١٦٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَّعَجَّلْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَأَبُو صَفْوَانَ هَذَا سَمَاءُ غَيْرُهُ مِهْرَانُ مَوْلَى لِقُرَيْشٍ وَلَا يُعْرَفُ بِالْجَزْحِ^(٢).

٥ [١٦٦٧] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ الْأَحْمَسِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: «حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى حَبَشِيٍّ أَضْمَعَ أَفْدَعَ بِيَدِهِ مِغْوَلٌ يَهْدِمُهَا حَجَرًا حَجَرًا»، فَقُلْتُ لَهُ: شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ^(٣) النَّسَمَةَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ^(٤).

٥ [١٦٦٥] [الإتحاف: مي كم حم ٩٠٠١].

٥ [١/٢٠٧ ب]

(١) فيه أبو صفوان وهو مجهول، قال أبو زرعة: «لا أعرفه إلا في هذا الحديث: من أراد الحج فليتعجل»، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات».

٥ [١٦٦٦] [الإتحاف: مي كم حم ٩٠٠١] [التحفة: د ٦٥٠١ - ق ١١٠٤٧].

(٢) فيه أبو صفوان؛ وهو مجهول.

٥ [١٦٦٧] [الإتحاف: كم ١٤٠٧٨]. (٣) برأ: خلق. (انظر: النهاية، مادة: برأ).

(٤) فيه حصين بن عمر الأحسي؛ وهو متروك، ويحيى بن عبد الحميد؛ وهو حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. ولذا وتعقب الذهبي في «التلخيص» الحاكم بقوله: قلت: حصين واه، ويحيى الحساني ليس بعمدة.

٥ [١٦٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَمَامَةَ التِّيمِيُّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا أَكْرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَكَانَ أَنْاسٌ يَقُولُونَ لِي: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَجُلٌ أَكْرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّ أَنْاسًا يَقُولُونَ لِي: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ تُحْرِمُ، وَتُلَبِّي، وَتَطُوفُ، وَتُفِيضُ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَتَرْمِي الْجِمَارَ؟، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ لَكَ حَجًّا، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «لَكَ حَجٌّ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

• [١٦٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّاسَ فِي أَوَّلِ الْحَجِّ كَانُوا يَتَّبَاعُونَ بِمَنَى، وَعَرَفَةَ، وَسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَمَوَاسِمِ الْحَجِّ، فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرْمٌ^(٢)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي الْمُضْحَفِ.

٥ [١٦٦٨] [الإتحاف: خز ق ط كم حم ١١٥٥٧] [التحفة: د ٨٥٧٥].

(١) فيه أبو أمامة التيمي قال الحافظ ابن حجر: مقبول. ولم ترد في «الصحيحين» رواية لعبد الواحد بن زياد، عن العلاء بن المسيب، ولا للعلاء بن المسيب، عن أبي أمامة.

• [١٦٦٩] [الإتحاف: خز كم ٨٠٥٥] [التحفة: خ ٦٣٠٤ - د ٦٤٢٨].

(٢) حرم: جمع حرام، وهو: المأخوذ بالحج، والإحرام: مصدر أحرم الرجل يحرم إحرامًا: إذا أهلك بالحج أو بالعمرة وباشر أسبابها وشروطها من خلع المخيط واجتناب الأشياء التي منعه الشرع منها كالطيب والنكاح والصيد وغير ذلك. والأصل فيه المنع. فكان المحرم ممتنع من هذه الأشياء. (انظر: النهاية، مادة: حرم).

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٦٧٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، وَسَالِمٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا مَرَّ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَاتَ بِهَا حَتَّى يُضْبَحَ ، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ كَذَا ^(٢) .

٥ [١٦٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، إِمْلَاءً ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْفَضْلِ ، حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَبَّيْكَ ^(٣) إِلَهَ الْحَقِّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٤) .

٥ [١٦٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

(١) أخرجه البخاري (١٧٧٩) ، (٢٠٥٩) ، (٤٤٩٧) ، (٢١٠٦) من أوجه عن ابن عباس ، بنحوه ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لابن أبي ذئب ، عن عطاء ، ولا لعبيد بن عمير ، عن ابن عباس .

٥ [١٦٧٠] [الإتحاف : خز كم ٩٦٨٣] [التحفة : خ م ٨٤٦٣] .

٥ [١/٢٠٨]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لأحمد بن إسحاق الحضرمي ، وهو ثقة .

٥ [١٦٧١] [الإتحاف : خز حب قط كم س حم طح ١٩١٨٨] [التحفة : س ق ١٣٩٤١] .

(٣) لبيك : التلبية : إجابة المنادي ، وألب على كذا ، إذا لم يفارقه ، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية أي : إجابة بعد إجابة . (انظر : النهاية ، مادة : لبي) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية لابن وهب ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، وقال الحافظ : قال النسائي : «لا أعلم أحدا وصله غير عبد العزيز ، عن عبد الله بن الفضل ، ورواه إسماعيل بن أمه ، عن عبد الله بن الفضل مرسلا ، قلت : فهذه علته» .

٥ [١٦٧٢] [الإتحاف : كم ١١٢٦٧] [التحفة : د ٨٤١٤] .

يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : لَبَّدَ^(١) رَأْسَهُ بِالْغَسْلِ^(٢) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُهْلُ مُلَبَّدًا^(٣) .

○ [١٦٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : مُزْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَزْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ وَالتَّلْبِيَةِ »^(٤) .

■ وَقَدْ قِيلَ : عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ :

○ [١٦٧٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جَاءَنِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مُزْ أَصْحَابَكَ فَلْيَزْفَعُوا صِيَاحَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ ، فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ »^(٥) .

■ وَقِيلَ : عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(١) لبد : تلبيد الشعر : أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام ؛ لئلا يشعث ويقمل إبقاء على الشعر ؛ وإنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام . (انظر : النهاية ، مادة : لبد) .

(٢) الغسل : ما يغتسل به من خطمي (نبات زهري كثير النفع يدق ورقه يابساً ويجعل غسلاً للرأس فينقيه) وغيره . (انظر : جامع الأصول) (٣ / ٤٤) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فإن محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس .

○ [١٦٧٣] [الإتحاف : ط ش مي خز جا حب قط كم حم ٤٩٢٩] [التحفة : دت س ق ٣٧٨٨] .

(٤) رواه ثقات رواة الصحيح سوى خلاد بن السائب .

○ [١٦٧٤] [الإتحاف : خز حب كم حم ٤٨٨٠] [التحفة : ق ٣٧٥٠] .

(٥) فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب ؛ صدوق كثير التدليس ، والإرسال .

٥ [١٦٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ^(١) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَبِيدٍ، أَخْبَرَاهُ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرَنِي جَبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ^(٢) الْحَجِّ».

■ هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَ يُعْلَلُ وَاحِدٌ مِنْهَا الْآخَرُ، فَإِنَّ السَّلَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانَ يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمُ الْأَسَانِيدُ لِمَثْنٍ وَاحِدٍ كَمَا يَجْتَمِعُ عِنْدَنَا الْآنَ، وَلَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانِ هَذَا الْحَدِيثَ^(٣).

٥ [١٦٧٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي ع مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ، وَالشَّجُّ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤).

٥ [١٦٧٥] [الإتحاف: خز كم حم ١٩٩٧٣].

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ.

(٢) شَعَائِرُ: جَمْعُ شَعِيرَةٍ، وَهِيَ: كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ كَالْوُقُوفِ وَالطَّوَافِ وَالسَّعْيِ وَالرَّمْيِ وَالذَّبْحِ، وَقِيلَ: الشَّعَائِرُ: الْمَعَالِمُ الَّتِي نَدَبَ اللَّهُ إِلَيْهَا وَأَمَرَ بِالْقِيَامِ عَلَيْهَا. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

(٣) لَمْ يُخْرِجِ الشَّيْخَانِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ؛ وَهُوَ صَدُوقٌ، وَالْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، وَهُوَ صَدُوقٌ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ، وَالْإِسْنَادُ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ تَعْلِيقًا، وَهُوَ صَدُوقٌ يَهُمُّ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَلَمْ تَرُدْ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» رَوَايَةُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو.

٥ [١٦٧٦] [الإتحاف: مي خز كم ٩٢٣٧] [التحفة: ت ق ٦٦٠٨].

٥ [٢٠٨/١ ب]

(٤) فِيهِ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ؛ وَهُوَ صَدُوقٌ يَهُمُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ثِقَةٌ صَدُوقٌ فِي الْحَدِيثِ، وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَجُّ : رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَالشَّجُّ : نَحْرُ الْبُذْنِ لِيَشْجَ الدَّمُ مِنَ الْمَنْحَرِ .

○ [١٦٧٧] حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٦٧٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقُطَيْبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : يَا أَبَا الْعَبَّاسِ عَجِبْتُ لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُوجِبَ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِذَلِكَ ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِجَّةً وَاحِدَةً فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا ، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَرَكَعَتَيْهِ أُوجِبَهُ فِي مَجْلِسِهِ ، فَأَهْلَ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَّغَ مِنْ رُكْعَتَيْهِ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظَهُ عَنْهُ ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهْلٌ ، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالًا ، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يَهْلُ ، فَقَالُوا : إِنَّمَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهْلٌ ، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ ، فَقَالُوا : إِنَّمَا أَهْلَ حِينَ

○ [١٦٧٧] [الإتحاف : خز كم ٦٢١٣] [التحفة : ت ق ٤٧٣٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فإن عمارة بن غزية أخرج له البخاري تعليقاً ، ولم يخرج مسلم لعبيدة بن حميد ، وهو صدوق ربما أخطأ .

○ [١٦٧٨] [الإتحاف : مي كم ٧٣٧٧] [التحفة : د ٥٥٠٣ - ت س ٥٥٠٢] ، وتقدم برقم (١٦٥٨) .

(٢) الإهلال : رفع الصوت بالتلبية . (انظر : اللسان ، مادة : هـل) .

عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ ، لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَأَهْلٌ حِينَ اسْتَقَلْتُ بِهِ نَاقَتَهُ ،
وَأَهْلٌ حِينَ عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْلٌ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رُكْعَتَيْهِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ مُفَسَّرٌ فِي الْبَابِ ٥ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

٥ [١٦٧٩] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، إِمْلَاءً فِي جُمَادَى
الْآخِرَةِ سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّمَّاكِ بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ
عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ : قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهْلٌ إِذَا اسْتَقَلْتُ بِهِ رَاحِلَتُهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٦٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ
الْمُهَاجِرِيُّ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يَغْقُوبُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، أَنَّ عَمْرًا ، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ
أَخْبَرَهُمَا ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

[١٢٠٩/١] ٥

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لخصيف بن عبد الرحمن الجزري ؛ وهو صدوق سيئ
الحفظ ، خلط بأخرة ورمي بالإرجاء ، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا .

٥ [١٦٧٩] [الإتحاف : كم ٥٠٢٣] [التحفة : د ٣٩٥٦] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لعائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، ومحمد بن إسحاق
أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لجريز بن حازم ، عن
محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ، عن أبي الزناد .

٥ [١٦٨٠] [الإتحاف : خز جاطح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [التحفة : د ت س ٣٠٩٨] ، وسيأتي برقم

(١٧٦٩) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ ، وَأَنْتُمْ حُرْمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٦٨١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ بَيْضَاتُ نَعَامٍ ، وَهُوَ حَرَامٌ فَرَدَّهِنَّ؟ قَالَ : نَعَمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٦٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ : الضَّبُعِ أَتَأْكُلُهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

وَقَدْ لَخَّصَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ :

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان للمطلب بن عبد الله بن حنطب ؛ وهو صدوق كثير التدليس ، والإرسال ، ولم يسمع من جابر ، ولم يخرج البخاري لهارون بن سعيد الأيلي ، ويحيى بن عبد الله بن سالم .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية لحماذ بن سلمة عن قيس بن سعد ، ولا لإسحاق بن عيسى ، عن حماد .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٤٦٨٨) أن يعزوه للحاكم في «المستدرک» .

٥ [١٦٨٢] [الإتحاف : مي ش خز جاطح حب قط كم حم ٢٨٩٧] [التحفة : دت س ق ٢٣٨١] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لعبد الله بن عبيد بن عمير ، ولا لعبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لعبد الله بن عبيد بن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، ولا لعبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، عن جابر بن عبد الله .

٥ [١٦٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الضَّبُعِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ كَنْشًا نَجْدِيًّا، وَجَعَلَهُ مِنَ الصَّيْدِ^(١).

٥ [١٦٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَغْقُوبَ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضَّبُعُ صَيْدٌ فَإِذَا أَصَابَهُ الْمُحْرِمُ فَفِيهِ جَزَاءُ كَنْشٍ مُسِنَّةٍ وَيُؤْكَلُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ زَاهِدٌ عَالِمٌ أَدْرَكَ الشَّهَادَةَ غَيْبَتُهُ^(٢).

٥ [١٦٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اِخْتَجَمَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى رَأْسِهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ مُخَرَّجٌ بِإِسْنَادِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ دُونَ ذِكْرِ الرَّأْسِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا^(٤).

٥ [١٦٨٣] [الإتحاف: مي ش خز جاطح حب قط كم حم ٢٨٩٧] [التحفة: دت س ق ٢٣٨١].

(١) لم يخرج البخاري لعبد الله بن عبيد بن عمير، وعبد الرحمن بن أبي عمار.

٥ [١٦٨٤] [الإتحاف: خز طح قط كم ٢٩٨٦] [التحفة: دت س ق ٢٣٨١].

(٢) فيه حسان بن إبراهيم؛ وهو صدوق يخطئ، وإبراهيم بن ميمون صدوق.

٥ [١٦٨٥] [الإتحاف: مي خز عه جاحب كم ش حم ٧٧٧٩] [التحفة: خ م دت س ٥٧٣٧ - خ د س ٦٢٢٦ - دت س ق ٦٤٩٥].

٥ [٢٠٩/١ ب]

(٣) احتجم: صنيع له حجامه، وهي: إخراج الدم من الجسد بغرض العلاج. (انظر: اللسان، مادة: حجم).

(٤) فيه روح بن عبادة؛ ليس به بأس صدوق، وزكريا بن إسحاق، قال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي:

«لا بأس به»، والحديث أخرجه البخاري (١٨٤٥) (٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٢١) عن سفيان بن -

[١٦٨٦] أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ : احتجم وهو مخرم على ظهر القدمين، من وجع كان به .

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الزيادة^(١) .

[١٦٨٧] حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، حدثنا أبي، حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، أن النبي ﷺ : أمر مخرمًا أن يقتل حية في الحرم بمنى .

■ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا^(٢) .

[١٦٨٨] أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجًا، وإن زمالة رسول الله ﷺ، وزمالة أبي بكر واحدة، فنزلنا العرج وكانت زمالتنا مع غلام أبي بكر، قالت : فجلس رسول الله ﷺ، وجلست عائشة إلى جنبه، وجلس أبو بكر إلى جنب

- عينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، وعن عطاء، عن ابن عباس بلفظ : «احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم»، وليس فيه ذكر «الرأس»، وقد أخرجه البخاري (٥٧٠٠)، (٥٧٠١) عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظ : «احتجم النبي ﷺ في رأسه وهو محرم»، وأخرجه البخاري (١٩٤٨) عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه : «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم»، ولم يذكر : «في رأسه» .

[١٦٨٦] [الإتحاف : خز ح كم حم ١٦٠٠] [التحفة : د تم س ١٣٣٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في «الصحاحين» رواية ليحيى بن معين، عن عبد الرزاق .

[١٦٨٧] [الإتحاف : خز طح كم خ م ١٢٤٨٤] [التحفة : خ م س ٩١٦٣] .

(٢) رواه رواة «الصحاحين»، وهذا الإسناد موافق لمسلم برقم (٢٣٠٠ / ٢) .

[١٦٨٨] [الإتحاف : خز كم ٢١٢٧٩] [التحفة : د ق ١٥٧١٥] .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّقِّ ^(١) الْآخِرِ، وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي نَنْتَظِرُ غُلَامَهُ، وَزِمَالَتَهُ حَتَّى يَأْتِيَنَا، فَاطَّلَعَ الْغُلَامُ يَمْشِي مَا مَعَهُ بَعِيرُهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَلَّنِي اللَّيْلَةُ، قَالَتْ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَضْرِبُهُ وَيَقُولُ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ أَضَلَّكَ، وَأَنْتَ رَجُلٌ، فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ، وَيَقُولُ: «انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ».

■ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢).

• [١٦٨٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: كُنَّا نُغَطِّي وَجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ، وَكُنَّا نَمْتَشِطُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي الْإِحْرَامِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣).

• [١٦٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: فِيمَ الرَّمْلَانِ الْآنَ، وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاقِبِ، وَقَدْ أَضَاءَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ؟ وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَتْرُكُ شَيْئًا كُنَّا نَصْنَعُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) الشَّقُّ: الجانب (انظر: النهاية، مادة: شقق).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يخرج مسلم ليحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات، والبخاري تعليقا، وهو صدوق يدلّس، ولم يرد في «الصحاحين» رواية لعبد الله بن إدريس، عن يحيى بن عباد، ويحيى بن عباد، عن عباد.

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين، فلم يرد في «الصحاحين» رواية لزكريا بن عدي، عن علي بن مسهر. وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢١٢٨٣) أن يعزوه للحاكم.

• [١٦٩٠] [الإتحاف: طح كم ١٥١٣١] [التحفة: دق ١٠٣٩١].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٦٩١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الزَّاهِدُ ، إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِيسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ وَضَعَ شَفْتَيْهِ عَلَيْهِ يَبْكِي طَوِيلًا فَالْتَفَتَ ، فَإِذَا عُمَرُ يَبْكِي ، فَقَالَ : « يَا عُمَرُ هَاهُنَا تُسْكَبُ الْعَبْرَاتُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٦٩٢] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيْسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ ، حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَخَلْنَا مَكَّةَ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَابَ الْمَسْجِدِ فَأَنَاخَ ^(٣) رَاحِلَتَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، وَفَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ، ثُمَّ رَمَلَ ^(٤) ثَلَاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا حَتَّى فَرَّغَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٥) .

(١) فيه هشام بن سعد وهو صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ، وقال ابن معين : صالح ، وليس بمتروك الحديث .

○ [١٦٩١] [الإتحاف : خز كم ١١٣٣٧] [التحفة : ق ٨٤٤١] .

(٢) فيه محمد بن عون ؛ وهو متروك .

○ [١٦٩٢] [الإتحاف : خز جاعه طح حب كم ٣١٦٧] [التحفة : م ت س ٢٥٩٧] .

(٣) أناخ : أقعد . (انظر : عون المعبود) (١/١٦) .

(٤) رمل : أسرع في المشي ، وهز منكبيه . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لنعيم بن حماد ؛ وهو صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض ، وأخرج له مسلم في المقدمة ، ومحمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري -

٥ [١٦٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ الْحَكَمِ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَبْلَ الْحَجَرِ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُقْبِلُهُ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَكَذَا فَفَعَلْتُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٥ [١٦٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ مَوْلَى السَّائِبِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحٍ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، يَقُولُ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ﴿البقرة: ٢٠١﴾.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

- تعليقا، وهو صدوق يدلّس. وأصل الحديث أخرجه مسلم (١٢٦١/١٣) عن سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله.

٥ [١٦٩٣] [الإتحاف: مي خز ابن السكن كم ١٥٤٨٤].

(١) قوله: «وهو: ابن الحكم» خطأ؛ والصواب أنه: جعفر بن عبد الله بن عثمان بن حميد القرشي؛ فأمه هي: بنت عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب، بما يتفق مع قول محمد بن عباد له: «رأيت خالك ابن عباس... إلخ».

(٢) فيه جعفر بن عبد الله؛ وحديثه فيه وهم واضطراب، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لأبي عاصم النبيل، عن جعفر بن عبد الله.

٥ [١٦٩٤] [الإتحاف: خز جاحب كم ش حم ٧١٦٣] [التحفة: دس ٥٣١٦].

٥ [١/٢١٠ ب]

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، فلم يخرج مسلم ليحيى بن عبيد مولى السائب، وأبوه عبيد: قال الحافظ ابن حجر: مقبول. ومحمد بن بكر صدوق قد يخطئ.

○ [١٦٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا
أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
جُبَيْرٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : اخْفَظُوا هَذَا الْحَدِيثَ ، وَكَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَكَانَ يَدْعُو بِهِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ : «رَبِّ قَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي ، وَبَارِكْ لِي فِيهِ ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ
كُلَّ غَائِبَةٍ لِي بِخَيْرٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يَخْتَجَا بِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَخِي
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ^(١) .

٥ [١٦٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ ،
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : قَبْلَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَيْهِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

○ [١٦٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّادٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ مَسَحَ ، أَوْ قَالَ : اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوَافٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥[١٦٩٥][الإتحاف: خزكم ٧٣٨١]، وسيأتي برقم (١٩٠٢)، (٣٤٠٣).

(١) فيه أسد بن موسى ؛ صدوق يغرب ، وسعيد بن زيد صدوق له أوهام ، وعطاء بن السائب صدوق اختلط .

٥ [١٦٩٦] [الإتحاف : خزكم ٨٨١٥].

(۲) فيه أبو سعيد مولیٰ بنی ہاشم عبد الرحمن بن عبد اللہ ؛ صدوق ربما أخطأ ، وعبد اللہ بن مسلم بن ہرمز ضعیف ؛ ليس بشيء .

٥ [١٦٩٧] [الإتحاف: خزعه طبع كم حم ١٠٧٣٣] [التحفة: دس ٧٧٦١].

(۳) فيه عبد العزيز بن أبي رواد؛ صدوق عابد ريسا وهم.

[١٦٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُسَافِعِ الْحَجَبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ^(١) اللَّهُ نُورَهُمَا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ : أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، عَنْ يُونُسَ ، وَأَيُّوبُ مِمَّنْ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ أَجَلَةِ مَشَايخِ الشَّامِ^(٢) .

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ :

[١٦٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الثَّقَفِيُّ ، إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ بَهْرَامٍ الْمَدَائِنِيُّ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبُرْقَانِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ»^(٣) .

[١٧٠٠] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا ، وَوَضَعَ أَصْبُعَهُ فِي أُذُنِهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الرُّكْنُ ، وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٤) .

[١٦٩٨] [الإتحاف : خز ح ب كم حم عم ١٢٠٨٠] [التحفة : ت ٨٩٣٠] ، وسيأتي برقم (١٧٠٠) .

(١) طمس : أذهب . (انظر : المرقاة) (٥ / ١٧٩٠) .

(٢) فيه أيوب بن سويد ؛ صدوق يخطئ ، ضعفه أحمد .

[١٦٩٩] [الإتحاف : كم ١٥٨٩] .

(٣) فيه داود بن الزبرقان ؛ وهو متروك وكذبه الأزدي .

[١٧٠٠] [الإتحاف : خز ح ب كم حم عم ١٢٠٨٠] [التحفة : ت ٨٩٣٠] ، وتقدم برقم (١٦٩٨) .

[١/ ٢١١]

(٤) فيه أبو يحيى رجاء بن يحيى ؛ وهو ضعيف ، وقال أبو حاتم في «العلل» (٣/ ٣١٨) (٨٩٩) : «روى الزهري وشعبة ، كلاهما عن مسافع بن شيبة ، عن عبد الله بن عمرو ، موقوف ، وهو أشبه ، ورجاء شيخ ليس بقوي» .

■ وَهَذَا شَاهِدٌ لِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُسَافِعٍ :

○ [١٧٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَرَّازُ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِلِّسَانَا وَشَفَتَيْنِ ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقٍّ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ :

○ [١٧٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ يَتَكَلَّمُ عَمَّنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ» .

■ وَقَدْ رُوِيَ لِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ غَيْرُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرِطِ الشَّيْخَيْنِ ؛ فَإِنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِأَبِي هَارُونَ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنٍ الْعَبْدِيِّ^(٢) .

○ [١٧٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الْعَدْلُ ، مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ،

○ [١٧٠١] [الإتحاف : مي خز حب كم حم ٧٤١١] [التحفة : ت ق ٥٥٣٦] .

(١) فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم ؛ قال أبو حاتم : «ما به بأس صالح الحديث» ، وقال النسائي : «ثقة» ، وقال في موضع : «آخر ليس بالقوي» .

○ [١٧٠٢] [الإتحاف : خز كم حم ١١٩٩٨] .

(٢) فيه عبد الله بن المؤمل ؛ ضعيف الحديث . وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٤٥) : وهذا لا يثبت ، قال أحمد : «عبد الله بن المؤمل أحاديثه منكرا» .

○ [١٧٠٣] [الإتحاف : كم ١٥٣٠٨ - كم / ١٤٢٩٠] .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْكُلَيْنِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَمَّا دَخَلَ الطَّوْفَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ ، وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ قَالَ : بِكِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، قَالَ : وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ : قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ [الأعراف : ١٧٢] خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ فَقَرَّرَهُمْ بِأَنَّهُ الرَّبُّ ، وَأَنَّهُمُ الْعَبِيدُ ، وَأَخَذَ عُهُودَهُمْ وَمَوَاقِفَهُمْ ، وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي رَقٍّ ، وَكَانَ لِهَذَا الْحَجَرِ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ ، فَقَالَ لَهُ افْتَحْ ، فَفَتَحَ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ ذَلِكَ الرَّقَّ ۝ وَقَالَ : أَشْهَدُ لِمَنْ وَافَاكَ بِالمُوَافَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِيعَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، وَلَهُ لِسَانٌ ذَلْقٌ ، يَشْهَدُ لِمَنْ يَسْتَلِمُهُ بِالتَّوْحِيدِ» فَهُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتُ فِيهِمْ يَا أَبَا حَسَنِ ^(١) .

٥ [١٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ ، قَالَ : قَالَ لِي مَوْلَايَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ : كُنْتُ فِيْمَنْ بَنَى الْبَيْتَ ، فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَسَوَّيْتُهُ ، فَوَضَعْتُهُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ ، قَالَ : فَكُنْتُ أُعِيدُهُ ، فَإِنْ كَانَ لِيَكُونَ فِي الْبَيْتِ الشَّيْءُ أُنْعَثُ بِهِ إِلَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا لَبِنٌ طَيِّبٌ فَبَعَثَ بِهِ إِلَيْهِ فَصَبَّوهُ عَلَيْهِ ، وَإِنْ قُرَيْشًا اخْتَلَفُوا فِي الْحَجَرِ حِينَ أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوهُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ بِالسُّيُوفِ ، فَقَالَ : اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنَ الْبَابِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

فَقَالُوا : هَذَا الْأَمِينُ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْأَمِينَ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، قَدْ رَضِينَا بِكَ ، فَدَعَا بِثَوْبٍ فَبَسَطَهُ وَوَضَعَ الْحَجَرَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لِهَذَا الْبَطْنِ ، وَلِهَذَا الْبَطْنِ غَيْرَ أَنَّهُ سَمَى بَطُونًا : «لِيَأْخُذَ كُلُّ بَطْنٍ مِنْكُمْ بِنَاحِيَةِ مِنَ الثَّوْبِ» ، فَفَعَلُوا ، ثُمَّ رَفَعُوهُ ، وَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ بِيَدِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ ^(١) .

٥ [١٧٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ دُعِيَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دُعْرًا شَدِيدًا ، وَكَانَ سَلُّ السَّيْفِ فِينَا عَظِيمًا ، فَقَعَدْتُ فِي بَيْتِي ، فَعَرَضْتُ إِلَيَّ حَاجَةٌ فِي الشُّوقِ فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا فِي ظِلِّ الْقَصْرِ بَنَفَرٍ جُلُوسٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا ، وَإِذَا سِلْسِلَةٌ مَعْرُوضَةٌ عَلَى الْبَابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَمَنَعَنِي الْبَوَابُ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : دَعِ الرَّجُلَ ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَشْرَافُ النَّاسِ وَوُجُوهُهُمْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ جَمِيلٌ فِي حُلَةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ ، فَقَعَدَ ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَرَادَ بِنَاءَ الْبَيْتِ ضَاقَ بِهِ ذُرْعًا ، فَلَمْ يَذِرْ مَا يَصْنَعُ ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ السَّكِينَةَ : وَهِيَ رِيحٌ خَجُوجٌ ، فَاَنْطَوَتْ فَجَعَلَ يَبْنِي عَلَيْهَا كُلَّ يَوْمٍ سَاقًا ۝ وَمَكَّةُ شَدِيدَةُ الْحَرِّ ، فَلَمَّا بَلَغَ مَوْضِعَ الْحَجَرِ ، قَالَ لِإِسْمَاعِيلَ اذْهَبْ فَالْتِمِسْ حَجَرًا نَضَعُهُ هَاهُنَا ، فَجَعَلَ يَطُوفُ فِي الْجِبَالِ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ بِالْحَجَرِ ، فَوَضَعَهُ فَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ ، فَقَالَ : مَنْ جَاءَ بِهِذَا؟ أَوْ مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ أَوْ مِنْ أَيْنَ أَتَى بِهِذَا؟ فَقَالَ : جَاءَ بِهِ مَنْ لَمْ يَتَّكِلْ عَلَى بِنَائِي وَبِنَائِكَ فَبَنَاهُ ، ثُمَّ انْهَدَمَ ، فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقَةُ ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ جُرْهُمٌ ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ قُرَيْشٌ ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوا الْحَجَرَ تَشَاجَرُوا فِي وَضْعِهِ ، فَقَالَ : أَوَّلُ مَنْ يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ يَضَعُهُ ، فَخَرَجَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لَهلال بن خباب ؛ وهو صدوق ، تغير بأخرة .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَبَسَطَهُ فَوَضَعَ الْحَجَرَ فِي وَسْطِهِ ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا مِنْ كُلِّ فَخَذَ مِنْ أَفْخَاذِ قُرَيْشٍ أَنْ يَأْخُذَ بِنَاحِيَةِ الثِّيَابِ ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهُ .

■ قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قِصَّةُ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ أَوَّلُ مَا بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ ^(١) .

○ [١٧٠٦] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا جُعِلَ رَمِي الْجِمَارِ وَالطَّوَافُ وَالسَّغْيُ بَيْنَ الصِّفَا ، وَالْمَرْوَةُ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ لَا لِغَيْرِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٢) .

○ [١٧٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ إِلَّا أَنْ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ لَكُمْ فِيهِ الْكَلَامَ ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ» ^(٣) .

(١) لم يخرج الشيخان لخالد بن عرعة ؛ وهو تابعي ثقة ، ولم يخرج مسلم لحماة بن سلمة ، عن سماك بن حرب إلا في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، وسماك بن حرب صدوق ، وقد تغير بأخرة ؛ وكان ربما تلقن ، وقد أخرج له البخاري تعليقا ، ولم يخرج مسلم لسريع بن النعمان الجوهري .

○ [١٧٠٦] [الإتحاف : مي خز جاكم حم ٢٢٦٢٧] [التحفة : دت ١٧٥٣٣] .

(٢) فيه عبید الله بن أبي زياد ؛ ليس بالقوي ، وسلم بن جنادة ثقة ؛ ربما خالف .

○ [١٧٠٧] [التحفة : س ٥٦٩٤ - ت ٥٧٣٣] ، وسيأتي برقم (١٧٠٨) ، (٣٠٩٧) ، (٣٠٩٩) .

(٣) فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط إلا أن سماع الثوري منه قبل الاختلاط ، وقد أخرج له البخاري مقرونا ، وعبد الصمد بن حسان ، قال البخاري : «كتبت عنه وهو مقارب» .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم .

٥ [١٧٠٨] حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن طاوس، عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ قال: «إِنَّ الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ، مِثْلُ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنْكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ جَمَاعَةٌ^(١).

٥ [١٧٠٩] حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: الْحَجَرُ مِنَ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ مِنْ وَرَائِهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٢).

٥ [١٧١٠] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا مالك بن إسماعيل، أخبرنا عبد السلام بن حرب، عن شعبة، عن عاصم، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: شَرِبَ مَاءً فِي الطَّوَّافِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٣).

٥ [١٧٠٨] [التحفة: س ٥٦٩٤ - ت ٥٧٣٣]، وتقدم برقم (١٧٠٧) وسيأتي برقم (٣٠٩٧)، (٣٠٩٩).

(١) فيه عطاء بن السائب، وهو صدوق اختلط.

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم.

٥ [١٧٠٩] [الإتحاف: خزكم ٧٨٢١].

(٢) فيه هشام بن حجير؛ وهو صدوق له أوهام.

٥ [٢١٢/ب]

(٣) قال البيهقي: «غريب بهذا اللفظ». وقال ابن التركماني: «إسناده جيد»، وشيخ البيهقي فيه هو الحاكم؛ قد أخرجه في مستدركه وصححه، وأخرجه ابن حبان أيضا في صحيحه عن هارون بن عيسى، عن ابن عباس، بسنده، ولا يلزم من قول البيهقي: «غريب» عدم ثبوته، وقد شهد له ما أخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه».

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٧٨٨٩).

٥ [١٧١١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ ، قَالَ : وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِرَجُلٍ قَدْ رُبِقَ بِسَيْرٍ بِيَدٍ ، أَوْ رَجُلٍ ، أَوْ بِخَيْطٍ ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «قُدِّهِ بِيَدِكَ» .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي بِهَذَا أَجْمَعَ سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

٥ [١٧١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ فِجَاجٍ ^(٢) مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٧١٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ الْخَثْعَمِيِّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ سَوَادَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ زَاذَانَ ، قَالَ : مَرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَضًا شَدِيدًا ، فَدَعَا وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ ،

٥ [١٧١١] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٧٨٢٠] .

(١) أخرجه البخاري برقم (١٦٣٤) ، (٦٧٠٩) عن أبي عاصم به ، نحوه .

٥ [١٧١٢] [الإتحاف : خز كم مي حم ٢٩٣٤] .

(٢) فجاج : جمع فج ، وهو الطريق الواسع . (انظر : النهاية ، مادة : فجع) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لأسامة بن زيد ، وهو صدوق بهم ، ولم ترد في

«الصحيحين» رواية لأسامة بن زيد ، عن عطاء .

٥ [١٧١٣] [الإتحاف : خز كم ٧٣٣٧] .

فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَاشِيًا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعِمِائَةَ حَسَنَةٍ ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِثْلُ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ» ، قِيلَ : وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ : «بِكُلِّ حَسَنَةٍ مِائَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٧١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمٍّ^(٢) الْجُلُودِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ^(٣) يَوْمَ خَطَبِ النَّاسِ فَأَخْبِرُهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

○ [١٧١٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ الْبَجَلِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : صَلَّى خُمْسَ صَلَوَاتٍ بِمِنَى .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥) .

(١) فِيهِ عَيْسَى بْنُ سَوَادَةَ ؛ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَزَادَ أَنْ صَدُوقٌ يَرْسِلُ .

○ [١٧١٤] [الإنحاف : كم خز ١١٣٨٢] .

(٢) فِي الْأَصْلِ ، وَ«الإنحاف» : «جَعْفَرٌ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ ، وَانْظُرْ : «الأنساب» لِلِسَمْعَانِي (٢٨٢ / ٣) .

(٣) يَوْمُ التَّرْوِيَةِ : الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، سَمِيَ بِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَرْتَوُونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَمَّا بَعْدَهُ ، أَيْ : يَسْقُونَ وَيَسْتَقُونَ . (انْظُرْ : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : رَوَى) .

(٤) فِيهِ أَبُو قُرَّةَ ؛ وَهُوَ صَدُوقٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : «يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتِجُ» ، وَقَدْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ عِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ (٢٧٩٣) .

○ [١٧١٥] [الإنحاف : خز كم حم ٨٩٤١] .

(٥) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، فِيهِ مِقْسَمٌ ، وَهُوَ صَدُوقٌ وَكَانَ يَرْسِلُ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي «الصَّحِيحِينَ» رَوَايَةً لِلْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ ، وَلَا لِأَبِي كُدَيْنَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، وَلَا لِلْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ .

• [١٧١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ٥ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِمَامُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالصُّبْحَ بِمَنَى ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى عَرَفَةَ فَيَقِيلُ حَيْثُ قُضِيَ لَهُ ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، ثُمَّ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ يُفِيضُ ^(١) فَيُصَلِّي بِالْمُزْدَلِفَةِ ، أَوْ حَيْثُ قُضِيَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَقِفُ بِجَمْعٍ حَتَّى ^(٢) أَسْفَرَ ، دَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، فَإِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَرَمَ عَلَيْهِ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطَّيْبَ حَتَّى يَزُورَ الْبَيْتَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

• [١٧١٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ ، قَالَ : غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا آدَمَ ^(٤) لَهُ صَفِيرَتَانِ عَلَيْهِ مَسْحَةٌ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، وَكَانَ يُلَبِّي ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوَغَاءٌ مِنْ غَوَغَاءِ النَّاسِ ، فَقَالُوا : يَا أَغْرَابِي ، إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَوْمِ تَلْبِيَةٍ إِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ ، قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ التَّفَتُّ إِلَيَّ ، فَقَالَ : جَهْلُ النَّاسِ أَمْ نَسُوا؟ وَالَّذِي بَعَثَ

• [١٧١٦] [الإتحاف : خز كم ٧٠٦٢] .

٥ [١/٢١٣]

(١) يفيضون : الإفاضة : الدفع في السير ، يريد : الإفاضة من منى إلى مكة للطواف ثم الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : فيض) .

(٢) في حاشية الأصل : «إذا» ونسبه لنسخة .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يرد في «الصحيحين» رواية للقاسم بن محمد ، عن عبد الله بن الزبير ، وإبراهيم بن عبد الله ؛ قال عنه أبو حاتم : «شيخ» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

• [١٧١٧] [الإتحاف : خز طح كم حم ١٢٧٧١] .

(٤) آدم : أسمر . (انظر : كشف المشكل) (٣/٢١٤) .

مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ ، فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ إِلَّا أَنْ يَخْلِطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٧١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ازْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةٍ ، وَازْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحْسِرٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ صَحِيحٌ إِلَّا أَنْ فِيهِ تَقْصِيرٌ فِي سَنَدِهِ .

● [١٧١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ يُقَالُ : ازْفَعُوا عَنْ مُحْسِرٍ ، وَازْفَعُوا عَنْ عَرَفَاتٍ ، أَمَا قَوْلُهُ : الْعُرْنَاتُ فَالْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ أَنْ لَا تَقِفُوا بِعُرْنَةٍ ، وَأَمَا قَوْلُهُ : عَنْ مُحْسِرٍ فَالْتُّزُولُ بِجَمْعٍ أَنْ لَا تَنْزِلُوا مُحْسِرًا ^(٣) .

○ [١٧٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى ، وَاللَّفْظُ لَهُ ۖ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ :

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، وهو صدوق يهمل ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لصفوان عن الحارث ، ولا للحارث عن مجاهد .

○ [١٧١٨] [الإتحاف : خز كم حم ٩٠٢٧] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فيه أبو الزبير صدوق إلا أنه يدلّس ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لزياد بن سعد ، عن أبي الزبير .

● [١٧١٩] [الإتحاف : خز كم ٨١٨٣] .

(٣) هذا الإسناد موافق للبخاري برقم (١٧٩٢) .

○ [١٧٢٠] [الإتحاف : كم ٢١١٥٦] [التحفة : دت س ق ١٥٥٢٦] .

حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ خَالِهِ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: كُنَّا وَقُوفًا مِنْ وَرَاءِ الْمَوْقِفِ مَوْقِفًا يَتَّبَاعُهُ عَمْرُو بْنُ الْإِمَامِ، فَأَتَانَا ابْنُ مَرْزُوقِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، يَقُولُ لَكُمْ: «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ»^(٢) هَذِهِ، فَإِنَّكُمْ عَلَى إِزْثٍ مِنْ إِزْثِ إِبْرَاهِيمَ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ^(٣).

[١٧٢١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي السَّفَرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ بْنِ أَوْسٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ الْإِمَامُ، قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضِيَ تَفَثُهُ»^(٤).

[١٧٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلُ^(٥) بِمَرْوٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا

(١) صحح عليه في الأصل.

(٢) مشاعركم: جمع مشعر، وهو: معلم للعبادة وموضع. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

(٣) رواه ثقات.

[١٧٢١] [الإتحاف: مي خز جاطح حب قط كم حم ١٣٨٣٤] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠]، وسيأتي برقم (١٧٢٢)، (١٧٢٣).

(٤) رواه رواية «الصحيحين».

[١٧٢٢] [الإتحاف: مي خز جاطح حب قط كم حم ١٣٨٣٤] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠]، وتقدم برقم (١٧٢١) وسيأتي برقم (١٧٢٣).

(٥) كذا في الأصل، ووقع في «الإتحاف»: «ابن بالويه».

عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ الطَّائِي ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِجَمْعٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُكَ مِنْ جَبَلِي طَيِّئٍ وَقَدْ أَكَلْتُ مَطِيئِي ^(١) ، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي ، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَذْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ ، وَقَدْ أَتَى عَرَافَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فَقَدْ قَضَى تَفَثَهُ ^(٢) وَحَجَّهُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ كَافَّةِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ أَمْسَكَ عَنْ إِخْرَاجِهِ الشَّيْخَانِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى أَصْلِهِمَا ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرَّسٍ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرُ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ ، وَقَدْ وَجَدْنَا عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ حَدَّثَ عَنْهُ ^(٣) .

٥ [١٧٢٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ التُّسْتَرِيُّ بِتُسْتَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ الْمَكِّي ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ الطَّائِي ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْقِفِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَيْتُ مِنْ جَبَلِي طَيِّئٍ أَكَلْتُ مَطِيئِي ، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي ، وَاللَّهِ مَا بَقِيَ مِنْ جَبَلٍ مِنْ تِلْكَ الْجِبَالِ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَنْ أَذْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ يَغْنِي صَلَاةَ الْغَدَاةِ ، وَقَدْ أَتَى عَرَافَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ، وَقَضَى تَفَثَهُ » ^(٤) .

(١) المطي : الناقة التي يركب مطاها ، أي : ظهرها . (انظر : النهاية ، مادة : مطا) .

(٢) التفث : ما يفعله المخرم بالحج إذا حلَّ ، كقص الشارب والأظفار وشف الإبط وحلق العانة . وقيل : هو إذهاب الشعث والذرن والوسخ مطلقاً . (انظر : النهاية ، مادة : تفث) .

(٣) هذا الإسناد على شرط الشيخين ، غير أنهما لم يخرجاه لعروة بن المضرس شيئا ، وذكر الدارقطني هذا الحديث في «الإلزامات» (٨٤) .

٥ [١٧٢٣] [الإتحاف : مي خز جاطح حب قط كم حم ١٣٨٣٤] [التحفة : دت س ق ٩٩٠٠] ، وتقدم برقم (١٧٢١) ، (١٧٢٢) .

٥ [١٢١٤/١]

(٤) فيه يوسف بن خالد السمتي البصري ؛ كذب ابن معين وتركه ، وعبد الوهاب بن فليح ؛ وهو صدوق .

■ وَقَدْ تَابَعَ غُرُوزُ بْنُ الْمُضَرَّسِ فِي رِوَايَةِ هَذِهِ السَّنَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ يَغْمَرَ الدُّوَلِيِّ :

○ [١٧٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَغْمَرَ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَسَأَلُوهُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى : «الْحَجُّ عَرَفَةَ الْحَجُّ»^(١) عَرَفَةَ، وَمَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَذْرَكَ أَيَّامَ مِنًى، فَلَا تَلَاةَ مَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِيْتِمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِيْتِمَ عَلَيْهِ» وَأَرْدَفَ^(٢) رَجُلًا فَنَادَى^(٣).

○ [١٧٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ : كَانَتْ قُرَيْشٌ إِنَّمَا تَدْفَعُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ وَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْحُمْسُ فَلَا نَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ، وَقَدْ تَرَكُوا الْمَوْقِفَ عَلَى عَرَفَةَ، قَالَ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، ثُمَّ يُضْبِحُ مَعَ قَوْمِهِ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَيَقِفُ مَعَهُمْ يَدْفَعُ إِذَا دَفَعُوا.

○ [١٧٢٤] [الإتحاف : مي خز جاطح حب قط كم حم ١٣٥٦٧] [التحفة : دت س ق ٩٧٣٥] ، وسيأتي برقم (٣١٤١).

(١) صحح عليه في الأصل .

(٢) يردف : الرَّدْف والرديف : الراكب خلف الراكب ، وأردف فلاناً : أركبه خلفه . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : ردف) .

(٣) رواه ثقات سوى بكير بن عطاء ؛ قال عنه أبو حاتم : «شيخ صالح ولا بأس به» .

○ [١٧٢٥] [الإتحاف : مي خز عه حب كم حم ٣٩٠٥] [التحفة : خ م س ٣١٩٣] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(١) .

٥ [١٧٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ الْخَوْلَانِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُغْتَقَى اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَإِنَّهُ لَيَذْنُو ، ثُمَّ يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ ، فَيَقُولُ : مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ ؟ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٢) .

٥ [١٧٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْهَاشِمِيُّ بِالكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي ۞ غَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْمُؤَدِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ ، فَقَالَ لِي : يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا لِي لَا أَسْمَعُ النَّاسَ يَلْبُثُونَ ؟ ، فَقُلْتُ : يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ فُسْطَاطِهِ ^(٣) ، فَقَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بَغْضِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وهو صدوق يدلّس ، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لنصر بن علي الجهضمي ، عن وهب بن جرير ، ولا لجرير بن حازم ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لعبد الله بن أبي بكر ، عن عثمان بن أبي سليمان ، ولا لعثمان بن أبي سليمان ، عن نافع بن جبير ، ولا لنافع بن جبير ، عن جبير بن مطعم .

٥ [١٧٢٦] [الإتحاف : خزعه قط كم م ٢١٧٠٢] [التحفة : م س ق ١٦١٣١] .

(٢) أخرجه مسلم (١٣٦٩) عن ابن وهب به .

٥ [١٧٢٧] [الإتحاف : خزكم ٧٣٧٩] [التحفة : س ٥٦٣٠] .

٥ [١/٢١٤ ب]

(٣) فسطاط : خباء أو خيمة . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فسط) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

○ [١٧٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ فَلَمَّا قَالَ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ» ، قَالَ : «إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْآخِرَةِ» .

■ قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِدَاوُدَ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ، لَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٢) .

○ [١٧٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ فَيَقُولُ لَهُمْ : انظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاءُونِي شُعْنًا ^(٣) غُبْرًا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٤) .

○ [١٧٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : أَرَدَفَهُ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ فَأَفَاضَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخين لميسرة بن حبيب ، ولم يخرج مسلم للمنهال بن عمرو ؛ وهو صدوق ربما وهم ، وعلي بن مسلم ، وفيه خالد بن مخلد القطواني ؛ صدوق يتشيع ، وله أفراد .

○ [١٧٢٨] [الإتحاف : خز كم ٨٣٣٣] .

(٢) فيه جميل بن الحسن الجهضمي ؛ صدوق يخطئ ، ومحبوب بن الحسن صدوق فيه لين ، ورمي بالقدر .

(٣) الشعث : تلبد الشعر . (انظر : مجمع بحار الأنوار ، مادة : شعث) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري ليونس بن أبي إسحاق ، وهو صدوق يهمل قليلا ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لأبي نعيم ، عن يونس ، ولا ليونس ، عن مجاهد .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» أن يعزوه للحاكم (١٩٧٤٩) .

○ [١٧٣٠] [الإتحاف : مي خز طح كم ١٨٢] .

بِالسَّكِينَةِ ، وَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » ، وَقَالَ : « لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيْجَافِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ » فَمَا رَأَيْتُ نَاقَتَهُ رَافِعَةً يَدَهَا حَتَّى أَتَى مِنِّي .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٧٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَنْظِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّمَا كَانَ بُدُوُ الْإِيْضَاعِ^(٢) مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانُوا يَقِفُونَ حَافَتِي النَّاسِ قَدْ عَلَقُوا الْقَعَابَ وَالْعِصِيَّ ، فَإِذَا أَفَاضُوا تَقَعَّقَعُوا فَأَنْفَرَتْ بِالنَّاسِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ ظُفْرِي^(٣) نَاقَتِهِ لَا يَمَسُّ الْأَرْضَ حَارِكَةً وَهُوَ يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤) .

٥ [١٧٣٢] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ الْخَوَّاصِ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةُ^(٥) الْعَقَبَةِ : « هَاتِ الْقُطْ لِي حَصِيَّاتٍ مِنْ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لمعاوية بن هشام ، وهو صدوق له أوهام ، ولم يخرج مسلم لمقسم ؛ وهو صدوق وكان يرسل ، ولم ترد في « الصحيحين » رواية للحكم ، عن مقسم .

٥ [١٧٣١] [الإتحاف : خز كم حم ٨١٧٠] .

(٢) الإيضاع : الإسراع في السير . (انظر : النهاية ، مادة : وضع) .

(٣) كتب في الحاشية : « ذفري » ولم يرقم عليه بشيء .

(٤) هذا الإسناد على شرط الشيخين ، رواه رواية الشيخين . وكثير بن شنظير : صدوق بخطي .

٥ [١٧٣٢] [الإتحاف : خز جا حب كم حم ٧٣٣١] [التحفة : س ق ٥٤٢٧] .

٥ [١/٢١٥]

(٥) غداة : الغداة : ما بين الفجر وطلوع الشمس . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : غدو) .

حَصَى الْخَذْفُ^(١) ، فَلَمَّا وَضِعْنَ فِي يَدِهِ قَالَ : « بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ ، بِأَمْثَالِ^(٢) هَؤُلَاءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣) .

○ [١٧٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَّاكُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ ، وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْكِلَابِيَّ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزِمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ^(٤) ، لَا ضَرْبَ ، وَلَا طَرْدَ ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٥) .

○ [١٧٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ الْقُرَشِيِّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَفَعَهُ ، قَالَ : لَمَّا أَتَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ

(١) الخذف : الحصى الصغار . (انظر : النهاية ، مادة : خذف) .

(٢) صحح عليها في الأصل .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لزياد بن الحصين ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لمحمد بن جعفر ، عن عوف .

○ [١٧٣٣] [الإتحاف : مي خز كم حم عم ١٦٣١٥] [التحفة : ت س ق ١١٠٧٧] ، وسيأتي برقم (٨٧٧١) .

(٤) الصهبة : الشقرة ، وهي حُمْرة تعلو السواد . (انظر : النهاية ، مادة : صهب) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فيه أيمن بن نابل ؛ صدوق يهم ، روى له البخاري متابعة ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية للنضر ، عن أيمن ، ولا لأيمن ، عن قدامة .

○ [١٧٣٤] [الإتحاف : كم ٧٣٤٩] .

حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الْأَرْضِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الشَّيْطَانُ تَرْجُمُونَ وَمِلَّةَ أَبِيكُمْ تَتَّبِعُونَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٧٣٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ أُمِّهِ مُسَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، أَلَا تَبْنِي لَكَ بِمَنْى بِنَاءً يُظْلِكَ ؟ قَالَ : « لَا ، مِنْى مُنَاخٌ ^(٢) مِنْ سَبَقٍ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٧٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي هَذَا يَأْهُ جَمَلًا لِأَبِي جَهْلٍ فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ ^(٤) مِنْ فِضَّةٍ لِيَغِيظَ الْمُشْرِكِينَ بِذَلِكَ .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري للحسن بن عبيد الله ، ولم يخرج مسلم لحفص بن عبد الله ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لإبراهيم بن طهمان ، عن الحسن بن عبيد الله ، ولا الحسن بن عبيد الله ، عن سالم ، ولا عن سالم ، عن ابن عباس .

○ [١٧٣٥] [الإتحاف : مي خز كم حم ٢٣٢١٩] [التحفة : دت ق ١٧٩٦٣] .

(٢) مناخ : مبرك الإبل ، والمراد : منزل من حل فيها أولاً . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نوخ) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج البخاري ومسلم لمسيكة ، وهي لا يعرف حالها ، وفيه إبراهيم بن مهاجر ؛ وهو صدوق لين الحفظ .

○ [١٧٣٦] [الإتحاف : خز كم حم ٨٨٠٠] [التحفة : د ٦٤٠٦ - ق ٦٤٨١] .

○ [١/٢١٥ ب]

(٤) برة : حلقة ، والجمع : برات ، وبرون . (انظر : المرقاة) (٥/١٨٢٤) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ^(١) .

○ [١٧٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا : «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا^(٢) وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ، بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ^(٣) مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ^(٤) .

○ [١٧٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْفَقِيهَ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الإسْكَندَرَانِيِّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى^(٥) بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ اعْتَمَرَ مِنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقْرَةً بَيْنَهُنَّ .

(١) فيه محمد بن إسحاق أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية له عن عبد الله بن أبي نجيع .

○ [١٧٣٧] [الإتحاف : مي خز طح كم حم ٣٨٥٩] [التحفة : دق ٣١٦٦] ، وسيأتي برقم (٧٧٦١) .

(٢) حنيفا : مائلا إلى الإسلام ثابتا عليه . (انظر : النهاية ، مادة : حنف) .

(٣) صحح عليه بالأصل .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه يونس بن بكير ؛ صدوق يخطئ ، ومحمد بن إسحاق ؛ إمام المغازي صدوق يدلّس ، ورمي بالتشيع والقدر ، وروى له مسلم متابعة ، وأبو عيَّاش لم يخرج له مسلم ؛ وهو مقبول .

○ [١٧٣٨] [التحفة : دس ق ١٥٣٨٦] .

(٥) من قوله : «بن عبد الله بن ميمون الإسْكَندَرَانِي . . . إلى هنا» ليس في الأصل ، واستدركناه من «السنن الكبرى» للبيهقي (٥٧٦/٤) حيث روى الحديث من طريق المصنف به .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٧٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . عَنْ شُعْبَةَ ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ ، يَقُولُ : قُلْتُ لِلْبَرَاءِ حَدَّثَنِي عَمَّا كَرِهَ ، أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِي ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا بِيَدِهِ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «أَزْبِعُ لَا يَجْزِينَ فِي الْأَضَاحِي : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا ، وَالْكَسِيرُ ^(٢) الَّتِي لَا تُنْقِي ^(٣)» ، قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ ، قَالَ : «فَمَا كَرِهْتَ فَدَعُهُ ، وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَى غَيْرِكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِقِلَّةِ رَوَايَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَقَدْ أَظْهَرَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ﴿ فَضَائِلُهُ وَإِتْقَانُهُ ^(٤) .

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مُتَفَرِّقَةٌ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ ، لَمْ يُخَرِّجُوهَا .

(١) هذا الإسناد موافق للبخاري برقم (٢٤٤٦) ، ومسلم برقم (٤/٣٨٦) ، (٢/٦٧٢) ، وغيرها بداية من الوليد بن مسلم إلى أبي هريرة .

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٠٤٨٧) .

○ [١٧٣٩] [الإتحاف : مي خز جاطح حب كم حم ٢١٠٥] [التحفة : دت س ق ١٧٩٠] ، وسيأتي برقم (٧٧٣٥) .

(٢) الكسير : المنكسرة الرجل التي لا تقدر على المشي . (انظر : النهاية ، مادة : كسر) .

(٣) لا تنقي : لا مخ لها ؛ لضعفها وهزالها . (انظر : النهاية ، مادة : نقا) .

(٤) رواه ثقات .

٥ [١٧٤٠] فَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي،
قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُرَيْجَ بْنَ كَلْبٍ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُضْحَى بِأَعْضَبٍ^(١) الْقُرُونِ وَالْأُذُنِ، قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: الْعَضْبُ: النُّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. وَمِنْهَا^(٢):

٥ [١٧٤١] مَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا
أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيَّةَ بْنَ عَدِيٍّ
الْكِنْدِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ^(٣) الْعَيْنَ
وَالْأُذُنَ^(٤).

٥ [١٧٤٢] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ
الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ

٥ [١٧٤٠] [الإتحاف: خز طح كم حم عم ١٤٠٧٥] [التحفة: دت س ق ١٠٠٣١]، وسيأتي برقم (٧٧٣٧).

(١) أعضب: مكسور القرن، أو: مشقوق الأذن. (انظر: النهاية، مادة: عضب).

(٢) فيه جري بن كليب النهدي؛ وهو مقبول.

٥ [١٧٤١] [الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ١٤١٤٥] [التحفة: ت س ق ١٠٠٦٤ - دت س ق ١٠١٢٥]،

وسيأتي برقم (١٧٤٢)، (٧٧٣٩)، (٧٧٤١)، (٧٧٤٢)، (٧٧٤٣).

(٣) نستشرف: نتأمل سلامتهما من آفة تكون بهما. (انظر: النهاية، مادة: شرف).

(٤) فيه حجية بن عدي الكندي؛ وهو صدوق يخطئ.

٥ [١٧٤٢] [الإتحاف: مي خز طح حب كم حم ١٤١٤٥] [التحفة: ت س ق ١٠٠٦٤ - دت س ق ١٠١٢٥]،

وتقدم برقم (١٧٤١) وسيأتي برقم (٧٧٣٩)، (٧٧٤١)، (٧٧٤٢)، (٧٧٤٣).

سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ ، أَنَّ رَجُلًا ، سَأَلَ عَلِيًّا عَنِ الْبَقَرَةِ ، فَقَالَ عَنْ سَبْعَةٍ ، قَالَ : الْقَرْنُ ، قَالَ : الْعَرَجُ ، قَالَ : إِذَا بَلَغْتَ الْمَنَاسِكَ ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ ^(١) .

٥ [١٧٤٣] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التَّنِيسِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ الرُّعَيْنِيِّ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا إِلَى ^(٢) عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ ^(٢) السَّلَمِيِّ فَأَقْبَلَ يَزِيدُ ذُو مِضَرٍ الْمَقْرَائِيُّ ، فَقَالَ لِعُثْبَةَ : يَا أَبَا الْوَلِيدِ ، إِنَّا خَرَجْنَا آتِفًا فِي التِّمَاسِ جَذِي نُسْكَ ، فَلَمْ نَكُذْ نَجِدْ شَيْئًا يَنْقَى غَيْرَ أَنِّي وَجَدْتُ ثَرْمَاءَ سَمِينَةً ، فَقَالَ عُثْبَةُ : فَلَوْ مَا جِئْتَنَا بِهَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ غُفْرًا أَتَجُوزُ عَنْكَ ، وَلَا تَجُوزُ عَنِّي ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّكَ تَشُكُّ وَلَا أَشُكُّ ، قَالَ : ثُمَّ أَخْرَجَ عُثْبَةُ يَدَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ : عَنِ الْمُوَصِّلَةِ ، وَالْمُضْفَرَةِ ، وَالْبَخْقَاءِ ، وَالْكَسْرَاءِ وَالْمُشَيَّعَةِ ، قَالَ : وَالْمُوَصِّلَةُ الْمُسْتَأْصَلَةُ قَرْنُهَا ، وَالْمُضْفَرَةُ الْمُسْتَأْصَلَةُ أُذُنُهَا ، وَالْبَخْقَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا ، وَالْمُشَيَّعَةُ الْمَهْزُولَةُ أَوْ الْمَرِيضَةُ الَّتِي لَا تَتَّبِعُ الْغَنَمَ ^(٣) .

٥ [١٧٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّخْرِ فَرَمَتْ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الثَّانِي الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) فيه حجية بن عدي الكندي ؛ وهو صدوق يخطئ .

٥ [١٧٤٣] [الإتحاف : كم حم ١٣٥٩٢] [التحفة : د ٩٧٥٢] ، وسيأتي برقم (٧٧٤٤) .

(٢) صحح عليه في الأصل .

(٣) فيه صدقة بن عبد الله الدمشقي ؛ وهو ضعيف ، وأبو حميد الرعيني مجهول ، وأحمد بن عيسى التنيسي ليس بالقوي ، وعمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام .

٥ [١٧٤٤] [الإتحاف : قط كم ٢٢٣٥٣] [التحفة : د ١٦٩٦١] .

■ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(١) .

٥ [١٧٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَّارٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : « إِذَا نَفَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ إِلَّا الْحَيْضُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لَهُنَّ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٢) .

٥ [١٧٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الصَّوَّافُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَسِرَ ، أَوْ عَرِجَ^(٣) فَقَدْ حَلَّ ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ » ، قَالَ عِكْرِمَةُ : فَسَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَا : صَدَقَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٤) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري للضحاك بن عثمان ، وهو صدوق يهيم ، ولم يخرج مسلم لأحمد بن صالح ، ولم ترد في « الصحيحين » رواية لأحمد بن صالح ، عن ابن أبي فديك ، وهذا الحديث قد خولف فيه الضحاك بن عثمان سنداً وممتناً ، ينظر : « التلخيص » (٢/٤٩٢) .

٥ [١٧٤٥] [الإتحاف : خزعه قط حب كم ١٠٨٥٤] [التحفة : ق ٧١٠٩ - ت س ٨٠٨١ - س ١٦٢٧٥] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج الشيخان لمحمد بن زنبور ، وهو صدوق له أوهام ، وهذا الإسناد موافق للبخاري برقم (١٦٥٥) ، (١٧٥٢) ، ومسلم برقم (١٣٣٢ / ١) بداية من عيسى بن يونس ، ونهاية بابن عمر .

٥ [١٧٤٦] [الإتحاف : مي خز طح قط كم حم ٤١٣٧] [التحفة : د ت س ق ٣٢٩٤] ، وسيأتي برقم (١٧٩٨) ، (١٧٩٩) .

(٣) عرج : صار أعرج . (انظر : النهاية ، مادة : عرج) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يرد في « الصحيحين » رواية ليحيى بن يحيى ، عن مروان بن معاوية ، ولا لمروان ، عن الحجاج الصواف ، ولا رواية لعكرمة عن الحجاج بن عمرو .

[١٧٤٧] أخبرنا أبو بكر بن أبي داريم الحافظ بالكوفة، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة العنسي، حدثنا أبي، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: حج النبي ﷺ حجتين قبل أن يهاجر يعني وحج بعد ما هاجر بحجة قرن^(١) معها عمرة.

■ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه^(٢).

[١٧٤٨] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي، وعلي بن عبد الله الحكيمي ببغداد، قالا: حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن ابن شهاب، عن أبي سنان، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله ﷺ، الحج كل عام؟ قال: «لا، بل حجة واحدة، ولو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تسمعوها ولم تطيقوها»^(٣).

[١٧٤٩] حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، حدثنا هاشم بن يونس العصار، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي سنان الدؤلي، عن ابن عباس، أن

[١٧٤٧] [الإتحاف: خزقط كم ٣١٥١] [التحفة: ت ق ٢٦٠٦]، وسيأتي برقم (٤٤٣٦).

(١) قرن: جمع. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية لزيد بن الحباب، عن سفيان، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري، قال الحافظ في «الفتح»: «حكي عن البخاري أنه أعله لأنه من رواية زيد بن الحباب، عن الثوري، عن جعفر، عن أبيه عنه، وزيد ربما يهمل في الشيء والمحفوظ عن الثوري مرسل». اهـ.

[١٧٤٨] [التحفة: دس ق ٦٥٥٦]، وتقدم برقم (١٦٢٩) وسيأتي برقم (١٧٤٩)، (٣١٩٦)، (٣١٩٧).

(٣) لم يخرج الشيخان لأبي سنان، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لابن شهاب، عن أبي سنان، ولا لأبي سنان، عن ابن عباس، وفيه محمد بن أبي حفصة؛ وهو صدوق يخطئ.

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٩٠٨٦) أن يعزوه للحاكم من هذا الوجه.

[١٧٤٩] [الإتحاف: قط كم حم ٩٠٨٦] [التحفة: دس ق ٦٥٥٦]، وتقدم برقم (١٦٢٩)، (١٧٤٨).

وسيأتي برقم (٣١٩٦)، (٣١٩٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا قَوْمُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ » ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : « لَا ، بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ مَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ ، وَلَوْ قُلْتُ : نَعَمْ لَوَجَبَتْ عَلَيْكُم ، ثُمَّ إِذَنْ لَا تَسْمَعُونَ وَلَا تُطِيعُونَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

٥ [١٧٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ ، فَإِنْ عُمَرَتْهُمْ طَوَّافُهُمْ فَلْيَخْرُجُوا إِلَى التَّنْعِيمِ ، ثُمَّ لِيَدْخُلُوهَا ، فَوَاللَّهِ مَا دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٢) .

وَقَدْ أَسْنَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ .

٥ [١٧٥١] حَدَّثَنَا الْأَسْنَادُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَرَوِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ غَالِبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَرِيضَتَانِ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ » ^(٣) .

٥ [١٢١٧/١]

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يخرج البخاري لأبي سنان الدؤلي ، وأخرج لعبد الله بن صالح تعليقا ؛ وهو صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه .

٥ [١٧٥٠] [الإتحاف : قط كم ٨١٣٠] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمحمد بن كثير ؛ وهو ضعيف ، ولا لإسماعيل بن مسلم ، وكان فقيها ضعيف الحديث .

٥ [١٧٥١] [الإتحاف : قط كم ٤٨٣٩] .

(٣) فيه محمد بن كثير ؛ وهو ضعيف ، وإسماعيل بن مسلم ؛ وكان فقيها ضعيف الحديث .

■ وَالصَّحِيحُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ :

● [١٧٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ ، قَالَ : صَلَاتَانِ لَا يَضُرُّكَ بِأَيُّهُمَا بَدَأْتَ ^(١) .

● [١٧٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا ، فَمَنْ زَادَ بَعْدَهَا شَيْئًا فَهُوَ خَيْرٌ وَتَطَوُّعٌ . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرْتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا .

■ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(٢) .

● [١٧٥٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدَوَيْهِ الْفَقِيهَ بِبُخَارَى ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ^(٣) ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا : «إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدَرِ نَصَبِكَ» ^(٤) وَنَفَقَتِكَ .

● [١٧٥٢] [الإتحاف : قط كم ٤٨٣٩] .

(١) فيه عباد بن عباد ؛ وهو ثقة ربما وهم .

● [١٧٥٣] [الإتحاف : خز قط كم ١٠٧٦٩] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري لعبد المجيد بن عبد العزيز ، وأخرج له مسلم في المتابعات ، وهو صدوق يخطئ ، ورواية ابن جريج عن ابن عباس منقطعة ، ولم يخرج مسلم لهشام بن يوسف .

● [١٧٥٤] [الإتحاف : قط كم ٢٢٦٣٨] ، وسيأتي برقم (١٧٥٥) .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «هشام» والتصويب من «الإتحاف» ، ومصادر التخريج .

(٤) النصب : التعب . (انظر : النهاية ، مادة : نصب) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(١) .

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ :

○ [١٧٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُكْرَمٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحُلَوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ^(٢) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا : «إِنَّمَا أَجْرُكَ فِي عُمْرَتِكَ عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ» ^(٣) .

○ [١٧٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : حَجَّ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ ، فَلَمَّا كَانَا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَقِيلَ لِعَلِيِّ إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ ، فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا ، فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ ، وَلَمْ يَنْهَهُمُ عُثْمَانُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ ؟ ، قَالَ : بَلَى ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتَّعَ ^(٤) ؟ قَالَ : بَلَى .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٥) .

(١) أخرجه مسلم (١٨/١٢٣٠) ، (١٩/١٢٣٠) من وجه آخر عن ابن عون ، بنحوه ، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لهشيم ، عن ابن عون .

○ [١٧٥٥] [الإتحاف : عه قط كم ٢١٥٥٤] ، وتقدم برقم (١٧٥٤) .

○ [٢١٧/١] ب

(٢) فيه مهران بن أبي عمر ، وهو صدوق له أوهام سيئ الحفظ .

○ [١٧٥٦] [الإتحاف : عه طح قط كم ١٤٣١٠] [التحفة : س ٩٨٠٥ - خ م س ١٠١١٤ - م ١٠١٩٢ - خ س ١٠٢٧٤] .

(٣) التمتع : الاعتبار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٣/٤٢٣) .

(٤) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لمسدد ، وفيه عبد الرحمن بن حرملة ؛ صدوق ربما -

○ [١٧٥٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَبَيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

○ [١٧٥٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنَّمَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِحَاجٍّ بَعْدَهَا.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [١٧٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ فَقَالَ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشَرِبْتَ مِنْهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟، قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْهَا فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا، وَتَضَلَّعْ مِنْهَا، وَإِذَا فَرَّغْتَ

- أخطأ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية ليحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حرملة، ولا لعبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب. وأصل الحديث في «الصحيحين».

○ [١٧٥٧] [الإتحاف: مي جا ع ط ح ب قط كم حم ٩١٥] [التحفة: ت ٦١١ - ق ٧٢٤ - م د س ٧٨١ - م د س ق ١٦٥٣ - س ١٧١٢].

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج الشيخان للحسين بن الحسن المروزي، ولم يرد في «الصحيحين» رواية ليونس بن عبيد، عن حميد. والحديث أخرجه مسلم (١٢٤٦) حميد عن بكر عن أنس، وفي (١٢٦٦) عن يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد أنهم سمعوا أنسا.

○ [١٧٥٨] [الإتحاف: قط كم ٤٠٥٠].

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين؛ فلم يخرج مسلم لمسدد، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لإسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي قتادة.

○ [١٧٥٩] [الإتحاف: قط كم ٧٩٥١] [التحفة: ق ٦٤٤٢].

فَاَحْمَدُ اللّٰهَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « آيَةٌ بَيْنُنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِنْ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(١) .

٥ [١٧٦٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمَزْرُودِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْجَارُودِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ ، فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَشْتَفِي بِهِ شَفَاكَ اللّٰهُ ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيدًا أَعَاذَكَ ^(٢) اللّٰهُ ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَتَقْطَعَ ظِمَاكَ قَطْعَهُ » ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمْزَمَ ، قَالَ : اللّٰهُمَّ ۝ أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَرِزْقًا وَاسِعًا ، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْجَارُودِيِّ هَذَا ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٧٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فيه إسماعيل بن زكريا ؛ صدوق يخطئ قليلا ، وعثمان لم يدرك ابن عباس ، قال الذهبي : « لا والله ، ما لحقه توفي عام مائة وخمسين ، وأكبر مشيخته سعيد بن جبير » .

٥ [١٧٦٠] [الإتحاف : قط كم ٨٨١٦] .

(٢) كتب في حاشية الأصل : « أعاذ الله » وكتب فوقها كذا .

٥ [١/٢١٨] .

(٣) فيه محمد بن حبيب الجارودي ؛ ذكره الذهبي في « المغني في الضعفاء » ، وقال : « غمزه الحاكم » ، وهذا إسناد معلول ؛ لأن محمد بن حبيب الجارودي أخطأ فيه عن ابن عيينة ، فجعله موصولا مسندا ، وغيره جعله عن ابن عيينة ، عن مجاهد : قوله ، قال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (٢/٢٦٨) : « والجارودي صدوق ، إلا أن روايته شاذة ، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة : الحميدي ، وابن أبي عمر ، وغيرهما عن ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : قوله » . اهـ . وقال الحافظ الذهبي في « الميزان » (٣/٥٠٨) : « أتى بخبر باطل اتهم بسنده » . اهـ .

٥ [١٧٦١] [الإتحاف : قط كم ٨٣٣٧] .

يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : سَجَدَ عَلَى الْحَجَرِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٧٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ^(٢) يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانِ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ، سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَذَعَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَطِيعُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرَكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» ، قُلْتُ لِأَبِي أَمَامَةَ : مُنْذُ كَمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٧٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَعَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَثُرَتِ الْقَالَةُ مِنَ النَّاسِ فَخَرَجْنَا حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نَحِلَّ إِلَّا لَيَالِي قَلِيلٍ أَمَرْنَا بِالْإِخْلَالِ فَيَرْوَحُ أَحَدُنَا إِلَى عَرَفَةَ ، وَفَرْجُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : «أَبِاللَّهِ تَعْلَمُونِي أَيُّهَا النَّاسُ ، فَأَنَا وَاللَّهِ

(١) فيه أبو سعيد يحيى بن سليمان الجعفي ؛ صدوق يخطئ ، ويحيى بن اليمان صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغير ، قال أحمد : «ليس بحجة» .

٥ [١٧٦٢] [الإتحاف : حب قط كم حم ٦٣٨١] [التحفة : ت ٤٨٦٨] ، وتقدم برقم (١٩) ، (١٤٥٤) .

(٢) بعده في الأصل : «بن» والصواب حذفها ، لأن «أبا بكر» هي كنية «يحيى بن جعفر بن الزبير قان» كما في ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٦ / ٣٢٣) .

(٣) رواه رواة مسلم ، ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام .

٥ [١٧٦٣] [الإتحاف : خز كم ٢٩٨٧] [التحفة : م ٢٨٤٥ - م ٢٨٨٤] .

أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ ، وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُفْتُ هَذَا ، وَلَحَلَلْتُ كَمَا أَحَلُّوا ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذَا ^(١) فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَمَنْ وَجَدَ هَذَا فَلْيَنْحَرْ ، فَكُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ ، عَنْ سَبْعَةٍ . قَالَ عَطَاءٌ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا ، فَأَصَابَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسٌ فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رِبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، فَقَامَ تَحْتَ يَدَيَّ نَاقَتِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «اضْرُخْ أَيُّهَا النَّاسُ ، هَلْ تَذَرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : الشَّهْرُ الْحَرَامُ ، قَالَ : «فَهَلْ تَذَرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : الْبَلَدُ الْحَرَامُ ، ثُمَّ قَالَ : «هَلْ تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَكَحُزْمَةَ شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَكَحُزْمَةَ بَلَدِكُمْ هَذَا ، وَكَحُزْمَةَ يَوْمِكُمْ هَذَا» ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ . وَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ : «هَذَا الْمَوْقِفُ ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ» . وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى قُرَحَ : «هَذَا بِالْمَوْقِفِ ، وَكُلُّ الْمُرْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ مِنْ أَلْفَاظِ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَفِيهِ أَيْضًا زِيَادَةُ أَلْفَاظٍ كَثِيرَةٍ ^(٢) .

٥ [١٧٦٤] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُرَةَ ، وَنَحَرَ هَذِيهَ ، نَاولَ الْحَالِقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ نَاولَهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ نَاولَهُ أَبَا طَلْحَةَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ .

(١) الهدى : ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر . (انظر : النهاية ، مادة : هدا) .

٥ [١/٢١٨ ب]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فيه محمد بن إسحاق ، وهو صدوق يدلّس روى له مسلم في المتابعات ، ولم ترد في «الصحيحين» رواية ليحيى بن أيوب ، عن وهب بن جرير ، ولا لجرير ، عن محمد بن إسحاق ، ولا لمحمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح .

٥ [١٧٦٤] [الإتحاف : كم ٣٦٩] [التحفة : م د ت س ١٤٥٦ - خ ١٤٦٢] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيُخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(١) .

○ [١٧٦٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ ، شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ ^(٢) هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ ، فَأَعْطَاهُ فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ ، وَقَلَمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ ، قَالُوا : فَإِنَّهُ عِنْدَنَا مَخْضُوبٌ ^(٣) بِالْحِنَاءِ ، وَالْكَتَمِ ^(٤) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيُخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٥) .

○ [١٧٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى ، قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَزْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِنًى ، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيُخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٦) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فيه الحميدي أخرج له مسلم في المتابعات ، والحديث أخرجه مسلم (١٣٢٢ / ١) ، (١٣٢٢ / ٣) من أوجه أخرى ، عن هشام بن حسان ، بنحوه . ولم ترد في «الصحيحين» رواية لهشام بن حسان ، عن أنس بن سيرين .

○ [١٧٦٥] [الإتحاف : خزعه كم ٧١٥٩] .

(٢) المنحر : موضع ذبح الهدي وغيره . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : نحر) .

(٣) مخضوب : الخضب : تغيير لون الشيء بحمرة أو صفرة أو غيرها . (انظر اللسان ، مادة : خضب) .

(٤) الكتم : نبات يصبغ به الشعر أسود . (انظر : النهاية ، مادة : كتم) .

(٥) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري لمحمد بن عبد الله بن زيد ، ولم يرد في «الصحيحين» رواية لأبي سلمة عن محمد بن عبد الله بن زيد .

○ [١٧٦٦] [الإتحاف : خز جاعه حب كم حم ١٠٨٤٥] [التحفة : م د س ٨٠٢٤] .

(٦) أخرجه مسلم (١٣٢٥) من حديث محمد بن رافع ، به .

[١٧٦٧] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَضْرٍ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَكَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : لَمْ يَزُمْلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : لَا رَمَلَ فِيهِ .
■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

[١٧٦٨] ٥ أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَضْرٍ الْإِمَامُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ ، فَأَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا ، فَقَالَ : «اسْقِنِي» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ ، فَقَالَ : «اسْقِنِي» فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ ، وَهُمْ يَسْتَقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا ، فَقَالَ : «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ» ، ثُمَّ قَالَ : «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ» يَغْنِي عَاتِقَهُ^(٢) وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

[١٧٦٩] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَضْرٍ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[١٧٦٧] [التحفة : د س ق ٥٩١٧] .

(١) رواه رواة الشيخين ، غير أن ابن جريج ، مدلس وقد عنعن .

وهذا الإسناد مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٨١٦٥) أن يعزوه للحاكم .

[١٧٦٨] [الإتحاف : خز حب كم خ ٨٣٤١] [التحفة : خ ٦٠٥٧] .

(٢) عاتقه : العاتق : ما بين المنكبين إلى أصل العنق . (انظر : النهاية ، مادة : عتق) .

[١٢١٩/١] ٥

(٣) أخرجه البخاري (١٦٤٧) من وجه آخر ، عن خالد بن عبد الله ، بمثله .

[١٧٦٩] [الإتحاف : خز جاطح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [التحفة : د ت س ٣٠٩٨] ، وتقدم برقم (١٦٨٠) .

حَنْطَبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

وَهَكَذَا رَوَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عَمْرِو مُتَّصِلًا مُسْنَدًا .

أَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ :

○ [١٧٧٠] فَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَائِينِيُّ ، حَدَّثَنِي خَالِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي بِمَضَرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ ^(٢) .

■ وَأَمَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ :

○ [١٧٧١] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا جَدِّي ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ» .

○ [١٧٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

(١) لم يخرج الشيخان للمطلب بن عبد الله بن حنطب ، وهو صدوق كثير التدليس والإرسال ، ولم يخرج البخاري ليحيى بن عبد الله بن سالم .

○ [١٧٧٠] [الإتحاف : خز جاطح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [التحفة : دت س ٣٠٩٨] .

(٢) فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب ؛ لم يخرج له البخاري ، وهو صدوق كثير التدليس والإرسال .

○ [١٧٧١] [الإتحاف : خز جاطح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [التحفة : دت س ٣٠٩٨] .

○ [١٧٧٢] [الإتحاف : خز جاطح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [التحفة : دت س ٣٠٩٨] .

■ هَذَا حَدِيثٌ لَا يُعَلَّلُ حَدِيثَ مَالِكٍ ، وَسَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، وَيَعْقُوبَ الْإِسْكَنْدَرَانِيَّ فَإِنَّهُمْ وَصَلُوهُ وَهُمْ ثِقَاتٌ ^(١) .

○ [١٧٧٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُحَدِّثُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَنْفِرُونَ مِنْ مِنَى إِلَى وُجُوهِهِمْ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ ، وَرَخَصَ لِلْحَائِضِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٧٧٤] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِي ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ الْأَخْجَارُ الَّتِي نَزِمِي بِهَا تُحْمَلُ ، فَتَحْسِبُ أَنَّهَا تَنْقَعِرُ ، قَالَ : «إِنَّهُ مَا يَقْبَلُ مِنْهَا يُزْفَعُ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَيْتَهَا مِثْلَ الْجِبَالِ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانَ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ ^(٣) .

○ [١٧٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدُّهْلِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَضْرٍ

(١) فيه راو مبهم .

○ [١٧٧٣] [الإتحاف : مي خز جاعه طح حب قط كم ش حم ٧٧٨٢] [التحفة : م س ٥٦٩٩ - م د س ق ٥٧٠٣ -

خ م س ٥٧١٠ - خت ٦٠٦٤ - خت ٦١٩٥ - خ م س ٧١٠٠] .

(٢) أخرجه مسلم (١٣٤٤) عن سفيان ، عن سليمان الأحول به ، ولم يقل «ورخص للحائض» . وأخرجه

البخاري (١٧٦٤) ، ومسلم (١٣٤٤ / ١) عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس به .

○ [١٧٧٤] [الإتحاف : قط كم ٥٤١٧] .

[١/٢١٩ ب]

(٣) فيه يحيى بن سعيد الأموي ؛ وهو صدوق يغرب ، ويزيد بن سنان ضعيف .

○ [١٧٧٥] [الإتحاف : قط كم ٢٢٣٥٤] .

الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرِّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ ، فَإِنَّهُ أَكْثَرُ أَجْرِهِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

٥ [١٧٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ بِهِ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ فَانْفَرَجَ لَهُ ثِيْبٌ ، فَدَخَلَ مِنْهُ فَأَرَاهُ الْجِمَارَ ، ثُمَّ أَرَاهُ جَمْعًا ، ثُمَّ أَرَاهُ عَرَفَاتٍ فَتَبَعَ الشَّيْطَانُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاخَ ، ثُمَّ نَبَغَ لَهُ فِي الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاخَ ، ثُمَّ نَبَغَ لَهُ فِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاخَ فَذَهَبَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٧٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَصِيبُ الصُّوفِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنْفِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْخَوَّارِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ :

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يخرج البخاري ومسلم لأبي مروان محمد بن عثمان العثماني ، وهو صدوق يخطئ ، وهشام ثقة فقيه ربما دلس ، وهذا الإسناد موافق للبخاري برقم (٥٤٩) ، (٣١١٣) ، (٦٣٩٩) بداية من أبي ضمرة الليثي إلى عائشة .

٥ [١٧٧٦] [الإتحاف : خزكم ٧٤١٧] .

(٢) فيه عطاء بن السائب : صدوق اختلط ، وأخرج له البخاري مقرونا ، قال ابن القيسراني : «تفرد به أبو حمزة السكري ، عن عطاء ، عنه» .

٥ [١٧٧٧] [الإتحاف : خزكم ٢٩٧٥] [التحفة : م د ت س ق ٢٧٩٥] .

لَا أَزْمِي حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ ، إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْمِي يَوْمَ النَّحْرِ قُبَيْلَ الزَّوَالِ ، فَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ الزَّوَالِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٧٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَمَكَثَ بِنَا لِيَالِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَزْمِي الْجَمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، كُلَّ جَمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ، وَيَقِفُ عِنْدَ الْأُولَى ، وَعِنْدَ الثَّانِيَةِ فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ ، ثُمَّ يَزْمِي الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

○ [١٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مَنْى يَزْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا ، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو ، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَزْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ ، كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ^(٣) ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِيَّ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ ،

(١) أخرجه مسلم (١٣١٦) ، (١/١٣١٦) من أوجه أخرى عن ابن جريج ، به ، وفيه حميد الخوار ؛ قال عنه أبو حاتم : «شيخ يكتب حديثه ليس بالمشهور» .

○ [١٧٧٨] [الإتحاف : خز ج طح حب قط كم حم ٢٢٦٢٨] [التحفة : د ١٧٥٢٣] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لأحمد بن خالد الوهبي ، وفيه محمد بن إسحاق ؛ إمام المغازي صدوق يدلّس روى له مسلم في المتابعات .

○ [١٧٧٩] [الإتحاف : مي خز عه حب قط كم حم ٩٦١٠] [التحفة : خ س ق ٦٩٨٦ - د ٧٧٢٧] .

○ [١/٢٢٠]

(٣) ينحدر : ينزل . (انظر : اللسان ، مادة : حدر) .

ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقُومُ عِنْدَهَا،

قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١) .

○ [١٧٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ^(٢)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : رَخَّصَ لِلرُّعَاءِ أَنْ يَزُمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣)

○ [١٧٨١] حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرُّعَاءِ أَنْ يَزُمُوا الْجِمَارَ يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا .

(١) أخرجه البخاري (١٧٦٠)، (١٧٦١)، (١٧٦٢) من أوجه عن الزهري، بنحوه .

○ [١٧٨٠] [الإتحاف : مي ط خز جاطح حب كم حم ٦٦٧٨] [التحفة : دت س ق ٥٠٣٠]، وسيأتي برقم (١٧٨٢)، (٥٨٩٤)، (٥٨٩٥) .

(٢) وقع في الأصل : «سلمة»، والتصويب من «الإتحاف» .

(٣) لم يخرج الشيخان لأبي البداح بن عدي، ولم يخرج مسلم للحميدي، سوى في «المقدمة»، وفيه خالد بن مخلد؛ صدوق يتشيع، وله أفراد .

○ [١٧٨١] [الإتحاف : مي ط خز جاطح حب كم حم ٦٦٧٨] [التحفة : دت س ق ٥٠٣٠] .

■ أَبُو الْبَدَّاحِ هُوَ ابْنُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي التَّابِعِينَ ، وَعَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ ، وَهُوَ صَاحِبُ اللَّعَانِ ، فَمَنْ قَالَ عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ ، فَإِنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ .

وَبِصَحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ :

○ [١٧٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ ابْنَ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ ^(١) يَزْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَزْمُونَ الْغَدَ ، أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ ، ثُمَّ يَزْمُونَ يَوْمَ النَّفَرِ ^(٢) .

○ [١٧٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْأَنْطَحِ صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٣) .

○ [١٧٨٢] [الإتحاف : مي ط خز جاطح حب كم حم ٦٦٧٨] [التحفة : دت س ق ٥٠٣٠] ، وتقدم برقم (١٧٨٠) وسيأتي برقم (٥٨٩٤) ، (٥٨٩٥) .

(١) البيتوتة : الدخول في الليل ، والمراد : ألا ينزلوا يوم الرمي الثاني ، ويجمعوا الرمي له مع الذي بعده . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : بيت) .

(٢) فيه الحارث بن مسكين ، وقال عنه ابن معين : « لا بأس به » .

○ [١٧٨٣] [الإتحاف : مي خز طح حب كم حم ١٧٣٠٩] [التحفة : خ م س ١١٨١٨ - خ م س ١١٧٩٩ - ق ١١٨٠٥ - م دت س ١١٨٠٦ - خ م س ١١٨٠٧ - س ١١٨٠٨ - خ م د ١١٨١٠ - خ م ١١٨١٤ - د ١١٨١٧] .

○ [١/٢٢٠ ب]

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٦٢) عن مالك بن مغول عن عون بن أبي جحيفة به ، وأخرجه البخاري كذلك (٤٩٩) ، ومسلم (٣/٤٩٣) عن شعبة عن عون بن أبي جحيفة به ، ومسلم (٤٩٣) عن سفيان عن عون بن أبي جحيفة به ، والبخاري (١٩٠) ، (٥٠٥) (٣٥٤٩) ، ومسلم (٣/٤٩٣) عن الحكم عن أبي جحيفة به ، في سياق أتم .

٥ [١٧٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ مَالِكِ التُّوْخِيِّ بَيْتَنَسَ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّنِيسِيِّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ : عَجَبًا لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ حَتَّى يَرْفَعَ بَصَرَهُ قِبَلَ السَّقْفِ يَدْعُ ذَلِكَ إِجْلَالًا لِلَّهِ وَإِعْظَامًا ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ مَا خَلْفَ بَصَرِهِ مَوْضِعَ سُجُودِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(١) .

٥ [١٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ ^(٢) ، طَيِّبُ النَّفْسِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي وَأَنْتَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : «إِنِّي دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَتَعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَغْدِي» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ ^(٣) .

٥ [١٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي

٥ [١٧٨٤] [الإتحاف : خز كم ٢١٦٦٥] .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فيه أحمد بن عيسى بن زيد بن عبد الجبار بن مالك التنوخي وليس بالقوي ، وعمرو بن أبي سلمة التنيسي صدوق له أوهام ، وزهير بن محمد المكي رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ؛ فضعف بسببها ؛ والراوي عنه هو عمرو بن أبي سلمة وهو شامي ، وقال أبو حاتم في «العلل» (٣/ ٣١٠) : «هو حديث منكر» .

٥ [١٧٨٥] [الإتحاف : خز كم حم ٢١٨٣٥] [التحفة : دت ق ١٦٢٣٠] .

(٢) قرير : مسرور فرح . (انظر : النهاية ، مادة : قرر) .

(٣) فيه إسماعيل بن عبد الملك ؛ صدوق كثير الوهم ، وقال ابن معين : «كوفي ليس به بأس» .

٥ [١٧٨٦] [الإتحاف : خز عه طبع حب كم حم ١٥٠] [التحفة : م س ٩٦ - س ١١٠] .

أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : إِنَّمَا أَمَرْتُمْ بِالطَّوَّافِ ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ ، قَالَ : لَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْ دُخُولِهِ ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبْلِ الْبَيْتِ ، وَقَالَ : « هَذِهِ الْقِبْلَةُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا ^(١) .

○ [١٧٨٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ رُوْمَانَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أُدْخِلَ فِيهِ مَا أَخْرَجُوا مِنْهُ فِي الْحَجَرِ ، فَإِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنْ نَفْقَتِهِ ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ ، بَابًا شَرْقِيًّا ، وَبَابًا غَرْبِيًّا ، وَالصَّفْقَةُ بِالْأَرْضِ ، وَلَوْضَعْتُ عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ » ، قَالَ : فَكَانَ ذَلِكَ الَّذِي دَعَا ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى هَذِمِهِ وَبِنَائِهِ ، قَالَ : يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ فَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ ، فَاسْتَخْرَجَ أُسَاسَ الْبَيْتِ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ مُتَلَا حِكَةً ، قَالَ جَرِيرٌ : فَقُلْتُ لِيَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ ۖ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَطُوفُ مَعَهُ : أَرِنِي مَا أَخْرَجُوا مِنَ الْحَجَرِ مِنْهُ ، قَالَ : أَرِيكَهُ الْآنَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ ، قَالَ : هَذَا الْمَوْضِعُ ، قَالَ أَبِي : فَحَزَزْتُهُ نَحْوًا مِنْ سِتَّةِ أَذْرُعٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا ^(٢) .

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم ترد في «الصحيحين» رواية لأحمد بن حنبل ، عن محمد بن بكر ، وهو صدوق يخطئ ، وهذا الإسناد موافق لمسلم برقم (١٣٤٩) ، (١٣٤٩) بداية من محمد بن بكر إلى أسامة بن زيد .

○ [١٧٨٧] [الإتحاف : خزعه طبع حب كم حم ٢١٧٩٠ - عه كم / ٧٠٨٥] [التحفة : خ ١٦٠١٦ - ت س ١٦٠٣٠ - م س ١٦١٩٠ - خ م س ١٦٢٨٧ - خ ١٦٨٣١ - م ١٧٠٠٢ - س ١٧٠٩٣ - خت م س ١٧١٩٧ - خ س ١٧٣٥٣] . [١/٢٢١ أ]

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ؛ فلم يرد في «الصحيحين» رواية ليزيد بن رومان ، عن عبد الله بن الزبير .

وأصل الحديث أخرجه البخاري (١٥٩٩) عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة .

٥ [١٧٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : خَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، قَالَ : فَكَانَ النَّاسُ يَخْلُقُونَ فِي الْحَجِّ ، ثُمَّ يَغْتَمِرُونَ عِنْدَ النَّفَرِ ، ^(١) وَيَقُولُ : بِمَ يُخْلَقُ هَذَا؟ فَيَقُولُ : أَمْرُ الْمُوسَى ^(٢) عَلَى رَأْسِكَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ ^(٣) .

٥ [١٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : أَغْمَرَ عَائِشَةَ مِنَ التَّنْعِيمِ فِي ذِي الْحِجَّةِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ ^(٤) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجْاهُ ^(٥) .

٥ [١٧٩٠] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يَحُجَّ ، وَلَا يَسْتَمِسِكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، وَإِنْ شَدَذْتُهُ بِالْحَبْلِ عَلَى الرَّاحِلَةِ خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اخْجُجْ عَنْ أَبِيكَ » .

٥ [١٧٨٨] [الإتحاف : خزعه طح كم حم ١١٣٧٧] [التحفة : خ ٧٦٣٨ - خ ٧٦٧٧ - خت م ت س ٨٢٦٩ - خ م د ٨٤٥٤] .

(١) النفر : الدفع والانطلاق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نفر) .

(٢) موسى : أداة حديدية لخلق الشعر . (انظر : المصباح المنير ، مادة : موسى) .

(٣) رواه رواة «الصحيحين» سوى علي بن خشرم ؛ أخرج له مسلم وحده .

٥ [١٧٨٩] [الإتحاف : خزعه طح كم ٣٥٧١] [التحفة : س ٢٤٦٧] .

(٤) ليلة الحصبية : الليلة التي بعد أيام التشريق . (انظر : تاج العروس ، مادة : حصب) .

(٥) هذا الحديث على شرط مسلم ؛ أخرجه مسلم (١٢٣١) من وجه آخر عن الليث بن سعد بآتم منهن ،

وفيه أبو الزبير روى له البخاري مقرونا بغيره .

٥ [١٧٩٠] [الإتحاف : خز كم ١٩٨٣٨] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ ^(١) .

٥ [١٧٩١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ سَالِمٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَا الظُّعْنَ ^(٢) ، قَالَ : «حَجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٧٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ بِالرِّيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ حَتَّى يَغْقَلَ ، فَإِذَا عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى ، وَإِذَا حَجَّ الْأَعْرَابِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ ، فَإِذَا هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى» .

(١) هذا حديث على شرط البخاري ، فلم يخرج مسلم لعثمان بن الهيثم ، وهذا الإسناد موافق للبخاري برقم (٤٩٩٧) و(٢٣٢٢) و(٣٢٨٠) .

٥ [١٧٩١] [الإتحاف : خز جاحب قط كم حم ١٦٤٤٥] [التحفة : دت س ق ١١١٧٣] .

(٢) الظعن : الرحيل ، أي : لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٣٠٧/١٢) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج البخاري للنعمان بن سالم ، ولم يخرج مسلم لأدم بن أبي إياس ، ولم يخرج الشيخان لمحمد بن صدران ، ولم يرد في «الصحاحين» رواية لعمر بن أوس عن أبي رزين .

٥ [١٧٩٢] [الإتحاف : خز كم ٧٢٨١] .

٥ [٢٢١/١] ب

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٧٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَجَزْتُ نَفْسِي مِنْ قَوْمٍ فَتَرَكْتُ لَهُمْ بَغْضَ أَجْرِي لِيُخْلَوْا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَنَاسِكِ ، فَهَلْ يُجْزَى ذَلِكَ عَنِّي ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة : ٢٠٢] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٧٩٤] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْحَجِّ يَتَّبَاعُونَ بِمَنَى ، وَعَرَفَةَ ، وَسُوقَ ذِي الْمَجَازِ ، وَمَوَاسِمَ الْحَجِّ فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرُمٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٧٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ، فلم يخرج مسلم لأبي ظبيان عن ابن عباس .

○ [١٧٩٣] [الإتحاف : خز كم ٧٣٧٥] .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، فلم يخرج الشيخان لزيد بن المبارك الصنعاني ، وهو صدوق عابد ، ولم يرد في «الصحاحين» رواية لعبد الكريم الجزري ، عن سعيد بن جبيرة .

○ [١٧٩٤] [الإتحاف : خز كم ٨٠٥٥] [التحفة : خ ٦٣٠٤ - ٦٤٢٨٥] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري (١٧٧٩) ، (٢٠٥٩) ، (٤٤٩٧) ،

(٢١٠٦) من أوجه عن ابن عباس ، بنحوه . ولم ترد في «الصحاحين» رواية لأبي بكر الحنفي ، عن

ابن أبي ذئب ، ولا لابن أبي ذئب ، عن عطاء ، ولا لعبيد بن عمير ، عن ابن عباس .

○ [١٧٩٥] [الإتحاف : مي خزعه حب كم حم ٣٩٠٥] ، وسيأتي برقم (١٧٩٦) .

يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَوَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مَعَ النَّاسِ يَدْفَعُ مَعَهُمْ مِنْهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ لَهُ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ^(١).

٥ [١٧٩٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: أَضَلَلْتُ^(٢) جَمَلًا لِي يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى عَرَفَةَ أَبْتَغِيهِ فَإِذَا أَنَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَاقِفٌ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ عَشِيَّةً^(٣) عَرَفَةَ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ.

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْخُمْسِ^(٥)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقِفُ بِعَرَفَةَ بِثَنِيَّةِ مَكَّةَ^(٥).

(١) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم، وقد أخرجه البخاري (١٦٧٤)، ومسلم (١٢٣٣) من وجه آخر عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، بنحوه، ولم ترد في «الصحيحين» رواية لعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، ولا لعثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن عمه نافع بن جبير، ولا لنافع بن جبير، عن أبيه جبير بن مطعم.

٥ [١٧٩٦] [الإتحاف: مي خزه حب كم حم ٣٩٠٥]، وتقدم برقم (١٧٩٥).

(٢) أضللت جملاً: ضيعته. (انظر: النهاية، مادة: ضيع).

(٣) عشيّة: ما بعد الزوال (الظهيرة) إلى المغرب. (انظر: النهاية، مادة: عشا).

٥ [١/٢٢٢]

(٤) في الأصل: «الجرس» والمثبت كما في «الصحيحين».

(٥) أخرجه البخاري (١٦٧٤)، ومسلم (١٢٣٣) من وجه آخر عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، بنحوه، وفيه عبد العزيز بن جريج، قال البخاري: «لا يتابع في حديثه»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

٥ [١٧٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، قَالَ : أُرْسِلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ يَسْأَلُهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ ، فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَأَبَى عَلَيْهَا ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْطِيَهَا ، وَقَالَ : «إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمِنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» أَوْ «تُجْزِي ^(٢) بِحَجَّةٍ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(٣) .

٥ [١٧٩٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كُسِرَ ، أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ ^(٤) وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى» ، قَالَ : فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَا : صَدَقَ .

٥ [١٧٩٧] [الإتحاف : مي خز كم حم ٢٣٦٨٤] [التحفة : دس ١٨٣٥٩ - ١٨٣٦١ د] .

(١) البكر : الفتى من الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : بكر) .

(٢) يجزئ : يكفي . (انظر : النهاية ، مادة : جزأ) .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه إبراهيم بن مهاجر صدوق لين الحفظ ، ولم ترد في «الصحاحين» رواية لإبراهيم بن مهاجر ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، ولا لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أم معقل .

٥ [١٧٩٨] [الإتحاف : مي خز طح قط كم حم ٤١٣٧] [التحفة : دت س ق ٣٢٩٤] ، وتقدم برقم (١٧٤٦)

وسياتي برقم (١٧٩٩) .

(٤) يحلوا : حل المحرم يحل : إذا حل له ما يحرم عليه من محظورات الحج ، فهو حلال : ضد الحرام (المحرم) .

(انظر : النهاية ، مادة : حلل) .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ^(١) .

وَقِيلَ : عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو :
 [١٧٩٩] ٥ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ،
 حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ ،
 عَنْ حَبَسِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَسِرَ ، أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ
 الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ » ، قَالَ عِكْرِمَةُ : فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَا : صَدَقَ
 الْحَجَّاجُ ^(٢) .

[١٨٠٠] ٥ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ،
 حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَتْ قُرَيْشٌ يُدْعَوْنَ الْخُمْسَ ^(٣) ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنَ
 الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ وَسَائِرُ الْعَرَبِ لَا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي
 الْإِحْرَامِ ، فَبَيَّنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُسْتَانٍ ، فَخَرَجَ مِنْ بَابِهِ ، وَخَرَجَ مَعَهُ قُطَيْبَةُ ۖ بْنُ عَامِرٍ
 الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ قُطَيْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَجُلٌ فَاجِرٌ ، وَإِنَّهُ خَرَجَ مَعَكَ مِنَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط البخاري ؛ فلم يرد في «الصحیحین» رواية لأبي النعمان ، عن عبد الوارث بن سعيد ، ولا لعبد الوارث ، عن الحجاج بن أبي عثمان ، ولا لعكرمة مولى ابن عباس ، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري . قال البيهقي : «ذكروا فيه سماع عكرمة من الحجاج بن عمرو الأنصاري ، وقد خالفه معمر ، عن يحيى بن أبي كثير فأدخل بينهما رجلا» ، ينظر : «السنن الكبرى» (٣٦٠ / ٥) .

[١٧٩٩] [الإتحاف : مي خز طح قط كم حم ٤١٣٧] [التحفة : دت س ق ٣٢٩٤] ، وتقدم برقم (١٧٤٦) ، (١٧٩٨) .

(٢) لم يخرج البخاري لعبد الله بن رافع مولى أم سلمة .

[١٨٠٠] [الإتحاف : خز كم ابن أبي حاتم بقي بن مخلد أبو الشيخ ٢٧٨٦] .

(٣) الخمس : جمع الأحمس : وهم قريش ، ومن ولدت قريش ، وكنانة ، وجديلة قيس ، سموا حمسا لأنهم تحمسوا في دينهم : أي تشددوا . (انظر : النهاية ، مادة : حمس) .

الْبَابُ ، فَقَالَ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ » قَالَ : رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَحْمَسُ » ، قَالَ : إِنَّ دِينِي دِينُكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ [البقرة : ١٨٩] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ ^(١) .

٥ [١٨٠١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَا بِرُّ الْحَجِّ ؟ قَالَ : « إِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَطِيبُ الْكَلَامِ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَخْتَجَا بِأَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ لَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ ^(٢) .

٥ [١٨٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ ، عَنْ عَامِرِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرِزْوَجِهَا : حُجِّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا عِنْدِي مَا أَحِجُّكَ عَلَيْهِ ، قَالَتْ : فَحُجِّ بِي عَلَى نَاضِحِكَ ^(٣) ، فَقَالَ : ذَاكَ نَعْتَقُبُهُ ^(٤) أَنَا وَلِلَّذِي ، قَالَتْ : فَحُجِّ بِي عَلَى جَمَلِكَ

(١) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، ولكنه على شرط مسلم ؛ فلم يخرج البخاري لأبي الجواب ؛ وهو صدوق ربما وهم ، وعمار بن رزيق وهو لا بأس به ، وهذا الإسناد موافق لمسلم برقم (١١ / ١٥٧٦) ، (٢٠٩٤) بداية من أبي الجواب إلى جابر بن عبد الله .

٥ [١٨٠١] [الإتحاف : خزكم ٣٧١٤] .

(٢) فيه أيوب بن سويد ؛ صدوق يخطئ ، ولم ترد في « الصحيحين » رواية لأيوب ، عن الأوزاعي ، ولا للأوزاعي ، عن محمد بن المنكدر .

٥ [١٨٠٢] [الإتحاف : خزكم ٧٢٤٥] [التحفة : د ٥٣٧٤] .

(٣) ناضح : واحد الإبل التي يُستقى عليها ، والجمع : نواضح . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٤) نعتقبه : نتعاقب في ركوبه واحداً بعد واحد . (انظر : النهاية ، مادة : عقب) .

فُلَانٍ، قَالَ : ذَلِكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ : فَبِعِ ثَمَرِ قُوكَ، قَالَ : ذَلِكَ قُوتِي وَقُوتُكَ، قَالَ : فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ : أَقْرِئْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامَ، وَسَلِّمْ مَا يَغْدِلُ حَجَّةَ مَعَكَ؟ فَأَتَى زَوْجَهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي تُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي أَنْ أُحْجَّ بِهَا مَعَكَ، فَقُلْتُ لَهَا : لَيْسَ عِنْدِي، قَالَتْ : فَحُجَّ بِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ، فَقُلْتُ لَهَا : ذَلِكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ حَجَجْتَ بِهَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١)، قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِنْ حِرْصِهَا عَلَى الْحَجِّ، قَالَ : وَإِنَّهَا أَمَرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَغْدِلُ حَجَّةَ مَعَكَ؟ قَالَ : «أَقْرِئْهَا مِنِّي السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَغْدِلُ حَجَّةَ مَعِي عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

○ [١٨٠٣] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَزِجَعَ بِعُمْرَةٍ قَبْلَ الْحَجِّ فَلْيَفْعَلْ».

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٠٧/١٢) مِنْ طَرِيقِ مُسَدِّدٍ بِهِ، وَزَادَ بَعْدَهُ : «قَالَتْ : فَأَحْجَجْنِي عَلَى نَاضِحِكَ . فَقُلْتُ : ذَاكَ نَعْتَقُ بِهِ أَنَا وَأَنْتَ، قَالَتْ : فَبِعِ ثَمَرِ قُوكَ، قُلْتُ : ذَاكَ قُوتِي وَقُوتُكَ»، وَيَنْظُرُ أَيْضًا «صَحِيحُ ابْنِ خُزَيْمَةَ» (٣٦١/٤).

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَلَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِعَامِرِ الْأَحْوَالِ، وَهُوَ صَدُوقٌ يَخْطِئُ، ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَخْرُجْ مُسْلِمٌ لِمُسَدِّدٍ.

○ [١٨٠٣] [الإتحاف : خزكم ٢٣٢٦٠].

○ [١٢٢٣/١]

(٣) فِيهِ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ؛ صَدُوقٌ تَغْيِيرُ حِفْظِهِ، وَأُمُّ عَلْقَمَةَ مَرْجَانَةٌ مُقْبُولَةٌ. وَأَصْلُ الْحَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٣)، (١٧٩٣)، (١٧٩٦)، وَمُسْلِمٌ (١٢٣٠/٤)، (١٢٣٠/٥) عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -

٥ [١٨٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ النَّخَوِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ^(١) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ حِينَ قَدِمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ كَانَ اعْتَمَرَ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّتِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَلَمْ يَحْجْ غَيْرَهَا إِحْدَى عُمَرَتَيْهِ فِي رَمَضَانَ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

٥ [١٨٠٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْوَاعٍ ثَلَاثٍ : فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، فَمَنْ كَانَ أَهْلٌ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِ حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ ، وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ ، وَمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصُّفَا ، وَالْمَزْوَةِ حَلًّا ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْحَجَّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

- قَالَتْ خَرَجْنَا مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلِلْ فَلَمَّا لَوْلَا أَنِي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ» . . الحديث .

٥ [١٨٠٤] [الإتحاف : خز كم ١٠٧٠٦] .

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَ«الإتحاف» : «أَبُو بَكْرٍ عُبَيْدُ اللَّهِ» وَالصَّوَابُ أَنَّ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ : «عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ» ، أَمَّا «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ» فَكُنْيَتُهُ : «أَبُو عَلِيٍّ» ، وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الطُّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٨١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ بِهِ .

(٢) فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ؛ ضَعِيفٌ .

٥ [١٨٠٥] [الإتحاف : خز كم حم ٢٢٨٤٢] [التحفة : ق ١٧٦٨٤] .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عُلْقَمَةَ ؛ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ ، وَأَخْرَجَ

لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بغيره ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، وَلَمْ تَرُدْ فِي «الصَّحِيحِينَ» رَوَايَةُ لِسَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ -

٥ [١٨٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ ، وَأَنَا سَأَلْتُهُ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ ^(١) .

٥ [١٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوِيَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فَذَكَرَهُ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

● [١٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنُ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاضِرٍ عُثْمَانُ بْنُ حَاضِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَمَرُوا بِإِبْدَالِ الْهَذِي فِي الْعَامِ الَّذِي دَخَلُوا فِيهِ مَكَّةَ فَأَبْدَلُوا ، وَعَزَّتِ الْإِبِلُ ، فَرُخِصَ لَهُمْ فِيمَنْ لَا يَجِدُ بَدَنَةً فِي اشْتِرَاءِ بَقَرَةٍ .

■ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ مُفَسِّرًا مُلَخَّصًا ^(٣) .

- محمد بن عمرو ، ولا لمحمد بن عمرو ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، ولا ليحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عائشة ، وقد أخرجه البخاري (١٥٧٥) ، (٤٣٨٩) ، ومسلم (١٢٣٠) ، (١٢٣٠/٢) من أوجه أخرى عن عائشة ، بنحوه .

٥ [١٨٠٦] [الإتحاف : خز كم ٢٢٤١٠] [التحفة : ت ١٦٩٠٥] .

(١) لم يخرج البخاري ومسلم لخلاد بن يزيد الجعفي ، وهو صدوق ربما وهم ، وقال البخاري : « لا يتابع على حديثه » .

(٢) فيه خلاد بن يزيد الجعفي ؛ صدوق ربما وهم ، وقال البخاري : « لا يتابع على حديثه » .

وهذا الحديث مما فات الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» (٢٢٤١٠) أن يعزوه للحاكم من هذا الوجه .

● [١٨٠٨] [الإتحاف : خز كم ٨٠٥٨] .

(٣) فيه أبو حاضِر عثمان بن حاضِر ؛ وهو صدوق ، ولم يخرج جاله .

٥ [١٨٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ۞ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ الْحَمِيرِيَّ ، يُحَدِّثُ أَبِي مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا عَامَ حَاصِرِ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، وَبُعِثَ مَعِيَ رَجَالٌ مِنْ قَوْمِي بِهَذِي ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مَنَعُونَا أَنْ نَدْخُلَ الْحَرَمَ ، فَتَحَزَّتْ الْهَذِي مَكَانِي ، وَأَخْلَلْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ خَرَجْتُ لِأَقْضِيَ عُمْرَتِي ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : أَبْدِلِ الْهَذِي ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُبَدِّلُوا الْهَذِي الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، قَالَ عَمْرُو : وَكَانَ أَبِي قَدْ أَهَمَّهُ ذَلِكَ ، يَقُولُ : لَا أَذْرِي هَلْ أَبْدَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ الْهَذِي الَّذِي نَحَرُوا بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، أَمْ لَا حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو حَاضِرٍ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَأَبُو حَاضِرٍ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مَقْبُولٌ صَدُوقٌ^(١) .

٥ [١٨١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غُرَزَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ : «مَا أَطْيَبَكَ مِنْ بَلَدَةٍ وَأَحَبَّكَ إِلَيَّ ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ أَخْرَجُونِي مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٨١١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنِي

٥ [١٨٠٩] [الإتحاف : خز كم ٨٠٥٨] [التحفة : د ٥٨٧٣] .

٥ [١/٢٢٣ ب]

(١) فيه محمد بن إسحاق ؛ صدوق يدلّس روى له مسلم متابعة ، والبخاري تعليقا ، وأبو حاضِرٍ صدوق .

٥ [١٨١٠] [الإتحاف : خز حب كم ٧٤١٥] [التحفة : ت ٥٥٣٩] .

(٢) رواه ثقات سوى عبد الله بن عثمان بن خثيم ؛ وهو صدوق .

٥ [١٨١١] [الإتحاف : كم ١١٢٥٣] [التحفة : د ٧٤٧٠ - خت د ٨٤٠٥] .

أَبِي ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَنْهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقَفَّازِينَ»^(١) ، وَالنَّقَابِ ، وَمَا مَسَّ الْوَرَسُ ، وَالزَّغْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَلَتَلْبَسَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنَ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مِنْ مُعْصَفِرٍ ، أَوْ خَزٍّ ، أَوْ حُلِيِّ ، أَوْ سَرَاوِيلٍ ، أَوْ قَمِيصٍ ، أَوْ خُفٍّ .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢) .

٥ [١٨١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَجِدُ الْحَاطِبَ مِنَ الْحُطَّابِ مَعَهُ شَجَرًا رَطْبًا قَدْ عَصَّدَهُ مِنْ بَعْضِ شَجَرِ الْمَدِينَةِ ، فَيَأْخُذُ سَلْبَهُ فَيُكَلِّمُهُ فِيهِ ، وَقَالَ بِشْرٌ : فَتَكَلَّمَ فِيهِ فَيَقُولُ : لَا أَدْعُ غَنِيمَةً غَنَمْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣) .

٥ [١٨١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابِ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَوْفٍ الْبُزْؤَرِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمُخَرَّمِيِّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا فَاسْتَلَبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ جَاءَهُ

(١) القفازين : مثني قفاز ، وهو : لباس الكف ، شيء يعمل لليدين ، يحشى بقطن ، ويكون له أزرار تزرر على الساعدين من البرد . (انظر : معجم الملابس) (ص ٣٩٧) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فيه ابن إسحاق روى له مسلم متابعة ، قال المنذري : «ورجاله رجال الصحاحين» ما خلا ابن إسحاق .

٥ [١٨١٢] [الإتحاف : خز طح كم حم م ٥٠١٧] .

(٣) فيه عبد الرحمن بن إسحاق ؛ صدوق روى بالقدر ، وأبوه صدوق ، وفيه عامر بن سعد ؛ ذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» .

٥ [١٨١٣] [الإتحاف : خز طح كم حم م ٥٠١٧] [التحفة : د ٣٨٦٣ - م ٣٨٦٨ - د ٣٩٥١] .

أَهْلُ الْعَبْدِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ عِبْدِهِمْ ، قَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفْلَنِيهِ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ شَيْئًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٨١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَنِيسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَرَجُلًا مِنْ بَنِي خُذْرَةَ اخْتَلَفَا أَوْ امْتَرَيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ، فَقَالَ الْعَوْفِيُّ : هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ ، وَقَالَ الْخُدْرِيُّ : هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ فَقَالَ : «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا ، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . وَأَنِيسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى بِخِلَافِ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ ^(٣) .

○ [١٨١٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ مُوسَى بْنُ سُلَيْمٍ مَوْلَى بَنِي قُطَيْبَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ» .

(١) نفلنيهِ : أعطانيهِ . (انظر : كشف المشكل) (٢٤٦/١) .

(٢) هذا الإسناد ليس على شرط الشيخين ، أخرجه مسلم (١٣٨٥) من وجه آخر عن عبد الله بن جعفر ، بنحوه ، ولم يرو البخاري لعبد الله بن جعفر .

○ [١٨١٤] [الإتحاف : خز ح كم حم ٥٨٤١] [التحفة : م ت س ٤١١٨ - ت ٤٤٤٠] .

(٣) هذا الإسناد ليس على شرط مسلم ؛ فلم يخرج مسلم لأنيس بن أبي يحيى وأبيه سمعان ، وفيه عبد العزيز بن محمد ؛ صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وسمعان لا بأس به . وأصل الحديث أخرجه مسلم (١٤١٥) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه .

○ [١٨١٥] [الإتحاف : خز ح كم ٢٧١] [التحفة : ت ق ١٥٥] .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا الْأَبْرَدِ مَجْهُولٌ ^(١) .

○ [١٨١٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الْإِخْتِلَافَ إِلَى قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ^(٢) .

○ [١٨١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي . وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الْمُزَكِّي بِمَزْوٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ . وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَضْرٍ ^(٣) . وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ سَمِعْتُهَا ، تَقُولُ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَبِسَ ثِيَابَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي بَرِيرَةَ أَنْ تَتَّبِعَهُ فَتَنْظُرَ أَيْنَ يَذْهَبُ ، فَتَبِعَتْهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَوَقَفَ فِي أَذْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا ، فَسَبَقَتْهُ بَرِيرَةُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَخْبَرْتَنِي ، قَالَتْ : فَلَمْ أَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ ﷺ : « إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ » .

(١) فيه عبد الحميد بن جعفر ؛ صدوق رمي بالقدر ، وربما وهم ، وأبو الأبرد موسى بن سليم : قال ابن حجر : مقبول . قال الذهبي : « صحح له الترمذي حديثه وهو صلاة في مسجد قباء كعمرة ، وهذا حديث منكر » . اهـ .

○ [١٨١٦] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ٩٨٥٨] [التحفة : م ٧١٤٣ - خ م ٧١٥٢ - م ٧١٧٢ - خ ٧٢٢٠ - م ٧٨٥٦ - م ٨٤٣٥] .

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٢١) ، ومسلم في (١٤١٦/٧) عن سفيان ، والبخاري كذلك (١٢٠٠) عن عبد العزيز بن مسلم ، ومسلم (١٤١٦/٤) عن مالك ، وفي (١٤١٦/٥) عن إسماعيل بن جعفر ، جميعا عن عبد الله بن دينار به . وقد أخرجه البخاري ومسلم كذلك من طرق عن نافع عن ابن عمر .

○ [١٨١٧] [الإتحاف : خز ح ب كم حم ط ٢٣٢٥٣] [التحفة : س ١٧٩٦٢] .

(٣) في الأصل : « نصير » والتصويب من « الإتحاف » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٨١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ ، إِمْلَاءُ بَبْغَدَادَ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَرَأَى أَهْلَهُ ، قَالَ : «أَوْبَا أَوْبَا إِلَى رَبَّنَا حَوْبًا لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا» .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ بَيْنِ الشَّيْخَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ تَفَرَّدَ بِالِاخْتِجَاجِ بِعِكْرِمَةَ ، وَمُسْلِمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢) .

○ [١٨١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمُرْزُكِيُّ بِمَرْوَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فِي حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ ، وَأَسْنَدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَلَقَّانَا غُلَمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَتَلَقَّوْنَ أَهْلِيهِمْ إِذَا قَدِمُوا .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٣) .

○ [١٨٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ الرَّهَاطِيُّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ اللَّخْمِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) فِيهِ مَرَجَانَةُ أُمِّ عُلُقْمَةَ ؛ مَقْبُولَةٌ .

○ [١٨١٨] [الإنحاف : خزكم ٨٣٤٢] .

(٢) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، فِيهِ سِمَاكِ بْنُ حَرْبٍ ؛ صَدُوقٌ ، وَرَوَايَتُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ خَاصَّةً مُضْطَرِبَةٌ ، وَقَدْ تَغَيَّرَ بِأَخْرَافٍ فَكَانَ رِبَا تَلَقَّنَ ، وَلَمْ تَرُدْ فِي «الصَّحِيحِينَ» رَوَايَةُ لِيَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، وَلَا لِسِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ .

○ [١٨١٩] [الإنحاف : خزكم ٢٢٥٦٠] .

(٣) هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عُلُقْمَةَ ؛ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، وَأَبُوهُ عَمْرٍو : قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : مَقْبُولٌ .

○ [١٨٢٠] [الإنحاف : خزكم ١٧٤١١] ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٤٧٩٨) .

أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ ، يَقُولُ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ ، فَاتَى فَاطِمَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَاسْتَقْبَلَتْهُ ، فَجَعَلَتْ تُقَبِّلُ وَجْهَهُ وَعَيْنَيْهِ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مَعَكَ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْكَ قَدْ شَحَبَ لَوْنُكَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا فَاطِمَةُ ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ أَبَاكَ بِأَمْرِ لَمْ يَنْقُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ ^(١) ، وَلَا شَعْرٍ ، إِلَّا أَذْخَلَ اللَّهُ بِهِ عِزًّا أَوْ ذُلًّا حَتَّى يَبْلُغَ حَيْثُ اللَّيْلُ » .

■ هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُجَمِّعٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ ثِقَاتٌ ، إِلَّا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ^(٢) .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَعْنَسٍ .

٥ [١٨٢١] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدْمِيُّ الْمُقَرِّيُّ بِبَغْدَادَ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَعْنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ إِذَا خَرَجَ فِي غَزَاةٍ كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ وَإِذَا رَجَعَ مِنْ غَزَاةٍ كَانَ أَوَّلُ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ .

ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ ^(٣) .

٥ [١٨٢٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، أَخْبَرَنَا

(١) مدر : طين متماسك ، أراد القرئ والأمصا . (انظر : النهاية ، مادة : مدر) .

(٢) لم يخرج الشيخان لأبي فروة الرهاوي ، وعروة بن رويم اللخمي ، ويونس بن بكير صدوق يخطئ ؛ أخرج له مسلم في المتابعات ، والبخاري تعليقا ، وفيه أحمد بن عبد الجبار ؛ ضعيف وسماه للسيرة صحيح ، وأبو فروة الرهاوي ضعيف ، وعروة بن رويم اللخمي صدوق يرسل كثيرا .

٥ [١٨٢١] [الإتحاف : خز حب كم ١٠٢٥٤] ، وسيأتي برقم (٤٨٠٠) .

(٣) لم يخرج الشيخان لإبراهيم بن قعيس ؛ قال أبو حاتم عنه : «ضعيف الحديث» .

٥ [١٨٢٢] [الإتحاف : خز حب كم ٩٩٩٢] [التحفة : ت ٧٣١٧] .

يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ ، قَالَ : إِنْ أَفْعَلُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ مَسَحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا » .

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « لَا يَضَعُ قَدَمًا ، وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً » .

■ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ حَالِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(١) .

○ [١٨٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ يُحَدِّثَانِهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، يُحَدِّثَانِهِ بِذَلِكَ جَمِيعًا عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي يَصِيرُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهَبُ بْنُ زَمْعَةَ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي أُمَيَّةَ مُتَقَمِّصِينَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْهَبٍ : « هَلْ أَفَضْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « انْزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ » ، قَالَ : فَتَزَعَهُ مِنْ رَأْسِهِ ، وَنَزَعَ صَاحِبُهُ قَمِيصَهُ مِنْ رَأْسِهِ ، قَالُوا : وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « إِنَّ هَذَا قَدْ رَخَّصَ لَكُمْ إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ أَنْ تَحِلُّوا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْتُمْ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ ، فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ صِرْتُمْ حُرْمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى ^(٢) تَطُوفُوا » .

○ [١/٢٢٥]

(١) فيه عطاء بن السائب : صدوق اختلط ، وأخرج له البخاري مقرونا ، ويحيى بن المغيرة صدوق .

○ [١٨٢٣] [الإتحاف : كم حم ١٤٠٣٠ - خز كم / ٢٣٤٥٠] [التحفة : د ١٨٢٧٥] .

(٢) صحح عليه في الأصل .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَحَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسِ بِنْتُ مِخْصَنٍ وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ ، قَالَتْ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِي عُكَّاشَةُ بِنْتُ مِخْصَنٍ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عِشَاءً أَوْ قُمْصُهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : أَيُّ عُكَّاشَةٍ ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقُمْصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ : خَيْرُ يَا أُمَّ قَيْسِ ، كَانَ هَذَا يَوْمًا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْنَا مِنْهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطُفْ جَعَلْنَا قُمْصَنَا عَلَى أَيْدِينَا^(١) .

(١) من قوله : « بنت مِخْصَنٍ وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ » إلى هنا مكانه في الأصل بياض ، واستدركناه من « السنن الكبرى » للبيهقي (٢٢٣/٥) من طريق المصنف به . والحديث فيه محمد بن إسحاق أخرجه له مسلم في المتابعات ، وأخرج له البخاري تعليقا ، ولم يخرج البخاري لأبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة ؛ وهو مقبول .

فهرس الموضوعات

٥.....	أول كتاب الصلاة
٥.....	باب في مواقيت الصلاة
٢٤.....	باب في فضل الصلوات الخمس
٢٧.....	من أبواب الأذان والإقامة
٤١.....	ومن كتاب الإمامة وصلاة الجماعة
١٧٧.....	كتاب الجمعة
٢٠٩.....	من كتاب صلاة العيدين
٢٢٣.....	من كتاب الوتر
٢٣٧.....	من كتاب التطوع
٢٦٥.....	من كتاب السهو
٢٧٣.....	من كتاب الاستسقاء
٢٨١.....	من كتاب الكسوف
٢٩٣.....	من كتاب صلاة الخوف
٢٩٩.....	من كتاب الجنائز
٣٨٥.....	أول كتاب الزكاة
٤٤٧.....	كتاب الصوم
٤٨٧.....	أول كتاب المناسك